

المعجم الكبير

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري

٢٦٠هـ - ٣٦٠هـ

بحققة وخنج أحلا شيا

حمدى عبد الحميد السلفي

الجزء الخامس

طبعة منقحة ومزينة وصورة

مكتبة الأمانة العامة

للتراث والتاريخ

مؤسسة التراث

تأليف

المعجم الكبير

للشيخ فطحة أبا القاسم سليمان بن أحمد الطبري

٢٦٠هـ - ٢٦٠هـ

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م



مكتبة دار الحديث والحديث
المشاركة

مكتبة دار الحديث والحديث - تلفون: ٠٠٩٧١٥٠٧٢٥٣٧٧١... فاكس: ٠٠٩٧١٥٢٩٥٢٩٥٠... ahsala.uac@yahoo.com

مؤسسة الريان
تأليف

بيروت - لبنان - هاتف: (٠٠٩٦١ ١) 651327 - 655383 صوب: 14/5136 رقم القيد: 11052020
البريد الإلكتروني: Alrayan@cyberia.net.lb الموقع الإلكتروني: <http://alrayanpub.com>

المعجم الكبير

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري

٢٦٠هـ - ٣٦٠هـ

حَقَّقَ وَخَرَّجَ أَحْمَدُ شَيْخُ

أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ السَّلَفِي

الجزء الخامس

مَكْتَبَةُ الْأَصْنَافِ وَالْتَرَاثِيمِ

لِلْمَنْعَةِ وَالْمَنْعَةِ

مَوْقِعُ نَيْسَبَرِ الْإِسْلَامِ

تَشَارُفَتْ



بَابُ السِّينِ

٥٢٦ - سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الْأَشْهَلِيُّ بِذُرِّيٍّ أُحْدِيٍّ
يُكْنَى أَبَا عَمْرٍو، اسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ

٥٣١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا، ابْنُ
لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فَيَمَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، سَعْدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ
النُّعْمَانِ بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ.

٥٣١٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَضْبَهَائِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ
الْمُسَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ
شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ النَّبِيِّ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، سَعْدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ
النُّعْمَانِ بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ.

٥٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامِ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا
زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُكَائِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ
مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، سَعْدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ بْنِ
جُشَمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزَرَجِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ.

٥٣٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَسَدِ الْجَلِيلِيُّ، ثَنَا
خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْمَاجِشُونِ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ:
ثَلَاثُ أَنَا عَمَّا سِوَاهُنَّ ضَعِيفٌ: مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا إِلَّا عَلِمْتُ أَنَّهُ حَقٌّ،

٥٣٢١ - قال في المعجم (٣٠٨/٩) رواه الطبراني بإسنادين أحدهما عن أبي سلمة مرسلًا والآخر عن
الماجشون منقطعاً وفي إسناده من لم أعرفه. ورواه ابن عبد البر في الاستيعاب من حديث ابن
عباس متصلاً (٦٠٥/٢).

وَلَا صَلَّيْتُ صَلَاةً فَحَدَّثْتُ نَفْسِي بِغَيْرِهَا حَتَّى انْقَلَبَ عَنْهَا، وَلَا تَبِعْتُ جَنَازَةَ فَحَدَّثْتُ نَفْسِي بِغَيْرِ مَا إِتَاهُ قَائِلَةٌ وَمَقُولٌ لَهَا.

٥٣٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا لَيْثُ بْنُ هَارُونَ الْعُكْلِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، قَالَ: ثَلَاثُ خِصَالٍ فِيَّ: مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ إِلَّا صَدَّقْتُهُ وَعَلِمْتُ أَنَّهُ حَقٌّ، وَمَا حَضَرْتُ مَيْتًا إِلَّا حَدَّثْتُ نَفْسِي بِمَا يَقُولُ وَمَا يُقَالُ لَهُ، وَلَا صَلَّيْتُ صَلَاةً فَحَدَّثْتُ نَفْسِي بِغَيْرِهَا حَتَّى أَقْضِيَ صَلَاتِي.

٥٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَرَارُ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرَ الْحَوْضِيُّ، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَعْدِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي أَمْرِ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَجَاءَ سَعْدٌ عَلَى جِمَارٍ قَدْ كَادَتْ رَجُلَاهُ تَبْلُغَانِ الْأَرْضَ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ»، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ قَدْ رَضُوا بِحُكْمِكَ، فَاخُكُم فِيهِمْ»، قَالَ: أَخْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَأَنْ تُسَبَى ذَرَارِيُّهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ الْمَلِكِ»، يَعْنِي جَبْرِيلَ ﷺ.

٥٣٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا سَيِّدُكُمْ».

٥٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، قَالَ: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ

٥٣٢٣ - ورواه أحمد (٢٢/٣) و(٧١) والبخاري (٣٠٤٣ و ٣٨٠٤ و ٤١٢١ و ٦٢٦٢) ومسلم (١٧٦٨) وأبو داود (٥١٩٣ و ١٥٩٤) وأبو يعلى (١/٧٠) وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٩٩٤) من نسختي بخط يدي) وأبو نعيم في الحلية (١٧١/٣).

٥٣٢٤ - ورواه البزار (١/٢٥٤) زوائد البزار قال في المجمع (٣٠٨/٩) وفيه صدقة بن عبدالله السمين وهو ضعيف وقد وثقه غير واحد وبقيه رجاله رجال الصحيح.

٥٣٢٥ - ورواه أحمد (١٤١/٦ - ١٤٢) والبخاري (٤١٢٢) ومسلم (١٧٦٩) وأبو داود (٣٠٨٥) والنسائي (٤٥/٢) روياه مختصرا.

مُعَاذٍ رُمِي فِي أَكْحَلِهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِباءً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ قَرِيباً، فَبَرَأَ حَتَّى تَحْجَرَ كَلْمُهُ لِلْبُرَى، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ أَحَبَّ النَّاسِ كَانَ إِلَيَّ قِتَالاً لِقَوْمٍ كَذَبُوا نَبِيَّكَ، وَأَخْرَجُوهُ، وَقَاتَلُوهُ، وَفَعَلُوا، وَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ أَبْقَيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ قِتَالاً فَأَبْقِنِي لِقِتَالِهِمْ، فَبَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ تَفَجَّرَ كَلْمُهُ، فَسَالَ الدَّمُ مِنْ جُرْحِهِ، حَتَّى دَخَلَ خِباءً إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: أَظَنَّهُ أَهْلُ الْخِباءِ: يَا أَهْلَ الْخِباءِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَتَنظَرُوا فَإِذَا سَعْدٌ قَدْ انْفَجَرَ كَلْمُهُ وَالدَّمُ لَهُ هَدِيرٌ، فَمَاتَ.

٥٣٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى بْنِ مَيْسَرَةَ الرَّازِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَعَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رُمِي سَعْدٌ بْنُ مُعَاذٍ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ، فَقُطِعَ أَكْحَلُهُ، فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَفِيرَ وَانْتَفَضَ، فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ سَعْدٌ ﷺ: اللَّهُمَّ لَا تَنْزِعْ نَفْسِي حَتَّى تُقَرَّ عَيْنِي مِنْ قُرَيْظَةَ، وَالنَّضِيرِ.

٥٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ ﷺ رُمِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ رَمِيَةً، فَقَطَعَتْ الْأَكْحَلَ مِنْ عَضْدِهِ، فَرَعَمُوا أَنَّهُ رَمَاهُ جَبَّانٌ بْنُ قَيْسٍ، أَحَدُ بَنِي عَامِرٍ بْنِ لُؤْيٍ، ثُمَّ أَخُو بَنِي الْعُرَيْقَةِ، وَيَقُولُ آخَرُونَ: رَمَاهُ أَبُو أُسَامَةَ الْجُسَمِيُّ، فَقَالَ سَعْدٌ بْنُ مُعَاذٍ ﷺ: رَبِّ اشْفِنِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ قَبْلَ الْمَمَاتِ، فَرَفَأَ الْكَلِمَ بَعْدَمَا قَدْ انْفَجَرَ، قَالَ: وَأَقَامَ ﷺ عَلَى بَنِي قُرَيْظَةَ حَتَّى سَأَلُوهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ حَكْماً يَنْزِلُونَ عَلَى حُكْمِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْتَارُوا مِنْ أَصْحَابِي مَنْ أَرَدْتُمْ»، فَلَنَسْتَمِعَ لِقَوْلِهِ، فَاخْتَارُوا سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَرَضِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَلَّمُوا، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِاسْلِحَتِهِمْ، فَجَعَلَتْ فِي بَيْتٍ، وَأَمَرَ بِهِمْ فَكَتَفُوا، وَأَوْثَقُوا، فَجَعَلُوا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَيَعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَقْبَلَ عَلَى حِمَارِ أَغْرَابِيِّ، يَزْعُمُونَ أَنَّ وَطْأَهُ بَرَدَعِهِ مِنْ لَيْفٍ، وَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَجَعَلَ يَمْشِي مَعَهُ يُعْظِمُ حَقَّ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَيَذْكُرُ حِلْفَهُمْ وَالَّذِي أَبْلَوْهُمْ يَوْمَ بُعَاثٍ، وَأَنَّهُمْ اخْتَارُواكَ عَلَى مَنْ سِوَاكَ رَجَاءَ عَظْفِكَ، وَتَحْنُيكَ عَلَيْهِمْ، فَاسْتَبَقِيهِمْ، فَإِنَّهُمْ لَكَ جَمَالٌ وَعَدَدٌ، قَالَ: فَأَكْثَرَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، وَلَمْ

٥٣٢٦ - قال في المعجم (١٤٠/٦) وفيه عبدالكريم أبو أمية وهو ضعيف.

٥٣٢٧ - قال في المعجم (١٣٩/٦) رواه الطبراني مرسلًا وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. قلت وهذا من الضعيف. وقال قلت في الصحيح بعضه عن عائشة متصل الإسناد.

يَجْرُ إِلَيْهِ سَعْدٌ شَيْئاً، حَتَّى دَنَوْا، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَلَا تُرْجِعُ إِلَيَّ شَيْئاً؟ فَقَالَ سَعْدٌ:
وَاللَّهِ لَا أَبَالِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَا يَمُ، فَفَارَقَهُ الرَّجُلُ، فَأَتَى إِلَى قَوْمِهِ، قَدْ يَيْسَ مِنْ أَنْ
يَسْتَبْقِيَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ بِالَّذِي كَلَّمَهُ بِهِ، وَالَّذِي رَجَعَ إِلَيْهِ، وَنَفَذَ سَعْدٌ، حَتَّى أَتَى
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا سَعْدُ، احْكُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ»، فَقَالَ سَعْدٌ ﷺ: «أَحْكُمُ فِيهِمْ
بِأَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَيُعْتَنَمَ سَبِيحُهُمْ، وَتُؤْخَذَ أَمْوَالُهُمْ، وَتُسَبَى ذَرَارِيُّهُمْ وَنِسَاؤُهُمْ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَكَمَ فِيهِمْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ بِحُكْمِ اللَّهِ»، وَزَعَمُ نَاسٌ أَنَّهُمْ نَزَلُوا عَلَى
حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَخْرِجُوا
رِسْلاً، فَضَرِبَتْ أَعْنَاقَهُمْ، وَأَخْرِجَ حُبَيْبُ بْنُ أَخْطَبَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ
أَخْرَاكَ اللَّهُ؟» فَقَالَ: قَدْ ظَهَرَتْ عَلَيَّ، وَمَا أَلُومُ نَفْسِي فِيكَ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
فَأَخْرِجَ إِلَى أَحْجَارِ الرِّبِّ الَّتِي بِالسُّوقِ، فَضَرِبَتْ عُنُقَهُ، كُلُّ ذَلِكَ بِعَيْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ،
وَزَعَمُوا أَنَّهُ كَانَ بَرِيئاً كُلَّمَا سَعْدٍ، وَتَحَجَّرَ بِالْبُرَى، ثُمَّ إِنَّهُ دَعَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الْأَرْضِ قَوْمٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ،
وَأَخْرِجُوهُ، وَإِنِّي أَظُنُّ أَنْ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ
قِتَالٌ، فَاذْبَحْنِي أَقَاتِلُهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَاذْبَحْ هَذَا
الْمَكَانَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهِ، فَفَجَرَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَإِنَّهُ لَرَأَقْدٌ بَيْنَ ظَهْرِي اللَّيْلِ، فَمَا
دَرَوْا بِهِ حَتَّى مَاتَ، وَمَا رَقَا الْكَلْمُ حَتَّى مَاتَ ﷺ.

٥٣٢٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَثْوِيهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمَوِيُّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:
جَعَلْتُ أُمَّ سَعْدٍ، تَقُولُ:

وَيْلُ أُمِّكَ سَعْدًا صَرَامَةً وَجِدًا

فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَزِيدِينَ عَلَيَّ هَذَا، وَكَانَ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ حَازِمًا فِي
أَمْرِهِ، قَوِيًّا فِي أَمْرِ اللَّهِ».

٥٣٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَانِيُّ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَتْ أُمُّ سَعْدٍ حِينَ اخْتَوَلَ نَعْسُهُ وَهِيَ تَبْكِيهِ:

وَيْلُ أُمِّ سَعْدٍ سَعْدًا صَرَامَةً وَجِدًا وَسَيْدًا سُدًّا بِوَ مَسَدًا

٥٣٢٨ - ضعفه الحافظ في الإصابة (٨٥/٣).

٥٣٢٩ - انظر سيرة ابن هشام (٢٧٢١٣ - ٢٧٣).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ بَاكِئَةٍ تَكْذِبُ إِلَّا بَاكِئَةَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

٥٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا مَاتَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، بَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَبَكَى عُمَرُ ﷺ، حَتَّى عُرِفَ بُكَاءُ أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْكِي؟ قَالَتْ: لَا، لَكِنَّهُ كَانَ يَقْبِضُ عَلَى لِحْيَتِهِ ﷺ.

٥٣٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا سَهْلُ أَبُو حَرِيرٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَدُمُوعُهُ تَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ، وَيَدُهُ فِي لِحْيَتِهِ.

بَابُ اهْتِزَازِ الْعَرْشِ لِمَوْتِ سَعْدٍ

٥٣٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثَنَا أَبُو عَمْرِو الضَّرِيرُ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ ذَا الْحُلَيْفَةِ، تَلَقَّاهُ غُلَمَانُ الْأَنْصَارِ يُخْبِرُونَهُ عَنْ أَهْلِيهِمْ، فَقِيلَ لِأَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ: مَا تَبِ امْرَأَتُكَ، فَبَكَى، وَكُنْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَتَبْكِي وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ تَقَدَّمَ لَكَ مِنَ السَّوَابِقِ مَا تَقَدَّمَ؟ قَالَ: فَيَحِقُّ لِي أَنْ لَا أَبْكِي، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّتْ أَعْوَادُ الْعَرْشِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

٥٣٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ النَّسَائِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ يَعْنِي ابْنَ رَاهَوِيٍّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَرِيُّ، ثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ

٥٣٣٠ - قال في المعجم (٣٠٩/٩) ورجاله ثقات وفي بعضهم خلاف.

٥٣٣١ - قال في المعجم (٣٠٩/٩) وسهل أبو حريز ضعيف.

٥٣٣٢ - انظر ما بعده.

٥٣٣٣ - رواه النسائي (١٠٠/٤ - ١ - ١٠) وإسناده صحيح. ورواه البزار عن عبد الأعلى بن حماد عن

داود عن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عمر به ولفظه «لقد هبط يوم مات سعد بن معاذ...»

الحديث ورواه من طرق أخرى. وراجع السيرة النبوية لابن كثير (٢٤٦/٣ - ٢٤٧).

تَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَذَا الَّذِي تَحْرُكُ لَهُ الْعَرْشُ، وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، لَقَدْ ضَمَّ ضَمَّةً، ثُمَّ فُرِجَ عَنْهُ».

٥٣٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدٍ».

٥٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِّيَابِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدٍ بْنِ مُعَاذٍ ﷺ».

٥٣٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَنَازَةَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ تَعَالَى».

٥٣٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ زُغَبَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَنَازَةَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، يَقُولُ: «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

٥٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ بِشْرِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ قُرَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَابْنِ لَهِيْعَةَ، وَأَبِي عَمْرٍو التَّجِيبِي، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَجَنَازَةَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَقَالَ: «لَقَدْ اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

٥٣٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى الْمِصْرِيُّ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْوَقَارِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَنَازَةَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ: «لَقَدْ اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ ﷺ».

٥٣٣٤ - ورواه أحمد (٢٣/٣ - ٢٤) وابن أبي شيبة (١٤٢/١٢) والحاكم (٢٠٦/٣) وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي. وفسر النضر بن شبيب وهو إمام أهل اللغة الاهتزاز بقوله: فرج.

٥٣٣٥ - ورواه أحمد (٣١٦/٣) والبخاري (٣٨٠٣) ومسلم (٢٤٦٦) وابن ماجه (١٥٨) والبيهقي في شرح السنة (٣٩٨٠) وابن أبي شيبة (١٤٢/١٢).

٥٣٣٦ - رواه عبد الرزاق (٦٧٤٧) وأحمد (٢٩٥/٣ - ٢٩٦) ومسلم (٢٤٦٦) والترمذي (٣٩٣٧).

٥٣٣٧ - ورواه أحمد (٣٤٩/٣).

٥٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ يَوْمَ مَاتَ وَهُوَ يُدْفَنُ: «لِهَذَا الْعَبْدِ الصَّالِحِ الَّذِي تَحْرُكُ لَهُ الْعَرْشُ، وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَشُدِّدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ».

٥٣٤١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَيْقِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدٍ».

٥٣٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثُعْلَبَةَ بْنِ سَوَاءٍ، ثَنَا عَمِي مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَنَازَةُ سَعْدٍ مَوْضُوعَةٌ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدٍ».

٥٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّفْرِ السُّكْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا عَمْرُ بْنُ سَهْلٍ الْمَازِنِيُّ، ثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدٍ».

٥٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ قَالَا: ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ سَكَنَ، قَالَتْ: لَمَّا خُرِجَ بِجَنَازَةِ سَعْدٍ، صَاحَتْ أُمُّهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا يَرْقَأُ دَمْعُكَ، وَيَذْهَبُ حُزْنُكَ، فَإِنَّ ابْنَكَ أَوَّلُ مَنْ صَحَّكَ اللَّهُ لَهُ، وَاهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ».

٥٣٤٠ - ورواه أحمد (٣٢٧/٣) والحاكم (٢٠٦/٣) وصححه ووافقه الذهبي.

٥٣٤١ - قال في المعجم (٣٠٩/٩) وفيه عمرو بن مالك العنبري وثقه ابن حبان وقال يغرب وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة وبقية رجاله رجال الصحيح. وسيأتي (٢٠/٩٢٨) من طريق آخر.

٥٣٤٢ - ورواه أحمد (٢٣١/٣) ومسلم (٢٤٦٧).

٥٣٤٤ - ورواه أحمد (٤٥٦/٦) قال في المعجم (٣٠٩/٩) ورجاله رجال الصحيح وصححه الحاكم

(٣٠٦/٣) ووافقه الذهبي. وسيأتي (٢٤/٤٦٧) وانظر تخريجنا هناك. ورواه ابن أبي شعبة

(١٤٣/١٢ - ١٤٤).

٥٣٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ الْمُتَأَفِّفُونَ: مَا أَخَفَّ جَنَازَتِهِ، لِحُكْمِهِ الَّذِي حَكَمَ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَحْمِلُهُ».

٥٣٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا دُفِنَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ، فَسَبَّحَ النَّاسُ مَعَهُ طَوِيلًا، ثُمَّ كَبَّرَ، فَكَبَّرَ النَّاسُ مَعَهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ سَبَّحْتَ؟ قَالَ: «لَقَدْ تَضَافَقَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ قَبْرُهُ، حَتَّى فَرَّجَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ».

٥٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ زُبَيْرِ بْنِ الْحَمِصِيِّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَجَعَلَ نَاسٌ يَجْسُونَهَا بِأَيْدِيهِمْ، وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تُعْجِبُكُمْ هَذِهِ؟ قَوْلَ اللَّهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا».

٥٣٤٨ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِثَوْبٍ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَتَعَجَّبُونَ مِنْ لِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَنَدِيلٌ أَوْ بَعْضُ مَنَادِيلِ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَلْيَنُ مِنْهُ أَوْ خَيْرٌ مِنْهُ».

٥٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: كَانَتْ الْخَنْدَقُ فِي شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسٍ، وَفِيهَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ﷺ.

٥٣٤٥ - رواه عبد الرزاق (٢٠٤١٤) والترمذي (٣٩٣٨) وقال: صحيح غريب وأبو يعلى (٢/١٤٨) والحاكم (٢٠٧/٣) وصححه ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا صحيح.

٥٣٤٦ - انظر سيرة ابن هشام (٢٧٢/٣).

٥٣٤٧ - رواه أحمد (١١١/٣) و١٢١-١٢٢ و٢٠٦-٢٠٧ و٢٠٩ و٢٢٩ و٢٣٤ و٢٣٨ و٢٥١ و٢٧٧ ومسلم (٢٤٦٩) والترمذي (١٧٧٧) والنسائي (١٩٩/٨) وأبو يعلى (١/١٥١) و١/١٥٥ والمصنف في مسند الشاميين (١٦٩٣).

مَا أَسْنَدَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ

٥٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُعْتَمِرًا، فَتَزَلَّ عَلَى أَبِي صَفْوَانَ أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَكَانَ أُمِّيَّةٌ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ، فَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أُمِّيَّةٌ لِسَعْدٍ: انْتَظِرْ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ وَغَفَلَ النَّاسُ انْطَلَقْتُ فَطَلُفْتُ، وَبَيْنَا سَعْدٌ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ آمِنًا، أَنَاهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ آمِنًا؟ فَقَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: تَطُوفُ بِالْبَيْتِ آمِنًا، وَقَدْ أَوَيْتُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ؟ فَكَانَ بَيْنَهُمَا، حَتَّى قَالَ أُمِّيَّةٌ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ؛ فَإِنَّهُ سَيُّدُ أَهْلِ الْوَادِي، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، لَا أَقْطَعَنَّ عَلَيْكَ مَنَجْرَكَ إِلَى الشَّامِ، فَجَعَلَ أُمِّيَّةٌ يَقُولُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ يُمْسِكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، وَقَالَ: دَعْنَا مِنْكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلُكَ، قَالَ: إِيَّاي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا خَرَجُوا، رَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ مَا قَالَ أَخِي الْيَثْرِبِيُّ، فَأَخْبَرَهَا، فَقَالَتْ امْرَأَةُ أُمِّيَّةَ: مَا يَدْعَا مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا جَاءَ الصَّرِيحُ، وَخَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ، قَالَتْ لَهُ: أَمَا تَذْكُرُ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَثْرِبِيُّ، فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ أَهْلِ الْوَادِي، فَمِيزَ مَعَنَا يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ، فَسَارَ مَعَهُمْ فَقَتَلَهُ اللَّهُ.

٥٢٧ - سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الْخَزَرَجِيُّ عَقَبِي بَدْرِي

أَحَدِي نَقِيبٌ، يُكْنَى أَبَا ثَابِتٍ نَزَلَ بِالشَّامِ وَتُوفِّيَ بِهَا

٥٣٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، يَقُولُ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يُكْنَى أَبَا ثَابِتٍ.

٥٣٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ الْعَقَبَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ الْخَزَرَجِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ بْنِ دُلَيْمٍ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، وَهُوَ نَقِيبٌ، وَقَدْ شَهِدَ بَدْرًا ﷺ.

٥٣٥٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ الْعُقْبَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ بْنِ كَعْبٍ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهُوَ نَقِيبٌ.

٥٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجْنَا إِلَى الْحِجَّةِ الَّتِي بَايَعْنَا فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعُقْبَةِ، فَكَانَ نَقِيبَ بَنِي سَاعِدَةَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَالْمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو.

٥٣٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ يَذَرُ مَعَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَلِوَأْءِ الْأَنْصَارِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ.

٥٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلَّسِ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ رَايَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا: رَايَةُ الْمُهَاجِرِينَ مَعَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَرَايَةُ الْأَنْصَارِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ.

٥٣٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: تُوْفِّي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ بِحَوْرَانَ مِنْ أَرْضِ دِمَشْقَ سَنَةً سِتَّ عَشْرَةَ.

٥٣٥٨ - حَدَّثَنَا غُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: تُوْفِّي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ لِسِتِّينَ وَنِصْفٍ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ ﷺ بِحَوْرَانَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ، وَيُكْنَى أَبَا نَابِتٍ.

٥٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: بَيْنَا سَعْدُ يُؤَلِّقُ قَائِمًا، إِذِ انْكَأَ قِمَاتٌ، فَكَلَنَهُ الْجَحْنُ، فَقَالُوا:

فَتَلْنَا سَيِّدَ الْخَرْجِ سَفْدَ بَنِ عُبَادَةَ
لَحْنُ رَمِيْنَاهُ بِسَهْمَيْنِ فَلَمْ نُخْطِئْ قُوَادَةَ

٥٣٥٤ - قال في المعجم (٥١/٦) ورجاله ثقات. وانظر ٤٤٨٤.

٥٣٥٥ - قال في المعجم (٩٣/٦) وفيه الحجاج بن أرتاة وهو مدلس وبقية رجاله ثقات. وانظر أخلاق النبي (ص ١٤٥) لأبي الشيخ.

٥٣٥٦ - في الحديث جبارة بن المغلس وهو ضعيف. وأبو شيبة متروك الحديث.

٥٣٥٩ - ورواه محمد بن سعد (٦١٧/٣ و ٣٩١/٧) قال في المعجم (٢٠٦/١) وابن سيرين لم يدرك سعد بن عبادَةَ.

٥٣٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَبُولُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَجِدُ فِي ظَهْرِي شَيْئًا، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَاتَ، فَتَأَخَّطَهُ الْجِنَّ فَقَالُوا:

نَحْنُ قَتَلْنَا سَيِّدَ آلِ
خَزْزَجٍ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ
رَمَيْنَاهُ بِسَهْمَيْنِ
فَلَمْ يُخْطِئْ قُوَادَةَ

مَا أَسْنَدَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ

٥٣٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ شُرْحَبِيلَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ فِي الْحُقُوقِ.

٥٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَا: ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُمْ وَجَدُوا فِي كِتَابِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ. وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ.

٥٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَهُ: «قُمْ عَلَى صَدَقَةِ بَنِي فُلَانٍ، وَانْظُرْ لَا تَأْتِيَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِكُفْرٍ تَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِكَ أَوْ كَاهِلِكَ لَهُ رُغَاءٌ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصْرِفْهَا عَنِّي، فَصَرَفَهَا عَنْهُ.

٥٣٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ

٥٣٦٠ - رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٧٧٨) وَالْحَاكِمُ (٢٥٣/٣) قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٠٦/١) وَقَتَادَةُ لَمْ يَدْرِكْ سَعْدًا أَيْضًا.

٥٣٦١ - وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ (١٤٠٤ وَ ١٤٠٥) وَأَحْمَدُ (٢٨٥/٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٦٠) وَالبَيْهَقِيُّ (١٧١/١٠١) وَالدَّارِقُطْنِيُّ (٢١٤/٤).

٥٣٦٣ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٢٨٥/٥) وَالبَزَارُ (٢/٧٥) زَوَائِدُ البَزَارِ قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٨٥/٣) وَرَجَالَهُ ثَقَاتٌ إِلَّا أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ لَمْ يَرِ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ.

٥٣٦٤ - رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٥٨٩٩) وَمُسْلِمٌ (١٦٣٨).

الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، فَأَمَرَهُ بِقَضَائِهِ.

٥٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ وَلَمْ تَقْضِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْضِهِ عَنْهَا».

٥٣٦٦ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُطْلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ شَاهِينَ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَبَالِيسِيُّ، قَالُوا: ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرِ نَذَرَتْهُ أُمُّهُ، ثُمَّ مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ؟ قَالَ: «اقْضِهِ عَنْهَا».

٥٣٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ، ثَنَا جَدِّي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، فَتَوَفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْضِهِ عَنْهَا» فَاسْتَنْتَ الْمُسْلِمُونَ فِي كُلِّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى امْرَأَةٍ، فَتَوَفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَهُ.

٥٣٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ، فَيُجْزَى عَنْهَا أَنْ أُعْتِقَ عَنْهَا؟ قَالَ: «أُعْتِقَ عَنْ أُمَّكَ».

٥٣٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التُّسْتَرِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بَنْدَارٌ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَيْنِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ رَقَبَةً أَفْأَعْتَقَ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

٥٣٦٥ - رواه مالك (٣١٣/١) والبخاري (٢٧٦١) وأبو داود (٣٢٨٣) من طريقه ورواه البخاري (٦٦٩٨) ومسلم (٦٩٥٩) والترمذي (١٦٣٨) والنسائي (١٥٨٦) والبيهقي (٥٤/٦) ورواه البزار (٢/١١٥) زوائد البزار) وزاد في الجاهلية. قال في المعجم (١٩١/٤) ورجاله رجال الصحيح.

٥٣٦٩ - ورواه أحمد (٧/٦) والنسائي (٢٥٣/٦).

٥٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: تَوَفَّيْتُ أُمَّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَاطِطِي الْمُخْرَافِ صَدَقَةٌ عَنْهَا.

٥٣٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، وَغُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ لَمْ تَقْضِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَقْضِهِ عَنْهَا».

٥٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، فَتَوَفَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَقْضِهِ عَنْهَا».

٥٣٧٣ - حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَنْدِيُّ، ثَنَا أَبُو حُمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الرُّبَيْدِيُّ، ثَنَا أَبُو قُرَّةٍ، قَالَ: ذَكَرَ زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ أَنْ يَقْضِيَهُ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْضِيَهُ عَنْهَا.

٥٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ طَاهِرٍ بن حَرْمَلَةَ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، فَتَوَفَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ؟ فَأَفْتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْضِيَهُ.

٥٣٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُوسَى بْنِ أَغِينٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،

٥٣٧١ - ورواه النسائي (٢٥٤/٦).

٥٣٧٥ - ورواه النسائي (٢٥٣/٦ و ٢٥٤-٢٥٣) ورواه (٢٥٢/٦ و ٢٥٢-٢٥٣) عن عمرو ابن دينار عن عكرمة عن ابن عباس. ورواه (٢٥٤/٦) من طريق سفيان عن الزهري به ورواه الحاكم (٢٥٤/٣).

قَالَ: اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، فَتَوَفَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْضِهِ عَنْهَا».

٥٣٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَشَابِيُّ الرَّقِّيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ قُسَيْطٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زُرَّارَةَ الرَّقِّيُّ، قَالَا: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ خَمْسُ حِلَالٍ: فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ تُوَفِّي آدَمُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ الْعَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أُعْطَاهُ إِيَّاهُ، مَا لَمْ يَسْأَلْ إِلَّا أَوْ قَطِيعَةً رَجَمَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ، وَلَا سَمَاءٍ، وَلَا جَبَلٍ وَلَا رِيحٍ، إِلَّا مُشْفِقٌ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ».

٥٣٧٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي شُمَيْلَةَ، عَنْ سَعِيدِ الصَّرَافِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ مِخْنَةٌ، حُبُّهُمْ إِيْمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ».

٥٣٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أُمَّ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ مَاتَتْ وَهُوَ غَائِبٌ، فَلَمَّا قَدِمَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحِبُّ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى أُمِّي، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَهَا، فَصَلَّى عَلَيْهَا وَقَدْ أَتَى عَلَيْهَا شَهْرٌ.

٥٣٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ

٥٣٧٦ - ورواه أحمد (٢٨٤/٥) قال في المجموع (١٦٣/٢) رواه أحمد والبخاري (٦١٥) إلا أنه قال فيه سيد الأيام يوم الجمعة، والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن محمد بن عقال وفيه كلام وقد وثق ببقية رجاله ثقات. ورواه الشافعي (٤٢٤). وأورده شيخنا في ضعيف الجامع الصغير.

٥٣٧٧ - ورواه أحمد (٢٨٥/٥ و ٧/٦) وابن أبي شيبة (١٥٩/١٢) قال في المجموع (٢٨/١٠) رواه أحمد والطبراني والبخاري وفي رجال أحمد راو لم يسم وأسقطه الأخران ورجالهما وبقية رجال أحمد ثقات. قلت عبد الرحمن بن أبي شميعة وسعيد الصراف وإسحاق بن سعد لم يوثقهم إلا ابن حبان فإسناده ضعيف ولكن في الباب أحاديث صحيحة.

٥٣٧٨ - ورواه الترمذي (١٠٤٣) والبيهقي (٤٨/٤) وهو من مراسيل سعيد بن المسيب الصحيحة وله شاهد.

٥٣٧٩ - ورواه أبو داود (١٦٦٣ و ١٦٦٤ و ١١٦٥) والنسائي (٢٥٤/٦ و ٢٥٤-٢٥٥) وهو منقطع إذ أن سعيد لم يدرك سعداً.

هَشَامُ الدَّسْتَوَائِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سَقْيُ الْمَاءِ».

٥٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمَةَ الرَّازِيُّ، ثَنَا أَبُو زُهَيْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: تُؤَفِّيْتُ أُمِّي وَلَمْ تُوصِ، وَلَمْ تَتَصَدَّقْ، فَهَلْ تُقْبَلُ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَهَلْ يَنْفَعُهَا ذَلِكَ، قَالَ: «نَعَمْ، وَلَوْ بِكَرَاعٍ شَاةٍ مُخْتَرِقٍ».

٥٣٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْجَمَّالِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أُمَّهُ تُؤَفِّيْتُ وَهُوَ غَائِبٌ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيْنَفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

٥٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّ سَعْدٍ تُؤَفِّيْتُ وَلَمْ تُوصِ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

٥٣٨٣ - حَدَّثَنَا الْبُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صُبَيْحٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالِدَتِي كَانَتْ تَتَصَدَّقُ وَتُنْفِقُ مِنْ مَالِي فِي حَيَاتِهَا، فَقَدْ مَاتَتْ، أَرَأَيْتَ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا، أَوْ أَغْتَسْتُ عَنْهَا، نَزَجُوا لَهَا شَيْئًا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى صَدَقَةٍ، قَالَ: «اسْقِ الْمَاءَ»، قَالَ الْحَسَنُ: فَمَا زَالَتْ جِرَارُ سَعْدٍ بِالْمَدِينَةِ بَعْدُ.

٥٣٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَاتِي، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى صَدَقَةٍ، قَالَ: «سَقْيُ الْمَاءِ».

٥٣٨٤ - ورواه أحمد (٢٨٤/٥ و ٢٨٥ و ٧/٦) والنسائي (٢٥٥/٦) وهو منقطع إذ أن الحسن لم يدرك سعدا.

٥٣٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا ضِرَارُ بْنُ صُرَدَ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الطَّحَّانُ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي الصَّغْبَةِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا سَعْدُ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى صَدَقَةٍ يَسِيرَةٍ مُؤَنَّتْهَا، عَظِيمٌ أَجْرُهَا؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «تَسْقِي الْمَاءَ»، فَسَقَى سَعْدُ الْمَاءَ.

٥٣٨٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَافِي، عَنْ هُذَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ، فَقُمْتُ مُقَابِلَ الْبَابِ، فَاسْتَأْذَنْتُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ تَبَاعَدَ، ثُمَّ جِئْتُ، فَاسْتَأْذَنْتُ، فَقَالَ: «وَهَلِ اسْتِئْذَانُ إِلَّا مِنَ النَّظَرِ».

٥٣٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَامِلٍ عَشْرَةَ إِلَّا جِئَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولًا، لَا يُظْلِقُهُ إِلَّا الْعَدْلُ».

٥٣٨٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ قَايِدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ إِلَّا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولًا، لَا يَقُكُّهُ مِنْ وَثَاقِهِ إِلَّا الْعَدْلُ».

٥٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ قَايِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ إِلَّا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولًا، لَا يَقُكُّهُ مِنَ الْغُلِّ إِلَّا الْعَدْلُ».

٥٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ

٥٣٨٥ - قال في المعجم (١٣٢/٣) وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف، وفي نسخة ثنا أبو نعيم الطحان.

٥٣٨٦ - قال في المعجم (٤٤/٨) ورجاله رجال الصحيح.

٥٣٨٧ - انظر ما بعده.

٥٣٨٨ - ورواه أحمد (٢٨٤/٥) وابن أبي شيبة (٢١٩/١٢) يزيد بن أبي زياد ضعيف وعيسى مجهول، وانظر (٥٣٩٠) قال في المعجم (٢٠٥/٥) رواه أحمد والبخاري (٢/١٤٤) زوائد البزار والطبراني وفيه رجل لم يسم وبقيّة أحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح.

٥٣٩٠ - ورواه أحمد (٢٨٤/٥) والدارمي (٣٣٤٣) وفي إسناده يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف وعيسى بن فائد مجهول، وهو يذكره مرة عن رجل ومرة عن سعد.

أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ لَقِيْطٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ نَسِيَهُ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ ﷻ أَجْذَمًا».

٥٣٩١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ فَايِدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَفْرَأُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ يَنْسَاهُ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ ﷻ وَهُوَ أَجْذَمٌ».

٥٣٩٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ فَايِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٥٣٩٣ - حَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ مُسْتَقْبِلَ الْبَابِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسْتَأْذِنُ مُسْتَقْبِلَ الْبَابِ».

٥٣٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوَحَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيجُ الْمَدَنِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَجَدْتُ عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي رَجُلًا، أَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ بَيِّنَةٍ أَبَيَّنُ مِنَ السَّيْفِ؟» ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: «كِتَابُ رَبَّنَا هَذَا»، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ بَيِّنَةٍ أَبَيَّنُ مِنَ السَّيْفِ؟ فَقَالَ: «كِتَابُ اللَّهِ، وَشَاهِدُ نَمَّةٍ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ هَذَا سَيْدُكُمْ، اسْتَفَرَّزْتُمُ الْغَيْرَةَ حَتَّى خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ سَعْدًا رَجُلٌ غَيُورٌ، مَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثَيِّبًا قَطُّ لِغَيْرَتِهِ، وَمَا قَدَرَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً طَلَّقَهَا لِغَيْرَتِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَعْدٌ غَيُورٌ، وَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ ﷻ أَغْيَرُ

٥٣٩١ - ورواه أبو داود (١٤٦١) ورواه ابن أبي شيبة (٤٧٨/١٠) وعبد الرزاق (٥٩٨٩).

٥٣٩٣ - انظر (٤٣٨٦).

٥٣٩٤ - قال في المعجم (٣٢٩/٤) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات وقال (٢٥٨/٦) رواه أحمد في حديث طويل في التفسير في سورة النور وفيه أبو معشر نجيج وهو ضعيف. قلت لم أره في المسند. ورواه إسحاق بن راهويه قال الحافظ في المطالب العالية (٧٥/٢) فيه انقطاع فيما أظن وأبو معشر ضعيف.

مِنْهُ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ يَغَارُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ: «يَغَارُ عَلَى رَجُلٍ مُجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُخَالِفُ إِلَى أَهْلِهِ».

٥٢٨ - سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه بِذَرِيٍّ عَقِيٍّ

٥٣٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَقَبَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَمْرِو، وَهُوَ نَقِيبٌ، وَقَدْ شَهِدَ بَذْرًا.

٥٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي زُهَيْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ نَعْلَبَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْخَزْرَجِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ.

٥٣٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ الْعَقَبَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَهُوَ نَقِيبٌ.

٥٣٩٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ.

٥٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتَشْهَدَ بِأُحُدٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ.

٥٤٠٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ.

٥٤٠١ - حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ سَعْدِ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ عليه السلام، فَأَلْقَى لَهَا ثَوْبَهُ حَتَّى جَلَسَتْ عَلَيْهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عليه السلام، فَقَالَ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، مَنْ هَذِهِ؟ فَقَالَ: هَذِهِ بِنْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَمِنْكَ، قَالَ: وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَمِنْكَ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَجُلٌ قُبِضَ عَلَى عَهْدِهِ صلى الله عليه وسلم تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَبَقِيَتْ أَنَا وَأَنْتَ.

٥٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجْنَا فِي الْحِجَّةِ الَّتِي بَايَعْنَا فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَكَانَ نَقِيبُ بَنِي الْخَزَرَجِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، وَسَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ.

٥٤٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ فَأَخَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ سَعْدٌ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، وَكَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ، قَالَ: فَأَتَى السُّوقَ، فَرِيحَ شَيْئاً مِنْ أَقِطٍ مِنْ سَمْنٍ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَهْمٌ عَبْدُ الرَّحْمَنِ؟» قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «مَا سُفَّتْ إِلَيْهَا» قَالَ: وَزَنَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاوٍ».

٥٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ زُعْبَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَخَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ، فَأَخَى بَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: إِنَّ لِي مَالاً، فَهِيَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَانِ، وَلِي امْرَأَتَانِ، فَاَنْظُرْ: أَأَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ، فَأَنَا أُطْلِقُهَا، فَإِذَا حَلَّتْ فَتَزَوَّجُهَا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَفِي مَالِكَ، ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ، فَلَمْ يَرْجِعْ حَتَّى رَجَعَ بِثَمَرٍ، وَأَقِطٍ، ثُمَّ أَفْضَلَهُ، وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِ أَثَرَ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَهْمٌ؟» فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «مَا سُفَّتْ إِلَيْهَا؟» قَالَ: وَزَنَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاوٍ».

٥٤٠٢ - انظر (٥٣٥٤).

٥٤٠٣ - رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٠٤١١) وَانْظُرْ (٧٢٨) وَرواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٣٢٨) من نسختي بخط يدي والبعري في شرح السنة (٢٣٠٨ و ٢٣٠٩ و ٢٣١٠).

٥٤٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثنا أسدُ بن موسى، ثنا اللَّيْثُ بن سعدٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ ابْنُ عَوْفٍ، دَفَعَهُ إِلَى سَعْدِ بن الرَّبِيعِ فَقَالَ: هَذَا أَخُوكَ، فَأَنْقَلَبَ بِهِ، فَعَشَاهُ، وَفَرَشَ لَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، غَدَا سَعْدٌ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَوْفٍ، فَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي أَحْسَنُ الْأَنْصَارِ امْرَأَتَيْنِ، وَأَفْضَلُ الْأَنْصَارِ حَائِطَيْنِ، فَأَنْظُرْ إِلَى امْرَأَتِي فَأَيُّهُمَا كَانَتْ أَعْجَبَ إِلَيْكَ، طَلَّقْتُهَا لَكَ، فَإِنَّ أَهْلَهَا لَمْ يَعْصُونِي، وَأَنْظُرْ إِلَى أَيِّ حَائِطِي شِثْتُ فَخُذْ، فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ شَيْئًا.

٥٤٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثنا أسدُ بن موسى، ثنا عَدِيُّ بن الفضلِ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَى بَيْنَ سَعْدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَوْفٍ، فَرَجَعَ بِهِ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ: اخْتَرِ أَيَّ امْرَأَتِي شِثْتُ أَطْلَقْتُهَا لَكَ، وَمَالِي لَكَ يَصْفَيْنِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَوَلَدِكَ، ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ، فَذَلُّوهُ عَلَيْهَا، فَلَمْ يَرْجِعْ حَتَّى أَصَابَ شَيْئًا، فَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَلَقِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَهِيْمٌ؟» فَقَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

٥٤٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثنا أسدُ بن موسى، ثنا عُمَارَةُ بن زَادَانَ، عَنْ ثَابِتِ البُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: لَمَّا هَاجَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن عَوْفٍ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ لِسَعْدٍ حَائِطَانِ وَامْرَأَتَانِ، فَقَالَ سَعْدٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: اخْتَرِ أَيَّ امْرَأَتِي شِثْتُ أَتَحَوَّلَ لَكَ عَنْهَا، وَاخْتَرِ أَيَّ حَائِطِي شِثْتُ، فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي امْرَأَتِكَ، وَلَا فِي حَائِطِكَ، مَا لِهَذَا أَسْلَمْتُ، وَلَكِنْ ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ، فَذَلُّهُ وَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ، فَكَانَ يَشْتَرِي السَّمِينَةَ، وَالْأَقْطَةَ، وَالْإِهَابَ فَيَبِيعُهُ، حَتَّى جَمَعَ شَيْئًا، فَتَزَوَّجَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَهِيْمٌ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَزَوَّجْتُ عَلَى نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «فَأَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»، فَأَصَابَ، وَكَثُرَ مَالُهُ.

فَبَيْنَمَا عَائِشَةُ ﷺ فِي بَيْتِهَا، إِذْ سَمِعَتْ صَوْتًا رُجَّتْ مِنْهُ الْمَدِينَةُ، فَقَالَتْ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: عِيرٌ قَدِمَتْ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَوْفٍ مِنَ الشَّامِ، وَكَانَتْ سَبْعَ مِثَّةٍ رَاحِلَةً،

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبْوًا»، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ [رضي الله عنه]، فَأَتَاهَا فَسَأَلَهَا عَمَّا بَلَغَهُ مِنَ الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَتْهُ، قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهَا بِأَحْمَالِهَا، وَأَقْتَابِهَا، وَأَخْلَاسِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ [رضي الله عنه].

٥٢٩ - سَعْدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، كَانَ يَنْزِلُ الْمَدِينَةَ.

٥٤٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِيرٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ نَعُوذُهُ، فَقَالَ: مَا أَذْرِي مَا يَقُولُونَ، وَلَكِنْ لَيْتَ مَا فِي تَابُوتِي هَذَا جَمْرٌ، فَلَمَّا مَاتَ، نَظَرُوا، فَإِذَا فِيهِ أَلْفٌ أَوْ أَلْفَيْنِ.

٥٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَزَكَرِيَّا السَّاجِيُّ، قَالَا: ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ سِنَانٍ الدَّرَّاعُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُظْمَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ الْحَارِثُ الْعُظْمَانِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، شَاطِرُنَا تَمَرُ الْمَدِينَةِ، قَالَ: «حَتَّى أَسْتَأْمِرَ السُّعُودَ»، فَبَعَثَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَسَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ، وَسَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ، [رَجِمَهُمُ اللَّهُ]، فَقَالَ: «إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ رَمَتْكُمْ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَإِنَّ الْحَارِثَ يَسْأَلُكُمْ أَنْ تُشَاطِرُوهُ تَمَرُ الْمَدِينَةِ، فَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَذْفَعُوا إِلَيْهِ عَامَكُمْ هَذَا، حَتَّى تَنْظُرُوا فِي أَمْرِكُمْ بَعْدَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْخِي مِنَ السَّمَاءِ، فَالتَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ، أَوْ عَنْ رَأْيِكَ، أَوْ هَوَاكَ، فَارَأَيْنَا تَبَعَ لِهَوَاكَ وَرَأْيِكَ؟ فَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا تُرِيدُ الْإِبْقَاءَ عَلَيْنَا، فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْنَا وَإِيَّاهُمْ عَلَى

٥٤٠٨ - قال في المجمع (١٢٥/٣) ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٠٩ - ورواه البزار (١/١٦٣-٢ زوائد) عن عقبة بن سنان به وقال لا نعلم رواه عن محمد بن عمرو وهكذا إلا عثمان ولم نسمعه إلا من عقبة والأبيات عنده هكذا:

يا حار من يغدر بذمة جاره	منكم فإن محمدا لا يغدر
إن تغدروا فالغدر من عاداتكم	واللؤم ينبت في أصول السخبر
وأمانة الهدى حيث ما لقيتها	مثل الزجاجة صدعها لا يكسر

قال في المجمع (٨٢/٦) قال ابن الأثير: في ذكر سعد بن خيثمة نظر، لأنه استشهد بيدير، والخندق كانت بعدها بثلاث سنين.

قلت: لا يلزم من الغلط في سعد بن خيثمة الغلط في سعد بن مسعود، فإن ثبت الخبر فهو من كبار الأنصار بحيث كان يستشار في ذلك الوقت.

سَوَاءَ مَا يَنَالُونَ مِنَّا ثَمَرَةً إِلَّا بِحِرْمِي، أَوْ قِرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ ذَا تَسْمَعُونَ مَا يَقُولُونَ»، قَالُوا: عَذَرْتَ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

يَا حَارِ مَنْ يَغْدُرُ بِذِمَّةِ جَارِهِ أَبْدَأُ فَإِنْ مُحَمَّداً لَا يَغْدُرُ
وَأَمَانَةُ الْعَمْرِ حَيْثُ لَقِيَتْهَا كَسْرُ الرُّجَا جَةِ صَدْعُهَا لَا يُجْبَرُ
إِنْ تَغْدُرُوا فَالْغَدْرُ مِنْ عَادَاتِكُمْ وَاللُّؤْمُ يَنْبُتُ فِي أَصُولِ السُّخْبَرِ

٥٣٠ - سَعْدُ بْنُ خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَقِيْبِي بَذْرِي

٥٤١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِيمَنْ شَهِدَ الْعُقْبَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، سَعْدُ بْنُ خَيْثَمَةَ وَهُوَ نَقِيبٌ.

٥٤١١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذراً مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ السَّلَمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ، سَعْدُ بْنُ خَيْثَمَةَ.

٥٤١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَبِيحَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذراً مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، سَعْدُ بْنُ خَيْثَمَةَ.

٥٤١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، فِيمَنْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ بَذْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، سَعْدُ بْنُ خَيْثَمَةَ.

٥٤١٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ زَكَرِيَّا الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا شَبَّابُ الْعُصْفَرِيُّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَوَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبَاءَ عَلَى كُلُّثُومِ بْنِ هَرَمٍ أَخِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَيُقَالُ: بَلْ نَزَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ، فَأَقَامَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْثَلَاثِ وَالْأَرْبَعَاءِ وَالْخَمِيسِ، وَأَسَسَ مَسْجِدَهُمْ، وَخَرَجَ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَذْرَكَهُ الْجُمُعَةُ فِي بَنِي

سَالِمُ بْنُ عَوْفٍ، فَصَلَّى الْجُمُعَةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يَبْطِنُ الْوَادِي، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: ثُمَّ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي أَيُّوبَ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاءَ مَسْجِدِهِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ.

٥٤١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ ثُمَّ مِنْ بَنِي غَنَمِ بْنِ السَّلَمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ بْنِ جَارِيَةَ، سَعْدُ بْنُ خَيْثَمَةَ.

٥٤١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَوَارِيُّ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ كَأَنَّ رَحْمَةً وَقَعَتْ بَيْنَ بَنِي سَالِمٍ وَبَيْنَ بَنِي بَيَاضَةَ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَنَنْتَقِلُ إِلَى مَوْضِعِهَا؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ اقْبُرُوا فِيهَا»، فَقَبَرُوا فِيهَا مَوْتَاهُمْ.

٥٤١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامِ السَّدُوسِيُّ، ثنا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنَ الْأَوْسِ، سَعْدُ بْنُ خَيْثَمَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ كَعْبِ بْنِ النَّحَّاطِ بْنِ كَعْبِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ غَنَمِ بْنِ السَّلَمِ بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ.

٥٤١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ، عَنْ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ، قَالَ: خَرَجْنَا فِي الْحَجَّةِ الَّتِي بَايَعْنَا فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ نَقِيبَ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، سَعْدُ بْنُ خَيْثَمَةَ.

٥٤١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَنَانٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ، ثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ، حَتَّى مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ حَائِطًا، فَرَأَيْتُ عَرِيشًا قَدْ رُشَّ بِالْمَاءِ، وَرَأَيْتُ زَوْجَتِي، فَقُلْتُ: مَا هَذَا بِالْإِنْصَافِ؟

٥٤١٦ - فِي إِسْنَادِهِ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ. قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٣/٤) وَفِيهِ كَلَامٌ كَثِيرٌ وَقَدْ وَثَّقَ.

٥٤١٨ - انظر (٥٣٥٤).

٥٤١٩ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٩٣/٦) وَفِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ. قَالَ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ (٥٦/٣) وَالْحَقُّ أَنَّهُ غَيْرُهُ، لِإِطْبَاقِ أَهْلِ السِّرِّ عَلَى أَنَّ صَاحِبَ هَذِهِ التَّرْجُمَةِ اسْتَشْهَدَ بِبَدْرِ.

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّمُومِ وَالْحَمِيمِ، وَأَنَا فِي الظِّلِّ وَالنَّعِيمِ، فَقُمْتُ إِلَى نَاضِحٍ فَأَخْتَفَيْتُهُ، وَإِلَى تُمَيْرَاتٍ فَتَزَوَّدْتُهَا، فَنَادَتْ زَوْجَتِي: إِلَى أَيْنَ يَا أَبَا خَيْثَمَةَ؟ فَخَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِنَعْصِ الطَّرِيقِ، لَحَقَنِي عُمَيْرُ بْنُ وَهَبٍ الْجُمَحِيُّ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ رَجُلٌ جَرِيءٌ، وَإِنِّي أَغْرَفُ حَيْثُ النَّبِيُّ ﷺ، وَإِنِّي رَجُلٌ مُذْنِبٌ، فَتَحَلَّفَ عَنِّي حَتَّى أَخْلُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَحَلَّفَ عَنِّي عُمَيْرٌ، فَلَمَّا أَطْلَعْتُ عَلَى الْعُسْكَرِ، فَرَأَى النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ»، فَجِئْتُ، فَقُلْتُ: كَذْتُ أَهْلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَحَدَّثَنِي حَدِيثِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا، وَدَعَا لِي.

٥٣١ - سَعْدُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ

٥٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: إِنَّمَا سُمِّيَ نُوحٌ عَبْدًا شُكُورًا لِأَنَّهُ كَانَ إِذَا أَكَلَ وَشَرِبَ حَمِدَ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ].

٥٣٢ - سَعْدُ بْنُ عَمَارَةَ وَيُقَالُ لَهُ عِمَارَةُ بْنُ سَعْدِ أَبِي سَعِيدٍ الزُّرْقِيُّ الْأَنْصَارِيُّ.

٥٤٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْفَيْضِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَشْجَعِ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَمْرًا تَرُضِعُ، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ أَفْأَغِزِلَ عَنْهَا؟ فَقَالَ: «مَا قُدِّرَ فِي الرَّجْمِ سَيَكُونُ».

٥٣٣ - سَعْدُ بْنُ زَيْدٍ الْأَشْهَلِيُّ بَدْرِيٌّ

٥٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ كَعْبٍ بِنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ، سَعْدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ كَعْبٍ.

٥٤٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، سَعْدُ بْنُ زَيْدٍ.

٥٤٢٠ - ورواه ابن جرير (١٩/١٥).

٥٤٢١ - ورواه أحمد (٤٥٠/٣) والنسائي (١٠٨/٦) وعبدالله بن مرة الزرقي مجهول. ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٣٦٧) ولكن له شواهد كثيرة.

٥٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِمَّنَا يَقَالُ لَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مَحْمُودٍ، مِنْ وَلَدِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ الْأَشْهَلِيِّ، أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَيْفًا مِنْ نَجْرَانَ، أَوْ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَيْفٌ مِنْ نَجْرَانَ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ أَعْطَاهُ مُحَمَّدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ: «جَاهِزْ بِهِذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ أَهْطَاؤُ النَّاسِ، فَاضْرِبْ بِهِ الْحَجَرَ، ثُمَّ ادْخُلْ بَيْنَكَ، وَكُنْ جُلُوسًا مُلْقًى، حَتَّى تَقْتُلَكَ بِذِ خَاطِئَةٍ، أَوْ تَأْتِيكَ مَيِّتَةً قَاضِيَةً».

٥٤٢٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نُعِيَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ خَرَجَ مُتَلَفَعًا فِي أَخْلَاقِ نِيَابٍ عَلَيْهِ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَسَمِعَ النَّاسُ بِهِ، وَأَهْلُ السُّوقِ حَضَرُوا الْمَسْجِدَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ احْفَظُونِي فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ كَرِشِي الَّذِي أَكُلُ فِيهَا وَعَبَيْتِي، أَقْبِلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

٥٣٤ - سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ كَانَ يَنْزِلُ الْمَدِينَةَ

٥٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْقَرْجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: تُوْفِّي سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ وَيَكْنَى أَبَا إِيَّاسٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ.

٥٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، يَقُولُ: مَاتَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ.

٥٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا سُلَيْمُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي هَارُونَ، قَالَ: رَأَيْتُ لِحْيَةَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بَيْضَاءَ خِصْلًا.

٥٤٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَخْضِبُ بِالصُّفْرِ.

٥٤٢٤ - ورواه في الأوسط (٤٢٥ مجمع البحرين) قال في المعجم (٣٠١/٧) ورجال الكبير ثقات.

٥٤٢٥ - قال في المعجم (٣٦/١٠) وزيد بن سعد بن زيد الأشهلي لم أعرفه وبقيه رجاله ثقات.

٥٤٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي أُمِّي أُمُّ سَعِيدٍ بِنْتُ مَسْعُودٍ بِنْتُ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْجَحْدَرِيِّ تُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهَا، أَنَّهُ قَالَ: أَصِيبَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَاسْتَقْبَلَهُ مَالِكُ بْنُ سِنَانٍ فَمَصَّ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اِزْدَرَدَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ مَنْ خَالَطَ دَمِي دَمَهُ فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ مَالِكُ بْنُ سِنَانٍ».

٥٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، يَقُولُ: أَبُو سَعِيدٍ الْجَحْدَرِيُّ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ.

٥٤٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ وَهْبٍ الْعَلَّافُ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ سَلَامٍ، ثنا مُبَارَكُ بْنُ قُضَالَةَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْجَحْدَرِيَّ مُنْعَطَ اللَّحْيَةِ، فَقُلْتُ: تَنْبِتُ بِلَحْيَتِكَ؟ قَالَ: لَا، هَذَا مَا لَقِيتُ مِنْ ظَلَمَةِ أَهْلِ الشَّامِ، دَخَلُوا عَلَيَّ زَمَنَ الْحَرَّةِ، فَأَخَذُوا مَا كَانَ فِي الْبَيْتِ مِنْ مَتَاعٍ أَوْ حَرَى، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيَّ طَائِفَةٌ أُخْرَى، فَلَمْ يَجِدُوا فِي الْبَيْتِ شَيْئًا، فَأَسْفُوا أَنْ يَخْرُجُوا بِغَيْرِ شَيْءٍ، فَقَالُوا: أَضْجِعُوا الشَّيْخَ، فَأَضْجَعُونِي، فَجَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِي خُضْلَةً.

وَمَا أَسْنَدَ أَبُو سَعِيدٍ الْجَحْدَرِيُّ [ص]

٥٤٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ زُعْبَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا ابْنُ لَهْيَعَةَ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ غَامِرَ بْنَ يَحْيَى، أَخْبَرَهُ عَنْ حَنْسِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجَحْدَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «يَخْرُجُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ نَاسٌ يَغْرِقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَغْرِقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ».

٥٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَبُو صَالِحٍ الْحَرَائِيُّ، ثنا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ جَمِيلَ بْنَ أَبِي الْمَضَاءِ أَخْبَرَهُ، عَنْ

٥٤٣٠ - لم يتكلم عليه في المعجم (١١٤/٦).

٥٤٣٣ - ورواه أحمد (١٥/٣) و٥٢ و٦٠ و٦٨ و٧٣) ومالك (١٦٢-١٦/٦) والبخاري (٣٣٤٤) و٣٦١٠ و٤٣٥١ و٤٦٦٧ و٥٠٥٨ و٦١٦٣ و٦٩٣١ و٧٤٣٢ و٧٥٦٢) ومسلم (١٠٦٤) وأبو داود (٤٧٣٨) والنسائي (٨٧-٨٨) من طرق أخرى عن أبي سعيد. وفي سند المصنف ابن لهيعة والراوي عنه من غير العبادلة ولكن له هذه الطرق الصحيحة الأخرى.

٥٤٣٤ - قال في المعجم (٢٨/٥) وأبو المضاء وابنه جميل لم أعرفهما وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح ورواه في الأوسط (٣٨٢) مجمع البحرين) وفيه عبدالله بن محمد بن عمارة الأنصاري، قال الذهبي: وهو مستور وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ لَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: كَيْفَ تَأْكُلُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا طَعِمَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَا يَمْسُخْ يَدَهُ، حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يَبَارِكُ لَهُ».

٥٤٣٥ - حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمَرٌ، فَأَصَابَهُ وَضَحٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

٥٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَبُو صَالِحٍ الْحَرَائِثِيُّ، ثنا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَرْفَعْ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ لَا يَلْتَمِعُ».

٥٤٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ الدَّمَشَقِيُّ، ثنا حَنْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ مُبَشَّرِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا النَّسِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَا أَغْرَبُ الْعَرَبِ، وَلَدَنِي قُرَيْشٌ، وَنَشَأْتُ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، فَأَنَّى يَأْتِينِي اللَّحْنُ».

٥٤٣٨ - حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ قُرَّةَ الْأَذَنِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الطَّبَّاعُ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

٥٤٣٥ - قال في المجموع (٣٠/٥) وإسناده حسن. وحسنه المنذري أيضاً في الترغيب (٢١٢/٤). قال شيخنا: والمعدة عليهما في تحسينه، فإن في النفس من ثبوت لفظة (وضح) شيئاً مع عدم ورودها في حديث أبي هريرة. وصدق شيخنا فإن في إسناده عبدالله صالح وهو ضعيف. انظر صحيح الجامع الصغير (٢٦٢/٦).

٥٤٣٦ - قال في المجموع (٨٢/٢) رواه الطبراني في الأوسط (٧٨ مجمع البحرين) والكبير فيه ابن لهيعة وفيه ضعف.

٥٤٣٧ - قال في المجموع (٢١٨/٨) وفيه مبشر بن عبيد وهو متروك. قلت وفيه بقية وقد عنعن والحجاج بن أرتاة وعطية العوفي فالحق أنه حديث مسلسل بالضعفاء والمتروكين والمدلسين. ولكن البلاء من مبشر إذ اتهمه أحمد بالوضع. فهو حديث موضوع.

٥٤٣٨ - ورواه أحمد (٦٣/٣) ومسلم (٣٣٨) وأبو داود (٣٩٩٩) والترمذي (٢٩٤٥) وابن ماجه (٦٦١) مختصراً.

الْخَذْرِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ».

٥٤٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو قَزَعَةَ، أَنَّ أَبَا نَضْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ، مَاذَا يَصْلُحُ لَنَا مِنَ الْأَشْرِيَةِ؟ قَالَ: «لَا تَشْرَبُوا فِي النَّقِيرِ»، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ، أَوْتَدِرِي مَا النَّقِيرُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، الْجَذْعُ يُنْقَرُ وَسَطُهُ، وَلَا فِي الدُّبَاءِ، وَلَا فِي النَّحْتَمَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْمُوكَا».

٥٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثَّعْمَانِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، ثنا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَذْرِي، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَهَمَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَذَرِ أَرَادَ أَمْ نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

٥٤٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ، وَأَنْ يَلْتَقِمَ قَمَّ السَّعَاءِ فَيَشْرَبَ مِنْهُ.

٥٤٤٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْعَيْشِيُّ، ثنا سُؤَيْدُ أَبُو حَاتِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عَلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَتَذَكَّرُ، يَنْزِعُ هَذَا بِأَيَّةٍ وَيَنْزِعُ هَذَا بِأَيَّةٍ، فَحَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا تَفَقَّأَ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ، فَقَالَ: «بَا هَؤُلَاءِ أَبْهَذَا بُعِثْتُمْ؟ أَمْ بِهَذَا أُمِرْتُمْ؟ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

٥٤٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ،

٥٤٣٩ - رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٦٩٢٩) وَأَحْمَدُ (٥٧/٣) وَمُسْلِمٌ (٢٨) وَالنَّسَائِيُّ (٣٠٦/٨).

٥٤٤٠ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٧٢/٣) وَ٨٣ وَ٨٤ وَ٨٧) وَمُسْلِمٌ (٥٧١) وَأَبُو دَاوُدَ (١٠١١) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٩٤) وَالنَّسَائِيُّ (٢٧/٣) وَابْنُ مَاجَهَ (١٢٠٤) وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٠٢٣) وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٠٢٤) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (٢٥/٢) وَالدَّارَقُطْنِيُّ (٣٧٥/١) وَابْنُ الْجَارُودِ فِي الْمُنْتَقَى (٢٤١) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣١/٢) مِنْ طَرُقٍ أُخْرَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٥٤٤١ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٧٩/٥) وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

٥٤٤٢ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٥٦/١) وَفِيهِ سُؤْيَدُ أَبُو حَاتِمٍ ضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةِ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ لَيْسَ بِالْقُرِّي حَدِيثُهُ حَدِيثُ أَهْلِ الصَّدَقِ. وَنِسْبَةُ إِلَى الْأَوْسَطِ وَالبَزَارِ (١٧٩) أَيْضًا.

٥٤٤٣ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٣٠٣/١) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣٠/٣) وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَفِيهِ ابْنُ لَهِيْعَةَ وَفِيهِ ضَعْفٌ.

عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْحَجِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سُوَيْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنِي جَبْرِيلُ عليه السلام»، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ رَأَعَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ كَانَتْ قَامَةً، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ أَمْنِي فِي الْيَوْمِ الثَّانِي، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَفِي كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْفَجْرَ قَامَتَانِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ سَاعَةً غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، وَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ.

٥٤٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ رُغْبَةَ، وَأَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزَمٍ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرَيْظٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الصلوات الخمس كفارات ما بينهنما».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ لَهُ مُعْتَمَلٌ، بَيْنَ مَنْزِلِهِ وَمُعْتَمَلِهِ خَمْسَةَ أَثْنَاءٍ، فَإِذَا انْطَلَقَ إِلَى مُعْتَمَلِهِ عَمِلَ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَأَصَابَهُ الْوَسْخُ أَوْ الْعَرَقُ، فَكُلَّمَا مَرَّ بِنَهْرٍ اغْتَسَلَ، مَا كَانَ ذَلِكَ مُنْقِياً مِنْ ذَنْبِهِ، فَكَذَلِكَ الصَّلَوَاتُ، كُلَّمَا عَمِلَ حَاطَةً أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةً اسْتَغْفَرَ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَهَا».

٥٤٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزَمٍ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْظٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِيَامُ رَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ كَفَّارَةٌ مَا بَيْنَهُمَا».

٥٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَزْزِ الْوَاسِطِيِّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ مُقْعَدًا ذَكَرَ مِنْهُ زَمَانَةً، كَانَ عِنْدَ جِدَارٍ أُمِّ سَعِيدٍ، فَظَهَرَ بِأَمْرَاءَ حَمَلٍ، فَسُئِلَتْ، فَقَالَتْ: هُوَ مِنْهُ، فَسُئِلَ فَأَعْتَرَفَ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْلَدَ بِأَثْنَالِ عِذْقِ النَّخْلِ.

٥٤٤٤ - ورواه في الأوسط أيضاً (٤٩ مجمع البحرين) ورواه البزار (٣٤٤) قال في المجموع (٢٩٨/١) وفيه عبدالله بن قريظ ذكره ابن حبان في الثقات وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٤٤٥ - قال في المجموع (١٤٢/٣) وفيه عبدالله بن قريظ ذكره ابن أبي حاتم، وقال: يروي عنه يحيى بن أيوب وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٤٤٦ - قال في المجموع (٢٥٢/٦) ورجاله رجال الصحيح. ورواه الدارقطني (١٠٠/٣).

٥٤٤٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ وَعَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ الرَّازِيَّانِ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّلَائِنِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ أَرَادَ فَقَدْ أَرَبَى»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ صَاحَبَ تَمْرَكَ يَشْتَرِي صَاعًا بِصَاعَيْنِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَمْرِي كَذَا وَكَذَا، فَلَا يَأْخُذُوهُ إِلَّا أَنْ أَزِيدَهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَفْعَلْ».

٥٣٥ - سَعْدُ بْنُ عَائِدِ الْقَرْطِ الْمُؤَدَّنُ الْأَنْصَارِيُّ

٥٤٤٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ الْأَنْطَاطِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمَّارٍ بْنُ سَعْدِ الْقَرْطِ الْمُؤَدَّنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَدْخُلَ أَضْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ أَرْفَعُ لَصَوْتِكَ».

وَإِنْ أَذَانَ بِلَالٍ كَانَ مَثْنَى وَمَثْنَى، وَتَشَهُدُهُ مُضَعَّفٌ، وَإِقَامَتُهُ مُفْرَدَةٌ، وَقَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَأَنَّهُ كَانَ يُؤَدِّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلْجُمُعَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَانَ النَّفْيُ مِثْلَ الشَّرَاكِ.

وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعَبِيدِ سَلَكَ عَلَى دَارِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، ثُمَّ عَلَى أَصْحَابِ الْفَسَاطِيطِ، ثُمَّ بَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ كَبَّرَ فِي الْأُولَى سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ انْصَرَفَ مِنَ الطَّرِيقِ الْآخَرِ، مِنْ طَرِيقِ بَنِي زُرَيْقٍ، فَذَبَحَ أَضْحِيَّتَهُ عِنْدَ طَرَفِ الزُّقَاقِ بِيَدِهِ بِشْفَرَةٍ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَى دَارِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَدَارِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِالْبَلَاطِ.

٥٤٤٧ - ورواه أحمد (٤٩/٣) - ٥٠ و ٥٨ و ٦٦-٦٧ و ٩٧) ومسلم (١٥٨٤) وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٨٦١) والنسائي (٢٧٧/٧) والحميدي (٧٤٤ و ٧٤٥).

٥٤٤٨ - قال في المجمع (٣٢٩/١) رواه الطبراني في الصغير (١٤٢/٢) وفيه أيضاً عبد الرحمن ابن عمار بن سعد ضعفه ابن معين. قلت وهو ضعيف. وأبوه عمار قال الحافظ مقبول. قلت: ورواه ابن ماجه (٧١٠ و ٧٣١) باختصار. قال في المجمع (١٨٧/٢) وإسناده ضعيف. ورواه الحاكم (٦٠٧/٣) وسكت عليه هو والذهبي. قال البوصيري في الزوائد (٢/٤٧) هذا إسناد ضعيف لضعف أولاد سعد القرظ عمار وسعد وعبد الرحمن. ورواه ابن عدي (١/٢٣٥) والبيهقي (٣٩٦/١).

وَكَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدَيْنِ مَاشِياً، وَيَرْجِعُ مَاشِياً، وَكَانَ يُكَبِّرُ بَيْنَ أَضْعَافِ الْخُطْبَةِ، وَيُكَبِّرُ التَّكْبِيرَ فِي الْخُطْبَةِ لِلْعِيدَيْنِ.

وَكَانَ إِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ، خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ، وَإِذَا خَطَبَ فِي الْجُمُعَةِ، خَطَبَ عَلَى عَصَا، وَإِنْ بِلَا كَانَ إِذَا كَبَّرَ بِالْأَذَانِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَرَّتَيْنِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ، وَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ يَنْحَرِفُ عَنْ يَمِينِ الْقِبْلَةِ، فَيَقُولُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ يَنْحَرِفُ عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ، فَيَقُولُ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ، فَيَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ (*).

٥٤٤٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًى، ثنا بَقِيَّةٌ، ثنا الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمرَ بْنِ سَعْدِ الْقَرْظِ، أَنَّ أَبَاهُ، وَعُمُومَتَهُ أَخْبَرُوهُ أَنَّ سَعْدًا الْقَرْظَ كَانَ مُؤَدِّنًا لِأَهْلِ قُبَاءَ، فَانْتَقَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَاتَّخَذَهُ مُؤَدِّنًا، إِنَّ السُّنَّةَ فِي صَلَاةِ الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ أَنْ يُكَبَّرَ الْإِمَامُ فِي الْأَوَّلَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَيُكَبَّرُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

٥٤٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ، وَعَنْ عَمَارٍ وَعُمَرَ ابْنَيْ حَفْصِ بْنِ عُمرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ آبَائِهِمْ، عَنْ أَجْدَادِهِمْ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ أَوَّلَ مَا بَدَأَ الْأَذَانُ أَنَّهُ أَرِيَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَا أَنْ يُؤَدِّنَ، فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِ الْأَنْصَارِيُّ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

٥٤٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْأَوَّلِ، ثنا

(*) هذه الزيادة لا توجد في رواية فاطمة.

٥٤٥٠ - قال في المعجم (٣٢٩/١) وفيه عبد الرحمن بن عمار بن سعد ضعفه ابن معين. قلت بل هو ضعيف كما قال الحافظ في التقریب ووالده عمار مقبول. ورواه البيهقي. ويعقوب فيه ضعف من قبل حفظه وعبد الرحمن بن سعد ضعيف. فالحديث ضعيف.

حُسَيْنُ الْجُعْفِيِّ، ثَنَا الْحَوْضِيُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَعَلَ لَهُ أَذَانًا.

٥٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارٍ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَائِذِ الْقَرْطِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ سَعْدِ، وَعَنْ عَمَّارٍ وَعُمَرَ ابْنَيْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ، عَنْ آبَائِهِمْ، عَنْ أَجْدَادِهِمْ، عَنْ سَعْدِ الْقَرْطِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَيَّ سَاعَةٍ أَتَى قُبَاءَ أَذْنِ بِلَالٍ بِالْأَذَانِ، لِأَنَّهُ يَغْلَمُ النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَاءَ، فَيَجْتَمِعُوا إِلَيْهِ، فَأَتَى يَوْمًا وَلَيْسَ مَعَهُ بِلَالٌ فَتَنَظَرُ زُرُوجُ النَّضِجِ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَرَفَى سَعْدٌ فِي عِذْقِي فَأَذَنَ بِالْأَذَانِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تُؤْذَنَ يَا سَعْدُ»، قَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي، رَأَيْتُكَ فِي قَلْبِ مِنَ النَّاسِ، وَلَمْ أَرَ بِلَالًا مَعَكَ، وَرَأَيْتُ هَؤُلَاءِ الزُّرُوجِ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْكَ، فَخَشِيتُ عَلَيْكَ مِنْهُمْ، فَأَذَنْتُ، قَالَ: «أَصَبْتَ يَا سَعْدُ، إِذَا لَمْ تَرَ بِلَالًا مَعِيَ فَأَذَنْ»، فَأَذَنَ سَعْدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٤٥٣ - وَبِإِسْنَادِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْمَطَرِ.

٥٤٥٤ - وَبِإِسْنَادِهِ أَنَّ النَّجَاشِيَّ بَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِثَلَاثِ عَنَرَاتٍ، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ وَاحِدَةً لِنَفْسِهِ، وَأَعْطَى عَلِيًّا ؓ وَاحِدَةً، وَعُمَرَ وَاحِدَةً، وَكَانَ بِلَالٌ يَمْشِي بِهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَرْكُزُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الْعِيدَيْنِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا.

٥٣٦ - سَعْدُ بْنُ ضَمِيرَةَ السُّلَمِيِّ، كَانَ يَنْزِلُ بِالْمَدِينَةِ.

٥٤٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ زِيَادَ بْنَ سَعْدِ بْنِ ضَمِيرَةَ السُّلَمِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ مُحَلَمَ بْنَ جَثَامَةَ

٥٤٥٢ - قال في المجموع (٣٣٦/٢) وفيه عبدالرحمن بن عمار بن سعد وهو ضعيف. قلت: انظر (٥٤٥٤).

٥٤٥٣ - انظر ما قبله وما بعده.

٥٤٥٤ - قال في المجموع (٥٨/٢) وفي إسناده من لم يسم. قلت انظر (٥٤٥٢).

٥٤٥٥ - ورواه أبو داود (٤٤٨٠) وحسن الحافظ إسناده في الإصابة (٦٤/٣) وابن ماجه (٢٦٢٥) مختصراً. ورواه ابن أبي عاصم في كتاب الديات (ص ١٨٨ - ١٨٩).

الْثَّيْنِيَّ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَشْجَعٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ أَوَّلُ غَيْرِ (*) يَمِينٍ قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَكَلَّمَ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ فِي قَتْلِ الْأَشْجَعِيِّ، لِأَنَّهُ رَجُلٌ مِنْ عَطْفَانَ، وَتَكَلَّمَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ دُونَ مُحَلِّمٍ بْنِ جَثَامَةَ، لِأَنَّهُ رَجُلٌ مِنْ خَيْدِفٍ، قَالَ: فَارْتَقَعَتِ الْأَصْوَاتُ، وَكَثُرَتِ الْخُصُومَةُ وَاللُّغَطُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَقْبَلُ الْغَيْرَ (*) يَا عُيَيْنَةُ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ، حَتَّى أَدْخَلَ عَلَى نِسَائِهِ مِنَ الْحَرْبِ وَالْحَزَنِ مِثْلَ مَا أَدْخَلَ عَلَى نِسَائِي، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، إِلَى أَنْ قَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لُبَيْثٍ يُقَالُ لَهُ: مُكَيْتِلٌ فِي يَدِهِ دَرَقَةٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَجِدْ لِمَا فَعَلَ هَذَا فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ، إِلَّا عَنْكُمْ وَرَدْتِ، فَرُمِي أَوَّلَهَا، فَتَفَرَّ أَخْرَجَهَا، فَاسْتُنِيَ الْيَوْمَ وَعَبَّرَ عَدَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُونَ فِي قُورِنَا هَذَا، وَخَمْسُونَ إِذَا قُمْنَا»، وَذَلِكَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَمُحَلِّمٌ رَجُلٌ ضَرَبَ، طَوِيلٌ، آدَمُ، فِي طَرَفِ النَّاسِ، قَالَ: فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى قَامَ، فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَيْنَاهُ تَذَمَّعَانِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ كَانَ مِنَ الشَّانِ الَّذِي بَلَغَكَ، وَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ﷻ، فَاسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَتَلْتَهُ بِسِلَاحِكَ فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ؟ اللَّهُمَّ لَا تَغْفِرْ لِمُحَلِّمٍ»، بِصَوْتٍ عَالٍ، قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «قَتَلْتَهُ بِسِلَاحِكَ فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ؟ اللَّهُمَّ لَا تَغْفِرْ لِمُحَلِّمٍ».

٥٤٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَاتِي، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ دَفَنَهُ قَوْمُهُ، فَلَفِظَتْهُ الْأَرْضُ ثُمَّ دَفَنُوهُ فَلَفِظَتْهُ الْأَرْضُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَلْقَوْهُ بَيْنَ صَوَاحِي جَبَلٍ، وَرَبَّوْا عَلَيْهِ بِالْحِجَارَةِ، فَأَكَلَتْهُ السَّبَاعُ.

قَالَ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا خَبِرَ أَنَّ الْأَرْضَ لَفِظَتْهُ، قَالَ: «أَمَا إِنَّ الْأَرْضَ تَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُرِيَكُمْ عِظَمَ الدِّمِّ عِنْدَهُ».

٥٤٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ ضَمِيرَةَ السُّلَمِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنِي أَبِي وَجَدِّي وَكَانَا قَدْ شَهِدَا خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَا: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، ثُمَّ جَلَسَ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ، فَقَامَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، وَعُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ فَطَلَبَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ يَدَهُ

(*) الغير الدية.

٥٤٥٧ - انظر سيرة ابن هشام (٣٠٣/٤ - ٣٠٤). ورواه أحمد (١١٢/٥).

الْأَشْجَعِيُّ غَامِرُ بْنُ الْأَخْبِطِ، وَهُوَ يَوْمِيذُ سَيْدُ قَيْسٍ، وَالْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ يَدْفَعُ عَنْ مُحَلِّمِ بْنِ جَثَامَةَ لِخَنْدِفٍ، فَاخْتَصَمَا بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَأْخُذُونَ الدِّيَةَ خَمْسِينَ فِي سَفَرِنَا هَذَا، وَخَمْسِينَ إِذَا رَجَعْنَا»، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ.

٥٣٧ - سَعْدُ بْنُ أَبِي دُبَابٍ الدَّوْسِيُّ

٥٤٥٨ - حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ قُرَّةَ الْأَذَنِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الطَّبَّاعُ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَبَكْرُ بْنُ خَلْفٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: ثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيْسَى، ثنا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي دُبَابٍ، عَنْ مُنِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي دُبَابٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمْتُ، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لِقَوْمِي مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ، فَفَعَلَ، وَاسْتَعْمَلَنِي عَلَيْهِمْ، وَاسْتَعْمَلَنِي أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، قُلْتُ لِقَوْمِي: إِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي مَالٍ لَا تُؤَدَّى صَدَقَتُهُ، فَأَدُّوا زَكَاةَ الْعَسَلِ، قَالُوا: كَمْ تَرَى؟ قُلْتُ: الْعُسْرَ، فَأَخَذْتُ مِنْهُمْ الْعُسْرَ، فَأَتَيْتُ بِهِ عُمَرَ ﷺ، فَبَاعَهُ وَجَعَلَهُ فِي صَدَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ.

٥٣٨ - سَعْدُ بْنُ عُمَارَةَ السَّعْدِيُّ، وَكَانَ يَزُولُ الْمَدِينَةَ

٥٤٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَطَّابِ الشُّشْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، ثنا عَمِّي،

ثنا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ

٥٤٥٨ - ورواه البزار (٩٥ زوائد البزار لابن حجر) وأبو عبيد في كتاب الأموال (١٤٨٧) وابن أبي شيبه في المصنف (١٤١/٣ - ١٤٢) قال في المعجم (٧٧/٣) وفيه منير بن عبدالله وهو ضعيف. قلت ورواه أحمد (٧٩/٤) دون ذكر الزكاة. قال في المعجم (٢٨/١) رواه الإمام أحمد ومساه في مكان آخر سعيدا وذكر له هذا الحديث بإسناده والله أعلم. وفي إسناده منير بن عبدالله وهو مجهول وقد ضعفه الأزدي أيضاً.

٥٤٥٩ - قال الحافظ في الإصابة (٧٠/٣) ورجاله ثقات وكذا قال في المعجم (٢٣٦/١٠) وقال (٢٢٨/١) وفيه عبيد الله بن سعد عن أبيه ولم أر من ترجمهما.

حَزْمٌ، وَيَخْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنُ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَمَّارٍ أَخِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: عِظْنِي فِي نَفْسِي بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ، قَالَ: «إِذَا أَنْتَ قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ، فَصَلِّ صَلَاةَ مُودَعٍ، وَاتْرُكْ طَلَبَ كَثِيرٍ مِنَ الْحَاجَاتِ، فَإِنَّهُ فَقَرٌ حَاضِرٌ، وَاجْمَعْ النَّاسَ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ، فَإِنَّهُ هُوَ الْغِنَى، وَانْظُرْ إِلَى مَا تَعْتَذِرُ مِنْهُ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، فَاجْتَنِبْهُ».

٥٣٩ - سَعْدُ بْنُ تَمِيمٍ أَبُو بِلَالٍ السَّكُونِيُّ، كَانَ يَنْزِلُ الشَّامَ بِدِمَشْقَ

٥٤٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، ثنا أَبُو مُشَيْرٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ، وَعَبْدَانُ، قَالَا: ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا: ثنا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرَّاحِيلَ الْعَنَسِيِّ، عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ أَمْتِكَ خَيْرٌ؟ قَالَ: «أَنَا وَأَقْرَانِي»، قُلْنَا: ثُمَّ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْقَرْنُ الثَّانِي»، قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْقَرْنُ الثَّالِثُ»، قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ يَكُونُ قَوْمٌ يَخْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيُؤْتَمَنُونَ وَلَا يُؤَدُّونَ».

٥٤٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَوِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الدَّمَشْقِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِزِّ بْنِ الْحَمِصِيِّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الصُّحَّاحِ، قَالَا: ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِلْخَلِيفَةِ بَعْدَكَ؟ قَالَ: «مِثْلُ الَّذِي لِي مَا رَجِمَ ذَا الرَّجِمِ، وَأُقْسَطَ فِي الْقِسْطِ، وَعَدَلَ فِي الْقِسْمَةِ».

٥٤٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْمُبَارَكُ،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

٥٤٦٠ - قال في المعجم (١٩/١٠) ورجاله ثقات.

٥٤٦١ - قال في المعجم (٢٣٢/٥) ورجاله ثقات. قلت عبد الوهاب متروك كذبه أبو حاتم. وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقي صدوق يخطئ كما قال الحافظ. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٧٩٨).

٥٤٦٢ - قال في المعجم (٤١٤/٩) وإسناده حسن. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٦١١).

«أَيْنَ بَنُوكَ؟» قُلْتُ: هَا هُمْ أَوْلَاءُ، قَالَ: «فَأَتَيْتَنِي بِهِمْ» فَأَمَرْتُ أَهْلِي فَأَلْبَسْتُهُمْ قُمَصًا بَيْضَاءَ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعِيذُكَ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالضَّلَالَةِ، وَمِنَ الْفَقْرِ الَّذِي يُصِيبُ بَنِي آدَمَ».

٥٤٠ - سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ بَدْرِي

٥٤٦٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ بَنِي [عَامِرٍ] بْنِ لُؤْيٍ، ثُمَّ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ حَسَلٍ، سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ.

٥٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَقَرَأَ عَلَيَّ حَدِيثَ سُبَيْعَةَ، أَنَّ زَوْجَهَا ثَوْفِي، فَقَالَ: زَوْجُهَا سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ، وَمَاتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ بِمَكَّةَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عِيَادَتِهِ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اللَّهُمَّ امْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَغْقَابِهِمْ، وَلَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ»، رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ.

٥٤١ - سَعْدُ بْنُ الْأَطْوَلِ الْجُهَنِيُّ، كَانَ يَنْزِلُ الْبَصْرَةَ

٥٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ زَكَرِيَّا التُّسْتَرِيُّ، ثنا شَبَابُ الْعُصْفَرِيُّ، قَالَ: سَعْدُ بْنُ الْأَطْوَلِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ وَاهِبِ بْنِ عَتَّابِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سَعْدِ بْنِ لَهِيْعَةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَوْفِ بْنِ غَطَفَانِ بْنِ قَيْسِ بْنِ جُهَيْنَةَ بْنِ زَيْدٍ مِنْ سَاكِنِي الْبَصْرَةِ.

مَا أَسْنَدَ سَعْدُ بْنُ الْأَطْوَلِ

٥٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، قَالَا: ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْتَهَالِ (ح).

٥٤٦٤ - حديث رثاء النبي ﷺ لسعد بن خولة رواه مالك (١٣١/٢ - ١٣٢) والبخاري (١٢٩٥) ومسلم (١٦٢٨).
٥٤٦٥ - ذكره شباب العصفري في الطبقات (٢٦٣/١ و ٤٤٢) ويختلف عما رواه المصنف عنه هنا.
٥٤٦٦ - ورواه أحمد (١٣٦/٤ و ٧/٥) وابن ماجه (٢٤٣٣) والبيهقي (١٤٢/١٠) قال شيخنا محمد ناصر الدين الألباني في أحكام الجنائز (ص ١٥) وأحد إسناده صحيح والآخر مثل إسناده ابن ماجه وصححه البوصيري في الزوائد. ورواه أبو يعلى (١/٨٧) وقال في المجمع (١٢٩/٤) بعد أن نسبته إلى أبي يعلى وفي إسناده عبد الملك بن أبي جعفر وقد ذكره ابن حبان في الثقات ولم أجد من ترجمه. ورواه ابن سعد (٥٧/٦).

وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَرْبٍ الْعَبَّادِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ التَّرْسِيُّ، قَالُوا: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ الْأَطْوَلِ، أَنَّ أَخَاهُ مَاتَ وَتَرَكَ ثَلَاثَ مِثْقَةِ ذَرِّهِمْ، وَتَرَكَ عِيَالًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْفِقَهَا عَلَى عِيَالِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَخَاكَ مَخْبُوسٌ بِدَيْنِهِ فَأَقْضِ عَنْهُ»، فَقَضَيْتُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَدَيْتُ عَنْهُ إِلَّا دِينَارَيْنِ ادَّعَتْهُمَا امْرَأَةٌ لَيْسَتْ لَهَا بَيْتَةٌ، قَالَ: «أَعْطِهَا، فَإِنَّهَا صَادِقَةٌ».

٥٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَذْرِ بْنِ أَصْلٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ الْأَطْوَلِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَذْرِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ يَخْرُجُ إِلَى أَصْحَابِهِ بِسُتْرٍ، فَيُزَوِّرُهُمْ فَيَقِيمُ يَوْمَ دُخُولِهِ وَالثَّانِي وَيَخْرُجُ فِي الثَّالِثِ، فَيَقَالُ لَهُ: لَوْ أَقَمْتَ، فَيَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الثَّنَاوَةِ فَمَنْ أَقَامَ بِلَادِ الْحَرَاكِ، فَقَدْ حَدَّثَنَا وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ أُقِيمَ.

٥٤٢ - سَعْدُ أَبُو الْحَارِثِ

٥٤٦٨ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ جَعْفَرٍ الْعَطَّارُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثنا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي خُزَّامَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ رُقَى نَسْتَرْقِي بِهَا، وَأَذْوِيَةً تَنْدَاوِي بِهَا، تَرُدُّ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ قَالَ: «هِيَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ». هَكَذَا رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ، وَخَالَفَهُ النَّاسُ فَرَوَوْهُ، عَنْ يُونُسَ كَمَا رَوَاهُ النَّاسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي خُزَّامَةَ.

٥٤٣ - سَعْدُ بْنُ مُحَبِّصَةَ أَبُو حَرَامٍ الْأَنْصَارِيُّ

٥٤٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَرَامِ بْنِ مُحَبِّصَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَاقَةَ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ دَخَلَتْ حَائِظَ

٥٤٦٧ - ورواه أبو يعلى (١/٨٧) قال في المعجم (٢٥٤/٥) وفيه جماعة لم أعرفهم. ولم ينسبه إلى الطبراني.

٥٤٦٨ - قال في المعجم (٨٥/٥) والحرث لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح غير أبي خزامة.

٥٤٦٩ - رواه عبد الرزاق (١٨٤٣٧) وأبو داود (٣٥٥٢) ومن طريقه البيهقي (٣٤٢/٨) وقد تكلم البيهقي وابن الترمكاني عليه بإسهاب. وانظر الإصابة (٨٠/٣-٨١).

رَجُلٍ، فَأَفْسَدَتْ فِيهِ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ عَلَى أَهْلِ الْأَمْوَالِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ، وَعَلَى أَهْلِ الْمَوَاشِي حِفْظَهَا بِاللَّيْلِ».

٥٤٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّي، ثَنَا وَهَبُ بْنُ مَعْمَرٍ، وَالثُّعْمَانُ بْنُ زَائِدٍ، وَمَالِكُ بْنُ الرَّهَرِيِّ، عَنْ حَرَامِ بْنِ مُحْيِصَةَ، أَنَّ نَاقَةَ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ دَخَلَتْ حَائِطَ الْقَوْمِ، فَأَفْسَدَتْ زَرْعَهُمْ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ عَلَى أَهْلِ الْمَوَاشِي حِفْظَ مَوَاشِيهِمْ بِاللَّيْلِ، وَعَلَى أَهْلِ الزَّرْعِ حِفْظَ زَرْعِهِمْ بِالنَّهَارِ».

٥٤٧١ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَرَامِ بْنِ مُحْيِصَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ؟ فَتَنَاهَا عَنْهُ، فَشَكَا إِلَيْهِ الْحَاجَّةُ، فَقَالَ: «اعْلِفْهُ نَوَاضِحَكَ».

٥٤٤ - سَعْدُ بْنُ سُؤَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ

٥٤٧٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزَرَجِ، سَعْدُ بْنُ سُؤَيْدٍ.

٥٤٥ - سَعْدُ بْنُ سَلَامَةَ الْأَنْصَارِيُّ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ جِسْرِ الْمَدَائِنِ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ

٥٤٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ قُتِلَ يَوْمَ جِسْرِ الْمَدَائِنِ، مَعَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ بْنِ زَعُورَاءَ، سَعْدُ بْنُ سَلَامَةَ.

٥٤٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ قُتِلَ يَوْمَ الْجِسْرِ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي زَعُورَاءَ، سَعْدُ بْنُ سَلَامَةَ.

٥٤٧٠ - رواه مالك (١٢٣/٢) هكذا مرسلًا.

٥٤٧١ - ورواه أبو داود (٣٤٠٥) والترمذي (١٢٩٥) وحسنه وابن ماجه (٢١٦٦) وأحمد (٤٣٦/٥)

وابن أبي شيبة (٢٦٥/٦).

٥٤٦ - سَعْدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ بَذْرِيٍّ وَيُقَالُ سَعْدُ بْنُ عُثْمَانَ

٥٤٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدِ الْحَرَائِثِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، سَعْدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خَلْدَةَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ زُرَيْقٍ.

٥٤٧٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، سَعْدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خَلْدَةَ بْنِ مَخْلَدٍ.

٥٤٧ - سَعْدُ بْنُ سُهَيْلِ الْأَنْصَارِيُّ بَذْرِيٍّ

٥٤٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدِ الْحَرَائِثِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي دِينَارِ بْنِ النَّجَّارِ، سَعْدُ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ دِينَارِ بْنِ النَّجَّارِ.

٥٤٨ - سَعْدُ الْأَخْرَمُ، كَانَ يَنْزِلُ الْكُوفَةَ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي صُحْبَتِهِ

٥٤٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالُوا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ سَعْدِ بْنِ الْأَخْرَمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، يَشْكُ الْأَعْمَشُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَتَنَظَّرَ فَقَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحِبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ، وَمَا كَرِهْتَ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ فَدَعِ النَّاسَ مِنْهُ».

٥٤٧٨ - قال في المعجم (٤٣/١) رواه عبدالله في زياداته (٧٧-٧٦/٤) والطبراني في الكبير بأسانيد ورجال بعضها ثقات على ضعف في يحيى بن عيسى بن كثير.

٥٤٩ - سَعْدُ بْنُ هَلَالٍ لَمْ يُخْرَجْ

٥٥٠ - سَعْدُ بْنُ أَبِي رَافِعٍ

٥٤٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ الْحَجَّاجِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي رَافِعٍ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، يَعُودُنِي، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرَدَهَا عَلَى قَوَادِي، فَقَالَ: «إِنَّكَ رَجُلٌ مَفُودٌ فَائِتِ الْحَارِثَ بْنَ كَلْدَةَ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَنْتَطِبُّ، فَلْيَأْخُذْ خَمْسَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ، فَلْيَجَاهُزْ بَنَوَاهُنَّ، ثُمَّ لِيَذْلِكَ بِهِنَّ».

٥٥١ - سَعْدُ الظَّفَرِيِّ، كَانَ يَنْزِلُ الْمَدِينَةَ

٥٤٨٠ - حَدَّثَنَا سَعْدَةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَطَّارُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعْدِ الظَّفَرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْكَيْ، وَقَالَ: «أَكْثَرُهُ الْحَمِيم».

٥٥٢ - سَعْدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيِّ، كَانَ يَنْزِلُ الْمَدِينَةَ

٥٤٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا ابْنُ

٥٤٧٩ - قال في المجمع (٨٨/٥) وفيه يونس بن الحجاج الثقفي ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات. وانظر الإصابة (٥٨/٣).

٥٤٨٠ - قال في المجمع (٩٧/٥) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٣٩٣) مجمع البحرين) ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٨١ - ورواه أحمد عن الحسن بن موسى الأشيب عن ابن لهيعة به وزاد بين حبان وسعد عن أبيه. قال الحافظ ابن كثير في فضائل القرآن (ص ٤٩) وهذا إسناد جيد قوي حسن، فإن حسن بن موسى الأشيب ثقة متفق على جلالته روى له الجماعة. وابن لهيعة إنما يخشى من تدينه أو حظه وقد صرح ههنا بالسماع وهو من أئمة العلماء بالديار المصرية في زمانه. وشيخه حبان بن واسع بن حبان وأبوه كلاهما من رجال مسلم والصحابي لم يخرج له أحد من أهل الكتب الستة وهذا على شرط كثير منهم والله أعلم انتهى. قلت هو سيء الحفظ فمن روى عنه قبل احتراق كتبه مثل عبدالله بن المبارك وعبدالله بن وهب وعبدالله بن يزيد المقرئ فحديثه صحيح ومن روى عنه بعد احتراق كتبه كغير هؤلاء فحديثه ضعيف لسوء حفظه. وهذا الحديث حسن وفيه ضعف. وقال في (٢٦٨/٢) وفيه كلام. ورواه ابن المبارك في الزهد (١٢٧٤) ولم أره في المسند كما ولم يذكر الحافظ سعد بن المنذر في تعجيل المنفعة فلعله رواه في غير المسند أو سقط من النسخة التي طبع عليها المسند. وانظر الإصابة (٨٦/٢).

لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنِي جَبَّانُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنْ اسْتَطَعْتَ»، فَكَانَ يَقْرَأُهُ كَذَلِكَ حَتَّى تُؤْفَى.

٥٥٣ - سَعْدُ بْنُ جُنَادَةَ الْعُوفِيُّ، كَانَ يَنْزِلُ الْكُوفَةَ

٥٤٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَابَهْرَامَ الْأَيْدَجِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا سَعْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ جُنَادَةَ الْعُوفِيِّ، حَدَّثَنِي عَمِّي الْحُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي قَاضِي بَغْدَادَ يُونُسُ بْنُ نُفَيْعٍ، ثنا سَعْدُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَّمَنِي ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ﴾ [الزلزلة: ١]، و﴿قُلْ يَكْفُرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وَعَلَّمَنِي: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»، وَقَالَ: «هُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ».

٥٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْعُوفِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَمِّي الْحُسَيْنُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ نُفَيْعِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ: كُنْتُ فِي أَوَّلِ مَنْ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، فَخَرَجْتُ مِنْ أَهْلِ مِنَ الشَّرَاءِ، عُذُوةً، فَأَتَيْتُ مِنِّي عِنْدَ الْعَصْرِ، فَصَاعَدْتُ فِي الْجَبَلِ، ثُمَّ هَبَطْتُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمْتُ وَعَلَّمَنِي ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، و﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَامًا﴾، وَعَلَّمَنِي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»، وَقَالَ: «هُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ».

٥٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْعُوفِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَمِّي الْحُسَيْنُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ نُفَيْعِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتِينًا فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ اللَّيْلَ، فَتَوَضَّأَ، وَمَضْمَضَ فَاَهُ، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مِثْلَ مَرَّةٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ مَرَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ مَرَّةٍ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ مَرَّةٍ، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، إِلَّا الدَّمَاءُ وَالْأَمْوَالُ، فَإِنَّهَا لَا تُبْطَلُ».

١/٥٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْعُوفِيِّ، ثنا أَبِي، ثنا عَمِّي الْحُسَيْنُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ نُفَيْعٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ: لَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

٥٤٨٢ - قال في المعجم (١٦٦/٧) وفيه الحسين بن الحسن العوفي وهو ضعيف.

٥٤٨٤ - قال في المعجم (٢٦٤/٢) وفيه الحسين بن الحسن بن عطية العوفي وهو ضعيف.

٥٤٨٥ - قال في المعجم (١٩٠/١٠) وفيه نفع أبو داود وهو ضعيف. قلت: في إسناده يونس بن نفع وليس نفع أبو داود. والحسين بن الحسن ضعيف له ترجمة في اللسان. وفي والد محمد بن سعد كلام انظره في اللسان.

مِنْ حُتَيْنٍ، نَزَلْنَا قَفْرًا مِنَ الْأَرْضِ، لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا، مَنْ وَجَدَ عُودًا فَلْيَأْتِ بِهِ، وَمَنْ وَجَدَ عَظْمًا أَوْ شَيْئًا فَلْيَأْتِ بِهِ»، قَالَ: فَمَا كَانَ إِلَّا سَاعَةً حَتَّى جَعَلْنَاهُ رُكَّامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَرُونَ هَذَا، فَكَذَلِكَ تَجْمَعُ الذُّنُوبَ عَلَى الرَّجُلِ مِنْكُمْ كَمَا جَمَعْتُمْ هَذَا، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَجُلٌ، فَلَا يُذْنِبُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً، فَإِنَّهَا مُخَصَّاةٌ عَلَيْهِ».

٥٤٨٥/٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا عَمِّي، ثنا يُونُسُ بْنُ نُفَيْعٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَوَّجَنِي فِي الْجَنَّةِ مَرَّتَيْنِ بِنْتِ عِمْرَانَ، وَامْرَأَةً فِرْعَوْنَ، وَأَخْتَ مُوسَى».

٥٤٨٦/١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، ثنا أَبِي، ثنا عَمِّي الْحُسَيْنُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ نُفَيْعٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جُنَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ الْبَحْرِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ شُهَدَاءِ الْبَرِّ».

٥٤٨٦/٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، ثنا عَمِّي الْحُسَيْنُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ نُفَيْعٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَهُوَ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿أَمَنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُ لَمْ خُلُفَاءَ الْأَرْضِينَ﴾ [النمل: ٦٢]، فَالْخِلَافَةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا، فَهُوَ يَذْهَبُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا، فَهُوَ يُؤْخَذُ بِهِ، عَلَيْكَ أَنْتَ بِالطَّاعَةِ فِيمَا أَمَرَكَ اللَّهُ [تعالى] بِهِ».

٥٥٤ - سَعْدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ التُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيُّ الْقَارِيُّ بِدْرِي

٥٤٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بِدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَوَادٍ بْنِ كَعْبٍ، وَاسْمُ كَعْبٍ طَفَرٌ: سَعْدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ التُّعْمَانِ.

٥٤٨٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ

٥٤٨٥/٢ - قال في المعجم (٢١٨/٩) وفيه من لم أعرفهم.

٥٤٨٦/١ - قال في المعجم (٢٩٦/٥) وفيه من لم أعرفهم.

٥٤٨٦/٢ - قال في المعجم (٢٢١/٥) وفيه جماعة من لم أعرفهم.

شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنَ الْأَوْسِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، ثُمَّ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ النُّعْمَانِ.

٥٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، يَقُولُ: سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ هُوَ أَبُو زَيْدٍ، وَهُوَ الَّذِي جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَابْنُهُ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ وَالْيَ عُمَرُ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ النُّعْمَانِ.

٥٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، يَقُولُ: قُتِلَ سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ بِالْقَادِسيَّةِ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ.

٥٤٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ يُسَمَّى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الْقَارِيَّ.

٥٤٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، وَزَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: جَمَعَ الْقُرْآنَ سِتَّةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي بَكْرٌ بْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَسَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ.

٥٤٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدُّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدٍ مِثْلَهُ.

٥٥٥ - سَعْدُ بْنُ النُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيُّ بَدْرِيٌّ

٥٤٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، سَعْدُ بْنُ النُّعْمَانِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ زَيْدٍ بِنِ أُمَيَّةَ.

٥٤٩١ - قال في المجمع (٤٠٢/٩) رواه الطبراني مرسلا ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٩٢ - قال في المجمع (٤٢/١٠) وهو منقطع ولم يعد غير خمسة من الستة.

٥٤٩٣ - قال في المجمع (٤٢/١٠) في إسناده يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف. قلت: ليس في أحد إسناده يحيى كما ترى.

٥٥٦ - سَعْدُ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ [عليه السلام]، كَانَ يَنْزِلُ الْبَصْرَةَ

٥٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الرِّيَّاحِيُّ، ثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ رُسْتَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: شَكَا رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعْطَلِ، وَكَانَ يَقُولُ هَذَا الشَّعْرَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَفْوَانَ هَجَانِي، فَقَالَ: «دَعُوا صَفْوَانَ، فَإِنَّ صَفْوَانَ خَبِثَ اللِّسَانَ، طَيِّبُ الْقَلْبِ».

٥٤٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الرِّيَّاحِيُّ، ثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرَاهُ قَالَ: فِي سَفَرٍ، فَتَزَلْنَا مَنَزِلًا، فَقَالَ لِي: يَا سَعْدُ أَذْهَبَ إِلَى تِلْكَ الْعَنْزِ فَاخْلِيهَا، وَعَهْدِي بِذَلِكَ الْمَكَانِ وَمَا فِيهِ عَنْزٌ، فَأَتَيْتُهُ فَإِذَا عَنْزٌ حَافِلٌ، فَحَلَبْتُهَا، قَالَ: لَا أَذْري كَمْ مِنْ مَرَّةٍ، ثُمَّ وَكَلْتُ بِهَا إِنْسَانًا، وَشَغَلْتُ بِالرُّحْلَةِ، فَذَهَبَتِ الْعَنْزُ، فَاسْتَبْطَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيُّ سَعْدُ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الرُّحْلَةَ شَغَلْتُنَا، فَذَهَبَتِ الْعَنْزُ، فَقَالَ: «إِنَّ الْعَنْزَ ذَهَبَ بِهَا رَبُّهَا».

٥٤٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الرِّيَّاحِيُّ، ثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ سَعْدٌ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرَةٍ، وَمَعَنَا شَيْءٌ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ لِي صَفْوَانُ: أَطْعِمْنِي هَذَا التَّمْرَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ تَمْرٌ قَلِيلٌ، وَلَسْتُ أَمِنُ أَنْ يَدْعُو بِهِ، فَإِذَا نَزَلُوا أَكَلْتُ مَعَهُمْ، فَقَالَ: أَطْعِمْنِي فَقَدْ أَهْلَكَنِي الْجُوعُ، وَذَكَرَ مَا بَلَغَ مِنْهُ، فَأَبَيْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَعَرَقَبَ الرَّاحِلَةَ الَّتِي عَلَيْهَا التَّمْرُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّسُولَ ﷺ، فَقَالَ: «قُولُوا لَصَفْوَانَ فَلْيَذْهَبْ» قَالَ: فَلَمْ يَبْتَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ يَطُوفُ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى عَلِيًّا [عليه السلام]، فَقَالَ: أَيْنَ أَذْهَبُ؟ أَذْهَبُ إِلَى الْكُفْرِ؟ فَأَتَى عَلِيَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «قُولُوا لَصَفْوَانَ فَلْيَلْتَحِقْ».

٥٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِمِيُّ،

٥٤٩٥ - قال في المعجم (٣٦٤/٩) وفيه عامر بن صالح بن رستم وثقه غير واحد وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٤٩٦ - قال في المعجم (٣١٣/٨) ورجاله ثقات.

٥٤٩٨ - ورواه ابن ماجه (٣٣٣٢) قال في الزوائد هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات، ليس لسعد عند المصنف غير هذا الحديث وليس له شيء في بقية الكتب الستة. قلت ورواه أبو يعلى (٢/٩٠) وأحمد (١٧١٦).

ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَرَّازُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَدَّمْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَرًا، يَأْكُلُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَقْرَأُونَ، فَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِرَانِ.

٥٥٧ - سَعْدُ بْنُ جِمَانَ الْأَنْصَارِيُّ، اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ

٥٤٩٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، سَعْدُ بْنُ جِمَانَ، حَلِيفُ لَهُمْ.

٥٥٨ - سَعْدُ بْنُ حَارِثَةَ (*) الْأَنْصَارِيُّ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ

٥٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْخَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، سَعْدُ بْنُ حَارِثَةَ بْنُ لُؤْدَانَ بْنِ عَبْدِ وَدٍّ.

٥٥٩ - سَعْدُ بْنُ جِبَانَ الْبَلَوِيُّ، حَلِيفُ الْأَنْصَارِ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ حَلِيفُ لَهُمْ

٥٥٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْخَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، سَعْدُ بْنُ جِبَانَ، حَلِيفُ لَهُمْ مِنْ بِلَا.

٥٦٠ - سَعْدُ بْنُ الْمَذْحَاسِ

٥٥٠٢ - حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زُبَيْرٍ، ثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْبَهْرَانِيُّ، أَنَا نَضْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَضْرٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ ابْنِ عَائِذٍ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ الْمَذْحَاسِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلَا يَكْتُمُهُ وَمَنْ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ مِنْ

(*) وقيل ابن جاري.

٥٥٠٢ - قال في المعجم (١/١٦٣ - ١٦٤) وفيه سليمان بن عبد الحميد قال النسائي كذاب وقال ابن أبي حاتم صدوق ووثقه ابن حبان.

خَشِيَ اللَّهُ لَمْ يَجَلْ لَهُ أَنْ يَلْجِ النَّارَ أَبَدًا إِلَّا تَحَلَّةَ الرَّحْمَنِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا فِي جَهَنَّمَ».

٥٦١ - سَعْدُ مَوْلَى حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ بَذَرِيٍّ، اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ

٥٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدِ الْحَرَائِثِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا، سَعْدُ مَوْلَى حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ.

٥٥٠٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَضْبَهَائِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا سَعْدُ مَوْلَى حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ.

٥٥٠٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ، سَعْدُ مَوْلَى حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ.

٥٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّلْبَاعُ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: سَعْدُ بْنُ خَوْلِيٍّ مَوْلَى حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ مَذْحِجٍ.

٥٦٢ - سَعْدُ مَوْلَى خَوْلِيٍّ بَذَرِيٍّ

٥٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدِ الْحَرَائِثِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا، سَعْدُ مَوْلَى خَوْلِيٍّ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ.



مَنْ اسْمُهُ سَعِيدٌ

٥٦٣ - سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ بْنِ جَذِيمِ الْجَمَحِيِّ كَانَ يَنْزِلُ مَكَّةَ

وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ بْنِ جَذِيمِ بْنِ سَلَامَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ حَرْقُوسَ بْنِ سَعْدِ بْنِ جُمَحٍ. وَأُمُّهُ أَرْوَى بِنْتُ أَبِي مُعَيْطٍ بْنِ أَبِي عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ.

٥٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيُّ،

ثَنَا مَسْعُودُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، قَالَ: أَرْسَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه إِلَى سَعِيدِ بْنِ عَامِرِ الْجَمَحِيِّ إِنَّا مُسْتَعْمِلُوكَ عَلَى هَؤُلَاءِ، تَسِيرُ بِهِمْ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ فَتَجَاهِدْ بِهِمْ، فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فَقَالَ فِيهِ: قَالَ سَعِيدٌ: وَمَا أَنَا بِمُخْتَلِفٍ عَنِ الْعَنْتَى الْأَوَّلِ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ: «يَرْفُونَ كَمَا يَرْفُ الْحَمَامُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: قَفُوا لِلْحِسَابِ، فَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ مَا تَرَكْنَا شَيْئًا نُحَاسِبُ بِهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: صَدَقَ عِبَادِي، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ النَّاسِ بِسَبْعِينَ عَامًا».

٥٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٥٥١٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْطَاطِ الزُّعْفَرَانِيِّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا

يَحْيَى بْنُ [زَكَرِيَّا] بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خِثْمٍ، عَنْ ابْنِ سَابِطٍ، قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ: مَا أَنَا بِمُخْتَلِفٍ عَنِ الْعَنْتَى الْأَوَّلِ بَعْدَ الَّذِي

٥٥٠٨ - قال في المعجم (٢٦١/١٠) وفي إسنادهما يزيد بن أبي زياد وقد وثق على ضعفه وبقيّة

رجالهما ثقات. ورواه البزار عن سعيد بن عامر بنحو ذلك. ونسبه الحافظ في الإصابة (١١١/٣)

إلى أبي يعلى والحسن بن سفيان والبغوي ورواه أبو نعيم في الحلية (٢٤٦/١ - ٢٤٧).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَحْيَى فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى كُورِهِمْ، فَيَقَالُ لَهُمْ: قِفُوا لِلْحِسَابِ، فَيَقُولُونَ: مَا أَغْظَيْتُمُونَا شَيْئًا فَتَحَاسِبُونَا عَلَيْهِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ النَّاسِ بِأَرْبَعِينَ سَنَةً».

٥٥١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْدَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَرِيعٍ الْكُوفِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُوسَى الصَّغِيرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ حَذِيمٍ، قَالَ: بَلَغَ عُمَرُ أَنَّهُ لَا يَدَّخِرُ فِي بَيْتِهِ مِنَ الْحَاجَةِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِعَشْرَةِ آلَافٍ فَأَخَذَهَا، فَجَعَلَ يُفَرِّقُهَا صُرَرًا، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَذْهَبُ بِهِ؟ قَالَ: أَذْهَبُ بِهَا إِلَى مَنْ يُرْجِحُ لَنَا فِيهَا، فَمَا أَبْقَى مِنْهَا إِلَّا شَيْئًا يَسِيرًا، فَلَمَّا نَفَذَ الَّذِي كَانَ عَنْدهُمْ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَذْهَبَ إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِكَ الَّذِينَ أَغْظَيْتَهُمْ يُرْجِحُونَ لَكَ فَخْذٌ مِنْ أَرْبَاحِهِمْ، وَجَعَلَ يُدَافِعُهَا وَيُمَاطِلُهَا حَتَّى طَالَ ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ حُورًا أَظْلَعَتْ أَضْبَعًا مِنْ أَصَابِعِهَا لَوَجَدَ رِيحَهَا كُلُّ ذِي رُوحٍ»، فَأَنَا أَدْعُهُنَّ، لَكِنْ لَا وَاللَّهِ لَا أَتُنَّ أَحَدٌ أَنْ أَدْعُكُنَّ لَهُنَّ مِنْهُنَّ لَكُنَّ.

٥٥١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثَّنَوِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْسَةَ الْوَرَّاقِ، ثنا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَالْحَارِثُ بْنُ نُبَهَانَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ حَذِيمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَشْرَفَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لَمَلَأَتِ الْأَرْضَ رِيحَ مِنْكِ، وَلَا ذَهَبَتْ ضَوْءُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا كُنْتُ لَأُخْتَارَكَ عَلَيْهِنَّ»، وَدَفَعَ فِي صَدْرِهَا، يَغْنِي امْرَأَتَهُ.

٥٥١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ الْكُوفِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَاهِلِيُّ، عَنْ غِيَاثِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ الْجُمَحِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ

٥٥١١ - قال في المجموع (١٢٤/٣) ورجاله ثقات. ونسبه الحافظ في الإصابة (١١٠/٣) إلى أبي أحمد الحاكم وأبي يعلى ورواه أبو نعيم (٢٤٧/١).

٥٥١٢ - قال في المجموع (٤١٧/١) ورواه البزار باختصار كثير وفيهما الحسن بن عبيدة الوراق ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم ضعف. قلت ليس في إسناده الحسن بن عبيدة هنا، وإنما فيه حماد بن الحسن بن عبيدة الوراق وهو ثقة. والهارث بن نبهان متروك، ولكن تابعه جعفر بن سليمان. وشهر بن حوشب حاله معروف. ورواه ابن المبارك في الزهد (٢٢٦).

يَوْمَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ تَعَالَ، وَيَا عُمَرُ تَعَالَ، أَمِرْتُ أَنْ أُوَاحِي بَيْنَكُمَا بِوَحْيٍ أَنْزَلَ عَلَيَّ مِنَ السَّمَاءِ، وَأَنْتُمَا أَخَوَانِ فِي الدُّنْيَا، أَخَوَانِ فِي الْجَنَّةِ، فَلْيُسَلِّمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَلِيُصَافِحَهُ»، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِ عُمَرَ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَكُونُ قَبْلَهُ، يَمُوتُ قَبْلَهُ»، وَقَالَ: «يَا زُبَيْرُ، يَا طَلْحَةُ تَعَالَا، أَمِرْتُ أَنْ أُوَاحِي بَيْنَكُمَا، فَأَنْتُمَا أَخَوَانِ فِي الدُّنْيَا، أَخَوَانِ فِي الْجَنَّةِ، فَلْيُسَلِّمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا عَلَى صَاحِبِهِ»، فَفَعَلَا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَلِيُّ تَعَالَ، يَا عَمَارُ تَعَالَ، أَمِرْتُ أَنْ أُوَاحِي بَيْنَكُمَا، فَأَنْتُمَا أَخَوَانِ فِي الدُّنْيَا، أَخَوَانِ فِي الْجَنَّةِ، فَلْيُسَلِّمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا عَلَى صَاحِبِهِ»، فَفَعَلَا، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي بَن كَعْبٍ، وَلَابِنِ مَسْعُودٍ مِثْلَ ذَلِكَ، فَفَعَلَا، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَلِسَلْمَانَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَفَعَلَا، ثُمَّ قَالَ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَلِضَهَبٍ مِثْلَ ذَلِكَ، فَفَعَلَا، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ وَ لِإِلَالٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَفَعَلَا، ثُمَّ قَالَ: «يَا أُسَامَةُ، وَيَا أَبَا هِنْدٍ تَعَالَا - حَجَّامًا كَانَ يَحْجُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَشْرِبُ دَمَهُ - تَعَالَا»، فَقَالَ لَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، وَلِأَبِي أَيُّوبَ، وَلِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ مِثْلَ ذَلِكَ، فَفَعَلَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٥٦٤ - سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ

٥٥١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ عُثْمَانُ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَحُ؟ قَالُوا: سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ.

مَا أَسْنَدَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ

٥٥١٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ إِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، وَمُوسَى بْنِ عُفْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَا يَسُ مِرْطَ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ ﷺ، وَهُوَ كَذَلِكَ، ثُمَّ قَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ قَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ فَجَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ

٥٥١٤ - قال في المعجم (٤١٤/٩) ورجاله رجال الصحيح.

٥٥١٥ - ورواه مسلم (٢٤٠٢).

حَاجَتِي، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ لَمْ تَفْرُغْ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ كَمَا فَرَعْتَ لِعُثْمَانَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عُثْمَانُ رَجُلٌ حَيِّيٌّ، وَخَشِيتُ أَنْ أَذْنُتُ لَهُ وَأَنَا عَلَى حَالِي تِلْكَ أَنْ لَا يُلْغَى فِي حَاجَتِهِ».

٥٥١٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزِ الْأَيْلِيِّ، ثَنَا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُصْطَلِحٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَا يَسُ مِرْطَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَضَى أَبُو بَكْرٍ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَمَعَ عَلَيْهِ نِيَابَهُ، ثُمَّ قَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ لَمْ تَفْرُغْ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، كَمَا فَرَعْتَ لِعُثْمَانَ؟ فَقَالَ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِّيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ لَوْ أَذْنُتُ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يُلْغَى إِلَيَّ حَاجَتُهُ».

٥٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ لَنَا غُلَامٌ يُقَالُ لَهُ ذُكْوَانُ أَوْ طَهْمَانُ، وَكَانَ لَهُ عَبْدٌ، فَأَعْتَقَ بَيْعَهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يُعْتَقُ فِي عِتْقِكَ، وَيُرْقَى فِي رِقِّكَ».

٥٥١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْعَبْدَسِيُّ، ثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ الطَّائِفِيُّ، مِنْ وَلَدِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، ثَنَا جَدِّي، عَنْ جَدِّهِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ أَبَا أُحْبَبَةَ جَدَّهُ كَانَ مَرِيضاً حِينَ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ فِي مَرَضِهِ: لَا تَرْفَعُونِي مِنْ مَضْجِعِي، لَا يَغْدِلُ إِلَيْهِ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ ابْنُهُ وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ: اللَّهُمَّ لَا تَرْفَعُهُ.

٥٥١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ الطَّائِفِيُّ، حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ جَدِّهِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ، قَالَ:

٥٥١٧ - ورواه أحمد (٤١٢/٣) وعبد الرزاق (١٦٧٠٥) والبيهقي (٢٧٤/١٠) ولم يتكلم عليه في المعجم سوى أن نسخه من المسند ليس فيها عن أبيه.

٥٥١٨ - انظر ما بعده فإنه بنفس الإسناد.

٥٥١٩ - قال في المعجم (٢٥٢/٤) وفيه إبراهيم بن زكريا وهو ضعيف.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِي الْاِخْتِصَاءِ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عُمَانُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَنَا بِالرَّهْبَانِيَّةِ الْحَنَفِيَّةِ السَّمْحَةَ، وَالتَّكْبِيرَ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، فَإِنْ كُنْتَ مِنَّا فَاصْنَعْ كَمَا نَصْنَعُ».

٥٥٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا خَلَادُ بْنُ عِيسَى الْأَخْوَلُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَدِمْتُ بَكْرُ بْنُ وَاثِلٍ مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «الْتِهَمُ فَأَعْرِضْنِي عَلَيْهِمْ»، فَأَتَاهُم أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: مَنْ الْقَوْمُ؟ قَالُوا: بَنُو ذُهْلِ بْنِ ثُعْلَبَةَ، قَالَ: لَيْسَ بِإِيَّاكُمْ أُرِيدُ، أَنْتُمْ الْأَذْنَابُ، فَقَامَ إِلَيْهِ دَغْفَلٌ، فَقَالَ: وَمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَ: أَمِنْ بَنِي هَاشِمٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمِنْ بَنِي أُمَيَّةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْأَذْنَابِ؟ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ ثَانِيَةً، فَقَالَ: مَنْ الْقَوْمُ؟ قَالُوا: بَنُو ذُهْلِ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: إِيَّاكُمْ أُرِيدُ، فَعَرَضَ عَلَيْهِمْ، قَالُوا: حَتَّى يَجِيءَ شَيْخُنَا فُلَانُ، قَالَ خَلَادُ: أَحْسَبُهُ قَالَ: الْمُتَنَّى بْنُ خَارِجَةَ، فَلَمَّا جَاءَ شَيْخُهُمْ عَرَضَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْفُرْسِ حَرْبًا، فَإِذَا فَرَعْنَا مِمَّا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ عُدْنَا فَتَنْظُرُ فِيمَا تَقُولُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ عَلَبْتُمُوهُمْ أَتَتَّبَعُنَا عَلَى أَمْرِنَا؟ قَالَ: لَا نَشْطَرُ لَكَ هَذَا عَلَيْنَا، وَلَكِنْ إِذَا فَرَعْنَا مِمَّا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ عُدْنَا فَتَنْظُرْنَا فِيمَا تَقُولُ، فَلَمَّا التَّقَوْا يَوْمَ ذِي قَارِ هُمُ وَالْفُرْسُ، قَالَ شَيْخُهُمْ: مَا اسْمُ الرَّجُلِ الَّذِي دَعَاكُمْ إِلَى مَا دَعَاكُمْ إِلَيْهِ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ، قَالَ: فَهَوِ شِعَارَكُمْ، فَتَصِرُوا عَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِئْسَ نُصْرُوا».

٥٦٥ - سَعِيدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، كَانَ يَنْزِلُ الْمَدِينَةَ

٥٥٢١ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَطَّارُ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ أَبْيَاتِنَا رُوَيْجِلٌ ضَعِيفٌ سَقِيمٌ مُخْدِجٌ، فَلَمْ يَرِ الْحَيَّ إِلَّا وَهُوَ عَلَى أَمَةٍ مِنْ إِمَائِهِمْ يَخْبُثُ بِهَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «اضْرِبُوهُ حَذَّةً»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا إِنْ ضَرَبْنَاهُ حَدًّا قَتَلْنَاهُ إِنَّهُ ضَعِيفٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذُوا لَهُ عِشْكَالًا فِيهِ مِثَّةُ شِمْرَاخٍ، فَاضْرِبُوهُ بِهِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً».

٥٥٢٠ - قال في المجمع (٢١١/٦) ورجاله ثقات رجال الصحيح غير خلاد بن عيسى وهو ثقة. قلت: لكن قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٤٤٥/٣) لم يرو عن النبي.

٥٥٢١ - ورواه ابن ماجه (٢٥٤٧) قال في الزوائد: مدار الإسناد على محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد رواه بالنعنة. ورواه أحمد (٢٢٢/٥) والبيهقي في شرح السنة (٢٥٩١) والبيهقي (٢٣٠/٨).

٥٥٢٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ خُنَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ آبَائِنَا رَجُلٍ مُخْدَجٍ ضَعِيفٍ، فَلَمْ يُرَّحْ إِلَّا وَهُوَ عَلَى أُمَةٍ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الدَّارِ يَخْبُثُ بِهَا، فَرَفَعَ شَأْنَهُ سَعْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «اجْلِدُوهُ مِثَّةَ سَوْطٍ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ أضعف من ذاك، لَوْ ضَرَبَ مِثَّةَ مَاتَ، قَالَ: «فَخُذُوا لَهُ مِنْكَ لَا فِيهِ مِثَّةَ شِمْرَاخٍ، فَاضْرِبُوهُ ضَرْبَةً وَاحِدَةً».

٥٥٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: خَرَجَ سَعْدٌ مِنْ عُبَادَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، وَحَضَرَتْ أُمُّهُ الْوَفَاءُ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهَا: أَوْصِي، فَقَالَتْ: فِيمَ أَوْصِي؟ إِنَّمَا الْمَالُ مَالُ سَعْدٍ، فَتَوَفَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يَفْتَدِمَ سَعْدٌ، فَلَمَّا قَدِمَ سَعْدٌ، ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَفَعَهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ». فَقَالَ سَعْدٌ: حَاطَظَ كَذَا وَكَذَا صَدَقَةً عَنْهَا؟ لِحَاطِظِ سَمَاءُ.

٥٦٦ - سَعِيدُ أَبُو كِنْدِيرٍ

٥٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، قَالَا: ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ كِنْدِيرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَجَجْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهُوَ يَرْجُزُ يَقُولُ:

رَبِّ رُدِّ إِلَيَّ رَاكِبِي مُحَمَّدًا رُدَّهُ رَبِّ إِلَيَّ وَاصْطَنِعْ عِنْدِي يَدًا

قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ، دَهَبَتْ إِلَيْهِ لَهُ فَأَرْسَلَ ابْنَهُ فِي طَلَبِهَا فَاحْتَبَسَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُرْسِلْهُ قَطُّ فِي حَاجَةٍ إِلَّا جَاءَ بِهَا، قَالَ: فَمَا بَرِحْتُ أَنْ

٥٥٢٣ - ورواه مالك (١٢٩/٢ - ١٣٠) والنسائي (٢٥٠/٦ - ٢٥١) وعمرو بن شرحبيل وأبوه لم يوثقهما إلا ابن حبان وباقي رجاله ثقات.

٥٥٢٤ - قال في المجمع (٢٢٤/٨) رواه أبو يعلى (١/٨٥) والطبراني وإسناده حسن. قال الحافظ في الإصابة (١٠٢/٣) لم أره في شيء من طرق حديثه أنه لقي النبي ﷺ، فالله أعلم.

جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَجَاءَ بِالْإِبِلِ مَعَهُ، فَقَالَ: يَا بَنِي، لَقَدْ حَزَنْتُ عَلَيْكَ حُزْنًا لَا يُفَارِقُنِي أَبَدًا.

٥٦٧ - سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثِ الْمَخْزُومِيُّ

كَانَ يَنْزِلُ الْكُوفَةَ، وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَخْزُومٍ. وَأُمُّهُ عَاتِكَةُ بِنْتُ هِشَامِ بْنِ جَذِيمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ رَبِابِ بْنِ سَهْمٍ.

٥٥٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْمَضَاءِ الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: كَانَ أَخِي سَعِيدٌ أَكْبَرَ مِنِّي.

٥٥٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرًا بْنَ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثٍ، وَكَانَ لَهُ صُحْبَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ نِعَمَ الْأَخِ، فَكُنْتُ أَهْوَى الْكُوفَةَ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي بَيْعِ الدَّارِ، فَأَذِنَ بِبَيْعِهَا، فَقَالَ لِي: يَا أَخِي، أَمْسِكْ يَدَكَ عَنْ ثَمَنِ هَذِهِ الدَّارِ، وَلَا تُتَفَقَّحْ مِنْهُ شَيْئًا، وَأَنْتَ تَسْتَطِيعُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَاعَ مِنْكُمْ دَارًا أَوْ عَقَارًا، فَمَا يُبَارِكُ لَهُ فِيهِ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِثْلِهِ»، فَصَدَّقْتُ أَخِي بِقَوْلِهِ، وَالتَّمَسْتُ الْبَرَكَةَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَابْتَعْتُ بَعْضَ دَارِنَا هَذِهِ مِنْ ذَلِكَ، فَأَعَقَبَنَا اللَّهُ بِهَا مَا هُوَ خَيْرٌ.

٥٦٨ - سَعِيدُ بْنُ يَرْبُوعِ الصَّرْمِ الْمَخْزُومِيُّ

كَانَ يَنْزِلُ الْمَدِينَةَ، وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ يَرْبُوعِ بْنِ عَنَكَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ مَخْزُومٍ. وَأُمُّهُ هِنْدُ بِنْتُ سَعِيدِ بْنِ رَبِابِ بْنِ سَهْمٍ.

٥٥٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: تُوْفِّي سَعِيدُ بْنُ يَرْبُوعٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ، وَتُوْفِّي وَهُوَ ابْنُ عَشْرَيْنَ وَمِثْلِهِ.

٥٥٢٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ (ح).

٥٥٢٦ - ورواه أحمد (٤٦٧/٣) وابن ماجه (٢٤٩٠) والدارمي (٢٦٢٨) وفيه إسماعيل بن إبراهيم وهو ضعيف. قلت: وله شاهد من حديث حذيفة ولذا حسنه شيخنا.

٥٥٢٨ - قال في المجمع (٥٣/٨) رواه الطبراني بأسانيد والبرار (١٩٩٤) باختصار ورجاله ثقات. وقال (١٩٧/١) ورجاله موثقون. ورواه البغوي وابن منده.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا لَيْثُ بْنُ هَارُونَ الْعُكْلِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، قَالُوا: ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ الْمَخْزُومِيِّ، حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَهُ: «أَيُّنَا أَكْبَرُ؟» قَالَ: أَنْتَ أَكْبَرُ وَخَيْرٌ مِنِّي، وَأَنَا أَقْدَمُ سِنًا، فَسَمَّاهُ سَعِيدًا وَقَالَ: الصَّرْمُ قَدْ ذَهَبَ.

٥٥٢٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الْمُؤَصِّلِيُّ، قَالَا: ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ الْمَخْزُومِيِّ، حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدٍ، وَكَانَ يُسَمَّى الصَّرْمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ: «أَرْبَعَةٌ لَا أَوْ مِنْهُمْ فِي حَلٍّ وَلَا حَرَمٍ: الْحُوَيْرِثُ بْنُ نُفَيْلٍ، وَمَقِيسُ بْنُ صَبَابَةَ، وَهَلَالُ بْنُ خَطَلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْجٍ»، فَأَمَّا حُوَيْرِثٌ فَقَتَلَهُ عَلِيُّ ﷺ، وَأَمَّا مَقِيسُ بْنُ صَبَابَةَ فَقَتَلَهُ ابْنُ عَمٍّ لَهُ لِحَاءً، وَأَمَّا هَلَالُ بْنُ خَطَلٍ فَقَتَلَهُ الزُّبَيْرُ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْجٍ فَاسْتَأْمَنَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَكَانَ أَخَاهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَقَتَيْتَنِ كَانَا لِمَقِيسٍ، ثَغْنَيَانِ بِهِجَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَلَغَتْ إِحْدَاهُمَا، وَأَفْلَسَتْ الْأُخْرَى فَأَسْلَمَتْ.

٥٦٩ - سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، اسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ

٥٥٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَبِيحَةَ،

عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ قُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي جَحْجَجًا، سَعِيدُ بْنُ رَبِيعِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ مَالِكٍ.

٥٥٣١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

الْمُسَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنَ الْأَوْسِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، سَعِيدُ بْنُ رَبِيعِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ مَالِكٍ.

٥٥٢٩ - قال في المعجم (١٧٣/٦) قلت روى أبو داود (٢٦٦٧) منه طرفا. رواء الطبراني ورجاله ثقات.

قلت: قال أبو داود: ولم أفهم إسناده من ابن العلاء كما أحب. قلت وعمرو بن عثمان لم

يوتقه إلا ابن حبان فلذلك قال الحافظ مقبول.

٥٧٠ - سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسٍ أَبُو عَمْرِو الشَّيْبَانِيُّ مُحْضَرَمٌ

٥٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرِو الشَّيْبَانِيَّ، يَقُولُ: أَذْكُرُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَرْعَى إِبِلًا لِأَهْلِي بِكَاطِمَةَ.

٥٧١ - سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَصْبِ بْنِ جُشَمِ بْنِ الْحَزْرَجِ أَبُو عُبَادَةَ الزُّرْقِيُّ بَذْرِيٍّ وَيُقَالُ عُبَادَةُ وَالصَّحِيحُ أَبُو عُبَادَةَ

٥٥٣٣ - حَدَّثَنَا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعِيدِ الْعَطَّارُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَادَةَ الزُّرْقِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ كَانَ يَصِيدُ عَصَافِيرَ فِي بَيْتِ إِهَابٍ وَكَانَتْ لَهُمْ، فَرَأَى عُبَادَةَ، وَقَدْ أَخَذَتْ عُصْفُورًا فَانْتَزَعَهُ مِنِّي، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَا بَتَّيْهَا.

٥٧٢ - سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسِ الْقُرَشِيِّ ثُمَّ السَّهْمِيُّ قُتِلَ يَوْمَ أَجْنَادِينَ

٥٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ قُتِلَ يَوْمَ أَجْنَادِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي سَهْمٍ سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسٍ.

٥٥٣٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ قُتِلَ يَوْمَ أَجْنَادِينَ مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسٍ.

٥٥٣٦ - اختار الحافظ في الإصابة (٢٨٥/٤) إن اسمه سعد بسكون العين وإنه مخضرم ولم تثبت له صحبة. وقال في المجمع (٧/١٠) وسماء سعيدا وصوابه سعد وفيه هشام بن عبدالله السلمي ولم أعرفه وبقيّة رجاله رجال الصحيح. قلت: إنه عيسى بن عبدالرحمن السلمي وهو ثقة فتحرف إلى عيسى بن عبدالله في النسختين وعند الهيثمي إلى هشام بن عبدالله السلمي.

٥٥٣٣ - ورواه أحمد (٣١٧/٥ - ٣١٨ و ٣٢٩) والبخاري (١١٩١) قال في المجمع (٣٠٣/٣) وفيه عبدالله بن عباد الزرقي ولم أجد من ترجمه وبقيّة رجاله ثقات. قلت ذكره البخاري في التاريخ الكبير (١٤٠/١/٣) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٠٦/٢/٢) ولم يذكر في جرحا وقال الحافظ في تمجيد المنفعة (ص ١٥١) مجهول. وذكره الحافظ في الإصابة (٦٩/٤) في من اسمه سعد بسكون العين.

٥٧٣ - سَعِيدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ

٥٥٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الطَّائِفِ، ثُمَّ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، سَعِيدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ.

٥٧٤ - سَعِيدُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ

٥٥٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ الْكِنْدِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبَّابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَاشِدٍ، وَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَائِبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي خُسْفًا، وَمَسْخًا، وَقَذْفًا».

٥٧٥ - سَعِيدُ أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ غَيْرُ مَنْشُوبٍ

٥٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ الْمُوَصِّلِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَفْوَرِ يَغْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ عُثْمَانُ: وَكَانَتْ لِأَبِيهِ صُحْبَةٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَجَبٌ شَهْرٌ عَظِيمٌ، يُضَاعَفُ اللَّهُ فِيهِ الْحَسَنَاتِ، فَمَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْ رَجَبٍ فَكَأَنَّمَا صَامَ سَنَةً، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ غُلِقَتْ عَنْهُ سَبْعَةُ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ فَتُحْتَلَّ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ عَشْرَةَ أَيَّامٍ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا نَادَى مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ قَدْ غُفِرَ لَكَ مَا مَضَى فَاسْتَغْفِرِ الْعَمَلِ، وَمَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ ﷻ، وَفِي رَجَبٍ حَمَلَ اللَّهُ نُوحًا فِي السَّفِينَةِ فَصَامَ رَجَبًا، وَأَمَرَ مَنْ مَعَهُ أَنْ يَصُومُوا، فَجَرَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، آخِرُ ذَلِكَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ أُهْبِطَ عَلَى الْجُودِيِّ فَصَامَ نُوحٌ وَمَنْ مَعَهُ وَالنُّوحُ شُكْرًا لِلَّهِ ﷻ، وَفِي يَوْمٍ عَاشُورَاءَ أَفْلَقَ اللَّهُ الْبَحْرَ لِيَنِي إِسْرَائِيلَ، وَفِي يَوْمٍ عَاشُورَاءَ تَابَ اللَّهُ ﷻ عَلَى آدَمَ ﷺ وَعَلَى مَدِينَةِ يُونُسَ، وَفِيهِ وُلِدَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ».

٥٥٣٧ - قال في المعجم (١١/٨) رواه الطبراني والبخاري بنحوه وفيه عمرو بن مجمع وهو ضعيف. قال الحافظ في الإصابة (١٠٢/٤) بعد أن نسب إلى الحسن بن سفيان وابن أبي داود وابن شاهين وابن عدي من طرق يونس به: في إسناده ضعف.

٥٥٣٨ - قال في المعجم (١٨٨/٣) وفيه عبدالغفور وهو متروك. قلت: وعثمان بن مطر كذبه ابن حبان وأجمع الأئمة على ضعفه كما قال الحافظ في تبيين العجب (ص ١٦). فهو حديث موضوع.

٥٧٦ - سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْدِيُّ

٥٥٣٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الشُّتْرِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ الْأَزْدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «أَوْصِنِي، قَالَ: «أَوْصِيكَ أَنْ تَسْتَجِيَ مِنْ اللَّهِ ﷻ، كَمَا تَسْتَجِي مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ مِنْ قَوْمِكَ».

٥٧٧ - سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْقَارِيُّ

٥٥٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَكَانَ يُدْعَى فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْقَارِي، وَكَانَ لِقَايَ عَدُوًّا فَانْهَزَمَ مِنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هَلْ لَكَ فِي الشَّامِ لَعَلَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَيْكَ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا الْعَدُوُّ الَّذِي فَرَزْتَ مِنْهُمْ، قَالَ: فَحَطَبَهُمْ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّا لَأَقْرُ الْعَدُوِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَدَاً، وَإِنَّا مُسْتَشْهَدُونَ، فَلَا تَغِيلُوا عَنَّا دَمًا، وَلَا تُكْفُرُوا إِلَّا فِي ثَوْبٍ كَانَ عَلَيْنَا.

٥٧٨ - سَعِيدُ بْنُ قَيْسِ بْنِ صَخْرِ الْأَنْصَارِيِّ بَذَرِي

٥٥٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، سَعِيدُ بْنُ قَيْسِ بْنِ صَخْرِ بْنِ حَرَامٍ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ غَنَمٍ بْنِ كَعْبٍ بْنِ سَلَمَةَ.



٥٥٣٩ - ورواه أحمد في الزهد (ص ٤٦) وأبو عروبة الحراني في الطبقات (١/١٠/٢) المنتقى منه) والسلمي في آداب الصحبة (ق ١/١٢) والبيهقي في الشعب (٢/٤٦٢/٢) والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٥٨) من طريقين عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب به فذكره. قال شيخنا محمد ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (رقم ٧٤١) بعد أن خرجه كما هو أعلاه: قلت: وهذا إسناده جيد ورجاله كلهم ثقات على خلاف في صحبة سعيد بن يزيد وهو ابن الأزور وقد أثبتناه له أبو الخير هذا كما في بعض طرق هذا الحديث وهو أدري بها من غيره. وقال في المجمع (٢٨٤/١٠) ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

٥٥٤٠ - قال في المجمع (٢٣/٣) ورجاله رجال الصحيح. قلت ورواه عبد الرزاق (٦٦٤٢).

مِنْ اسْمِهِ سَهْلٌ

٥٧٩ - سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ بْنِ وَاهِبِ بْنِ حَكِيمٍ

وَيُقَالُ: عُكَيْمٌ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَجْدَعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو، يُكْنَى أَبَا ثَابِتٍ بَذَرِيٍّ، تُؤْفَى بِالْكُوفَةِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام.

٥٥٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْحَرَائِثِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي صَبِيْعَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ بْنِ وَاهِبِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَجْدَعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو.

٥٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ بْنِ وَاهِبِ بْنِ الْعُكَيْمِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَجْدَعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو، وَعَمْرُو الَّذِي يُقَالُ لَهُ: بُخْرُجُ بْنُ حَنْشٍ بْنِ عَوْفٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ.

٥٥٤٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَضْبَهَانِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي صَبِيْعَةَ بْنِ زَيْدٍ، سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ.

٥٥٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام صَلَّى عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سِتًّا.

٥٥٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَى سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سِتًّا، ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: إِنَّهُ بَذَرِي.

٥٥٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ: صَلَّى عَلَيَّ عَلَى سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سِتًّا.

٥٥٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَى سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سِتًّا.

٥٥٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: تُوْفِيَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ.

مَا أَسْنَدَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ

أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ

٥٥٥٠ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ».

٥٥٥١ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، وَمُطَّلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

٥٥٤٦ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٦٤٠٣) وَالْبُخَارِيُّ (٤٠٠٤) دُونَ قَوْلِهِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سِتًّا وَرَوَاهُ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ (٩٧/٢/٢) وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي مَسَائِلِهِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَالَ (ص ١٥٤) وَالطُّحَاوِيُّ (٤٩٦/١) وَالْحَاكِمُ (٤٠٩/٣) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٦/٤) قَالَ شَيْخُنَا وَسَنَدُهُمْ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشُّيُخَيْنِ. قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٣٤/٣) وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

٥٥٤٧ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٦٣٩٩).

٥٥٥٠ - وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٩٠٩) وَأَبُو دَاوُدَ (١٥٠٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٠٥) وَالنَّسَائِيُّ (٣٦/٦ - ٣٧) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٧٩٧).

٥٥٥١ - وَرَوَاهُ فِي الْأَوْسَطِ (٨ مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ) وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ (٩٧/٢/٢) قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٦٢/١) وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ وَثِقَةٌ جَمَاعَةٌ وَضَعْفُهُ آخَرُونَ. وَانْظُرْ سَنَنَ أَبِي دَاوُدَ (٤٤٨٨).

صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تُسَدُّوْا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَاكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِتَشْدِيدِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَتَسَجُّدُونَ بِقَائِمِهِمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالْذِّيَارَاتِ».

٥٥٥٢ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَّايِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَوَّلُ مَا يُهْرَأُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ يُغْفَرُ لَهُ ذَنْبُهُ كُلُّهُ إِلَّا الدِّينَ».

٥٥٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَقَّافُ، وَأَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ الْمَدَنِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٥٥٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَرَّانِيُّ، قَالُوا: ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ جُبَيْرِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدَّلَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ وَلَمْ يَنْصُرْهُ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْصُرْهُ، أَذَلَّهُ اللَّهُ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٥٥٥٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ رَشِيدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَشِيدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا اغْتَمَرَ وَكَانَ فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: «لَوْ أَنَا نَظَرْنَا إِلَى كُلِّ بَعِيرٍ سَمِينٍ فَتَحَرَّنَاهُ حَتَّى يَرَوْا قُوَّتَنَا»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلِ ادْعُ بِأَزْوَادِ الْقَوْمِ، ثُمَّ ادْعُ فِيهَا، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ سَيَّارِكُ فِيهَا، فَقَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَدِمْتُمْ فَارْمُلُوا الثَّلَاثَةَ الْأَشْوَاطَ الْأُولَى، حَتَّى

٥٥٥٢ - ورواه الحاكم (١١٩/٢) وقال صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. والبيهقي (١٦٣/٩) - (١٦٤) قال في المعجم (١٢٨/٤) رجال الطبراني رجال الصحيح.

٥٥٥٤ - ورواه أحمد (٤٨٧/٣) قال في المعجم (٢٦٧/٧) فيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف وبقي رجاله ثقات.

٥٥٥٥ - قال في المعجم (٢٣٩/٣) وفيه رشدين بن سعد وفيه كلام وقد وثق.

يَرَوْا قُوَّتَكُمْ». وَيَوْمَئِذٍ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشَرُوا النَّاسَ، أَنَّهُ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

٥٥٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْقَرْجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا الْحِمَيرِيُّ الإسكندرانيُّ، حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ، قَالَ: قَالَ أَبِي: يَا بَنِي، لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ بَذْرِ، وَإِنَّا أَحَدُنَا لَيُشِيرُ بِسَيْفِهِ إِلَى رَأْسِ الْمُشْرِكِ فَيَقَعُ رَأْسُهُ عَنْ جَسَدِهِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ.

٥٥٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ بْنِ حَيَّانَ، حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيكٍ يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ ضِمَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَوْلَى الرَّجُلِ أَخُوهُ وَإِنُّ عَمَّهُ».

٥٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، ثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْكُرْمَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّيَ فِيهِ، يَغْنِيَ مَسْجِدَ قُبَاءَ، كَأَنَّهُ كَعْدِلُ عُمْرَةٍ».

٥٥٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُرْمَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَصَلَّى فِيهِ كَأَنَّهُ عُمْرَةٌ».

٥٥٦٠ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ [الثُّمَرِيُّ]، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا

٥٥٥٦ - قال في المعجم (٨٤/٦) وفيه محمد بن يحيى الاسكندراني قال ابن يونس: روى مناكير.

٥٥٥٧ - قال المناوي في الفيض (٢٤٧/٦) وفيه يحيى بن يزيد قال الذهبي: ضعيف.

٥٥٥٨ - ورواه أحمد (٤٨٧/٣) والنسائي (٣٧/٢) ومحمد بن سليمان الكرمانى لم يوثقه إلا ابن حبان، فلذلك قال الحافظ: مقبول. وقد تابعه يوسف بن طهمان وهو أيضاً لم يوثقه إلا ابن حبان ذكره ابن عدي والعقيلي في الضعفاء وفي الطريق إليه موسى بن عبيدة الريزي وهو ضعيف. وللحديث شاهد فهو به حسن. وصححه شيخنا.

٥٥٦٠ - قال في المعجم (١١/٤) وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٣/٢ و ٢١١/١٢).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ ظَهْمَانَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ دَخَلَ مَسْجِدَ قُبَاءَ فَرَكَعَ فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، كَانَ ذَلِكَ عَدْلَ رَقَبَةٍ».

٥٥٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُؤَيْدٍ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُرْمَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ رَكَعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ عُمْرَةٌ».

٥٥٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُرْمَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٥٥٦٣ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ عَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ كُتِبَ لَهُ عَشْرُونَ حَسَنَةً، وَمَنْ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ كُتِبَ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً».

٥٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ حَنْفٍ، قَالَ: جَاءَ عَلِيٌّ إِلَى فَاطِمَةَ ؓ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: أَمْسِكِي سِنْفِي هَذَا، فَقَدْ أَحْسَنْتُ بِهِ الضَّرْبَ الْيَوْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كُنْتَ أَحْسَنْتَ بِهِ الْقِتَالَ، فَقَدْ أَحْسَنْتَهُ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ، وَسَهْلُ بْنُ حَنْفٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ الصَّمَّةِ».

٥٥٦٣ - قال في المعجم (٣١/٨) وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف.

٥٥٦٤ - قال في المعجم (١٣٢/٦) وفيه أيوب بن أبي أمامة قال الأزدي: منكر الحديث. قال الحافظ في اللسان: وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي المقاطيع والمراسيل، روى عن محمد بن أبي بكر. وصاحبه - الذي أشار إليه الذهبي بقوله في الميزان: الضعف من قبل صاحبه - هو أبو معشر السندي. قال الحافظ في التريب: ضعيف. وانظر المستدرک (٤٠٩/٣ - ٤١٠).

٥٥٦٥ - حَدَّثَنَا الْحَفْظَاءُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَمْوِيُّ، ثنا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَقْعِدِ زَنَى، فَضَرَبُوهُ بِأَنْكُولٍ، أَوْ إِنْكَالٍ النَّخْلِ.

٥٥٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سَوْرَةَ الْبَغْدَادِيُّ، وَأَبُو خَلِيفَةَ، قَالَا: ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ لَوْنَيْنِ مِنَ التَّمْرِ، الْجُغُرُورِ، وَلَوْنِ الْحَبِيقِ، قَالَ: وَكَانَ النَّاسُ يَتِمَّمُونَ شِرَارَ ثَمَارِهِمْ، فَيُخْرِجُونَهَا فِي صَدَقَاتِهِمْ، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَلَا تَتِمَّمُوا الْحَبِيقَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

٥٥٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَثْوَرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا جَعْفَرُ الْمَدَائِنِيُّ، قَالَا: ثنا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِكَبَائِسَ مِنْ هَذَا السَّخْلِ، فَوَضَعَهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ جَاءَ بِهَذَا؟»، فَكَانَ لَا يَجِيءُ أَحَدٌ إِلَّا صَبَّ الَّذِي جَاءَ بِهِ، فَتَزَلَّتْ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَتِمَّمُوا الْحَبِيقَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، وَنَهَى عَنِ الْجُغُرُورِ، وَلَوْنِ ابْنِ الْحَبِيقِ، أَنْ يُؤْخَذَ فِي الصَّدَقَةِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: صِنْفَانِ مِنَ تَمْرِ الْمَدِينَةِ، وَقَالَ عَبَّادُ: السَّخْلُ الشَّيْصُ.

٥٥٦٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَّانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْخَرَانِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: مَرِضَ رَجُلٌ حَتَّى صَارَ جِلْدُهُ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ جَارِيَةٌ تَعُوذُهُ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَضَاقَ صَدْرًا بِحَاطِئَتِهِ، فَجَاءَ الْقَوْمُ يَعُوذُونَهُ، فَقَالَ: سَلُوا لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدْ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَةٍ حَرَامًا، فَلْيُقِمِ عَلَيَّ الْحَدَّ، وَلْيُطَهِّرْنِي، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

٥٥٦٥ - انظر (٥٥٨٧).

٥٥٦٦ - رواه مالك والنسائي (٤٣/٥) وأبو داود (١٥٩٢) والحاكم (٤٠٢/١) وصححه على شرط البخاري والدارقطني (١٣١/٢).

٥٥٦٧ - كذا في الأصل ابن الحيق.

٥٥٦٨ - ورواه الشافعي (١٤٩٤) ومن طريقه البيهقي (٢٣٠/٨) ومن غيره، والبغوي في شرح السنة (٢٥٩٠) ورواه النسائي (٢٤٢/٨ - ٢٤٣) وإسناده حسن إلا أنه مرسل.

قَالُوا: لَوْ حُمِلَ إِلَيْكَ لَتَفَسَّحْتَ عِظَامَهُ، وَلَوْ جُلِدَ لَمَاتَ، قَالَ: «فَاحْذُوا مِثَّةَ شُمْرَاخٍ، فَاضْرِبُوهُ ضَرْبَةً وَاحِدَةً».

٥٥٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَفَّافُ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْجَلِيلِ بْنُ حُمَيْدٍ الْبُخَارِيُّ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ، حَدَّثَهُ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الْهَيْبَةَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، هُوَ الْجَعْفَرُورُ، وَلَوْ ابْنُ حُبَيْقٍ، فَتَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُؤْخَذَا فِي الصَّدَقَةِ.

٥٥٧٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْمَعَاوِرِيُّ، عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبِثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي».

٥٥٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَفَّافُ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبِثْتُ نَفْسِي، وَلِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي».

٥٥٧٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ كَامِلٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبِثْتُ نَفْسِي، وَلِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي».

٥٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ بِلَالٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْخَرَّارِ، دَخَلَ مَاءً يَغْتَسِلُ، وَكَانَ رَجُلًا يَضَاءُ، فَمَرَّ بِهِ

٥٥٦٩ - ورواه النسائي (٤٣/٥) وإسناده حسن إلا أنه مرسل، ورواه ابن جرير (٦١٤٣) كذا هو في الأصل ابن الحبيب.

٥٥٧٠ - ورواه البخاري (٦١٨٠) ومسلم (٢٢٥١) وأبو داود (٤٩٥٧).

٥٥٧٣ - قال في المعجم (١٠٨/٥) رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح خلا محمد بن أبي أُمَامَةَ وهو ثقة. وانظر (٥٥٨٠).

عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، فَقَالَ: لَمْ أَرِ كَالْيَوْمِ حُسْنَ شَيْءٍ، وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاءٍ، فَمَا لَيْتَ سَهْلًا أَنْ لُبِطَ بِهِ، فَدَعَا لَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ مَنْ تَتَّهِمُونَ بِهِ؟» قَالُوا: عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، فَدَعَا عَامِرًا، وَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَأَمَرَ عَامِرًا، فَعَسَلَ وَجْهَهُ فِي الْمَاءِ، وَأَطْرَافَ يَدَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ، وَأَطْرَافَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ ضَبْعِي إِزَارِ عَامِرٍ وَدَاخِلَتُهُ، فَعَمَرَهَا فِي الْمَاءِ، ثُمَّ أَفْرَغَ الْإِنَاءَ عَلَى رَأْسِ سَهْلٍ، وَكَفَأَ الْإِنَاءَ مِنْ دُبُرِهِ، فَأُظْلِقَ سَهْلٌ لَا بَأْسَ بِهِ.

٥٥٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: رَأَى عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَعَجِبَ مِنْهُ، فَقَالَ: يَا اللَّهُ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ مُحَبَّاءَ فِي خِذْرِهَا، أَوْ قَالَ: فَنَاءَ فِي خِذْرِهَا، قَالَ: فَلُبِطَ بِهِ حَتَّى مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ تَتَّهِمُونَ أَحَدًا؟»، فَقَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ قَالَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَدَعَاهُ، وَدَعَا عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ إِذَا رَأَى مِنْهُ شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَلْيَذُفْ لَهُ بِالْبَرْكََةِ»، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَهُ فَعَسَلَ لَهُ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ، وَظَاهِرَ كَتِفَيْهِ، وَمِرْفَقَيْهِ، وَعَسَلَ صَدْرَهُ، وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ، وَرُكْبَتَيْهِ، وَأَطْرَافَ قَدَمَيْهِ فِي الْإِنَاءِ ظَاهِرَهُمَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، وَكَفَأَ الْإِنَاءَ مِنْ خَلْفِهِ، حَسْبَتْهُ قَالَ: وَأَمَرَهُ فَحَسَا مِنْهُ حَسَوَاتٍ فَأَمَرَهُ فَقَامَ فَرَّاحٌ مَعَ الرُّكْبِ.

٥٥٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَى عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاءٍ، فَلُبِطَ بِسَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «هَلْ تَتَّهِمُونَ لَهُ أَحَدًا؟»، قَالُوا: نَتَّهِمُ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَغَبِطَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، أَلَا بَرَكْتَ؟ اغْتَسِلْ لَهُ»، فَعَسَلَ لَهُ عَامِرُ

٥٥٧٤ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (١٩٧٦٦) وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَه (٣٥٠٩) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ.

٥٥٧٥ - رَوَاهُ مَالِكٌ (٢٢٨/٢) وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَه (٣٥٠٩) عَنْ هِشَامِ بْنِ عِمَارٍ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ.

وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ، وَمِرْفَقَيْهِ، وَرُكْبَتَيْهِ، وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ، فَرَأَحَ سَهْلٌ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

٥٥٧٦ - حَدَّثَنَا مُطَلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي الْهَيْثَلُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَنِيفٍ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ رَأَى سَهْلَ بْنَ حَنِيفٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَرَّارِ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاءَ، فَلَبِطَ سَهْلٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ وَسَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَتَّهَمُونَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاءَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ أَلَا بَرَكْتُ؟ اغْتَسِلْ لَهُ»، فَغَسَلَ لَهُ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، فَرَأَحَ سَهْلٌ مَعَ الرُّكْبِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

٥٥٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَفَّافُ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَنِيفٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ الْعَدَوِيَّ مَرَّ عَلَى سَهْلٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فِي الْحَرَّارِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاءَ، فَلَبِطَ بِسَهْلٍ بْنُ حَنِيفٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ بْنُ حَنِيفٍ، وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَتَّهَمُونَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَّ عَلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاءَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ وَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ إِنْ لَا تُبْرِكَ اغْتَسِلْ لَهُ»، فَغَسَلَ لَهُ عَامِرُ، فَرَأَحَ سَهْلٌ مَعَ الرُّكْبِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: الْغُسْلُ الَّذِي أَدْرَكْنَا عُلَمَاءَنَا يَصْنَعُونَ، أَنْ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ بِالْيَدِي يُعِينُ صَاحِبَهُ بِالْقَدَحِ فِيهِ الْمَاءُ وَيُمْسِكُ لَهُ مِرْقُوعًا مِنَ الْأَرْضِ، فَيُدْخِلُ الَّذِي يُعِينُ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْمَاءِ، فَيُصَبُّ عَلَى وَجْهِهِ صَبَّةً وَاحِدَةً فِي الْقَدَحِ، ثُمَّ يُدْخِلُ الْيُسْرَى فِي الْمَاءِ، فَيَغْسِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى صَبَّةً وَاحِدَةً فِي الْقَدَحِ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فَيَغْسِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى صَبَّةً وَاحِدَةً إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَيْهِ جَمِيعًا فِي الْمَاءِ فَيَغْسِلُ صَدْرَهُ صَبَّةً وَاحِدَةً فِي الْقَدَحِ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَغْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فَيُصَبُّهُ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُمْنَى

صَبَّةً وَاحِدَةً فِي الْقَدَحِ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيُصَبُّ عَلَى مِرْقَى يَدِهِ الْيُمْنَى صَبَّةً وَاحِدَةً فِي الْقَدَحِ، وَهُوَ فِي يَدِهِ إِلَى عُنُقِهِ، ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي مِرْقَى يَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ الْيُمْنَى، مِنْ عِنْدِ أَصُولِ الْأَصَابِعِ وَالْيُسْرَى كَذَلِكَ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى، فَيُصَبُّ عَلَى ظَهْرِ رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَفْعَلُ بِالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَغْمِسُ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُومُ الَّذِي فِي يَدِهِ الْقَدَحُ بِالْقَدَحِ، فَيُصَبُّ عَلَى ظَهْرِ رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُومُ الَّذِي فِي يَدِهِ الْقَدَحُ بِالْقَدَحِ، فَيُصَبُّ عَلَى رَأْسِ الْمَغْبُورِ مِنْ وَرَائِهِ، ثُمَّ يَكْفَأُ الْقَدَحَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ وَرَائِهِ (*).

٥٥٧٨ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ [الزُّهْرِيِّ]، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّأَةٍ فَلَبِطَ بِهِ، حَتَّى مَا يَعْقِلُ مِنْ شِدَّةِ الْوَجَعِ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «قَتَلْتَهُ، عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ أَلَا بَرَكْتُ؟» فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَنُوبٍ مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ»، فَاغْتَسَلَ، فَخَرَجَ مَعَ الرَّكْبِ.

٥٥٧٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزِ الْأُبُلِيِّ، ثنا سَلَامَةُ بْنُ رُوْحٍ، عَنْ عَقِيلٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فِي الْخَرَّارِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، وَلَا جِلْدَ مُحَبَّأَةٍ، فَلَبِطَ بِهِ سَهْلٌ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، فَوَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَتَّهِمُونَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ، مَرَّ عَلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّأَةٍ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ وَلَا يَبْرُكُ اغْتَسِلَ لَهُ»، فَغَسَلَ عَامِرٌ، فَارْحَ سَهْلٌ مَعَ الرَّكْبِ.

٥٥٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

(*) قال في المعجم (١٠٩/٥) ورجاله إلى الزهري رجال الصحيح.

٥٥٧٨ - رواه ابن أبي شيبة (٥٨/٨ - ٥٩).

٥٥٨٠ - رواه مالك (٢٢٧/٢ - ٢٢٨) وابن حبان (٥٥٧٤) وانظر (٥٥٧٣).

أَمَامَهُ بِن سَهْلٍ بِن حُنَيْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: اغْتَسَلَ سَهْلٌ بِن حُنَيْفٍ بِالْحَرَّارِ، فَتَزَعَ جُبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ، وَعَامِرُ بِن رَبِيعَةَ يَنْظُرُ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلًا أَيْضًا حَسَنَ الْجِلْدِ، فَقَالَ لَهُ عَامِرٌ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، وَلَا جِلْدَ عَذَرَاءَ، فَوَعَكَ سَهْلٌ مَكَانَهُ، وَاشْتَدَّ وَغَمُهُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَ أَنَّ سَهْلًا قَدْ وَعَكَ، وَأَنَّهُ غَيْرُ رَاحٍ مَعَكَ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ سَهْلٌ الَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِ عَامِرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ أَلَا بَرَكْتُ، إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ، تَوَضَّأَ لَهُ»، فَتَوَضَّأَ لَهُ عَامِرٌ، فَرَّاحَ سَهْلٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

٥٥٨١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بِن إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، وَجُبَارَةُ بِن مُعَلِّسٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِن الْعَسِيلِ، حَدَّثَنِي مُسْلِمَةُ بِن خَالِدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بِن سَهْلٍ بِن حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ عَزَوَاتِهِ، فَمَرَّ بِغَدِيرٍ، فَأَغْتَسَلَ فِيهِ، وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الْجِسْمِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاءٍ، تَعَجُّبًا مِنْ خَلْقِهِ، فَلَبِطَ بِهِ، وَحُمِلَ مَحْمُولًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: مَرَّ بِي فُلَانٌ، فَقَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ إِذَا رَأَى مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَنْ يَبْرِكَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ».

٥٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بِن عَمْرٍو الْخَلَّالُ، ثَنَا يَغْفُوبُ بِن حُمَيْدٍ، ثَنَا الْمُغِيرَةُ بِن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِن أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بِن سَهْلٍ بِن حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ الْحَرَّارَ، أَغْتَسِلُ مِنْهُ، فَقَالَ عَامِرُ بِن رَبِيعَةَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ خَلْقًا وَلَوْنًا كَأَنَّهُ خَلَقَ مُحَبَّاءَ، فَلَتَحَ بِي^(*)، فَحَمِيتُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، إِذَا أَعْجَبَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ، فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ»، وَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَطَرَفَ إِزَارِهِ، وَرُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْهُ وَصَبَ عَلَيْهِ، فَرَّاحَ مَعَ النَّاسِ.

٥٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِن شُعَيْبٍ بِن الْحَجَّاجِ الزُّبَيْدِيُّ، ثَنَا أَبُو حُمَةَ مُحَمَّدُ بِن

٥٥٨٢ - قال في المعجم (١٠٧/٥) رواه أحمد (٤٨٦/٣) ورجال أحمد رجال الصحيح وفي أسانيد الطبراني ضعف.

(*) أي رماني ببصره.

٥٥٨٣ - قال في المعجم (٩٨/٥) وفيه زمعة بن صالح وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في غيرها.

يُوسُفَ، ثَنَا أَبُو قُرَّةَ، قَالَ: ذَكَرَ زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ يَعُودُهُ مِنْ وَجَعٍ أَصَابَهُ مِنَ الشَّوْكَةِ، وَكَوَاهُ عَلَى عَاتِقِهِ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَرُّ مَيِّتٍ لِيَهُودَ، يَقُولُونَ: قَدْ دَاوَاهُ صَاحِبُهُ، فَلَمْ يَنْفَعَهُ».

٥٥٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ وَبِهِ وَجَعٌ يُقَالُ لَهُ: الشَّوْكَةُ، فَكَوَاهُ عَلَى عَاتِقِهِ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُسَسُّ الْمَيِّتُ لِلْيَهُودِ، يَقُولُونَ: قَدْ دَاوَاهُ صَاحِبُهُ أَفَلَا نَفَعَهُ».

٥٥٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَرَزِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَدَقَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُجْرَتِهِ، إِذْ طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خِصَاصِ الْبَابِ فَتَنَظَرَ وَمَعَهُ مِذْرَى، فَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي لَقُمْتُ حَتَّى أُدْخِلَ هَذَا فِي عَيْنِكَ، فَإِنَّمَا الْإِذْنُ لِكَيْفَ الْبَصَرِ».

٥٥٨٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو سُفْيَانَ الْجُمَيْرِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُ فَقَرَاءَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَشْهَدُ جَنَائِزَهُمْ إِذَا مَاتُوا، فَتَوَقَّيْتُ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَتْ فَأَذِّنُونِي» فَأَتَوْهُ لِيَأْذِنُوهُ، فَوَجَدُوهُ نَائِمًا، وَقَدْ ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ، فَكَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوهُ، وَتَخَوَّفُوا عَلَيْهِ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ، وَهَوَامَ الْأَرْضِ، فَذَهَبُوا بِهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ سَأَلَ عَنْهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْنَاكَ لِتُؤْذِنَكَ، فَوَجَدْنَاكَ نَائِمًا، فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ، وَتَخَوَّفْنَا عَلَيْكَ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَهَوَامَ الْأَرْضِ، فَذَهَبُوا، فَمَشَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَبْرِهَا، فَصَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ عُثْمَانَ.

٥٥٨٤ - رواه عبد الرزاق (١٩٥١٥) قال في المعجم (٩٨/٥) ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٨٥ - قال في المعجم (٤٥/٨) هكذا رواه الطبراني من رواية سفیان بن حسین عن الزهري وهي ضعيفة. وعنده عن سهل بن حنيف. وسيأتي (٥٦٦٠) من حديث سهل بن سعد.

٥٥٨٦ - قال في المعجم (٣٧/٣) وفيه سفیان بن حسین وفيه كلام ووثقه جماعة وبقيه رجاله رجال الصحيح.

٥٥٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ [عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ] الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا جَدِّي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَضَ فِينَا رَجُلٌ، حَتَّى صَارَ جِلْدًا عَلَى عَظْمٍ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ جَارِيَةً تَعُوذُهُ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَقَالَ لِلْقَوْمِ الَّذِي يَعُوذُونَهُ: سِيرُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَةٍ حَرَامًا لِيُقِمَّ عَلَيَّ الْحَدَّ لِيُطَهِّرَنِي، فَذَكَّرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ حِيلَ إِلَيْكَ لَتَفَسَّخْتَ عِظَامَهُ، وَلَوْ ضَرَبَ لَمَاتَ، فَقَالَ: «خُذُوا لَهُ مِقَّةَ شِمْرَاخٍ إِنَّكُمُ لَتَكُونُ، فَاضْرِبُوهُ ضَرْبَةً وَاحِدَةً».

٥٥٨٨ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْدِيٍّ الْأَخْمِيمِيُّ الْبُصَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا عَبْسَةُ، ثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ حَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ تَحْتَ عَتِيقِ بْنِ عَائِذِ الْمُخْزُومِيِّ، ثُمَّ تَزَوَّجَ بِمَكَّةَ عَائِشَةَ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكَرًا غَيْرَهَا، ثُمَّ تَزَوَّجَ بِالْمَدِينَةِ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ تَحْتَ حُنَيْسِ بْنِ خُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، ثُمَّ تَزَوَّجَ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ تَحْتَ السَّكَنِ بْنِ عَمْرِو أَخِي بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ، ثُمَّ تَزَوَّجَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ تَحْتَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ الْأَسَدِيِّ أَسَدِ خَزِيمَةَ، ثُمَّ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ، وَكَانَ اسْمُهَا هِنْدٌ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ تَحْتَ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى، ثُمَّ تَزَوَّجَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ تَحْتَ زَيْدِ بْنِ الْحَارِثَةِ، ثُمَّ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَسَبَى جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارٍ، مِنْ بَنِي الْمُضْطَلِّقِ، مِنْ خُرَاعَةَ، فِي غَزْوَةِ النَّبِيِّ هَدَمَ فِيهَا مَنَاءَ غَزْوَةِ الْمُتْرِيسِ، وَسَبَى صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، وَكَانَتْ مِمَّا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَسَمَ لَهُمَا، وَاسْتَسَرَّ رَيْحَانَةَ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا، فَلَحِقَتْ بِأَهْلِهَا، وَاسْتَحَبَّتْ وَهِيَ عِنْدَ

٥٥٨٧ - نسبه ابن الملقن في البدر المنير (١/٧١/٦) إلى النسائي وتبعه الحافظ في التلخيص (٩٥/٤) ولم أجده فيه عن أبي أمية وإنما فيه عن أبي أمية مرسلًا وقد تقدم. وقال صاحب التعليق المغني على الدارقطني: في إسناده النسائي عبد الأعلى بن عامر الثعلبي قال المنذري: لا يحتج به، ثم نقل كلام الحافظ في التقريب. قلت: ثم رأيت أنه رواه في الرجم من الكبرى، انظر تحفة الأطراف (٩٨/٤).

٥٥٨٨ - ساقه الحافظ ابن كثير في السيرة النبوية (٥٩٢/٤-٥٩٣) عن الحافظ ابن عساكر بسنده موقوفا على الزهري، ثم قال: سقناه بالسند لغرابة ما فيه من ذكره تزويج سودة بالمدينة، والصحيح أنه كان بمكة قبل الهجرة كما قدمناه والله أعلم. وفي إسناده شيخ الطبراني القاسم بن عبد الله الأخميمي اتهمه الدارقطني بوضع الحديث. قال في المجمع (٢٤٦/٩) وفيه القاسم بن عبد الله بن مهدي وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات. وسيأتي (٢٢/١٨٧).

أَهْلُهَا، وَطَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَالِيَةَ بِنْتَ ظَبْيَانَ، وَفَارَقَ أُخْتَ بَنِي عَمْرِو بْنِ كِلَابٍ، وَفَارَقَ أُخْتَ بَنِي الْجَوْنِ الْكِنْدِيَّةَ، مِنْ أَجْلِ بَيَاضِ كَانَ بِهَا، وَتَوَفَّيْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ حُزَيْمَةَ الْهَلَالِيَّةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ، وَبَلَّغْنَا أَنَّ الْعَالِيَةَ بِنْتَ ظَبْيَانَ تَزَوَّجَتْ قَبْلَ أَنْ يُحَرَّمَ اللَّهُ نِسَاءَهُ، فَتَكَحَّتْ ابْنُ عَمٍّ لَهَا مِنْ قَوْمِهَا، وَوَلَدَتْ فِيهِمْ.

٥٥٨٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزَارِيُّ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَذْنُو مِنْ أَهْلِهِ قِيمَظِي؟ قَالَ: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَصَابَ الثُّوبَ مِنْهُ؟ قَالَ: «يَتَحَرَّى مَكَانَهُ فَيَغْسِلُهُ».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ عَنْ أَبِيهِ

٥٥٩٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَا: ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ حَنِيفٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ، أَوْ مُكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ».

٥٥٩١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُزَاعِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحِمَّانِيِّ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ نَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

٥٥٨٩ - ورواه أحمد (٤٨٥/٣) وأبو داود (٢٠٧) والترمذي (١١٥) وابن ماجه (٥٠٦) وابن خزيمة (٢٩١) والدارمي (٧٢٩) وسأني (٥٥٩٣ و٥٥٩٤).

٥٥٩٠ - قال في المجموع (٢٨٣/٥) رواه أحمد (٤٨٣/٣) والطبراني وفيه عبدالله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه. وعبدالله بن محمد بن عقال حديثه حسن. وقال (٢٤١/٣) وفيه عبدالله بن سهل ولم أعرفه. وبقية رجاله حديثهم حسن. ونسبه إلى أحمد فقط. قلت قال الحافظ في تعجيل المنفعة (ص ١٥١) ليس بمشهور قلت صحح حديثه ورواه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٥٠/٧).

نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ، أَوْ مُكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللَّهُ ﷻ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ».

أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

٥٥٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو مَعْشَرٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: قَالَ أَهْلُ الْعَالِيَةِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا بُدَّ لَنَا مِنْ مَجَالِسٍ، قَالَ: «قَادُوا حَقَّ الْمَجَالِسِ»، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الْمَجَالِسِ؟ قَالَ: «ذِكْرُ اللَّهِ كَثِيرًا، وَأَرْشَادُ السَّبِيلِ، وَغُضُّوا الْأَبْصَارَ».

عُبَيْدُ بْنُ السَّبَّاقِ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

٥٥٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمٌ، ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْيِ؟ قَالَ: «يَكْخِفُكَ مِنْهُ الْوُضُوءُ»، قَالَ: فَكَيْفَ أَضْنَعُ بِمَا أَصَابَ نَوْبِي؟ قَالَ: «تَأْخُذُ كَفًّا مِنْ مَاءٍ، فَتَنْضَحُ مِنْ نَوْبِكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَهُ».

٥٥٩٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُكَيْبٍ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً، وَكُنْتُ كَثِيرًا أَغْتَسِلُ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا يَكْخِفُكَ مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوءُ»، زَادَ يَزِيدُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ بِمَا يُصِيبُ نَوْبِي مِنْهُ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا يَكْخِفُكَ كَفٌّ مِنْ مَاءٍ، تَنْضَحُ بِهِ نَوْبَكَ، حَيْثُ تَرَاهُ أَصَابَ».

٥٥٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثنا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ.

٥٥٩٢ - قال في المعجم (٦٢/٨) وفيه أبو بكر بن عبد الرحمن الأنصاري تابعي لم أعرفه وبقيته رجاله وثقوا.

٥٥٩٣ - انظر (٥٥٨٩).

٥٥٩٤ - تقدم الكلام عليه (٥٥٨٩).

عُثْمَانُ بْنُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ جَدِّهِ سَهْلٍ

٥٥٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى الْمُؤَصِّلِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ فَرُوحَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مِنْ حَقِّ الْجُمُعَةِ السُّوَاكُ، وَالْغُسْلُ، وَمَنْ وَجَدَ طَيِّباً فَلْيَمَسْ مِنْهُ».

رِفَاعَةُ بْنُ سَهْلٍ الْجُهَنِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

٥٥٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَضْبَهَائِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ الْمَصْبِصِيُّ، ثَنَا حَبَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ أَبِي غَسَّانَ الْمَدِينِيِّ، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ سَهْلٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ خَارِجٌ مِنْ بَعْضِ بُيُوتِهِ يَجُرُّ رِذَاءَهُ وَهُوَ يَقُولُ: «سَبِّلُغِ النَّاسُ سَلْعاً، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى الْمَدِينَةِ زَمَانٌ يَمُرُّ السَّفَرُ عَلَى بَعْضِ أَقْطَارِهَا، فَيَقُولُ: قَدْ كَانَتْ هَذِهِ مَرَّةً عَامِرَةً مِنْ طُولِ الزَّمَانِ وَعَفْوِ الْأَثَرِ».

أَبُو وَائِلٍ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

٥٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ صَفَيْنَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّهَمُوا الرَّأْيَ عَلَى الدِّينِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا جَعَلْنَا سُيُوفَنَا عَلَى عَوَائِقِنَا فِي أَمْرِ إِلَّا سَهْلٌ لَنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرَ أَمْرِنَا هَذَا، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ لَرَدَدْنَاهُ.

٥٥٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، اتَّهَمُوا الرَّأْيَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٥٥٩٦ - قال في المعجم (١٧٣/٢) فيه يزيد بن عياض وهو كذاب.

٥٥٩٧ - قال في المعجم (١٥/٤) وفيه إبراهيم بن عبدالله بن خالد المصبصي وهو متروك.

٥٥٩٨ - ورواه الحميدي (٤٠٤) والبخاري (٣١٨١ و ٣١٨٢ و ٤١٨٩ و ٤٨٤٤ و ٤٣٠٨) وأحمد (٤٨٥/٣ - ٤٨٦) ومسلم (١٧٨٥) والنسائي في الكبرى.

٥٦٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّهَمُوا الرَّأْيَ، مِثْلَهُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٦٠١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ بِصُفَيْنَ، يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ اسْتَطِيعَ أَنْ أَرُدُّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرِ قَطٍّ إِلَّا أَسهَلَ بِنَا إِلَى أَمْرِ نَعْرِفُهُ إِلَّا أَمَرَكُمُ هَذَا.

٥٦٠٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، فَأَتَيْنَاهُ، فَقَالَ: اتَّهَمُوا الرَّأْيَ عَلَى الدِّينِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ نَسْتَطِيعُ نَرُدُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ لَرَدَدْنَاهُ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ.

٥٦٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي سَعْدِ الْبُقَالِ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: مَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرِ إِلَّا أَتَيْنَا طَرِيقاً يَسْهُلُ لَنَا إِلَّا هَذَا الْأَمْرَ، وَاللَّهِ مَا فِي الْأَرْضِ خَضَمٌ، فَإِنَّا نُسَدُّهُ إِلَّا فُتِحَ خَضَمٌ أَشَدُّ مِنْهُ، لَوْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ بِنَا سَهْلٍ، وَلَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ أَرُدُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ إِلَّا لَرَدَدْتُهُ، وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي وَأَكْرَمَ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو جَنْدَلٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْلِماً، وَكَانَ وَالِدُهُ كَافِراً، فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَيْدَهُ، ثُمَّ جَاءَ فَرَدَّهُ.

٥٦٠٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سَيَّاهٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ صُفَيْنَ: أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَلَوْ نَرَى قِتَالاً لَقَاتَلْنَاهُمْ، قَالَ عُمَرُ: أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ، وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ، وَقِتَالَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدَّيْنَةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ قَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ

٥٦٠٤ - رواه ابن أبي شيبة (٤٣٨/١٤ - ٤٣٩) وليس فيه اتهام الرأي ورواه (٣١٧/١٥ - ٣١٩) مطولاً، ورواه مسلم (١٧٨٥) من طريقه وفيه ذكر اتهام الرأي.

أَبْدَأُ، فَرَجَعَ وَهُوَ مَغِيْظٌ، وَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى أَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْحِجَّةِ، وَقَتْلَاهُمُ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا، فَتَرْجِعُ، وَلَمَّا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا، فَتَزَلَّتْ سُورَةُ الْفَتْحِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتَحْ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

٥٦٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، وَجِبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عِيْسَى بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ، فَإِنَّا وَاللَّهِ مَا أَخَذْنَا بِقَوَائِمِهِنَّ إِلَى أَمْرٍ يَفْطَعُنَا إِلَّا أَسْهَلُ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ إِلَّا أَمْرَكُمْ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا يَزْدَادُ إِلَّا شِدَّةً وَلُبْسًا، فَلَوْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ أَجِدُ أَغْوَانًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَأُتَكِرْتُ.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

٥٦٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَرْوَزِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجِنَازَةٍ، فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَقَالَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ: إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ: «أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟».

بُسَيْرُ بْنُ عَمْرِو عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

٥٦٠٧ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ عَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ (ح).

٥٦٠٦ - ورواه البخاري (١٣١٢/١) ومسلم (٩٦١) والنسائي (٨٤٣/٤).

٥٦٠٧ - ورواه أحمد (٤٨٦/٣) ومسلم (١٠٦٨) وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٤/١٥).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يَسِيرِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الْحُرُورِيَّةِ، قَالَ: أَخْبِرْكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا أَزِيدُكَ عَلَيْهِ شَيْئاً، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَرَبَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: «يُخْرَجُ مِنْ هَهُنَا، وَأَوْماً بِيَدِهِ، قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

٥٦٠٨ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ الْمَازِنِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ حِسَابٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا يَسِيرُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ شَيْئاً؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَأَهْوَى بِيَدِهِ نَحْوَ الْعِرَاقِ: «يُخْرَجُ بَيْنَهُمْ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

٥٦٠٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ يَسِيرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ بِيَدِهِ: «يُخْرَجُ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مُحَلَّقَةٌ رُءُوسُهُمْ».

٥٦١٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، قَالُوا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يَسِيرِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ، قُلْتُ: أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الْمَدِينَةِ شَيْئاً؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّهَا حَرَامٌ آمِينَ، إِنَّهَا حَرَامٌ آمِينَ».

٥٦٠٩ - رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣١/١٥).

٥٦١٠ - قال في المعجم (٣٠٢/٣) ورجاله رجال الصحيح. ورواه ابن أبي شيبة (١٨٢/١٢).

٥٦١١ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ الْمَازِنِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى الْحَمَّانِيُّ، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ يَسِيرَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَأَهْوَى بِكَ إِلَى الْمَدِينَةِ: «إِنَّهَا حَرَامٌ آمِينَ».

٥٦١٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ يَسِيرَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَدِينَةِ؟ فَقَالَ: «حَرَمٌ آمِينَ، حَرَمٌ آمِينَ».

سَعِيدُ بْنُ ذِي حُدَّانَ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

٥٦١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيِّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ذِي حُدَّانَ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا فَأَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً.

٥٦١٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَّا، قَالَا: ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ذِي حُدَّانَ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ، كَانَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَنْ لَمْ يَتَّهَمْ رَأْيَهُ، خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً.

الرَّبَّابُ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

٥٦١٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الصُّوفِيُّ، ثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَائِشَةَ (ح).

٥٦١٣ - قال في المعجم (٢٣٤/٣) ورجاله موثقون.

٥٦١٥ - ورواه أحمد (٤٨٦/٣) وأبو داود (٣٨٧٠) والرباب جدة عثمان بن حكيم مجهولة لم يوثقها سوى ابن حبان، لذا قال الحافظ مقبولة.

وَحَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي الرَّبَابُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: مَرَرْنَا بِسَيْلٍ، فَدَخَلْتُ فِيهِ، فَأَعْتَسَلْتُ فَحَرَجْتُ مَحْمُومًا، فَتَمَى ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا ثَابِتٍ أَنْ يَتَعَوَّذَ»، قُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي، أَوْصَالِحَةُ الرَّقَى؟ فَقَالَ: «لَا، إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: النَّفْسِ، وَالْحُمَى، وَاللَّدْعَةِ».

٥٨٠ - سَهْلُ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ الْأَنْصَارِيُّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ

يُقَالُ الْحَنْظَلِيَّةُ أُمُّهُ وَاسْمُ أَبِيهِ عَفِيفٌ، كَانَ يَنْزِلُ الشَّامَ بِدِمَشْقَ

٥٦١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ بِشْرِ الثَّعْلَبِيُّ، قَالَ: كَانَ أَبِي جَلِيسًا لِأَبِي الدَّرْدَاءِ بِدِمَشْقَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ، وَكَانَ رَجُلًا مُتَوَحِّدًا، فَلَمَّا يُجَالِسُ النَّاسَ، إِنَّمَا هُوَ صَلَاةٌ، فَإِذَا انْصَرَفَ فَإِنَّمَا هُوَ تَسْبِيحٌ وَتَهْلِيلٌ وَتَكْبِيرٌ، حَتَّى يَأْتِيَ أَهْلَهُ، فَمَرَّ بِنَا يَوْمًا وَنَحْنُ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فَسَلَّمْ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ يَنْفَعُنَا اللَّهُ بِهَا وَلَا تَضُرُّكَ، فَقَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَقَدِمَتْ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: لَوْ رَأَيْتُنَا حِينَ لَقِينَا الْعَدُوَّ، وَطَعَنَ فُلَانٌ فُلَانًا، فَقَالَ: خُذْهَا، وَأَنَا الْعُلَامُ الْغِفَارِيُّ كَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ أَبْطَلَ أَجْرَهُ، قَالَ آخِرُ: مَا أَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا، فَتَنَارَعُوا فِي ذَلِكَ، حَتَّى سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، لَا بَأْسَ أَنْ يُوجَرَ، وَيُحْمَدَ»، قَالَ: فَسَرَّ بِذَلِكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ: نَعَمْ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ وَهُوَ يَرْفَعُ إِلَيْهِ رَأْسَهُ: لَيْرَكِبَنَّ عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

فَمَرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ، فَسَلَّمْ فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُتَّقِيَ عَلَى الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَالْبَاسِطِ يَدَيْهِ بِالْصَّدَقَةِ، وَلَا يَقْبِضُهَا».

٥٦١٦ - ورواه أحمد (١٧٩/٤ - ١٨٠ و ١٨٠) وأبو داود (٤٠٧١) والحاكم (١٨٣/٤) قال النووي في رياض الصالحين رواه أبو داود بإسناد حسن إلا قيس بن بشر فاختلفوا في توثيقه وتضعيفه. وقد روى له مسلم. قال شيخنا في تخريج رياض الصالحين (ص ٣٣٢) لم أر من صرح بتضعيفه، وإنما علة الحديث من أبيه. قلت: وصححه الحاكم ووافقه الذهبي قال شيخنا في الإرواء (٢٠٩/٧) كذا قالوا وقيس بن بشر عن أبيه قال الذهبي نفسه في الميزان: لا يعرفان، فأنى للحديث الصحة.

قَالَ: فَمَرَّ بَنَا يَوْمًا آخَرَ، فَسَلَّمْ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ خَرِنَمُ الْأَسَدِيُّ، لَوْلَا طَوْلُ جُمَّتِهِ، وَإِسْبَالُ إِزَارِهِ»، فَبَلَغَ ذَلِكَ خَرِنَمًا، فَأَخَذَ شَفْرَةً، فَقَطَعَ جُمَّتَهُ إِلَى أُذُنَيْهِ، وَرَفَعَ إِزَارَهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ.

قَالَ: ثُمَّ مَرَّ بَنَا يَوْمًا آخَرَ، فَسَلَّمْ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ قَادِمُونَ غَدًا عَلَى إِخْوَانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا حَالَكُمْ، وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ، حَتَّى تَكُونُوا كَالشَّامَةِ فِي النَّاسِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّقَحُّشَ».

٥٦١٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ صِدْقٍ مِنْ أَهْلِ قِنْسَرِينَ، يُقَالُ لَهُ: قَيْسُ بْنُ بِشْرِ، قَالَ: كَانَ أَبِي مِنْ جُلَسَاءِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَحَدَّثَنِي: أَنَّهُ كَانَ هُنَاكَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مُتَعَبِّدٌ مُعْتَزِلٌ، لَا يَكَادُ يَفْرُغُ مِنَ الْعِبَادَةِ، يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ، فَكَانَ يَمُرُّ بِأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَيَقِفُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: حَدَّثْنَا حَدِيثًا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّكَ، فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ لَهُ يَوْمًا: خَرَجْتُ سَرِيَّةً، فَقَاتَلَ فِيهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، فَضَرَبَ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: خُذْهَا وَأَنَا الْغِفَارِيُّ، فَقَدِمُوا، فَحَدَّثُوا بِقَوْلِ الْغِفَارِيِّ، فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: أَبْطَلَ أَجْرَهُ، وَقَالَ آخَرُونَ: كَلَّا، حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ بِأَنْ يُؤْجَرَ وَيُحْمَدَ»، قَالَ: فَسَرَّ بِهَا أَبُو الدَّرْدَاءِ.

وَقَالَ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَنَا يَوْمًا: «إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ وَلِبَاسَكُمْ حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّقَحُّشَ».

وَقَالَ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُنْفِقَ عَلَى الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا».

٥٦١٨ - حَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ بِشْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْحَنْظَلِيَّةِ، يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، فَالْتَقَوْا هُمْ وَالْعَدُوَّ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، فَقَالَ: خُذُوهَا وَأَنَا الْغِفَارِيُّ، فَقَالَ رَجُلٌ: بَطَلَ أَجْرُهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ يُؤْجَرَ وَيُحْمَدَ».

٥٦١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ: سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ، أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَأُطْنَبُوا فِي السَّيْرِ حَتَّى كَانَ عَشِيَّةً، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَارِسٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلًا كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَلَى بَكْرَةِ أَبِيهِمْ، بِطُعْمِهِمْ وَنَعِيمِهِمْ وَشَائِهِمْ، اجْتَمَعُوا إِلَى حُنَيْنٍ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «تِلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ هَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَخْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟» فَقَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثِدٍ الْعَنَوِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «ارْكَبْ»، فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَقْبِلْ هَذَا الشَّعْبَ حَتَّى تَكُونَ فِي أَغْلَاهُ، وَلَا تُفَرِّقَنَّ مِنْ قِبَلِكَ اللَّيْلَةَ»، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مُصَلَّاهُ، فَرَكَعَ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ حَسَنْتُمْ فَارِسَكُمْ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَسَسْنَاهُ، فَتَوَبَّ بِالصَّلَاةِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ يَلْتَفِتُ إِلَى الشَّعْبِ، حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَبْشِرُوا، فَقَدْ جَاءَ صَاحِبُكُمْ»، فَجَعَلْنَا نَنْظُرُ إِلَى خِلَالِ الشَّجَرِ فِي الشَّعْبِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي انْطَلَقْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي أَغْلَا هَذَا الشَّعْبِ، حِينَ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ طَلَعْتُ الشَّعْبَيْنِ كِلَاهُمَا^(*)، فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَزَلَتْ اللَّيْلَةُ؟» فَقَالَ: لَا، إِلَّا مُصَلِّيًا أَوْ قَاضِي حَاجَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَوْجَبْتَ، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَعْمَلَ بَعْدَهَا».

٥٦٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًى، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ بَزِيدٍ، قَالَ: قَدِمَ أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ دِمَشْقَ، فَسَأَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْيَحْصِي: مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ، لَعَلَّكَ أَرَدْتَ أَنْ

٥٦١٩ - ورواه أبو داود (٢٤٨٤) وحسن الحافظ إسناده في الفتح (٢٧/٨) ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٨٦٤).

(*) كذا في المخطوطة المصورة والصواب كليهما.

٥٦٢٠ - ورواه أحمد (١٨٠/٤-١٨١) وابن حبان (٨٤٤ و ٨٤٥) قال شيخنا محمد ناصر الألباني: وسنده صحيح على شرط البخاري. ورواه أبو داود (١٦١٣) قال في المجموع (٩٦/٣) قلت رواه أبو داود باختصار وجعل أن الذي قال أحمل صحيفة كصحيفة الملتبس هو عينة على العكس من هذا زواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. ولم ينسبه إلى الطبراني. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٥٨٤ و ٥٨٥).

تَسْأَلُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي حَدَّثَنِي سَهْلُ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَانَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ بَذْرِ الْفَزَارِيُّ، وَالْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ، فَسَأَلَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا مُعَاوِيَةَ ﷺ، فَأَمَرَهُ بِشَيْءٍ لَا أَذْرِي مَا هُوَ فَأَقْبَلَ مُعَاوِيَةُ بِصَحِيفَتَيْنِ يَحْمِلُهُمَا، فَأَلْقَى إِحْدَى الصَّحِيفَتَيْنِ إِلَى عُيَيْنَةَ، وَكَانَ أَحْلَمَ الرَّجُلَيْنِ، فَأَخَذَهَا فَرَبَطَهَا فِي عِمَامَتِهِ، وَأَلْقَى الْأُخْرَى إِلَى الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، قَالَ: مَا فِيهَا؟ قَالَ: فِيهَا الَّذِي أَمَرْتُ بِهِ، قَالَ: بِشَيْءٍ وَافِدُ قَوْمٍ إِنْ أَنَا جِئْتُهُمْ بِصَحِيفَةٍ أَحْمِلُهَا لَا أَذْرِي مَا فِيهَا كَصَحِيفَةِ الْمُتَمَلِّسِ، قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلٌ عَلَى رَجُلٍ يُحَدِّثُهُ، فَلَمَّا سَمِعَ مَقَالَتَهُ أَخَذَ الصَّحِيفَةَ فَقَضَّهَا فَإِذَا فِيهِ الَّذِي أَمَرَ بِهِ، قَالَ: فَأَلْقَاهَا وَقَامَ، فَتَبِعْتُهُ حَتَّى مَرَّ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَإِذَا بَعِيرٌ مُتَاخٍ، فَقَالَ: «أَيْنَ صَاحِبُ هَذَا الْبَعِيرِ؟» فَأَبْتَغَيْي فَلَمْ يُوْجَدْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ، كُلُّوْهَا سِمَانًا، وَارْكَبُوهَا صِحَاحًا»، ثُمَّ مَضَى، حَتَّى دَخَلَ مَنْزِلَهُ، وَأَنَا مَعَهُ فَطَفِقَ يَقُولُ كَالْمُسْحُوطِ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ، فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنْ جَنْمِ جَهَنَّمَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا ظَهَرُ الْغِنَى؟ قَالَ: «أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ عِنْدَ أَهْلِهِ مَا يُقْدِيهِمْ أَوْ يُعْشِيهِمْ».

٥٦٢١ - حَدَّثَنَا الْفَقْدَانُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا الْقَاسِمُ الشَّامِيُّ، قَالَ: مَرَّ سَهْلُ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ عَلَى رَجُلٍ يُصَلِّي مُتَرَاخِيًا عَلَى الْقَبِيلَةِ، فَقَالَ سَهْلٌ: تَقَدَّمْ إِلَيَّ مُصْلَاكَ، لَا يَقْطَعِ الشَّيْطَانُ صَلَاتَكَ، وَلَا أَحَدُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٥٦٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي ﷺ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى مُعَاوِيَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَرَأَيْتُ نَاسًا مُجْتَمِعِينَ، وَشَيْخًا يُحَدِّثُهُمْ،

٥٦٢١ - قال في المجمع (٦٠/٢) وفيه بشر بن نمير وهو كذاب.

٥٦٢٢ - رواء أحمد (١٨٠/٤) قال في المجمع (٢٤٨/١) وسليمان لم أر من ترجمه والقاسم مختلف في الاحتجاج به. قلت إن كان سليمان بن عبد الرحمن كما قال الإمام أحمد فقد ذكره الحافظ في التقريب وقال ثقة، وإن كان غيره فقد ذكره البخاري في التاريخ الكبير (١٢/٢-١٣) وقال قال بعضهم هو ابن عبد الرحمن ولم يصح، ويقال لسليمان أبو عمر الأسدي. رواء المصنف في مسند الشاميين (٢٠٥٦).

فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: سَهْلُ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ أَكَلَ لَحْمًا فَلْيَتَوَضَّأْ».

٥٦٢٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، ثَنَا الْمُظْعِمُ بْنُ الْمِقْدَامِ الصَّنَعَانِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ: حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «الْخَيْلُ مَغْفُودَةٌ فِي نَوَاصِبِهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا، وَمَنْ رَبَطَ قَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَتْ التَّقَى عَلَيْهِ كَالْمَادِّ بَدَهُ بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبُضُهَا».

٥٨١ - سَهْلُ بْنُ أَبِي حَتْمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، كَانَ يَنْزِلُ الْمَدِينَةَ

٥٦٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ح).

وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَرَّةٍ، فَلْيَذَنْ مِنْهَا، لَا يَقْطَعِ الشَّيْطَانُ صَلَاتَهُ».

٥٦٢٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي بِشِيرُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّهُ: سَمِعَ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَتْمَةَ يَقُولُ: وَجَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ قَتِيلًا فِي فَقِيرٍ أَوْ قَلْبٍ مِنْ فُقَرَى، أَوْ قَلْبٍ خَبِيرٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَعَمَّاهُ حَوِصَةً، وَمُحِصَةً، ابْنَا مَسْعُودٍ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَبِيرُ الْكَبِيرُ»، فَتَكَلَّمَ مُحِصَةً، فَذَكَرَ مَقْتَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا وَجَدْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَتِيلًا، وَإِنَّ الْيَهُودَ أَهْلُ كُفْرٍ وَعَذَرٍ، وَهُمْ الَّذِينَ قَتَلُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتَخْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا، وَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبَكُمْ أَوْ دَمَ صَاحِبِكُمْ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَخْلِفُ عَلَى مَا لَمْ نَحْضُرْ وَلَمْ

٥٦٢٣ - قال في المجمع (٢٦٠/٥) رواه الطبراني عن سليمان الجرمي عن سودة وسليمان لم أعرفه بوقية رجاله ثقات. قلت: ليس في إسناده الطبراني واحد منهما كما ترى.

٥٦٢٤ - رواه أبو داود (٦٨١) والنسائي (٦٢/٢) والحميدي (٤٠١) والطيالسي في مسنده (٣٧٩) وابن حبان (٤٠٩) وابن خزيمة (٨٠٣) وأحمد (٢/٤) والبيهقي في شرح السنة (٥٣٧) والحاكم (٢٥١/١-٢٥٢) وصححه ووافقه الذهبي. وهو عند عبد الرزاق (٢٣٠٥) عن طريق صفوان معضلاً. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٩/١).

نَشْهَدُ؟ قَالَ: «فَتَبَرَّأَ إِلَيْكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا»، قَالُوا: كَيْفَ نَقْبُلَ أَيْمَانَ قَوْمٍ مُشْرِكِينَ؟ فَوَدَّيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ، قَالَ سَهْلٌ: فَلَقَدْ رَكَضْتَنِي بِكَرَّةٍ مِنْهَا.

٥٦٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشَيْبِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَسْعُودٍ بْنَ نِيَّارٍ، قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ فِي مَجْلِسٍ لَنَا، فَحَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْخُرَاصِ: «خُذُوا وَدَعُوا الثُّلُثَ، فَإِنْ لَمْ تَدْعُوا - أَوْ قَالَ: - تَجِدُوا، فَدَعُوا الرَّبِيعَ».

٥٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمٌ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، وَزَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ، وَمُحَبِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ أَتَيَا خَبِيرَ فِي حَاجَةٍ، فَتَفَرَّقَا فِي نَخْلِهِمَا، فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَأَتَى أَخُوهُ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَابْنَا عَمِّهِ مُحَبِّصَةَ وَحُويَصَةَ، ابْنَا مَسْعُودٍ، فَبَدَأَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَتَكَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَبِيرُ الْكُبَرِ»، يَقُولُ: يَبْدَأُ بِالْكَلَامِ الْأَكْبَرِ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَكْبَرَ مِنْ صَاحِبَيْهِ، فَتَكَلَّمَا فِي قَتْلِ صَاحِبَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْتَحَقُّوا قَتْلَكُمْ أَوْ صَاحِبُكُمْ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»، فَقَالُوا: لَمْ نَشْهَدْ فَكَيْفَ نَخْلِفُ؟ فَقَالَ: «تُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ»، فَقَالُوا: قَوْمٌ كُفَّارٌ، قَالَ: فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ سَهْلٌ: فَأَذْرَكْتُ نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ، فَرَكَضْتَنِي رَكْضَةً فِي مِرْيَدٍ لَهُمْ.

٥٦٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَعِلَّانُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ مَاعَمَةُ، قَالَا: ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا قَيْسٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ

٥٦٢٦ - ورواه أبو داود (١٥٩٠) والنسائي والترمذي (٦٣٨) وابن حبان (٧٩٨) والحاكم (٤٠٢/١) وصححه ووافقه الذهبي وفي إسناده عبد الرحمن بن مسعود بن نيار قال الحافظ في التلخيص (١٧٢/٢) وقد قال البزار إنه تفرد به، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، قال الحاكم: وله شاهد بإسناده متفق على صحته أن عمر بن الخطاب أمر به انتهى. قال الحافظ: ومن شواهد ما رواه ابن عبد البر من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا: ... خففوا من الخرص فإن المال العرية والواطة والأكلة ... الحديث وقال الترمذي والعمل على حديث سهل بن أبي حثمة عند أكثر أهل العلم في الخرص وبحديث سهل بن أبي حثمة يقول إسحاق وأحمد. وفي الأصل هذا الحديث مقدم على الحديث قبله فوضع هنا سهوا.

٥٦٢٧ - تقدم برقم (٤٤٢٣) ورواه أحمد (٢/٤) وعبد الرزاق (١٨٢٥٩) والحميدي (٤٠٣) والبخاري (٢٧٠٢) و٣١٧٣ و٦١٤٣ و٦٨٩٨ و٧١٩٢ ومسلم (١٦٦٩) ومالك (١٩٥/٢ - ١٩٦) وأبو داود (٤٤٩٧) و٤٤٩٨ و٤٥٠٠ والترمذي (١٤٤١) والنسائي (٥/٨ - ١٢) والشافعي (١٤٤٧) والبخاري في شرح السنة (٢٥٤٥) و٢٥٤٦ و٢٥٤٧ وابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٣/٩).

يَسَارٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، قَالَ: خَرَجَ قَوْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَتِلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فُرِغَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «بَيِّنْتُكُمْ؟»، قَالُوا: مَا لَنَا بَيِّنَةٌ، قَالَ: «فَأَيَّمَانُهُمْ؟» قَالُوا: إِذَنْ يَفْتُلْنَا يَهُودُ، ثُمَّ يَخْلِفُونَ، قَالَ: «فَأَيَّمَانُكُمْ أَنْتُمْ؟»، قَالُوا: لَمْ نَشْهَدْ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٥٦٢٩ - حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَلِطِيُّ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الطَّائِبِ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: سَهْلُ بْنُ أَبِي حَنْمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَبِيرٍ، فَتَفَرَّقُوا فِيهَا، فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا، فَقَالُوا لِلَّذِينَ وَجَدُوهُ عَنْدهُمْ: قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا؟ فَقَالُوا: مَا قَتَلْنَاهُ، وَلَا عَلِمْنَا، فَاَنْطَلَقُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، انْطَلَقْنَا إِلَى خَبِيرٍ، فَوَجَدْنَا أَحَدَنَا قَتِيلًا، فَتَكَلَّمْ أَضْعُرُ الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكِبَرُ الْكِبَرُ»، فَقَالَ لَهُمْ: «تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَ»، قَالُوا: مَا لَنَا مِنْ بَيِّنَةٍ، قَالَ: «فَيَخْلِفُونَ لَكُمْ؟»، قَالُوا: لَا نَرْضَى بِأَيَّمَانِ الْيَهُودِ، فَكَرِهَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبْطُلَ دَمُهُ، فَوَدَّاهُ بِمِئَةٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ.

٥٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا مَالِكُ، عَنْ أَبِي لَيْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ كُتَبَاءِ قَوْمِهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحِيصَةَ خَرَجَا إِلَى خَبِيرٍ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ، فَأَتَى مُحِيصَةَ، فَأَخْبَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ وَطَرِحَ فِي قَفِيرٍ أَوْ عَيْنٍ، فَأَتَى يَهُودَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ، حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، فَذَهَبَ حُوَيْصَةُ لِيَتَكَلَّمَ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَبِيرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُحِيصَةَ: «كَبُرَ كَبَرُ» يُرِيدُ السِّنَّ، فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحِيصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ، وَإِنَّمَا أَنْ يَأْذَنُوا بِحَرْبٍ»، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبُوا: إِنَّا وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ وَمُحِيصَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ: «تَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟» فَقَالُوا: لَا، قَالَ: «فَيَخْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ؟»، قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ بِمِئَةِ نَاقَةٍ، حَتَّى أَذْخَلَتْ عَلَيْهِمْ فِي الدَّارِ، قَالَ سَهْلٌ: لَقَدْ رَكَّضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءُ.

٥٦٣١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ، قَالَ: يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَتَقُومُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ، وَجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُ، فَيَرْكَعُونَ لَأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً، وَيَسْجُدُوا سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ إِلَى مَقَامٍ أَوْلَيْكَ، فَيَجِيءُ أَوْلَيْكَ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ رُكْعَةً، فَهِيَ لَهُ اثْنَتَانِ وَلَهُمْ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ يَرْكَعُونَ لَأَنْفُسِهِمْ، وَيَسْجُدُوا سَجْدَتَيْنِ.

٥٦٣٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٥٦٣٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ يُتَاعَ بِحَرْصِهَا، يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطْبًا.

٥٦٣٤ - حَدَّثَنَا الْفَقْدَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ نِصْفَيْنِ، نِصْفَ لِنَوَائِبِهِ وَخَاصَّتِهِ، وَنِصْفَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَسَمَهَا بَيْنَهُمْ عَلَى ثَمَانِيَةِ عَشَرَ سَهْمًا.

٥٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ.

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ثَنَا

٥٦٣١ - ورواه البخاري (٤١٣١) ومسلم (٨٤١) ومالك (١٤٨/١-١٤٩) وأبو داود (١٢٢٥ و ١٢٢٧) والترمذي (٥٦٢) والنسائي (١٧٠/٣ و ١٧١) وابن خزيمة (١٣٥٦ و ١٣٥٧ و ١٣٥٨). وفي رواية فاطمة يركعون لأنفسهم ويسجدون.

٥٦٣٣ - رواه الحميدي (٤٠٢) والبخاري (٢١٩١ و ٢٣٨٤) ومسلم (١٥٤٠) وأبو داود (٣٣٤٧) والترمذي (١٣١٩) والنسائي (٢٦٨/٧) وابن أبي شيبة في المصنف (١٢٩/٧).

٥٦٣٤ - ورواه أبو داود (٢٩٩٤) وإسناده قوي.

٥٦٣٥ - رواه البخاري (٢١٩١ و ٢٣٨٤) ومسلم (١٥٤٠) وأبو داود (٣٣٤٧) والنسائي (٢٦٨/٧) والترمذي (١٣١٩) وابن أبي شيبة في المصنف (١٢٩/٧-١٣٠).

الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ - وَالْمُرَابَنَةُ التَّمَرُ بِالتَّمْرِ -، إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا فَإِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَهُمْ.

٥٦٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اجْتَنِبُوا الْكِبَائِرَ السَّعْيَ»، فَسَكَتَ النَّاسُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تَسْأَلُونِي عَنْهُمْ؟ الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّخْفِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَالتَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ».

٥٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ حُنَيْسٍ، ثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَجَّاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ عَمْرِو سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، قَالَا: كَانَتْ حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ الْأَنْصَارِيِّ، فَكَرِهَتْهُ، وَكَانَ رَجُلًا ذَمِيمًا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَرَاهُ، فَلَوْلَا مَخَافَةُ اللَّهِ ﷻ لَبَرَزْتُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرِيدِينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ الَّذِي أَصْدَقُكُمْ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَرَدَّتْ إِلَيْهِ حَدِيثَهُ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ خُلْعٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ.

٥٨٢ - سَهْلُ أَبُو إِيَّاسٍ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ السَّاعِدِيُّ

٥٦٣٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُضْعَبُ بْنُ الْمُقْدَامِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ جَلَسَ إِلَى جَنْبِ إِيَّاسِ بْنِ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ فِي مَسْجِدِهِمْ، فَقَالَ: أَقْبِلْ عَلَيَّ مَا قِيلَتْ

٥٦٣٦ - قال في المجمع (١٠٣/١) وفيه ابن لهيعة قلت وهو ضعيف إذ الراوي عنه من غير العبادلة. وله شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة، ولذا حسنه شيخنا.

٥٦٣٧ - ورواه أحمد (٣/٤) ورواه ابن ماجه (٢٠٥٧) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وفي إسناده حجاج بن أرطاة وحاله معروف. قال في المجمع (٤/٥) بعد أن نسبه إلى البزار أيضاً وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس.

٥٦٣٨ - قال الحافظ في الإصابة (٢٠٨/٣) بعد أن نسبه إلى الحسن بن سفيان والبخاري والباوردي: وفي إسناده محمد بن أبي حميد وهو ضعيف. ووقع عند البخاري محمد بن إبراهيم فقال: لا أعرف من هو؟ وهو هو فيما أحسب. وانظر (٥٧٦١).

عَلَيْهِ [فَقَالَ:] يَا أَبَا حَازِمٍ أَلَا أُحَدِّثُكَ، عَنْ أَبِي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ أُصَلِّيَ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَجْلِسَ فِي مَجْلِسٍ أَذْكُرُ اللَّهَ ﷻ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَدِّ عَلَى جِنَادِ الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ».

٥٨٣ - سَهْلُ بْنُ حَارِثَةَ الْأَنْصَارِيُّ، كَانَ يَنْزِلُ الْمَدِينَةَ

٥٦٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حَارِثَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: اشْتَكَيْتُ قَوْمًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُمْ سَكَنُوا دَارًا وَهُمْ عَدَدٌ، فَقَنَؤُوا، قَالَ: «فَهَلَا تَرَكْتُمُوهَا وَهِيَ ذَمِيمَةٌ».

٥٨٤ - سَهْلُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ أَخِي كَعْبٍ، كَانَ يَنْزِلُ الْمَدِينَةَ

٥٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ الْوَزِيرُ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ بْنِ شَيْبَانَ بْنِ مَالِكِ بْنِ مُسَمِّعٍ، ثنا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ بْنِ سَهْلِ ابْنِ أَخِي كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَسْؤُنِي قَطُّ، فَأَعْرِفُوا ذَلِكَ لَهُ. يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي رَاضٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ رَاضٍ، فَأَعْرِفُوا ذَلِكَ لَهُمْ، أَيُّهَا النَّاسُ، اخْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي وَأَخْتَانِي، لَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللَّهُ بِمَظْلَمَةٍ أَحَدٍ مِنْهُمْ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْقُمُوا أَلْسِنَتَكُمْ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْهُمْ فَقُولُوا فِيهِ خَيْرًا».

٥٦٣٩ - قال في المجمع (١٠٥/٥) وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جماعة. وقال ابن منده: لا تصح صحبته، وعداده في التابعين. وانظر الإصابة (١٩٥/٣).

٥٦٤٠ - قال ابن عبد البر في الاستيعاب (٦٦٧/٢) حديث منكر موضوع. وقال الحافظ في الإصابة (٢٠٦/٣) ووقع للطبراني فيه وهم فإنه أخرجه من طريق المقدمي عن علي بن محمد بن يوسف عن سهل بن يوسف واغتر الضياء المقدسي بهذه الطريق فأخرج الحديث في المختارة وهو وهم لأنه سقط من الإسناد رجالان، فإن علي بن محمد بن يوسف إنما سمعه من قنان بن أيوب عن خالد بن عمرو عن سهل. وخالد بن عمرو متروك واهي الحديث. وانظر الإصابة (٢٠٥/٣ - ٢٠٧) والضعيفة (٣٢٣٧).

٥٨٥ - سَهْلُ بْنُ صَخْرٍ وَيُقَالُ سَهَيْلٌ وَالصَّوَابُ سَهَيْلٌ كَانَ يَنْزِلُ الْبَصْرَةَ

٥٦٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ خَالِدٍ السَّمْتِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ بْنُ حَرْبٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ خَالِدٍ السَّمْتِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: قَالَ لِي سَهَيْلُ بْنُ صَخْرٍ، وَكَأَنَّكَ لَهُ صُحْبَةٌ: إِنِّي إِذَا مَلَكَتُ ثَمَنَ عَبْدٍ فَأَشْتَرِي بِهِ عَبْدًا، فَإِنَّ الْجُدُودَ فِي نَوَاصِي الرِّجَالِ.

٥٨٦ - سَهَيْلُ بْنُ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، بَذَرِيٍّ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ

٥٦٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدِ الْحَرَائِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي جُشَمَ بْنِ الْخَزْرَجِ، سَهْلُ بْنُ قَيْسِ بْنِ أَبِي الْقَيْنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَوَادِ بْنِ غَنَمِ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَلَمَةَ.

٥٦٤٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ [ابن سليمان] الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ ثُمَّ مِنْ بَنِي سَوَادِ بْنِ غَنَمِ، سَهْلُ بْنُ قَيْسِ بْنِ أَبِي كَعْبِ بْنِ الْقَيْنِ.

٥٦٤٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ [ابن سليمان] الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَوَادِ، سَهْلُ بْنُ قَيْسِ بْنِ أَبِي كَعْبِ بْنِ الْقَيْنِ.

٥٨٧ - سَهْلُ بْنُ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ بَذَرِيٍّ

٥٦٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدِ الْحَرَائِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي مُعَاوِيَةَ بْنِ عَوْفٍ بْنِ الْخَزْرَجِ، سَهْلُ بْنُ عَدِيٍّ.

٥٨٨ - سَهْلُ بْنُ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيُّ، اسْتُشْهِدَ يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ

٥٦٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، سَهْلُ بْنُ عَامِرٍ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَقِيفٍ.

٥٦٤٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، سَهْلُ بْنُ عَامِرٍ بْنُ سَعْدِ.

٥٨٩ - سَهْلُ بْنُ عَدِيِّ التَّمِيمِيِّ حَلِيفُ الْأَنْصَارِ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ

٥٦٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، سَهْلُ بْنُ عَدِيِّ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ حَلِيفُ لَهُمْ.

٥٩٠ - سَهْلُ بْنُ عَتِيكَ عَقِي

٥٦٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ الْعَقَبَةَ لِبَيْعَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، سَهْلُ بْنُ عَتِيكَ.

٥٩١ - سَهْلُ الْبَلَوِيِّ الْأَنْصَارِيُّ صَاحِبُ الصَّاعِنِ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ يَنْزِلُ الْمَدِينَةَ

٥٦٥٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا عَمْرُ بْنُ زُرَّارَةَ الْحَدَّثِيُّ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْبَلَوِيُّ، عَنْ جَدِّتِهِ بِنْتِ عَدِيِّ، أَنَّ أُمَّهَا عَمِيرَةَ بِنْتُ سَهْلٍ صَاحِبِ الصَّاعِنِ الَّذِي لَمَزَهُ الْمُتَنَافِقُونَ حَدَّثْنَاهَا، أَنَّهُ خَرَجَ بِزَكَاتِهِ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَبَابْنَتِهِ عَمِيرَةَ، حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَصَبَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، قَالَ: «وَمَا هِيَ؟» قَالَ: تَدْعُو اللَّهَ لِي وَلَهَا بِالْبَرَكَةِ، وَتَمْسَحُ رَأْسَهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ لِي وَلَدٌ غَيْرُهَا، قَالَتْ: فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَيَّ، فَأَقْسِمَ بِاللَّهِ لَكَأَنَّ بَرْدَ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى كَبِدِي.

٥٦٥٠ - قال في المعجم (٧٣/٧) رواه الطبراني في الأوسط (٢٩٤) مجمع البحرين) والكبير وفيه أئيسة بنت عدي ولم أعرفها وبقية رجاله ثقات.

٥٩٢ - سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يُكْنَى أَبَا الْعَبَّاسِ

ذَكَرُ سِنَّ سَهْلٍ بْنُ سَعْدٍ وَوَفَاتِهِ

٥٦٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ:

تُوفِّيَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَيُكْنَى أَبَا الْعَبَّاسِ، بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَسِنُهُ سِتُّ وَتِسْعُونَ سَنَةً.

٥٦٥٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ، قَالَ: مَاتَ

سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ.

٥٦٥٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عِيسَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَمْعِيُّ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ

نَافِعٍ، أَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: وَكَانَ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَسَمِعَ مِنْهُ، وَذَكَرَ أَنَّهُ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً يَوْمَ تُوْفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ.

٥٦٥٤ - حَدَّثَنَا مُطْلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ،

حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَكَانَ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَسَمِعَ مِنْهُ، وَأَنَّهُ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً يَوْمَ تُوْفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٥٦٥٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ كَامِلٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ،

حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيُّ: وَقَدْ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً فِي زَمَانِهِ.

٥٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ

لُؤَيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسِ قَوْمِهِ، وَهُوَ يُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَعْضُهُمْ مُقْبِلٌ عَلَى بَعْضٍ يَتَحَدَّثُونَ، فَغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ: انْظُرْ إِلَيْهِمْ، أَحَدُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَمَّا رَأَتْ عَيْنَايَ وَسَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَبَعْضُهُمْ مُقْبِلٌ عَلَى بَعْضٍ، أَمَّا وَاللَّهِ لَا أُخْرِجَنَّ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِكُمْ، ثُمَّ لَا أَرْجِعُ إِلَيْكُمْ أَبَدًا، قُلْتُ لَهُ: أَيْنَ تَذْهَبُ؟ قَالَ: أَذْهَبُ فَأُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قُلْتُ: مَا بِكَ جِهَادًا، وَمَا تَسْتَمْسِكُ عَلَى الْفَرَسِ، وَمَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُضْرِبَ بِالسَّيْفِ، وَمَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَطْعَنَ بِالرُّمْحِ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا حَازِمٍ، أَذْهَبُ فَأَكُونُ فِي الصَّفِّ، قِيَأَنِي سَهْمٌ عَابِرٌ أَوْ حَجَرٌ، فَيَرْزُقُنِي اللَّهُ الشَّهَادَةَ، قَالَ: فَذْهَبَ لِعَمْرِي فَمَا رَجَعَ إِلَّا مَطْعُونًا.

٥٦٥٦ - قال في المجموع (١/١٥٥) وفيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف.

٥٦٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْقَرْجِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ أَحْصَنَ سَبْعِينَ امْرَأَةً، فِيمَا وَثَنَ، أَوْ قَارَقَ، وَلَمْ يَرَ بِذَلِكَ بَأْسًا.

مِمَّا أَسْنَدَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ

أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٥٦٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ الصَّوَّافُ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُقِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُشْهَرَنَّ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّيْفِ، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعَ فِي حُفْرَةٍ مِنْ حُفْرِ النَّارِ».

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٥٦٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْقُضَيْبِ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، أَنَّهُ: سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يُحَدِّثُ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوْجَ رَجُلًا عَلَى سُوْرَتَيْنِ يُعَلِّمُهُمَا مِنَ الْقُرْآنِ.

مَا رَوَى الزُّهْرِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

بَاب

٥٦٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ سُتْرَةِ الْحُجْرَةِ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِزْرَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّ هَذَا يَنْتَظِرُنِي حَتَّى آتِيَهُ، لَطَعَنْتُ بِالْمِزْرَى فِي عَيْنَيْهِ، وَهَلْ جُمِلَ الْأَسِيْذَانُ إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ».

٥٦٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِّيَّابِيُّ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلًا

٥٦٥٨ - قال في المجمع (٢٩٢/٥) وفيه يعقوب بن محمد الزهري وثقه ابن حبان وهو مدلس.

٥٦٥٩ - انظر (٥٧٥٠).

٥٦٦٠ - رواه عبد الرزاق (١٩٤٣١) وأحمد (٣٣٠/٥) و٣٣٤-٣٣٥) والبخاري (٥٩٢٤) و٦٢٤١ و٦٩٠١) ومسلم (٢١٥٦) والترمذي (٢٨٥٢) والنسائي (٦٠/٧-٦١) والبيهقي (٢٥٦٧).

اَطْلَعَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْحَجَرَةِ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِذْرَى، فَقَالَ: «لَوْ اَعْلَمْتُ اَنْ هَذَا يَنْتَظِرُنِي حَتَّى آتِيَهُ، لَطَعَنْتُ بِأَلْمِذْرَى فِي عَيْنَيْهِ، وَهَلْ جُعِلَ الْاَسْتِثْدَانُ إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ».

٥٦٦٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلًا اَطْلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِذْرَى يَحْكُ بِهَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْ اَعْلَمْتُ اَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي، لَطَعَنْتُ بِهَ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْاَسْتِثْدَانُ مِنْ قِبَلِ الْبَصَرِ».

٥٦٦٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: اَطْلَعَ رَجُلٌ مِنْ حُجَرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِذْرَى يَحْكُ بِهَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «لَوْ اَعْلَمْتُ اَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي، لَطَعَنْتُ بِهَ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْاَسْتِثْدَانُ مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ».

٥٦٦٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ،

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٥٦٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

الْبَابِلِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَجُلًا اَطْلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْكُ بِرَأْسِهِ بِمِذْرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ عَلِمْتُ اَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي، لَطَعَنْتُ بِهَ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْاَسْتِثْدَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ».

٥٦٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَقَّافُ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا

ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلًا اَطْلَعَ فِي جُحْرِ مِنْ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِذْرَى يُرْجُلُ، أَوْ يَحْكُ بِهَ رَأْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ اَعْلَمْتُ اَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي، لَطَعَنْتُ بِهَ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْاِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ».

٥٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مَذْرَى يَحْكُ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُمِلَ السُّرُّ لِلْإِذْنِ» أَوْ قَالَ: «مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ».

٥٦٦٨ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَنْدَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا عِيسَى بْنُ عُثْمَانَ الْكِسَائِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حُجْرَتِهِ مَعَهُ مَذْرَى، يُسْرُحُ بِهِ لِحْيَتَهُ، إِذْ جَاءَ إِنْسَانٌ فَأُطْلِعَ مِنْ جُحْرِ فِي حُجْرَتِهِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي، لَفَقَّاتُ بِهَذَا الْمَذْرَى عَيْنَكَ، إِنَّمَا جُمِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ». أَبُو سَلَمَةَ هَذَا رَوَى عَنْهُ سُفْيَانُ هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ.

٥٦٦٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ جُحْرِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَذْرَى يَحْكُ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ: «لَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُ، لَفَقَّاتُ حَتَّى أَطْعَمَ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُمِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ».

٥٦٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى كَتَبَ الْعَمَرِيُّ، ثَنَا رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَطْلَعَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فِي مَنْزِلِهِ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عُوذٌ أَوْ مَذْرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّهُ يَنْتَظِرُنِي، لَفَقَّاتُ عَيْنَهُ».

٥٦٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ حُمَيْدٍ الْبَرَّازُ، ثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي بَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَذْرَى يَحْكُ بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَبْصِرُنِي، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُمِلَ الْإِسْتِثْنَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ».

٥٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَدَقَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَنْحَدَرِيُّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ:

نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يَنْظُرُ فِي بَيْتِهِ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِذْرَى يُرْجَلُ بِهِ رَأْسُهُ، فَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تُبْصِرُنِي، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ».

٥٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ، أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِذْرَى يُرْجَلُ بِهِ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ».

بَابُ

٥٦٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ الْمُلَاعِنَةِ، وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهَا، عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنَتْهُ فَتَقَتْلُوهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي شَأْنِهِ مَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرِ الْمُتْلَاعِنِينَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قَضَى اللَّهُ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ»، قَالَ: فَتَلَاعَنَّا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَا شَاهِدٌ، فَلَمَّا فَرَعَا، قَالَ: كَذَبْتَ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، حِينَ فَرَعَا مِنَ التَّلَاعِنِ، فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَلِكَ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتْلَاعِنِينَ»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أُخْبِرَ قَصِيرًا، كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلَا أَرَامًا إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ وَكَذَبْتَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ أَعْيَنَ ذَا أَلْيَتَيْنِ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا»، فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْمَكْرُوهِ مِنْ ذَلِكَ.

٥٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقُغْنِي، عَنْ مَالِكٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَوْنِمَرَ بْنَ أَشْقَرَ الْعَجْلَانِيَّ أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ

٥٦٧٤ - ورواه عبد الرزاق (١٢٤٤٦ و ١٢٤٤٧) وأحمد (٣٣٤/٥ و ٣٣٦-٣٣٧ و ٣٣٧) والبخاري (٤٢٣) و ٤٧٤٥ و ٤٧٤٦ و ٥٢٥٩ و ٥٣٠٨ و ٥٣٠٩ و ٧١٦٥ و ٧١٦٦ و ٧٣٠٤) ومسلم (١٤٩٢) ومالك (٢٣/٢ - ٢٤) وأبو داود (٢٢٢٨ - ٢٢٣٥) والنسائي (١٧٠/٦ - ١٧١) والبيهقي في شرح السنة (٢٣٦٦ و ٢٣٦٧) وابن ماجه (٢٠٦٦).

٥٦٧٥ - رواه مالك (٢٣/٢ - ٢٤).

الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَتْلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلَ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَّرَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ أَنَاهُ عُؤَيْمِرُ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُؤَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ قَطُّ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ عُؤَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُؤَيْمِرُ، حَتَّى أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي وَسْطِ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَتْلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ، فَادْهَبْ قَالَتْ بِهَا»، فَقَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعَا، قَالَ عُؤَيْمِرُ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا عُؤَيْمِرُ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ.

٥٦٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُؤَيْمِرًا مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَتْلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَسَلَ لِي عَنْ ذَلِكَ يَا عَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْزَمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَزَابِيِّ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ عُؤَيْمِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ وَكَانَ سَيِّدُ بَنِي الْعَجْلَانِ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَتْلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ وَقَالَ: سَلَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَى عَاصِمَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَتْلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ، فَسَأَلَهُ عُؤَيْمِرُ، فَقَالَ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، قَالَ عُؤَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَجَاءَ عُؤَيْمِرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَتْلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ الْقُرْآنُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ»، وَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُلاعِنَةِ بِمَا بَيَّنَّهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَتَلَاعَنَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا، قَالَ: ثُمَّ طَلَّقَهَا، فَكَانَتْ سُنَّةَ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمَا مِنَ الْمُتَلَاعِنِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انظُرُوا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ

أَذْعَجَ عَظِيمَ الْاَلَيْتَيْنِ حَدَلَجَ السَّاقَيْنِ، فَلَا أَحْسَبُ إِلَّا عُؤِيمَرُ قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْبِمِرَ، كَأَنَّهُ وَحَرَّةٌ، فَلَا أَحْسَبُ عُؤِيمَرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا، قَالَ: فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَضْدِيقِ عُؤِيمِرٍ، وَكَانَ نَسَبُ هَذَا إِلَى أُمِّهِ.

٥٦٧٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السُّدُوسِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَرْوَزِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ عُؤِيمَرَ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ بِهِ، سَلِ يَا عَاصِمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَجَاءَ عَاصِمٌ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، فَرَجَعَ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، فَقَالَ عُؤِيمِرُ: قَوْلَاللهِ لَا تَيْنَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ وَقَدْ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ خَلْفَ عَاصِمٍ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ فِيكُمْ قُرْآنًا»، فَذَعَاهُمَا فَتَقَدَّمَا فَتَلَاعَنَا، ثُمَّ قَالَ: كَذَبْتَ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا فَفَارَقَهَا وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِفِرَاقِهَا، فَجَرَتْ سُنَّةُ الْمُتَلَاعِنِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «انْظُرُوا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرُ قَصِيرًا مِثْلَ الْوَحْرَةِ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمُ أَهْبَنَ ذَا الْبَيْتَيْنِ، فَلَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا»، فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَكْرُورِ.

٥٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَشْلُهُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي شَأْنِهِ مَا ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ التَّلَاعِنِ، فَقَالَ: «قَدْ قُضِيَ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ» قَالَ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا شَاهِدٌ، ثُمَّ فَارَقَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَتِ السُّنَّةُ بَعْدَ فِيهِمَا أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ، وَكَانَتْ حَامِلًا فَأَنْكَرَ حَمْلَهَا، فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ، ثُمَّ جَرَتْ السُّنَّةُ فِي الْغَيْرَاتِ، أَنَّهُ يَرِثُهَا ابْنُهَا وَتَرِثُ مِنْهُ مَا قُرِضَ لَهَا.

٥٦٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ نُمَيْرٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ وَرِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَقِيلٍ وَقُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ اللَّيْثِ، عَنْ عَقِيلٍ.

٥٦٨١ - حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ يَذْكُرُ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ

عُوَيْمِرًا قَالَ لَابْنِ عَمِّهِ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنِّي وَجَدْتُ عِنْدَ أَهْلِي رَجُلًا أَقْتُلُهُ؟ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ، فَرَجَعَ، فَقَالَ عُوَيْمِرُ: لَأَذْكُرَنَّ ذَلِكَ لَهُ وَإِنْ كَرِهَ، فَأَتَاهُ عُوَيْمِرُ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُ عِنْدَ أَهْلِي رَجُلًا، فَقَالَ: «إِثْبِتْ بَأَمْرَانِكَ فَإِنَّهُ قَدْ نَزَلَ فِيكُمَا»، فَجَاءَ بِهَا فَتَلَاعَنَّا، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي قَدْ افْتَرَيْتُ عَلَيْهَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ سُنَّةٌ فِي الْمُسْلِمِينَ فِرَاقُهُ إِيَّاهَا.

٥٦٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِي، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَا: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، قَالَ: جَاءَ عُوَيْمِرُ الْعَجْلَانِيُّ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ، أَيْقُنْتُ بِهِ، أَمْ كَيْفَ يَضْنَعُ؟ فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَعَابَ الْمَسَائِلَ، وَكَرِهَهُ، فَجَاءَ عُوَيْمِرُ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: مَا صَنَعْتُ؟ إِنَّكَ لَمْ تَأْتِ بِخَبِيرٍ، سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَابَ الْمَسَائِلَ، فَقَالَ عُوَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا يَتَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَأَسْأَلَنَّهُ، فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ فِيهِمَا، فَدَعَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَا عَنَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ عُوَيْمِرُ: لَئِنْ انْطَلَقْتُ بِهَا لَقَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهَا، فَفَارَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَصَارَتْ سُنَّةُ الْمُتَلَاعِنِينَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمُ أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمَ الْأَلْبَتَيْنِ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْيَرُ كَأَنَّهُ وَحَرَّةٌ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا كَاذِبًا»، فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الْمَكْرُوهِ، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ الْحُمَيْدِيِّ.

٥٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَنَبَرٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، ثنا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقُنْتُهُ فَتَقَتَّلُونَهُ بِهِ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ بِهِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيهِمَا مَا ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ التَّلَاغِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُضِيَ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ»، قَالَ: فَتَلَاعَنَّا، وَأَنَا شَاهِدٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَقَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهَا، فَفَارَقَهَا، فَجَرَّتِ السُّنَّةُ بَعْدَ فِيهِمَا أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ، وَكَانَتْ حَامِلًا، فَأَنْكَرَ حَمْلَهَا، وَكَانَ يُدْعَى إِلَيْهَا، وَجَرَّتِ السُّنَّةُ بَعْدَ فِي الْمِيرَاثِ، أَنْ يَرْتَهَا فَتَرْتُ مِنْهُ مَا قَرَضَ اللَّهُ لَهَا.

٥٦٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخُفَّافُ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفِهْرِيُّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

السَّاعِدِيُّ، أَنَّ الْمَلَاعِينَ طَلَّقَهَا ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْفَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مَا صُنِعَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُنَّةً، قَالَ سَهْلٌ: حَضَرْتُ هَذَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَضَتْ السُّنَّةُ بَعْدَ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ لَا يَجْتَمِعَانِ أَبَدًا، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَقَالَ الرَّجُلُ عِنْدَ ذَلِكَ: بِئْسَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَا إِنْ كَذَبْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَحَمَّلْتُ فِرْيَةً.

٥٦٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَقَّافُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: حَضَرْتُ لِعَانَهُمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسٍ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمَّا فَرَعَا مِنْ تَلَاغِيهِمَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَذَبْتُ عَلَيْهَا إِنْ أَمْسَكْتُهَا، قَالَ: «فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا»، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَئِنْ كَذَبْتُ، لَقَدْ تَحَمَّلْتُ فِرْيَةً، ثُمَّ مَرَّتْ حَامِلًا، وَكَانَ الْوَلَدُ إِلَى أُمِّهِ.

٥٦٨٦ - حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَلْطِيُّ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ يَغْنِي ابْنَ مُجَمِّعٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَ عُؤَيْمِرٌ، رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ، إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، فَقَالَ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ، أَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَلَبِثَ الرَّجُلُ شَيْئًا، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَا صَنَعْتَ فِيمَا قُلْتُ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ: إِنَّكَ لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ قَطُّ، سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَابَ الْمَسَائِلَ، فَلَمْ يُقِرَّهُ نَفْسَهُ، حَتَّى جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِعَاصِمٍ، فَقَالَ: «تَعَالَ فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ»، فَدَعَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَاَعَنَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ عُؤَيْمِرٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَذَبْتُ عَلَيْهَا إِنْ أَمْسَكْتُهَا بَعْدَ أَنْ لَاعَتْنَهَا، فَجَرَتِ السُّنَّةُ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ فِي أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

٥٦٨٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ حَضَرَ الْمُتَلَاعِنِينَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

٥٦٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو عَامِرٍ النَّحْوِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ عُؤَيْمِرٌ لِعَاصِمٍ: رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ

رَجُلًا، أَيْقَلُّهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَكَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَى عَاصِمٍ وَكَبَّرَ فِي نَفْسِهِ، فَأَتَاهُ عُؤَيْمِرٌ، فَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الَّذِي أَمَرْتُكَ بِهِ؟ فَقَالَ: لَمْ تَجِئْنِي بِخَيْرٍ، سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ مَالِي وَلَمْ أَسْأَلْهُ، شَأْنُكَ بَأَمْرَاتِكَ، فَأَتَى عُؤَيْمِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَلُّهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ فَاغْجَلْ بِهَا»، فَقَدَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ أَنْظُرُ، فَتَلَاعَنَّا، فَلَمَّا فَرَغَا، وَقَفَ عُؤَيْمِرٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ظَلَمْتُمَا إِنْ أَمْسَكْتُمَا، فَهِيَ طَالِقٌ الْبَتَّةُ.

٥٦٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْقُرَاجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ عُؤَيْمِرًا لَمَّا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَفَ عُؤَيْمِرٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ظَلَمْتُمَا إِنْ أَمْسَكْتُمَا، فَهِيَ طَالِقٌ الْبَتَّةُ.

٥٦٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ النَّرْسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، قَالَ: جَاءَ عُؤَيْمِرٌ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ.

٥٦٩١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، أَنَّهُ شَهِدَ الْمُتَلَاعِنِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُرَّقَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَذَبْتُ عَلَيْهَا إِنْ أَمْسَكْتُمَا.

٥٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَلُّهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَا عَاصِمُ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ، جَاءَ عُؤَيْمِرٌ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ: قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُؤَيْمِرٌ حَتَّى سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

فِي وَسْطِ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ قَالَ: «قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَأَذْهَبَ قَائِلًا بِهَا»، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَّا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعَا مِنْ تَلَاعُنِهِمَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَذَبْتُ عَلَيْهَا إِنْ أَمْسَكْتُهَا، قَالَ: فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَلَاقِهَا، وَكَانَ فِرَاقُهُ إِيَّاهَا سَنَةً بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ.

بَابُ

٥٦٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حُنَيْسٍ الدَّمِيَّاطِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُلْقَاوِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَرِّي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، فَحَانَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ فَخَلَصَ، حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ مَعَ النَّاسِ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّضْفِيقَ، انْتَفَتَ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ امْكُثْ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ يَدَهُ، فَحَمِدَ اللَّهَ ﷻ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ، حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَّبِعَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: «مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ مِنَ التَّضْفِيقِ، مَنْ رَأَيْتُمْ شَيْءًا فِي الصَّلَاةِ فَلْيَسْبَحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ انْتَفَتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٥٦٩٤ - حَدَّثَنَا مَسْعُودَةُ بْنُ سَعْدِ الْعَطَّارُ الْمَكِّي، وَأَحْمَدُ بْنُ عُبَيْرٍ الْبَصْرِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ».

٥٦٩٣ - ورواه الحميدي (٩٢٧) وأحمد (٣٣٠/٥ - ٣٣١ و ٣٣٢ و ٣٣٣ و ٣٣٥ - ٣٣٦ و ٣٣٧ و ٣٣٨) والبخاري (٦٨٤ و ١٢٠١ و ١٢٠٤ و ١٢١٨ و ١٢٣٤ و ٢٦٩٠ و ٢٣٩٣ و ٧١٩٠) ومسلم (٤٢١) ومالك (١٣٦/١ - ١٣٧) وأبو داود (٩٢٨ و ٩٢٩) والنسائي (٧٧/٢ - ٧٨) وابن ماجه (١٠٣٥) مختصراً. والبخاري في شرح السنة (٧٤٩).

٥٦٩٤ - قال في المجمع (١١٧/٦) ورجاله رجال الصحيح.

٥٦٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: إِنَّمَا رَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُنْتَعَةِ لِحَاجَةٍ كَانَتْ بِالنَّاسِ شَدِيدَةً، ثُمَّ نَهَى عَنْهَا بَعْدَ.

٥٦٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَدُوْعِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْأَنْصَارِ: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ كَانَ الْغُسْلُ بَعْدَهُ.

الْعَبَّاسُ بْنُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ

٥٦٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا أَبِي بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْاسْطِطَابَةِ؟ فَقَالَ: «أَوْ لَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ، حَجَرَانِ لِلصَّفْحَتَيْنِ، وَحَجَرٌ لِلْمَسْرُوبَةِ».

٥٦٩٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ».

٥٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْعُثَيْبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ أَبِي بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وَضُوءَ لَهُ، وَلَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ».

٥٦٩٥ - قال في المعجم (٢٦٦/٤) وفيه يحيى بن عثمان بن صالح وابن لهيعة وكلاهما حديثه حسن وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت وقد علمت حال ابن لهيعة مرارا.

٥٦٩٦ - ورواه عبد الرزاق (٩٥١) وابن أبي شيبة في المصنف (٨٩/١) وابن خزيمة (٢٢٦).

٥٦٩٧ - قال في المعجم (٢١١/١) وفيه عتيق بن يعقوب الزبيري قال أبو زرعة إنه حفظ الموطأ في حياة مالك.

٥٦٩٨ - ورواه ابن ماجه (٤٠٠) وعبد المهيم بن ضيف وأبي بن العباس فيه ضعف. وللحديث شواهد بالنسبة لقوله ﷺ لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه. وبقية الحديث ضعيف. ورواه الحاكم (٢٦٩/١) وتعبه الذهبي بقوله عبد المهيم وا. وانظر الضعيفة (٢١٦٧).

٥٧٠٠ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّوْفَلِيُّ الْمَدَنِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَرَامِيُّ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، عَنْ أَبِي بِن عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَرَسٌ فِي حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ: اللَّحِيفُ.

٥٧٠١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بِن كَاسِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُلُّ لَيْلَةٍ مِنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ صَحْفَةٍ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ النِّسَاءَ، وَيَقُولُ: لَكَ كَذَا وَكَذَا، وَجَفَنَتْ سَعْدٌ تَدُورُ مَعِيَ إِلَيْكَ كُلَّمَا دُرْتُ.

٥٧٠٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ بِن سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الْأَنَاةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْمَجَلَّةُ مِنَ الشَّيْطَانِ».

٥٧٠٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ بِن سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً عَنْ يَمِينِهِ.

٥٧٠٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَرَّكَ فِي يَمِينِهِ بَضَاعَةً، وَبَصَقَ فِيهَا.

٥٧٠٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي سَهْلٍ بِن سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ اسْمُهُ حَزْنٌ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْلًا.

٥٧٠٠ - ورواه البخاري (٢٨٥٥).

٥٧٠١ - قال في المعجم (٢٨٢/٤) وفيه عبدالمهيمن بن عباس بن سهل وهو ضعيف. قلت ويعقوب بن حميد صدوق ربما وهم كما قال الحافظ.

٥٧٠٢ - ورواه الترمذي (٢٠٨٠) وقال حديث غريب. قلت وذلك بسبب عبدالمهيمن حيث إنه ضعيف، ورواه المصنف في مكارم الأخلاق (٢٧).

٥٧٠٣ - ورواه ابن ماجه (٩١٨) وفي إسناده عبدالمهيمن وهو ضعيف.

٥٧٠٤ - قال في المعجم (١٢/٤) وفيه عبدالمهيمن بن عباس بن سهل وهو ضعيف.

٥٧٠٥ - في إسناده عبدالمهيمن وهو ضعيف.

٥٧٠٦ - وَبِإِسْنَادِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ أَحَدٍ».

٥٧٠٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِيمِ بْنِ عَنٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَا شَوْمَ، وَإِنْ يَكُ شَوْمٌ فَفِي الْقَرْسِ، وَالْمَرَأَةِ، وَالْمَسْكَنِ».

٥٧٠٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبُو مُضْعَبٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْمُهِيمِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ.

٥٧٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِيمِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَجِبُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّهُ مَنْ أَحَبَّهُمْ، أَحَبَّهُ اللَّهُ ﷻ».

٥٧١٠ - وَعَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اسْتَخْدِثُوا الْأَنْصَارَ بِحُبِّ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ لَا يُجِبُهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُتَافِقٌ».

٥٧١١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا كَاسِبُ بْنُ عَبْدِ الْمُهِيمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: إِنِّي لَحَاضِرُ يَوْمٍ أُحْدِثُ وَإِنِّي لَأَنْظُرُ حِينَ رُمِيَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجُرِحَ، وَإِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَ يَحْمِلُ الْمَاءَ فِي الْمَجَنِّ، فَأَبَى الْكَلْمُ أَنْ يَرْقَأَ، حَتَّى أُخْرِقَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرًا خَلْقًا، فَجَعَلْتُ رَمَادَهُ عَلَيْهِ قَرْقَأًا، وَإِنَّ الَّذِي يَحْمِلُ الْمَاءَ فِي الْمَجَنِّ لَعَلِّي بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَفَاطِمَةُ الَّتِي تَغْسِلُ الدَّمَ وَتُدَاوِيهِ.

٥٧٠٦ - ورواه أحمد (٣٣٤/٥) ومسلم (٢٨٢٥) والحاكم (٤١٣/٢-٤١٤) بإسناد آخر وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. وهو عند مسلم.

٥٧٠٧ - ورواه أحمد (٣٣٥/٥ و ٣٣٨) والبخاري (٢٨٩٥ و ٥٠٩٥) ومسلم (٢٢٢٦) ومالك (٢٤٤/٢) وابن ماجه (١٩٩٤) بغير هذا الإسناد وسيأتي (٥٧٤٧).

٥٧٠٨ - قال في المعجم (٧٨/٥) وفيه عبدالمهيمن بن عباس وهو ضعيف.

٥٧٠٩ - قال في المعجم (٢٧/١٠) وفيه عبدالمهيمن بن عباس بن سهل وهو ضعيف.

٥٧١٠ - قال في المعجم (٤٠/١٠) وفيه عبدالمهيمن بن عباس وهو ضعيف.

٥٧١١ - ورواه الحميدي (٩٢٩) والبخاري (٤٠٧٥) وانظر (٥٧٥٥).

٥٧١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى ذُبَابٍ. قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: بَلَّغَنِي أَنَّ ذُبَابَ جَبَلٍ بِالْحِجَازِ، وَقَوْلُهُ صَلَّى عَلَيْهِ يَغْنِي بَارَكَ عَلَيْهِ.

٥٧١٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُهِمِّنِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى ذُبَابٍ.

٥٧١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمُهِمِّنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، كَانَتْ عَجُوزٌ مِنَّا تُرْسِلُ إِلَى قُضَاعَةٍ، فَتَأْخُذُ مِنْ فُرُوعِ السَّلَقِ، فَتَحْسُ عَلَيْهِ حِفْنَةً مِنْ شَعِيرٍ، فَتَطْبُخُهُ فَتَقْدُمُهُ إِلَيْنَا، فَتَلْعَمُهَا، فَتَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ لِذَلِكَ.

٥٧١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَأْتُونَ الْعَالِيَةَ، فَيُدْرِكُونَ الْمَغْرِبَ عِنْدَ مَرْبِدِ النَّعَمِ، فَيَتِمُّونَ.

٥٧١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَوْضِعُ سَوَاطِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ حَضَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ.

٥٧١٨ - وَبِإِسْنَادِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ لِسَعْدِ بْنِ سَعْدٍ بِسَهْمٍ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ أَخِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ.

٥٧١٩ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُحْسَنَ إِلَى مُحْسِنِنَا، وَأَنْ يُتَجَاوَزَ عَنْ مُسِيئِنَا.

٥٧١٢ - قال في المجمع (١٤/٤) وفيه عبدالمهمين بن عباس بن سهل وهو ضعيف.

٥٧١٥ - قال في المجمع (٢٦٣/١) وفيه عبدالمهمين بن عباس وهو ضعيف.

٥٧١٦ - ورواه الحميدي (٩٣٠) وأحمد (٤٣٣/٣) و٤٣٤-٤٣٥ و٣٣٠/٥ و٣٣٧ و٣٣٨ و٣٣٩ (٣٣٩) والبخاري (٢٨٩٢) وابن ماجه (٤٣٣٠) وسيأتي (٥٧٤٨).

٥٧١٩ - ورواه المصنف في الأوسط (٣٧٢) مجمع البحرين) وأبو يعلى (١/٣٥٦) بأسانيد قال في المجمع (٣٦/١٠) في أحدهما عبدالله بن مصعب وفي للآخر عبدالمهمين بن عباس وكلاهما ضعيف. وسيأتي (٦٠٢٨).

٥٧٢٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْه (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ، ثنا أَبُو مُضْعَبٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْمُهِمِّينِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ سَهْلٍ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَقْبَلَ مِنْ تَبُوكَ، وَكَانَ عَلَى الثَّيِّبَةِ، قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى أَحَدٍ، قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»، ثُمَّ انْقَمَتْ، فَقَالَ: «هَلْ تُحِبُّونَ أَنْ أُخْبِرَكُمْ بِدُورِ الْأَنْصَارِ؟»، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ عَبْدُ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ دَارُ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ»، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلْتَنَا آخِرَ الْقَبَائِلِ؟ فَقَالَ: «إِذَا كُنْتُ مِنَ الْخِيَارِ فَحَسْبُكَ»، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ أَبِي مُضْعَبٍ.

٥٧٢١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ [الثُّمَرِيُّ]، ثنا عَلِيُّ بْنُ بَخْرِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ [بْنِ أَحْمَدَ]، ثنا أَبُو مُضْعَبٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْمُهِمِّينِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «تَمَضَّضُوا مِنَ اللَّبَنِ فَإِنَّ لَهُ دَسْمًا».

٥٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبُو مُضْعَبٍ، ثنا عَبْدُ الْمُهِمِّينِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ، وَأَنْ يُشْرَبَ مِنْ تَلَمَةِ الْقَدَحِ أَوْ أَذْيِهِ.

٥٧٢٣ - وَبِإِسْنَادِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

٥٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، ثنا أَبُو مُضْعَبٍ، ثنا عَبْدُ الْمُهِمِّينِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَارْتَفَعَ صَوْتُهُ، وَثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ قَائِمٌ يَسْتَفِيه عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا عَامِرُ، غَضُّ مِنْ صَوْتِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: وَمَا أَنْتَ وَذَلِكَ؟ فَقَالَ ثَابِتٌ: أَمَا وَالَّذِي أَكْرَمَهُ، لَوْلَا أَنْ يَكْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَضَرَبْتُ بِهِذَا السِّيفِ رَأْسَكَ، فَتَنَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرٌ وَهُوَ جَالِسٌ وَثَابِتٌ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا وَاللَّهِ يَا ثَابِتُ، لَئِنْ عَرَضْتَ نَفْسُكَ لِي لَتَوَلَّيْتُ عَنِّي، فَقَالَ ثَابِتٌ: أَمَا وَاللَّهِ

٥٧٢٠ - قال في المجمع (٤٢/١٠) وفيه عبدالمهمين بن عباس وهو ضعيف.

٥٧٢١ - ورواه ابن ماجه (٥٠٠) وفيه إسناد عبدالمهمين وهو ضعيف وله شواهد ولذلك حسنه الحافظ في الفتح (٣١٣/١).

٥٧٢٢ - قال في المجمع (٧٨/٥) وفيه عبدالمهمين بن عباس بن سهل وهو ضعيف.

٥٧٢٣ - ورواه ابن ماجه (٥٤٧) وفيه إسناد عبدالمهمين وهو ضعيف.

٥٧٢٤ - قال في المجمع (١٢٦/٦ و ٥٨/٨) وفيه عبدالمهمين بن عباس بن سهل وهو ضعيف.

يَا عَامِرُ، لَئِنْ عُرِضَتْ نَفْسُكَ لِلْسَّانِي لَتَكْرَهَنَّ حَيَاتِي، فَعَطَسَ ابْنُ أَخٍ لِعَامِرٍ، فَحَمِدَ اللَّهُ، فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ عَطَسَ عَامِرٌ، فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، فَلَمْ يُسَمِّهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عَامِرٌ: سَمَّاهُ هَذَا الصَّبِيَّ وَتَرَكْتَنِي؟ قَالَ: «إِنَّ هَذَا حَمْدُ اللَّهِ»، فَقَالَ: فَمَخْلُوقُهُ، لَأَمْلَأَنَّهَا عَلَيْكَ خَبَلًا وَرِجَالًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَكْفِيكَ اللَّهُ وَابْنَا قَبِيلَةَ»، ثُمَّ خَرَجَ عَامِرٌ، فَجَمَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ أَبْطَنُ ثَلَاثَةَ، هُمُ الَّذِينَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَيْهِمْ: غُصَيَّةُ وَذَكْوَانُ وَرِغْلُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو عَلَيْهِمْ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ: «اللَّهُمَّ الْعَنَ لِيخَانًا وَرِغْلًا وَذَكْوَانًا وَغُصَيَّةَ عَصَبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، اللَّهُ أَكْبَرُ»، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ سَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً(*)، فَلَمَّا سَمِعَ أَنَّ عَامِرًا قَدْ جَمَعَ لَهُ، بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ وَسَائِرَهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمِيرَهُمُ الْمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو، فَمَضَوْا حَتَّى نَزَلُوا بِشَرِّ مَعُونَةٍ، فَأَقْبَلَ، حَتَّى هَجَمَ عَلَيْهِمْ، فَفَقَلَهُمْ كُلَّهُمْ، فَلَمْ يُفَلِّثْ مِنْهُمْ إِلَّا عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ، كَانَ فِي الرِّكَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ يَوْمَ قُتِلُوا خَبَرَ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «قَدْ قُتِلَ أَصْحَابُكُمْ قَرُّوْا رَأْيَكُمْ»، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَامِرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اكْثِفْ عَامِرًا»، فَكَفَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، فَأَقْبَلَ حَتَّى نَزَلَ بِفَنَائِهِ، فَرَمَاهُ اللَّهُ بِالذَّبْحَةِ فِي حَلْقِهِ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ سُلُولٍ، وَأَقْبَلَ يَنْزُو وَهُوَ يَقُولُ: يَا لِعَامِرٍ مِنْ غَدَةٍ كَغَدَةِ الْجَمَلِ، فِي بَيْتِ سُلُولِيَّةٍ، يَرْغَبُ أَنْ يَمُوتَ فِي بَيْتِهَا، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى مَاتَ فِي بَيْتِهَا، وَكَانَ زَيْدُ بْنُ قَيْسٍ أَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ فَاخْتَرَقَ فَمَاتَ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ مَعَهُمْ.

٥٧٢٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو مُضْعَبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هُوَ وَأَبُو ذَرٍّ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَرَجُلٌ آخَرٌ، عَلَى أَنْ لَا يَأْخُذَهُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ.

٥٧٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَّةٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَبْنِيَ الْمَسْجِدَ يُصَلِّي إِلَى خَشْبَةٍ، فَلَمَّا بَنِيَ الْمَسْجِدَ، بَنَى لَهُ مِخْرَابًا، فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ فَحَنَّتِ الْخَشْبَةُ حَنِينَ الْبُعِيرِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَتَتْ.

٥٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا

(*) في الأصل سبعة عشر ليلة وهو خطأ والصواب ما أثبتناه تبعاً للمجمع.

٥٧٢٥ - قال في المجمع (٢٦٤/٧) وفيه عبدالمهمين بن عباس وهو ضعيف.

٥٧٢٦ - انظر (٥٩٩٢) وإن كان هنا في سنده عبدالمهمين إلا أنه صح عن سهل بن سعد. انظر المجمع (٥٨/٢).

٥٧٢٧ - في إسناده عبدالمهمين وهو ضعيف ويعقوب بن حميد وقد تقدم.

عَبْدُ الْمُهِمِينَ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ حَمَلَ دَرَجَةً مِنْ دَرَجِ الْمُنْبَرِ مِنَ الْعَابَةِ، حَتَّى وَضَعَهَا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَّ عُوْدَ الْمُنْبَرِ مِنْ أُنْثَى.

٥٧٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَنْدَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ، ثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِينَ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ التَّمَلَّةِ، وَالتَّخْلَةِ، وَالْهُذْهِدِ، وَالصُّرْدِ، وَالضُّفْدَعِ.

٥٧٢٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُهِمِينَ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَبِي ثَلَاثَةُ أَفْرَاسٍ يَغْلِفُهُنَّ، قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبِي يُسَمِّيهِنَّ: اللَّذَانَ، وَاللَّحِيفَ، وَالطَّرَبَ.

٥٧٣٠ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ، وَتَحَنُّنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخَذَ الرَّايَةَ، فَقَالَ: «أُعْطِي هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، فَتَطَاوَلَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ مَنْ يُعْطِيهَا، فَدَعَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَعَلِيُّ أَرْمَدُ، فَبَصَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

٥٧٣١ - وَبِإِسْنَادِهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ اتَّقَيْتُمْ اللَّهَ، يُوشِكُ اللَّهُ أَنْ يَسْفِيَكُمْ مِنْ رِزْقِ الشَّامِ، وَفَنَحِ الشَّامِ».

٥٧٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ الْحَيَّاطُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَنْدُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ، قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ كَثُرُوا، فَلَوْ كَانَ مِنْبَرٌ أَفْعَدُ عَلَيْهِ»، قَالَ عَبَّاسٌ: فَذَهَبَ أَبِي فَقَطَعَ عِيدَانَ الْمُنْبَرِ مِنَ الْعَابَةِ، فَلَا أُدْرِي عَمَلَهَا أَوْ اسْتَعْمَلَهَا.

٥٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ

٥٧٢٨ - قال في المجمع (٤١/٤) وفيه عبدالمهمين بن عباس بن سهل وهو ضعيف.

٥٧٢٩ - قال في المجمع (٢٦١/٥) وفيه عبدالمهمين بن عباس وهو ضعيف.

٥٧٣٠ - ورواه أحمد (٣٣٣/٥) والبخاري (٢٩٤٢) و٣٠٠٩ و٣٧٠١ و(٤٢١٠) ومسلم (٢٤٠٦).

٥٧٣٢ - قال في المجمع (٣٢٥/١٠) وفيه عبدالمهمين بن عباس وهو ضعيف.

٥٧٣٣ - ورواه أحمد (٣٣٨/٥) بدون ذكر كارهون، وقد أورده شيخنا محمد ناصر الدين الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٣٥٨٨) لهذه الزيادة وقال: هو صحيح بغير هذا اللفظ. وانظر الضعيفة (٤٣٠٤).

سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيُّ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ سَهْلٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَنْدَقِ، فَأَخَذَ الْكِرْزَيْنِ، فَحَفَرَ بِهِ، فَصَادَتْ حَجْرًا فَضَحِكَ، فَقِيلَ مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ضَحِكْتُ مِنْ نَاسٍ يَأْتُونَكُمْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَيُسَافُونَ إِلَى الْجَنَّةِ وَهُمْ كَارِهُونَ».

٥٧٣٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الظَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا تَلَاعَنَّا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَاصِمٍ: «افْبِضْهَا إِلَيْكَ حَتَّى تَلِدَ، فَإِنْ تَلِدَتْهُ أَحْمَرٌ مِثْلَ وَحَرَةٍ، فَهُوَ لِأَبِيهِ عُوَيْمِرَ الَّذِي انْتَفَى، وَإِنْ تَلِدَتْهُ أَسْوَدُ اللِّسَانِ وَالشَّعْرِ، فَهُوَ لِابْنِ السَّخْمَاءِ، الرَّجُلِ الَّذِي يَرْمِي بِهِ، قَالَ عُوَيْمِرُ: فَلَمَّا وَلَدَتْهُ أَتَيْتُ بِهِ، فَاسْتَقْبَلَنِي لِسَانُهُ مِثْلُ التَّمْرَةِ، فَقُلْتُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ».

٥٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو الرَّبَاطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُرُوءَةَ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقَبِيلَةَ وَلَا يَسْتَنْدِرُهَا».

٥٧٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ بْنِ حَيَّانَ الرَّقْمِيُّ، وَأَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَزِيَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ سَهْلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ قَبَائِلِ الْأَنْصَارِ دُورُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنِي عَبْدِ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ».

٥٧٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي حَازِمُ بْنُ ثَمَامٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أَصْلِيَ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَجْلِسَ مَجْلِسِي، فَأَذْكُرَ اللَّهَ حَتَّى تَظْلُعَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شِدِّ عَلَى جِيَادِ الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، هَكَذَا قَالَ الدَّبَرِيُّ: عَيَّاشٌ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبَّاسٌ.

٥٧٣٥ - قال في المعجم (٢٠٥/٧) وفيه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف.

٥٧٣٦ - في إسناده ابن لهيعة والراوي عنه من غير العبادلة.

٥٧٣٧ - رواه عبدالرزاق (٢٠٢٧) وانظر (٥٧٦٠).

٥٧٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزْدَادَ التُّوزِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ أَحَدِ بَنِي مَالِكٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَأَبُو أُسَيْدٍ، وَأَبُو حُمَيْدٍ، وَأَنَّهُمْ تَذَكَّرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا أَنَّهُ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

مَا رَوَى أَبُو حَازِمٍ سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

رَوَايَةُ الْمَدَنِيِّينَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي حَازِمٍ

٥٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ حَمَّادٌ: ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا حَازِمٍ فَحَدَّثَنِي بِهِ، فَلَمْ أَتَكْرَمًا حَدَّثَنِي بِهِ شَيْئًا، فَذَكَرَ حَدِيثَ الصَّلَاةِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي فُحَّافَةَ أَنْ يَوْمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا نَابَكُمْ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ، فَلْيَسِّحِ الرِّجَالُ، وَلْيَصْفِقِ النِّسَاءُ».

عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُلَبِّي، إِلَّا لَبَّى مَا عَنْ يَمِينِهِ وَمَا عَنْ شِمَالِهِ مِنْ شَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ، حَتَّى يَنْقَطِعَ الْأَرْضُ مِنْ هَهُنَا وَهَهُنَا، إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَتَرَاءَوْنَ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، كَمَا يَرَى الْكَوْكَبُ فِي السَّمَاءِ».

٥٧٤١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنِّرِ، ثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ

٥٧٣٨ - قال في المجمع (١٤٦/٢) قلت حديث أبي حميد في الصحيح رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

٥٧٣٩ - انظر (٥٦٩٣).

٥٧٤٠ - ورواه الترمذي (٨٢٨ و ٨٢٩) وابن ماجه (٢٩٢١) والحاكم (٤٥١/١) وصححه ووافقه الذهبي.

٥٧٤١ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٠٨٥).

سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ مُلَبٍّ بِلَبِّي، إِلَّا لَبَّى مَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ مِنْ حَجَرٍ وَشَجَرٍ».

مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْمِصْبِصِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبُورَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: اسْتُصْرِخَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُمْ يَضِلُّهُ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَانْتَظَرُوا، فَلَمَّا أَبْطَأَ تَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَفَّقَ الْقَوْمَ لِأَبِي بَكْرٍ لِيَتَأَخَّرَ، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ، أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ: «مَا بَالُ التَّضْفِيقِ، إِنَّمَا التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

مُضْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا مُضْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «الْمُؤْمِنُ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ، بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، يَأْلَمُ الْمُؤْمِنُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ، كَمَا يَأْلَمُ الْجَسَدُ لِمَا فِي الرَّأْسِ».

٥٧٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ.

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ الْمِصْبِصِيُّ، قَالَ: ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ مَأْلَفَةٌ، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ وَلَا يُؤْلَفُ».

٥٧٤٣ - ورواه أحمد (٣٤٠/٥) وقال في المجموع (٨٧/٨) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير سوار بن عمارة الرملي وهو ثقة. قلت: رواه أحمد عن أحمد بن الحجاج به وليس في الإسناد سوار بن عمارة وإنما هو في سند الأوسط وقال في المجموع (١٧٨/٨) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط (٢٥٦ مجمع البحرين) ورجال أحمد رجال الصحيح. ورواه القضاعي في مسند الشهاب (١٣٦) من طريق مصعب به، ورواه ابن المبارك في الزهد (٦٩٣).

٥٧٤٤ - قال في المجموع (٨٧/٨) رواه أحمد (٢٣٥/٥) والطبراني وفيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره وبقية رجاله ثقات. وقال (٢٧٣/١٠) وإسناده جيد. وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤٢٦ و ٤٢٧) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني. ورواه أبو الشيخ (١٧٩) والخطيب (٣٧٦/١١).

٥٧٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِيَّاهِبَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا حَسٌّ فَتَنَظَّرْتُ، فَإِذَا هُوَ بِلَالٌ».

٥٧٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ، ثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِيَّاهِبَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ﷻ».

هَشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٧٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا هَشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: ذَكَرَ لِسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الشُّؤْمُ، فَقَالَ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَهُوَ فِي الْمَرْأَةِ، وَالْمَسْكِينِ، وَالْفَرَسِ».

٥٧٤٨ - حَدَّثَنَا الْمُفِيدُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا هَشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٧٤٩ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ هَشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ فِي شَيْءٍ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَلَمَّ يَأْتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أُقِيمَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ لِيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ وَكَبَّرَ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَى النَّاسَ، فَجَعَلُوا يُصَفِّقُونَ لِأَبِي بَكْرٍ، لِيَقْطَعَ بِدُخُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا سَمِعَ بِفَرَجِ الصُّفُوفِ خَلْفَهُ، عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ، فَاسْتَأْخَرَ إِلَى الصَّفِّ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ أَبِي بَكْرٍ،

٥٧٤٥ - ورواه في الصغير (٢٠٨/١) قال في المعجم (٢٩٩/٩) وفيه مصعب بن ثابت الزبيري وثقه ابن حبان وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات. لكن له شاهد في الصحيح.

٥٧٤٦ - قال في المعجم (٢٥/١) وفي إسناده مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان والأكثر على تضعيفه.

٥٧٤٧ - انظر (٥٧٠٧).

٥٧٤٨ - انظر (٥٧١٦).

٥٧٤٩ - ورواه الحميدي (٩٢٧) وتقدم.

حَتَّى قَدَّمَهُ إِلَى مَقَامِهِ، فَثَبَّتَ، أَبُو بَكْرٍ قَلِيلًا، ثُمَّ حَمَلَ حَمْلَةً وَاحِدَةً الْفَهْقَرَى، وَدَخَلَ فِي الصَّفِّ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ تَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى لَهُمْ حَتَّى قَضَى الصَّلَاةَ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَقْبَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى مَا صَنَعْتَ، أَلَا ثَبَّتَ حِينَ قَدَّمْتُكَ؟»، قَالَ: قَدْ أَرَدْتُ ذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ أَرَ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «إِذَا نَابَتْكُمْ نَائِبَةٌ، فَعَلَيْكُمْ بِالتَّسْبِيحِ، فَإِنَّ التَّسْبِيحَ لِلرَّجَالِ، وَالتَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٥٧٥٠ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: إِنِّي جِئْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْبَ لَكَ نَفْسِي، فَصَعِدَ فِيهَا النَّظَرُ وَصَوْبُهُ، ثُمَّ سَكَتَ، فَقَامَ رَجُلٌ مَا عَلَيْهِ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ، عَاقِدٌ طَرَفَيْهِ عَلَى عُنُقِهِ، فَقَالَ: إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ لَهُ: «أَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ شَيْءٍ»، فَأَذْهَبَ فَالْتَمَسَ، فَذَهَبَ فَالْتَمَسَ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا، فَرَجَعَ، فَقَالَ: لَمْ أَجِدْ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذْهَبَ فَالْتَمَسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ لَمْ أَجِدْهُ، ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟»، فَقَالَ: سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، فَقَالَ: «قَدْ رَوَّجْتُكَهَا عَلَى مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٥٧٥١ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ [الدَّمِنَاطِيُّ]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبُرْدَةٍ، فَقَالَتْ: عَمِلْتُ هَذِهِ لَكَ بَيْدِي، فَقَبِلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا، وَبِهِ حَاجَةٌ إِلَيْهَا فَانْزَرَهَا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: اكْسِنِيهَا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ»، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، قَالَ سَهْلٌ: فَقُلْتُ لِلرَّجُلِ: قَدْ رَأَيْتَ حَاجَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتُهَا؟ فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتُ مَا رَأَيْتُمْ، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَخْبَأَهَا حَتَّى أَكْفُرَ فِيهَا، فَكُفِّرَ فِيهَا.

٥٧٥٠ - ورواه أحمد (٣٣٠/٥) والبخاري (٢٣١٠) و٥٠٢٩ و٨٧٥٠٣٠ و٥١٢٠ و٥١٢٦ و٥١٣٢ و٥١٣٥ و٥١٤١ و٥١٤٩ و٥١٥٠ و٥٨٧١ و٧٤١٧ ومسلم (١٤٢٥) ومالك (٤-٣/٢) وأبو داود (٢٠٩٧) والترمذي (١١٢١) والنسائي (١١٣/٦) والحميدي (٩٢٨).
٥٧٥١ - ورواه أحمد (٣٣٣/٥-٣٣٤) والبخاري (١٢٧٧) و٢٠٩٣ و٦٠٣٦ وابن ماجه (٣٥٥٥) وسباني (٥٨٨٧).

٥٧٥٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدَّمِيَّاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ أَتَاهُ نَفَرٌ امْتَرَوْا فِي مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مِنْ أَيِّ أَغْوَادٍ هُوَ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْرِفُ مِنْ أَيِّ غَوْدٍ هُوَ؟ وَمَنْ صَنَعَهُ؟ وَالْيَوْمَ الَّذِي قَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ تَأْمُرَ غُلَامًا لَهَا تَجَارًا، فَصَنَعَ لَهُ أَغْوَادًا يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَيْهَا، فَصَنَعَ لَهُ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ، أَخْبَرَتِ الْمَرْأَةُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَحَمَلُ، فَخَطَبَ النَّاسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنِيرِ، ثُمَّ رَكَعَ عَلَيْهِ، ثُمَّ نَزَلَ لِلشُّجُودِ فَسَجَدَ، ثُمَّ رَكَعَ عَلَى الْمَنِيرِ، فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ.

٥٧٥٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى الْقُرَوِيُّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَوْضِعٌ سَوِطٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٧٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شُعَيْبٍ الْبَرْجَانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ الْمُقَوِّمُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصِ الْأَضْبَهَانِيِّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يُدْعَى لَهُ الصَّائِمُونَ، مَنْ كَانَ مِنَ الصَّائِمِينَ دَخَلَهُ لَمْ يَظْلَمْ أَبَدًا».

٥٧٥٥ - حَدَّثَنَا طَاهِرُ بْنُ عَيْسَى بْنُ قَيْرَسَ الْمِضْرِيُّ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَوْمَ أُصِيبَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَحْرِقُ الْحَصِيرَ، تُدَاوِي بِهِ جُرْحَهُ، تُلْصِقُهُ عَلَيْهِ.

مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الرَّمَعِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِضْرِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ

٥٧٥٢ - انظر (٥٩٩٢).

٥٧٥٤ - ورواه أحمد (٣٣٣/٥ و ٣٣٥) والبخاري (١٨٩٦ و ٣٢٥٧) ومسلم (١١٥٢) والترمذي (٧٦٢) والنسائي (١٦٨/٤) وابن ماجه (١٦٤٠).

٥٧٥٥ - ورواه أحمد (٣٣٠/٥ و ٣٣٤) والبخاري (٢٤٣ و ٢٩٠٣ و ٢٩١١ و ٣٠٣٧ و ٤٠٧٥ و ٥٢٤٨ و ٥٧٢٢) والترمذي (٢١٦٧) وابن ماجه (٣٤٦٤) وتقدم (٥٧١١).

٥٧٥٦ - ورواه أبو داود (٢٥٢٣) والدارمي (١٢٠٣) قال الحافظ في تخریج الأذكار: حديث حسن صحيح. ورواه ابن خزيمة (٤١٩) وابن حبان (٢٩٧ و ٢٩٨) والبيهقي (٤١٠/١).

الْعَلَاةُ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ، أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «ثَنَانٌ لَا تُرْدَانُ»، أَوْ قَالَ: «مَا تُرْدَانُ، الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ، وَعِنْدَ النَّاسِ، حِينَ يَلْتَحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

قَالَ مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ: وَحَدَّثَنِي رُزَيْقُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «وَتَحْتَ الْمَطَرِ» قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: لَيْسَ لِرُزَيْقٍ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ، وَحَدِيثٌ آخَرُ مُنْقَطِعٌ (*).

٥٧٥٧ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ عَتَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الشُّتْرِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيُعْزِي النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا مِنْ بَعْدِي لِلتَّعْزِيَةِ فِيَّ»، فَكَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ: مَا هَذَا؟ فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَقِيَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا يُعْزِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٧٥٨ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ عَتَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الشُّتْرِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، أَنَّ الْعُودَ الَّذِي كَانَ فِي الْمَقْصُورَةِ، جُعِلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَسَنَ، فَكَانَ يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ إِذَا قَامَ، فَلَمَّا قُبِضَ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] سُرِقَ، فَطُلِبَ فَوُجِدَ فِي مَسْجِدِ بَنِي عُمَيْرٍ بْنِ عَوْفٍ، وَكَانَتْ الْأَرْضُ قَدْ أَصَابَتْهُ.

٥٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ ﷺ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَسَنَ وَحُسَيْنَ يَتِيمَانِ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيهِمَا؟ قَالَتِ: الْجُوعُ، قَالَ: فَأَرْسِلِي إِلَيَّ أَيْبِكَ، فَأَرْسَلَتْ، فَجَاءَهُ الرَّسُولُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ فَضْلَةٌ

(*) رزق بن سعيد بن عبد الرحمن ويقال رزق مجهول.

٥٧٥٧ - قال في المجمع (٣٨/٩) رواه أبو يعلى (١/٣٥٧) والطبراني ورجالهما رجال الصحيح غير موسى بن يعقوب الزمعي ووثقه جماعة. وأورده شيخنا في ضعيف الجامع الصغير.

٥٧٥٩ - ورواه أبو داود (١٧٠٠) والبيهقي (١٩٤/٦) وفي إسناده موسى بن يعقوب وأعله البيهقي بالاضطراب وبمعارضته لأحاديث التعريف سنة.

تَمَرٍ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَتَكَ تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنْ كَانَ عِنْدَكَ شَيْءٌ فَأَبْلِغْنَاهُ، فَإِنْ حَسَنًا وَحُسْنًا يَبْكِيَانِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّسُولَ فَحَمَلَهُ إِلَيْهِمَا، فَجَاءَ بِهِ فَاطِمَةً، فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلَيْهَا وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا وَجَدَ غَيْرَ هَذَا؟ قَالَتْ فَاطِمَةُ ﷺ: لَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا فِي هَذَا مَا يُسْكِنُهُمَا، فَخَرَجَ عَلَيَّ ﷺ، فَوَجَدَ دِينَارًا فِي السُّوقِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى فَاطِمَةَ ﷺ فَأَخْبَرَهَا وَقَالَ: هَذَا الدِّينَارُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ ﷺ: أَذْهَبَ بِهِ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ، فَخُذْ لَنَا مِنْهُ دَقِيقًا، فَخَرَجَ عَلَيَّ ﷺ، فَجَاءَ الْيَهُودِيَّ فَاشْتَرَى بِهِ دَقِيقًا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ الْيَهُودِيُّ: أَنْتَ خَتَنُ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَخُذْ دِينَارَكَ وَلَكَ الدَّقِيقُ، فَخَرَجَ عَلَيَّ حَتَّى جَاءَ بِهِ فَاطِمَةً، فَأَخْبَرَهَا، وَقَالَ: هَذَا الدِّينَارُ، قَالَتْ: أَذْهَبَ بِهِ إِلَى فُلَانِ الْجَزَّارِ، فَخُذْ لَنَا بِدَرَاهِمَ لَحْمًا، نُرْسِلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْكُلُ مَعَنَا، فَذَهَبَ فَرَهَنَ الدِّينَارَ بِدَرَاهِمَ، فَجَاءَ بِهِ، فَعَجَجْتُ وَنَصَبْتُ وَخَبَرْتُ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى أَبِيهَا، فَجَاءَهَا فَإِذَا جَفَنَةٌ فِيهَا كُحْبَرٌ، وَإِذَا اللَّحْمُ يَغْلِي، وَإِذَا دَقِيقٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَذْكَرُ لَكَ، فَإِنْ رَأَيْتَهُ لَنَا حَلَالًا أَكَلْنَا وَأَكَلْتَ، مِنْ شَأْنِهِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «كُلُوا بِسْمِ اللَّهِ»، فَأَكَلُوا فَيَنِمَا هُمْ مَكَانَهُمْ، إِذَا غُلَامٌ يَنْشُدُ الدِّينَارَ بِاللَّهِ وَبِالْإِسْلَامِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدُعِيَ لَهُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: أَرْسَلَنِي أَهْلِي بِدِينَارٍ أَشْتَرِي بِهِ، فَسَقَطَ مِنِّي بِالسُّوقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذْهَبَ إِلَى الْجَزَّارِ، فَقُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَرْسِلْ إِلَيَّ بِالدِّينَارِ وَدِرْهَمِكَ عَلَيَّ»، فَأَرْسَلَ بِهِ، فَدَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ.

٥٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ قَارِطًا، وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْخَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَ عَلَيَّ الْخَوْضَ فَشَرِبَ، لَمْ يَظْمَأْ، وَمَنْ لَمْ يَظْمَأْ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

حَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٧٦١ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا خَالِدُ بْنُ زِيَارٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ،

٥٧٦٠ - قال في المعجم (٣٦٤/١٠) ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن يعقوب وقد وثقه غير واحد وفيه ضعف، وأورده شيخنا في ضعيف الجامع الصغير.

٥٧٦١ - قال في المعجم (١٠٦/١٠) رواه الطبراني بأسانيد في الكبير والأوسط (٤٥٢) مجمع البحرين) وأسانيد ضعيفة في بعضها محمد بن أبي حميد وفي بعضها المقدم بن داود وغيره وكلهم ضعفاء. وانظر (٥٦٣٢ و ٥٧٣٧).

عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَأَنْ أَشْهَدَ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَجْلِسَ أَذْكَرُ لِلَّهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْمِلَ عَلَى جِوَادِ الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٧٦٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرَقَةَ مِنْ غُرَفِ الْجَنَّةِ، كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الْغَارِبَ الدَّرِّيَّ الشَّرْقِيَّ وَالْفَرْبِيَّ».

٥٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كُنَّ النِّسَاءُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُؤْمَرْنَ فِي الصَّلَاةِ أَنْ لَا يَرْفَعْنَ رُءُوسَهُنَّ حَتَّى يَأْخُذَ الرَّجَالُ مَقَاعِدَهُمْ مِنَ الْأَرْضِ مِنْ فَتَاخَةِ النَّبَابِ».

٥٧٦٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِلْجَنَّةِ بَابًا يُدْعَى الرِّبَّانَ، يُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَبْنِ الصَّائِمُونَ؟ فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ وَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ».

٥٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «التَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، وَالتَّسْيِيقُ لِلرِّجَالِ».

٥٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِّيَّابِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ التَّرْسِيُّ، قَالَا: ثَنَا

٥٧٦٢ - ورواه أحمد (٣٤٠/٥) والبخاري (٦٥٥٥) ومسلم (٢٨٣٠).

٥٧٦٣ - ورواه أحمد (٤٣٣/٣) والبخاري (٣٣١/٥) والبخاري (٣٦٢) و٨١٤ و١٢١٥) ومسلم (٤٤١) وأبو داود (٦١٦) والنسائي (٧٠/٢).

٥٧٦٤ - تقدم الكلام عليه.

٥٧٦٥ - تقدم الكلام عليه.

٥٧٦٦ - انظر (٥٧٦٣).

بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَاقِدِي أُرْدِيَّتِهِمْ، وَمَا عَلَى أَحَدِهِمْ إِلَّا تَوْبٌ وَاحِدٌ.

٥٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ بِفُلَانَةٍ سَمَّاها، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَرْأَةِ فَسَأَلَهَا، فَأُنْكَرَتْ، فَرَجَمَهُ وَتَرَكَهَا.

مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَخْتَرِفُونَ مَا عَجَّلُوا الْفُطْرَ».

٥٧٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَبَى بِشْرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذُنُ أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟»، قَالَ الْغُلَامُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَوْثُرُ بِنَصِيبي مِنْكَ أَحَدًا، فَتَلَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ.

٥٧٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنْ كَانَ فَوْفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةُ وَالْمَسْكِنُ».

يَغْنِي الشُّؤْمَ.

٥٧٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلِ الدَّمِيَّاطِيِّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا مَالِكُ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنَعَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ

٥٧٦٧ - ورواه أبو داود (٤٤٤٢) وإسناده حسن، وأحمد (٣٣٩/٥ - ٣٤٠) وسأني (٥٩٢٤).

٥٧٦٨ - ورواه أحمد (٣٣١/٥ و ٣٣٤ و ٣٣٦ و ٣٣٧ و ٣٣٩) ومالك (٢١٢/١) والبخاري (١٩٥٧)

ومسلم (١٠٩٨) والترمذي (٦٩٥) وابن ماجه (١٦٩٧) والبخاري (١١٣٠).

٥٧٦٩ - ورواه أحمد (٣٣٣/٥ و ٣٣٨) والبخاري (٥٦٢٠) ومسلم (٢٠٣٠).

عَوفٍ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ وَحَاطَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَدُّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ، فَأَقِيمُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ، انْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ ابْتُثْ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ ﻋَلَى مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَنْتَبِتَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟»، فَقَالَ: مَا كَانَ لابنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ مِنَ التَّصْفِيقِ؟ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ انْتَفَتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٥٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى.

٥٧٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ طَاهِرٍ بْنُ حَزْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ، قَالَا: ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بِلَالًا يَنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

٥٧٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ جُنْهُوْرٍ النَّيْسَبِيُّ، ثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِيَّاهِبَ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَاعَتَانِ لَا تُرَدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ، حِينَ تَقَامُ صَلَاةٌ، وَفِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

٥٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

٥٧٧٢ - ورواه مالك (١٣٣/١) والبخاري (٧٤٠) وأحمد (٣٣٦/٥).

٥٧٧٣ - ورواه في الأوسط (١٣١-١٣٢) مجمع البحرين) قال في المجمع (١٥٣/٣) بعد أن نُسبَ إلى الأوسط فقط: ورجاله الصحيح.

٥٧٧٤ - انظر (٥٧٥٥). وفي رواية فاطمة حين تقام الصلاة.

٥٧٧٥ - قال في المجمع (١٥٩/٨) وفيه محمد بن [مخلد] الرعياني وهو متهم بهذا الحديث وغيره. قلت ورواه ابن عدي في الكامل وغيره بالبوأطيل. وعد الذهبي ووافقه الحافظ في اللسان هذا الحديث من أباطيله. فالحديث موضوع. ورواه القضاعي في مسند الشهاب (٢٧٣) من حديث ابن عمر، وهو أيضاً موضوع.

خَالِدٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي حَارِظٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ بِالتُّرَابِ، فَتَنَاهَاهُمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «دَعُهُمْ، فَإِنَّ التُّرَابَ رَيْعُ الصَّبْيَانِ».

٥٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا يَاسِينُ بْنُ عَبْدِ الْأَحَدِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي حَارِظٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْعَرْفِ فَوْقَهُمْ، كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَائِبَ فِي الْأَفْقِ وَالْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لِقَاصِلٍ مَا بَيْنَهُمْ».

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ أَبِي حَارِظٍ

٥٧٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارٍ أَبِي حَارِظٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ عُؤَيْمِرَ الْعَجَلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَإِنْ قَتَلَهُ قَتَلْتُمُوهُ؟ سَلَّ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، فَأَخْبَرَ عَاصِمُ عُؤَيْمِرًا، فَقَالَ عُؤَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا يَتَيْنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ وَقَدْ نَزَلَ الْقُرْآنُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَ فِيكُمَا الْقُرْآنُ»، فَتَقَدَّمَا فَتَلَاعَنَا، ثُمَّ قَالَ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا إِنْ أَنَا أَمْسَكْتُهَا، فَفَارَقَهَا، وَمَا أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِفِرَاقِهَا، فَسُنْتُ سَنَةً فِي الْمُتَلَاعِنِينَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرُ قَصِيرًا كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلَا أُخْسِبُهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْخَمُ أَغْيَنَ ذَا أَلْيَتَيْنِ، فَلَا أُخْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا»، فَجَاءَتْ عَلَى النَّعْتِ الْمَكْرُوءِ.

أَبُو عَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِي حَارِظٍ

٥٧٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا أَبُو عَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، ثَنَا أَبُو حَارِظٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٧٧٦ - انظر (٥٧٦٢).

٥٧٧٧ - انظر (٥٦٧٤).

٥٧٧٨ - رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣٣٥/٥) وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (٥٢٤٧) قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٩/٤) وَرِجَالُ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيحِ، وَسَيَانِي (٥٨٠٩).

٥٧٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا أَبُو عَسَّانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ شَرِبَ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ».

٥٧٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا أَبُو عَسَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ مِنْ أَصْغَرِ الْقَوْمِ، وَالْأَشْبَاخُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهِ الْأَشْبَاخَ؟» قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بِفَضْلِ فَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

٥٧٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا أَبُو عَسَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: رَوَّجْنِيهَا، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ؟» قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: «إِذْهَبْ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، وَلَا خَاتَمَ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي، لَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَيْسَتْ لَهُ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَيْسَتْ لَهُ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَجَلَسَ الرَّجُلُ، حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَاهُ أَوْ جِئَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: مَعِيَ سُورَةُ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْكَحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٥٧٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا أَبُو عَسَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعُ مِائَةِ أَلْفٍ، أَخَذَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُهُمْ وَآخِرُهُمُ الْجَنَّةَ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ».

٥٧٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا أَبُو عَسَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَغْرَفْتُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ».

٥٧٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا أَبُو عَسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ مِنَ أَكْثَرِ الْمُسْلِمِينَ غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ حَتَّى جُرِحَ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَأَخَذَ ذُبَابٌ سَيْفِهِ، فَجَعَلَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْرِعًا، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟»، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» وَكَانَ مِنَ أَكْثَرِ غَنَاءِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا جُرِحَ اسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنَّوَائِمِ».

٥٧٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا أَبُو عَسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَدْوَةٍ - فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ: أَتَذَرُونَ مَا الْبُرْدُ؟ قَالَ الْقَوْمُ: هِيَ شِمْلَةٌ مَنْسُوجَةٌ، فِيهَا حَاشِيَتُهَا - فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: جِئْتُ أَكُشُوكَ هَذِهِ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَلَبِسَهَا، فَرَأَاهَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحْسَنَ هَذِهِ فَكُنِيئَتُهَا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ»، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَامَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: مَا أَحْسَنَتْ جِيبَ رَأَيْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلَتْهُ إِيَّاهَا، وَقَدْ عَرَفَتْ أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا فَيَمْنَعُهُ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا حَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ إِلَّا رَجَوْتُ بَرَكَتَهَا حِينَ لَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَعَلِّي أَكْفَنُ فِيهَا.

٥٧٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا أَبُو عَسَانَ، ثنا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ الْمَسْجِدِ وَمَا يَلِي الْقِبْلَةَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مَمَرٌ الشَّاةِ.

٥٧٨٤ - ورواه أحمد (٣٣١/٥ - ٣٣٢ و ٣٣٥) والبخاري (٦٦٠٧) ومسلم (١١٢) والقضاعي في مسند الشهاب (١١٦٧ و ١١٦٨).

٥٧٨٦ - ورواه البخاري (٤٩٦ و ٧٣٣٤) ومسلم (٥٠٨) وأبو داود (٦٨٢). وفي رواية فاطمة وبين المنبر ممر الشاة.

٥٧٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا أَبُو عَسَّانَ، ثنا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ تَكُونُ الْقَائِلَةُ.

٥٧٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا أَبُو عَسَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ فِينَا تَجْعَلُ فِي مَرْزَعَةٍ لَهَا سِلْقًا، وَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، تَنْزِعُ أَصُولَ السِّلْقِ فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ، ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرِ تَطْبُخُهُ، فَيَكُونُ أَصُولُ السِّلْقِ عُراقَةً، قَالَ سَهْلٌ: فَكُنَّا نَنْصَرِفُ إِلَيْهَا مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَنُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَتَقْرُبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا، فَكُنَّا نَتَمَنَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَطْعَامِهَا ذَلِكَ.

٥٧٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا أَبُو عَسَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: هُشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، وَجُرِحَ وَجْهُهُ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُ عَنْهُ الدَّمَ، وَعَلَيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يَأْتِيهَا بِالنَّاءِ، فَلَمَّا أَصَابَ الْجُرْحَ النَّاءُ، كَثُرَ دَمُهُ فَلَمْ يَرَقْ الدَّمُ، حَتَّى أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، فَأَخْرَقَتْهُ حَتَّى عَادَ رَمَادًا، ثُمَّ جَعَلَتْ عَلَى الْجُرْحِ، قَرَقًا الدَّمَ.

٥٧٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا أَبُو عَسَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَكَانَ لَهَا عَبْدٌ نَجَارٌ، فَقَالَ لَهَا: «مُرِّي عَبْدَكَ، فَلْيَنْعَمَلْ لِي أَعْوَادًا كَالْمُنْبَرِ»، فَأَمَرَتْ عَبْدَهَا، فَذَهَبَ إِلَى الْغَابَةِ، فَقَطَعَ مِنَ الطَّرْفَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ مِنْبَرًا، فَلَمَّا قَضَاهُ، أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَضَاهُ، قَالَ: فَأَرْسِلْ بِهِ إِلَيَّ، فَجَاءُوا بِهِ إِلَيْهِ، فَاحْتَمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ تَرَوْنَ.

٥٧٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا أَبُو عَسَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وَلَمْ يَنْزِلْ مِنَ الْفَجْرِ، فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا

٥٧٨٧ - انظر ما بعده حيث رواه البخاري (٩٤١).

٥٧٨٨ - ورواه البخاري (٩٣٨) و (٩٣٩) و (٩٤١) و (٢٣٤٩) و (٥٤٠٣) و (٦٢٤٨) و (٦٢٧٩).

٥٧٩١ - ورواه البخاري (١٩١٧) و (٤٥١١) ومسلم (١٠٩١). وفي نسخة فيض الله يتبين له أحدهما.

أَرَادُوا الصَّوْمَ، رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ، فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ أَيُّهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فَعَلِمُوا أَنَّ مَا يَعْنِي بِذَلِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ.

٥٧٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: دُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَقَدِمَتْ، فَتَزَلَّتْ عَلَى بَنِي سَاعِدَةَ، قَالَ: وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا، فَلَمَّا كَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، قَالَ: «قَدْ أَحَاذِكُ مِنِّي»، فَقَالُوا لَهَا: تَذَرِينَ مَنْ هَذَا؟ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيُخْطَبِكَ، قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ سَهْلٌ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اسْمِعْنَا يَا أَبَا سَعْدٍ»، قَالَ: فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَذَا الْقَدَحَ، فَسَقَيْتُهُمْ فِيهِ، قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ، فَشَرَبْنَا فِيهِ، ثُمَّ اسْتَوَهَبَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَوَهَبَهُ لَهُ.

٥٧٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَيْتُ بِالْمُنْدَرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذِهِ وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، قَالَ: فَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِشْيءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ، فَأَخْطَمَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْلَبُوهُ فَاشْتَاقَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أَيُّنَ الصَّبِيِّ؟» قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَقْلَبْنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا اسْمُهُ؟» قَالَ: فُلَانٌ، قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ اسْمُهُ الْمُنْدَرُ»، فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْدَرِ.

٥٧٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: لَمَّا عَرَسَ أَبُو سَهْلٍ أُسَيْدُ السَّاعِدِيَّ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ، وَصَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، وَمَا قَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ إِلَّا امْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ، وَبَلَكَتْ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ، فَلَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ، أَتَتْهُ بِهِ فَسَقَتْهُ.

٥٧٩٢ - ورواه أحمد (٤٩٨/٣ و ٣٣٩/٥) والبخاري (٥٢٥٥ و ٥٢٥٧).

٥٧٩٣ - ورواه البخاري (٦١٩١) ومسلم (٢١٤٩).

٥٧٩٤ - ورواه البخاري (٥١٧٦ و ٥١٨٢ و ٥١٨٣ و ٥٥٩١ و ٥٥٩٧ و ٦٦٨٥) ومسلم (٢٠٠٦) وسياطي (٥٨٦٣ و ٥٩٢٥).

٥٧٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، بَابٌ مِنْهَا يُسَمَّى الرَّيَّانَ، لَا يُدْخِلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ».

٥٧٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَهْلًا: هَلْ رَأَيْتُمْ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْيَ الْبُرِّ؟ قَالَ: لَا، قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَقُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَنْخُلُونَ الشَّعِيرَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّا كُنَّا نَنْفُخُهُ.

٥٧٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُكْرَمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لِرَوْحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ عَذْوَةِ غَيْرٍ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ يَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّهُ لَيَعْمَلُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ يَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ».

٥٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحُلَيْي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الشَّيرَازِيُّ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ يَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّهُ لَيَعْمَلُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ يَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ».

٥٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحُلَيْي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الشَّيرَازِيُّ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ

٥٧٩٦ - ورواه أحمد (٣٣٢/٥) والبخاري (٥٤١٠ و ٥٤١٣) والترمذي (٢٤٦٩) وابن ماجه (٣٣٣٥).

٥٧٩٧ - ورواه أحمد (٤٣٣/٣ و ٣٣٥/٥ و ٣٣٧ و ٣٣٨-٣٣٩ و ٣٣٩) والبخاري (٢٧٩٤ و ٢٨٩٢ و ٣٢٥٠ و ٦٤١٥) ومسلم (١٨٨١) والترمذي (١٧١٥) وابن ماجه (٢٧٥٦) والبيهقي في شرح السنة (٢٦١٥) وابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٤/٥) والدارمي (٢٤٠٣).

٥٧٩٩ - هذا الحديث في نسخة الفاتح فقط.

٥٨٠٠ - ورواه ابن ماجه (٧٨٠) والحاكم (٢١٢/١) وصححه ووافقه الذهبي، ورواه ابن خزيمة (١٤٩٨ و ١٤٩٩) وهو حديث صحيح.

مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٥٨٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَسَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ يَبُولُ قَائِمًا، فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، قَالَ: رَأَيْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي مَسَحَ عَلَيْهِمَا.

مُوسَى بْنُ عُيَيْدَةَ الرَّبَذِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، قَالَا: ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعُتْبَرِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ الصَّوَّافُ الثُّسَيْرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ، قَالَا: ثنا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا مُوسَى بْنُ عُيَيْدَةَ الرَّبَذِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ دُونََ اللَّهِ سَبْعِينَ أَلْفَ حِجَابٍ مِنْ نُورٍ وَظُلْمَةٍ، وَمَا يَسْمَعُ مِنْ نَفْسٍ شَيْئًا مِنْ حِسِّ تِلْكَ الْحُجُبِ إِلَّا زَهَقَتْ».

عُمَرُ بْنُ صُهَبَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا حَمَّادُ [حَجَّاج] بْنُ الْحَسَنِ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَامٍ الْعَطَّارُ، ثنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنِ الشُّلُومُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْمَرْأَةِ، وَالْقَرْسِ، وَالْدَّارِ».

٥٨٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا حَمَّادُ [حَجَّاج] بْنُ الْحَسَنِ الْوَرَّاقُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سَلَامٍ الْعَطَّارُ، ثنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَيْبَتِي هُوْدٌ وَأَخَوَاتُهَا: الْوَاقِعَةُ، وَالْحَاقَّةُ، وَإِذَا أَلْتَمَسَ كُرْبَتِي».

٥٨٠١ - ورواه ابن السكن قال ابن دفيق العيد في الإمام: هذا إسناد على شرط الشيخين. انظر نصب الراية (١٦٧/١) ورواه ابن ماجه (٥٤٧) وفي إسناده عبدالمهيمن بن عباس وهو ضعيف. وانظر (٥٨٩٥).

٥٨٠٢ - ورواه أبو يعلى (٢/٣٥٥) عن سهل قال في المجمع (٧٩/١) وفيه موسى بن عبيدة لا يحتج به.

٥٨٠٣ - في نسخة فيض الله حجاج بن الحسن الوراق.

٥٨٠٤ - قال في المجمع (٣٧/٧) وفيه سعيد بن سلام العطار وهو كذاب. قلت وعمر بن محمد مشرك كما يأتي. وفي نسخة فيض الله حجاج بن الحسن الوراق.

٥٨٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الرَّازِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ: لَا يَصُومُ، وَكَانَ أَكْثَرَ صَوْمِهِ فِي شَعْبَانَ.

سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٠٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

٥٨٠٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ الشُّومُ، قَالَ: «إِنْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرَأَةِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالْفَرَسِ».

٥٨٠٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ كَانَتْ لَأَحَبَّ أَسْمَاءٍ عَلَيَّ ﷺ عَلَيْهِ لَأَبُو ثَرَابٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ أَنْ يُدْعَوْهُ بِهَا، وَمَا سَمَاءُ أَبَا ثَرَابٍ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَاصَبَ يَوْمًا فَاطِمَةَ ﷺ، فَخَرَجَ فَاضْطَجَعَ إِلَى الْجِدَارِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطْلُبُهُ، فَلَمْ يَجِدْهُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ لِفَاطِمَةَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمَلِكِ؟» قَالَتْ: خَرَجَ أَنْفًا مُغَضَّبًا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانًا مَعَهُ يَطْلُبُهُ، فَقَالَ: مُضْطَجِعٌ فِي الْجِدَارِ، وَقَدْ زَالَ رِدَاؤُهُ عَنْ ظَهْرِهِ، وَامْتَلَأَ ثَرَابًا، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الثَّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ، وَيَقُولُ: «اجْلِسْ يَا أَبَا ثَرَابٍ».

٥٨٠٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ

٥٨٠٥ - قال في المجموع (١٩٢/٣) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (١٣٨) مجمع البحرين) وفيه عمر بن صبهان وهو متروك.

٥٨٠٧ - لا يوجد هذا الحديث في رواية فاطمة.

٥٨٠٨ - ورواه البخاري (٤٤١) و٣٧٠٣ و٦٢٠٤ و٦٢٨٠ ومسلم (٢٤٠٩).

٥٨٠٩ - انظر (٥٧٧٩).

بِلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُنْبَرَ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨١٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمَضَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى الْجِمَانِيُّ، قَالَا: أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خُسْفٌ، وَقَذْفٌ، وَمَسْخٌ»، قِيلَ: وَمَتَى ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَتِ الْمَعَارِفُ وَالْقَبَائِلُ، وَاسْتَحْلَلَتِ الْحُمُرُ».

٥٨١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ الصَّوَّافِ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيَّانٍ الْقَرَارِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَوَّرَ وَلَدُهُ بِسَوَارِينَ مِنْ نَارٍ، فَلْيُسَوِّرْهُ بِسَوَارٍ مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنَّ الْوَرِقَ وَالْفِضَّةَ الْعُبَا بِهَا كَيْفَ شِئْتُمْ».

٥٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ التَّرْسِيُّ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «عِنْدَ اللَّهِ خَزَائِنُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، مَفَاتِيحُهَا الرِّجَالُ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَهُ مِفْتَاحًا لِلْخَيْرِ، وَمِغْلَقًا لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَهُ مِفْتَاحًا لِلشَّرِّ، وَمِغْلَقًا لِلْخَيْرِ».

٥٨١٠ - قال في المعجم (١٠/٨) قلت روى ابن ماجه (٤٠٦٠) طرفاً من أوله - رواه الطبراني وفيه عبدالله بن أبي الزناد وفيه ضعف وبقية رجال إحدى الطريقين رجال الصحيح. قلت بل في إسناده عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف بل اتهم بالوضع.

٥٨١١ - قال في المعجم (١٤٧/٥) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٤٠٥) مجمع البحرين) وفيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف.

٥٨١٢ - ورواه ابن ماجه (٢٣٨) والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٥٨) وابن أبي عاصم في السنة (٢٩٨) والحسن بن علي في فوائد منتقاة (١/٢٨) ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٢٩٦) وأبو يعلى (٢/٣٥٥) إلا أنهما جعلاهما بين معتمر وعبدالرحمن عقبة بن محمد المديني. وفي إسناده عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف جداً. وسيأتي (٥٩٥٦).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ نَجِيجِ الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨١٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُحْدِ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ».

٥٨١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَنَبْرِ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى مَنْبَرِهِ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهِ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ فِي أَسْفَلِ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ رَجَعَ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى قَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا بِي، وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي».

٥٨١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَنَبْرِ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ وَالْأَشْيَاحُ عَلَى يَسَارِهِ، وَغُلَامٌ هُوَ أَضَعُرُ الْقَوْمِ عَلَى يَمِينِهِ، فَلَمَّا شَرِبَ قَالَ: «يَا غُلَامُ تَأْذَنُ لِي أَنْ أُغَطِّيَ الْأَشْيَاحَ؟» قَالَ: مَا كُنْتُ أَوْثَرُ بَنَصِيبِي مِنْ فَضْلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

٥٨١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ كَوْنٌ فِي الْأَنْصَارِ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ رَجَعَ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ.

٥٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَالٍ وَهُوَ قَائِمٌ بَوَلِّ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ يَكَادُ يَسْبِقُهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا تَنْزِعُ؟ قَالَ: لَا، قَدْ رَأَيْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي مَسَحَ عَلَيْهِمَا.

٥٨١٣ - ورواه أبو يعلى (١/٣٥٥) قال في المعجم (١٣/٤) وفيه عبدالله بن جعفر والد علي بن المديني وهو ضعيف.

٥٨١٤ - ورواه أحمد (٣٣٩/٥) والبخاري (١٩٧) ومسلم (٥٤٤) وأبو داود (١٠٦٧) والنسائي (٥٧/٢) - (٥٩) وانظر (٥٩٩٢).

٥٨١٦ - قال في المعجم (١٨١/٥) هو في الصحيح خلا قوله فصلَّى رسول الله ﷺ خلف أبي بكر وفي إسناده الطبراني عبدالله بن جعفر بن نجيج وهو ضعيف جداً.

٥٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرٍ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ حَدًّا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَبَاتَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَلَمَّا أَصْبَحُوا عَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّنَ عَلَيَّ؟»، قَالُوا: هُوَ هَهُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَمَدُ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَبَصَّقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا بِمَا شَاءَ اللَّهُ، فَبَرَأَ حَتَّى لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، ثُمَّ أَعْطَاهُ الرَّايَةَ، وَقَالَ: «امْضِ قُدَمَاءَ» فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، قَالَ: «عَلَى رِسْلِكَ انْفُذْ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ ﷻ فِيهِ، فَلَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

٥٨١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ، يُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيُّنَ الصَّائِمُونَ؟ هَلْ لَكُمْ إِلَى الرِّيَّانِ، مَنْ دَخَلَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، فَيَدْخُلُونَ فِيهِ، فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ».

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ الصَّوَّافُ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْبُخْرَانِيُّ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَبِيَّ بِشَيْخٍ أَحَبَّنْ مُضْمَرٌ قَدْ ظَهَرَتْ عُرُوفُهُ، قَدْ زَنَا بِامْرَأَةٍ، فَضَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَغْطٍ فِيهِ مِائَةُ شِمْرَاحٍ ضَرْبَةً وَاحِدَةً.

٥٨٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ الصَّوَّافُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: شَهِدْتُ مَا عَزَا جِئْنَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجْمِهِ، فَعَدَا فَاتَّبَعَهُ النَّاسُ يَرْجُمُونَهُ حَتَّى لَقِيَهِ عُمَرُ فِي الْجَبَانَةِ، فَضَرَبَهُ بِلُخْيِ بَعِيرٍ، فَقَتَلَهُ.

٥٨١٨ - ورواه أحمد (٣٣٣/٥) والبخاري (٢٩٤٢) و٣٠٠٩ و٣٧٠١ و(٤٢١٠) ومسلم (٢٤٠٦) وسيأتي (٥٨٤٤).

٥٨٢٠ - قال في المجمع (٢٥٢/٦) قلت رواه النسائي باختصار - رواه الطبراني وفيه أبو بكر بن أبي سبرة وهو متروك.

٥٨٢١ - قال في المجمع (٢٦٨/٦) وفيه أبو بكر بن أبي سبرة وهو كذاب.

سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ الْمِصْرِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزَمٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ قَائِمًا، قَالَ: وَقَدْ كَانَ كَبِيرًا، حَتَّى لَا يَكَادُ يَمْلِكُ ذَلِكَ مِنْهُ، قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، فَقُلْتُ: أَلَا تَنْزِعُ خُفَيْكَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ خَيْرًا مِنِّي يَضْنَعُ ذَلِكَ.

٥٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُطْلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، وَانْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، خَرَجَ النَّسَاءُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ يَغِيثُونَهُمْ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَنْ خَرَجَ، فَلَمَّا لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اغْتَنَّقَتْهُ، وَجَعَلَتْ تَغْسِلُ جِرَاحَاتِهِ بِالنَّاءِ فَيَزِدَا الدَّمَ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهُ بِالنَّارِ، فَكَمَدَتْهُ بِهِ حَتَّى لَصِقَ بِالْجُرْحِ وَاسْتَمْسَكَ الدَّمَ.

٥٨٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْخَرَّازِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَابَهُ فِي صَلَاتِهِ شَيْءٌ فَلْيَسْبِخْ، يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإِنَّ النَّسِيحَ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٥٨٢٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

٥٨٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي الْجَنَّةِ بَابٌ يُدْعَى الرَّيَّانَ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ، فَإِذَا دَخَلُوا مِنْهُ أُغْلِقَ».

٥٨٢٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غُثَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ

سَعْدٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ».

إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي حَارِزٍ

٥٨٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا أَبُو مُصْعَبٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ، ثنا أَبُو حَارِزٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْهِجْرَةِ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمَّ، أَقُم مَكَانَكَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَخْتِمُ بِكَ الْهِجْرَةَ، كَمَا خَتَمَ بِي النَّبُوَّةَ».

٥٨٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، ثنا أَبُو حَارِزٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عَزَاوٍ لَهُ فِي يَوْمٍ حَارٍّ، فَوَضَعَ لَهُ مَاءً يَتَبَرَّدُ بِهِ، فَجَاءَ الْعَبَّاسُ رَحِمَهُ اللَّهُ فَوَلَّاهُ ظَهْرَهُ وَسْتَرَهُ بِكِسَاءٍ كَانَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: عَمُّكَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى طَلَعَتْ عَلَيْنَا مِنَ الْكِسَاءِ، وَقَالَ: «سَتَرَكَ اللَّهُ يَا عَمَّ وَذُرِّيَّتَكَ مِنَ النَّارِ».

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي حَارِزٍ

٥٨٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَارِزٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: عَزَّوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ قَاتَلْتَنَاهُمْ حَتَّى تَفَرَّقْنَا وَإِيَّاهُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ، وَكَلَّا الْفَرِيقَيْنِ قَدْ أَغْيَى وَتَوَعَّبَ، وَرَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَغِي وَلَمْ يَجِلْ، لَمْ يَتْرُكْ شَاةً وَلَا فَاةً لِلْقَوْمِ إِلَّا قَتَلَهَا، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ صَبْرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ: وَاللَّهِ لَا كُونَنَّ أَنَا صَاحِبُهُ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ، فَجَرِحَ فَجَزَعَ مِنَ الْمَوْتِ، فَأَخَذَ سَيْفَهُ، فَوَضَعَهُ عَلَى كَبِدِهِ، ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَيْهِ حَتَّى أَنْفَذَهُ مِنْ ظَهْرِهِ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ ﷻ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ بِمَعَاصِي اللَّهِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

٥٨٢٨ - قال في المعجم (٢٦٩/٩) وفيه أبو مصعب إسماعيل بن قيس وهو متروك.

٥٨٢٩ - قال في المعجم (٢٦٩/٩) وفيه أبو مصعب إسماعيل بن قيس وهو ضعيف.

٥٨٣١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ كَحَبْرَةِ النَّفْثِ».

٥٨٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الشُّؤْمُ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِى الْمَرْأَةِ، وَالْمُسْكَنِ، وَالْقَرْسِ».

٥٨٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، فَجَعَلَ يُصَلِّي ثُمَّ يَرْجِعُ الْقَهْقَرَى.

٥٨٣٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ، أَلَا لِيرَدَّنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَغْرَقَهُمْ بِعِرْقَانِ، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ».

عَطَّافُ بْنُ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ عَنْ أَبِي حَارِثٍ

٥٨٣٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَطَّافُ بْنُ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «غَدَوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٨٣٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مَخْلَدُ بْنُ مَالِكِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا أَبُو حَارِثٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٨٣١ - ورواه البخاري (٦٥٢١) ومسلم (٢٧٩٠) وسبأني (٥٩٠٨).

٥٨٣٤ - قال في المجمع (٣٦٣/١٠) هو في الصحيح خلا قوله ليردن إلى آخره رواه الطبراني ورجال رجال الصحيح. قلت: بل رواه البخاري (٦٥٨٣) و٧٠٥٠ و٧٠٥١ ومسلم (٢٢٩٠) وعندهما ليردن إلى آخره.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُضْعَبٍ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: زَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ، بِخَاتَمٍ مِنْ حديدٍ، فَضَمَّ مِنْ فِضَّةٍ.

٥٨٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: «مَا تَرَوْنَ هَؤُلَاءِ عَلَى أَهْلِهَا؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَاةٌ مَيْتَةٌ، قَالَ: «قَوْلَ اللَّهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَؤُلَاءِ عَلَى أَهْلِهَا».

زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَالِكِ الْقُرْظِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٣٩ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرِو الْعُكْبَرِيُّ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّفْرِ السُّكْرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، قَالَا: ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ الْقُرْظِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً لِلَّهِ، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَصِيٍّ مِنْهَا عُصْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ».

٥٨٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَا: ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَإِذَا شَاةٌ شَائِلَةٌ بِرَجُلِهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: «تَرَوْنَ هَؤُلَاءِ الشَّاةَ هَيْئَةً عَلَى أَهْلِهَا؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَؤُلَاءِ الشَّاةِ عَلَى أَهْلِهَا، وَلَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَزَنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بُعُوضَةٍ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةً مَاءٍ».

٥٨٣٧ - قال في المعجم (٢٨١/٤) وفيه عبدالله بن مصعب الزبيري وهو ضعيف.

٥٨٣٨ - في إسناده عبدالله بن مصعب الزبيري وهو ضعيف.

٥٨٣٩ - ورواه الصغير (١٣٣/٢) قال في المعجم (٢٤٣/٤) وفيه زكريا بن منظور وقد وثق، قلت هو ضعيف.

٥٨٤٠ - ورواه ابن ماجه (٤١١٠) قال في الزوائد في إسناده زكريا بن منظور وهو ضعيف. وفيه إن أصل المتن صحيح.

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُطَّلِبِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ بَكَّارٍ السَّعْدِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرْنَيْهِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ أَخُو فُلَيْحٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «غَدَاةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٨٤٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ أَخُو فُلَيْحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: وَقَعَ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ حَتَّى تَرَامُوا بِالْحِجَارَةِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، فَاجْتَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَذِنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: قَدْ اجْتَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَتَقِيمُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، وَكَبَّرَ وَطَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَفَّقَ النَّاسُ بِأَيْدِيهِمْ، وَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، وَتَحَلَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، حَتَّى سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ جِسْمَهُ خَلْفَهُ، فَذَهَبَ لِيَسْتَأْخِرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ صَلِّ بِنَا» فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ لِيَسْتَأْخِرَ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ حِينَ أَمَرْتُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ أَنْ تُصَلِّيَ بِهِمْ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَيْدِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «تَمُدُّ يَدَيْكَ إِلَى السَّمَاءِ؟» قَالَ: حَمِدْتُ اللَّهَ حِينَ أَمَرْتَنِي أَنْ أَصَلِّيَ بِكَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ شَيْءٌ أَخَذْتُمْ بِالتَّضْفِيقِ، إِنَّمَا التَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، فَمَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْبَحْ، وَلْيَلْتَفِتْ إِلَيْهِ الَّذِي يَلِيهِ».

٥٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (ح).

٥٨٤١ - ورواه في الأوسط (٢١٤) مجمع البحرين) قال في المعجم (١٩٥/٥) وإسناده حسن.

٥٨٤٣ - في إسناده عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف كما تقدم.

٥٨٤٤ - ورواه في الأوسط (٤٧٧) مجمع البحرين) قال في المعجم (٤١٢/١٠) ورجاله ثقات. قلت وسبأتي منه أن عبد الحميد بن سليمان ضعيف.

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ [ابن سُلَيْمَانَ] الْمَدَنِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ أَمْرًا تَأْخُذُونَ بِالتَّضْفِيقِ، إِذَا رَأَيْتُمْ أَمْرًا فِي صَلَاتِكُمْ فَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٥٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابُورَ الرَّقْفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَمَرَاغًا مِنْ مِسْكِ، مِثْلُ مَرَاغِ دَوَابِّكُمْ فِي الدُّنْيَا».

٥٨٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: هَلْ كَانَتْ الْمَنَاجِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ مَنْحُولًا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَمَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَعِيرًا مَنْحُولًا حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا»، قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: «كُنَّا نَطْلَعُهُ، ثُمَّ نَنْفَعُهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَيَسْتَمْسِكُ مَا يَسْتَمْسِكُ».

٥٨٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لَوْثِي (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَّيِّي، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَاعَتَانِ لَا تُرَدُّ فِيهِمَا دَعْوَةٌ: عِنْدَ الصَّلَاةِ، وَعِنْدَ الْقِتَالِ».

٥٨٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَا شَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَبْعَتَيْنِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

٥٨٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لَوْثِي، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا لَنَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، قُلْتُ لَهُ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: كَانَتْ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ تَتَّخِذُ السَّلْقَ فَتَضْبُهُ عَلَى

٥٨٤٥ - انظر الضعيفة (٣٠١٢).

٥٨٤٦ - انظر (٥٨٨٩). والحدِيث (رقم ٥٨٤٥ و ٥٨٤٦) لا يوجدان في نسخة فيض الله.

٥٨٤٨ - قال في المعجم (٣١٣/١٠) وفيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف.

الشَّعِيرَ بَيْنَ الْخَلِّ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ نَزَعَتْ مِنْهُ بِأُصُولِهِ، وَحَبَسَتْ عَلَيْهِ شَيْئاً مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ جَعَلَتْهُ فِي قِدْرِ لَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَتْهُ فِي تَنْوَرِهَا فَقَدَّمَتْهُ إِلَيْنَا، فَكُنَّا نُسَمِّيهِ السَّلَقَ الْقَرَّاقِ، وَنَلْعَقُ، وَإِنْ كُنَّا لَنَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ قَدْرِهَا، وَكَانَتْ الْقَائِلَةُ لِلْغَدَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، بَعْدَ الصَّلَاةِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٨٥٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خُرُوفٍ الْمُضَرِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الذِّمَّةِ إِلَّا بِإِذْنٍ».

٥٨٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ صَفِيَّةً، فَقُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ كَانَ فِي وَلِيمَتِهِ؟ فَقَالَ: مَا كَانَ إِلَّا التَّمْرُ وَالسَّوِيقُ.

٥٨٥٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: ذُكِرَ الشُّؤْمُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْمَسْكَنِ، وَالْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ».

٥٨٥٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَبَائِرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْعَطَّارُ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْشِي خَلْفَ الْجِنَّازَةِ.

٥٨٥٤ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُقْبِلٍ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْوَاسِطِيُّ النَّاقِدُ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَصْحَابُهُ، فَأَطَافَتْ بِهِمْ فَلَمْ تَجِدْ مَكَاناً، فَفَطِنَ لَهَا رَجُلٌ فَقَامَ وَجَلَسَتْ، فَقَضَّتْ حَاجَتَهَا ثُمَّ قَامَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلرَّجُلِ: «أَتَعْرِفُهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «أَفَرَحَمَتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ» ثلاثاً.

٥٨٥٠ - قال في المجموع (٤٦/٨) وفيه عبدالمنعم بن بشير وهو ضعيف. قلت وعبدالحميد بن سليمان أيضاً ضعيف.

٥٨٥١ - في إسناده عبدالحميد بن سليمان وهو ضعيف.

٥٨٥٣ - قال في المجموع (٣١/٣) وفيه سليمان بن سلمة الخبائري وهو ضعيف. قلت وعبدالحميد بن سليمان ضعيف. ويحيى بن سعيد العطار أيضاً ضعيف.

٥٨٥٤ - قال في المجموع (١٩٤/٨) وفيه عبدالحميد بن سليمان وثقه أبو داود وغيره وضعفه ابن معين وغيره وبقي رجاله ثقات. قلت بل هو ضعيف.

٥٨٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ الصَّوَّافِ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَرَّازُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَرَأَى بِهَا بَيَاضاً، فَفَارَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا.

يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَابَ أَحَدُكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّ التَّسْبِيحَ لِلرِّجَالِ، وَالتَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٥٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٨٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَسَوِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَافِعٍ دَرَحْتُ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ الْبُطِيخَ بِالرُّطْبِ.

عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُضْعَبٍ أَبُو مُضْعَبٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَلَمَّا حُورِلَ انْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ،

٥٨٥٥ - قال في المعجم (٣٠١/٤) وفيه إسحاق بن إدريس الإسوي وهو كذاب. قلت ومحمد بن سنان القرزاز وعبد الحميد بن سليمان ضعيفان.

٥٨٥٩ - ورواه ابن ماجه (٣٣٢٦) وفي إسناده يعقوب بن الوليد كذبه أحمد وغيره. وصح المتن من حديث عائشة.

٥٨٦٠ - قال في المعجم (١٤/٢) ورجاله موثقون.

فَوَجَدَهُمْ يُصَلُّونَ صَلَاةَ الْعَدَاةِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُصَلِّيَ إِلَى الْكُفْبَةِ، فَاسْتَدَارَ أَمَامَهُمْ حَتَّى اسْتَقْبَلَ بِهِمُ الْقِبْلَةَ.

زُهْرَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مَعْبِدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرِو الضَّبِّيُّ، ثَنَا زُهْرَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مَعْبِدٍ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوِّطٌ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَعَذْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٨٦٢ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ كُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، وَجُرِحَ وَجْهُهُ، وَهَشِمَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، وَإِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ يَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَمَنْ يَنْقُلُ عَلَيْهِ الْمَاءَ، وَمَاذَا جُعِلَ عَلَى جُرْحِهِ حَتَّى رَقَأَ الدَّمُ؟ كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَعَلَيَّ ﷺ يَنْقُلُ الْمَاءَ إِلَيْهَا فِي مَجْنَةٍ، فَلَمَّا غَسَلَتِ الدَّمَ عَنْ وَجْهِ أَبِيهَا أَخْرَقَتْ حَصِيرًا، حَتَّى إِذَا صَارَتْ رَمَادًا أَخَذَتْ مِنْ ذَلِكَ الرَّمَادِ فَوَضَعَتْهُ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى رَقَأَ الدَّمُ، ثُمَّ قَالَ يَوْمَئِذٍ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ كَلَّمُوا وَجْهَهُ رَسُولُهُ ﷺ، ثُمَّ مَكَثَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَغْنَبِيُّ، ثَنَا سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ تَزَوَّجَ فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ فِي عَرْسِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ تَقُومُ عَلَيْنَا، وَهِيَ تَسْقِينَا نَبِيذًا قَدْ نَقَعَتْهُ مِنَ اللَّيْلِ فَسَقَعَتْهُ.

سَعِيدُ بْنُ خَالِدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، قَالَا: ثَنَا الْأَزْرَقِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ خَالِدٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَإِنْ

سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ لَيْلَةً لَمْ يَدْخُلْهُ شَيْطَانٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ نَهَاراً لَمْ يَدْخُلْهُ شَيْطَانٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسَيْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَتْ الْقَبِيلُوتَةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْجُمُعَةِ.

وَهْبُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو الْخَلَالِ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِي جَنَازَةٍ فَحَدَّثَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَحَدْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْهُونَ؟ أَمَا وَاللَّهِ لَا فَارِقَ بَيْنَكُمْ، فَقَالَ: أَيْنَ؟ قَالَ: أَغْرُو، قُلْتُ: وَذَلِكَ فِيكَ؟ قَالَ: أَكْثَرُ سَوَادِ الْمُسْلِمِينَ.

بَكْرُ بْنُ سُلَيْمٍ الصَّوَّافُ الْمَدَنِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُزَيْقٍ بْنُ جَامِعِ الْمِصْرِيِّ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرْحِ، ثَنَا أَبُو سُلَيْمٍ بَكْرُ بْنُ سُلَيْمٍ الصَّوَّافُ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيباً وَسَيَعُودُ غَرِيباً، فَظُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُضْلِحُونَ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ».

٥٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُزَيْقٍ [بْنِ جَامِعٍ]، ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرْحِ، ثَنَا

٥٨٦٦ - فِي إِسْنَادِهِ وَهْبُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ الْحَافِظُ فِي التَّقْرِيبِ مُسْتَوْرٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنُ كَاسِبٍ وَفِي كَلَامٍ وَتَقْدِمٍ (٥٦٥٦) مَطُولًا.

٥٨٦٧ - وَرَوَاهُ فِي الْأَوْسَطِ (٤٢٢) مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ) وَالصَّغِيرِ (١٠٤/١) قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٧٨/٧) وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرُ بَكْرِ بْنِ سُلَيْمٍ وَهُوَ ثِقَةٌ. وَرَوَاهُ الْقَضَاعِيُّ فِي مَسْنَدِ الشَّهَابِ (١٠٥٥).

٥٨٦٨ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٧٩/٧) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ وَرِجَالُ أَحَدِهِمَا ثِقَاتٌ. وَسَيَّأَنِي (٥٩٨٤) وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ (١/٥٥) وَابْنُ شَاهِينَ فِي جُزْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ (١/٢١٠) مَحْمُودِيَّةٌ وَابْنُ عَدِي (١/٣٦) قَالَ شَيْخُنَا فِي سُلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ (٢٠٦) وَأَحَدُ الْإِسْنَادَيْنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عِنْدَ ابْنِ شَاهِينَ حَسَنٌ.

بَكْرُ بْنُ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَابْنَاهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَرَوْنَ إِذَا أُخْرِثُمْ فِي زَمَانٍ حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ، قَدْ مَزَجَتْ عُهُودُهُمْ وَنُدُورُهُمْ فَاشْتَبَكُوا، فَكَانُوا هَكَذَا؟» وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ، وَتَدَعُونَ مَا تُنْكِرُونَ، وَيُقْبَلُ أَحَدُكُمْ عَلَى خَاصَّةٍ نَفْسِهِ وَيَذُرُّ أَمْرَ الْعَامَّةِ».

نَجِيجُ أَبُو مَعْشَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٦٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السُّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِمَاءٍ فِي دَرَقَةٍ يَغْنِي ثُرْسًا، يَوْمَ أُحُدٍ، فَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجْهَهُ، وَقَالَ: «هَذَا مَاءٌ قَدْ آمَنَ»، يَغْنِي تَغْيِيرًا، قَالَ: وَأَخَذْتُ فَاطِمَةَ قِطْعَةً حَصِيرٍ فَأَخْرَقْتُهُ وَوَضَعْتُهُ عَلَى جُرْجِهِ.

٥٨٧٠ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: وَقَعَ بَيْنَ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ ﷺ كَلَامٌ، فَخَرَجَ عَلَيَّ مُغْضَبًا، فَأَلْقَى نَفْسَهُ عَلَى التُّرَابِ، فَسَأَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ كَلَامٌ فَخَرَجَ مُغْضَبًا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَهُ نَائِمًا عَلَى التُّرَابِ، فَأَبْقَظَهُ وَجَعَلَ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ، وَيَقُولُ: «إِنَّمَا أَنْتَ أَبُو تُرَابٍ»، قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: كُنَّا نَمْدَحُهُ بِهَا، فَإِذَا أَنَا يَعْيبُونَهُ بِهَا.

أَبُو صَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٨٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ بْنُ أَبِي الدُّمَيْكِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا أَبُو صَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أَذْرِكَ صَلَاةَ الْغَدَاةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٨٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ (ح).

٥٨٧٠ - انظر (٥٨٠٨).

٥٨٧١ - ورواه البخاري (٥٧٧ و ١٩٢٠).

٥٨٧٢ - ورواه في الصغير (٤٩/٢) ورواه أحمد (٣٣١/٥) والرويان في مسنده (١٩٧/٢٩ - ١٩٨) والبيهقي في الشعب (١/٣٨٤/٢) قال في المجمع (١٩٠/١٠) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح والطبراني في الثلاثة من طريقين ورجال أحدهما رجال الصحيح غير عبد الوهاب بن عبد الحكم وهو ثقة.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَخْرَمُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ الْوَرَّاقُ، قَالَا:
ثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:
«إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّمَا مَثَلُ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا بَطْنَ وَادٍ، فَجَاءَ
ذَا يَمُودٌ، وَجَاءَ ذَا يَمُودٍ، حَتَّى حَمَلُوا مَا أَنْصَجُوا بِهِ خُبْرَهُمْ، وَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ
مَتَى يَأْخُذَ بِهَا صَاحِبُهَا تُهْلِكُهَا».

٥٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي
حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ».

عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ

٥٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي
يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ:
«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلصَّحَابَةِ، وَلِمَنْ رَأَى مَنْ رَأَى»، قَالَ: قُلْتُ: فَمَا قَوْلُهُ وَلِمَنْ رَأَى؟ قَالَ:
«مَنْ رَأَى مَنْ رَأَاهُمْ».

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ

٥٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَخْفَرُ الْخَنْدَقَ، وَنَقْلُ
الشَّرَابَ عَلَى أَكْتَافِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاغْفِرْ
لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ».

٥٨٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ أَبِي حَازِمٍ الْمَدَنِيُّ،

٥٨٧٣ - ورواه أحمد (٣٠٩/٤ و ٣٣٠ و ٣٣٥ و ٣٣٨) والبخاري (٤٩٣٦ و ٥٣٠١ و ٦٥٠٣) ومسلم (٢٩٥٠) والحميدي (٩٢٥).

٥٨٧٤ - قال في المعجم (٢٠/١٠) ورجاله رجال الصحيح غير عبد الجبار بن أبي حازم إن كان هو أبا يحيى المدني - هو فليح بن سليمان، قال ابن حبان أظنه فليح بن سليمان ذكر ذلك في ترجمة عبد الجبار بن أبي حازم وقد ذكر عبد الجبار في الثقات. ورواه البخاري في التاريخ الكبير (١٠٩/٢/٣) والدولابي في الكنى (١٦٧/٢).

٥٨٧٥ - ورواه أحمد (٣٣٢/٤) والبخاري (٣٧٩٧ و ٤٠٩٨ و ٦٤١٤) ومسلم (١٨٠٤) والترمذي (٣٩٤٧).

٥٨٧٦ - قال في المعجم (٣٣٢/١٠) رواه الطبراني في الأوسط (٤٦٤) مجمع البحرين) والكبير باختصار عنه وفيهما إبراهيم بن أبي حازم ضعفه الدارقطني وبقية رجال الكبير رجال الصحيح.

ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُخْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُفَاءَ عُرَاءَ عُزْلًا».

٥٨٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ يَحْيَى ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَقَالَ سَعِيدُ أَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَبَاتَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ مَنْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ عَدُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّنَ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْفَاتِلَهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ قَالَ: «عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ، قَوْلَ اللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِهَدْيِي اللَّهُ بِهَذَاكَ رَجُلًا خَيْرَ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

٥٨٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْعُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوَاكِبَ فِي السَّمَاءِ».

٥٨٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ، فَقَالَ: هَذَا فُلَانٌ، لِأَمِيرٍ مِنْ أُمَرَاءِ الْمَدِينَةِ، يَدْعُوكَ عَدَاً فَتَسُبُّ عَلَيَّاهُ عِنْدَ الْمُنْبَرِ، قَالَ: فَأَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: تَقُولُ: أَبُو ثُرَابٍ، فَضَحِكَ سَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا سَمَاءُ إِتَاهُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ اسْمٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: فَقَالَ أَبِي: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، كَيْفَ كَانَ ذَلِكَ؟ قَالَ: دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ خَرَجَ فَاضْطَجَعَ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَاطِمَةَ، فَقَالَ: «أَيُّنَ ابْنُ عَمَلِكٍ؟» قَالَتْ: هُوَ ذَاكَ فِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَجَدَ رِذَاءَهُ قَدْ سَقَطَ عَنْ ظَهْرِهِ وَخَلَصَ الثَّرَابُ إِلَى ظَهْرِهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الثَّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ، وَيَقُولُ: «اجْلِسْ أَبَا ثُرَابٍ، اجْلِسْ أَبَا ثُرَابٍ»، وَاللَّهِ مَا كَانَ لَهُ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ، مَا سَمَاءُ إِتَاهُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٥٨٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَازِيُّ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ، وَلَمْ يُؤَخِّرُوهُ تَأْخِيرَ أَهْلِ الْمَشْرِقِ».

٥٨٨١ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يَسْأَلُ عَنِ الْمُنْبَرِ: مِنْ أَيِّ عَوْدٍ هُوَ؟ فَقَالَ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةٍ، امْرَأَةٍ سَمَاهَا، فَقَالَ: «مُرِّي غُلَامَكَ التَّجَارَ يَنْعَمَلْ لِي أَغْوَاداً أَكَلُمُ النَّاسَ عَلَيْهَا»، فَعَمِلَ لَهُ هَذِهِ الثَّلَاثُ الدَّرَجَاتِ مِنْ طَرَفِ الْعَابَةِ، فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، يَغْنِي الدَّرَجَاتِ، فَوَضِعَتْ بِهَذَا الْمَوْضِعِ، قَالَ سَهْلٌ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهَا فَكَبَّرَ، وَكَبَّرَ النَّاسُ خَلْفَهُ، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَتَزَلَّ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمُنْبَرِ، ثُمَّ عَادَ حَتَّى قَرَعَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ، يَضَعُ فِيهَا كَمَا صَنَعَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى، فَلَمَّا قَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «بَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا بِي، وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي».

٥٨٨٢ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٥٨٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَغْفُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَرَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَتَنَظَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا رَأَيْتُكَ فِي هَذَا؟» فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خُطِبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْتُكَ فِي هَذَا؟» قُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، وَإِنْ خُطِبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَهَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ وَمِثْلِ هَذَا».

٥٨٨٤ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْرَلَةً وَلَيْسَ فِيهَا دَنِيٌّ الَّذِي يَتَمَتَّى، فَيَقُولُ بِلِسَانٍ طَلْقِ ذَلِكَ، وَعَقِلِ مُجْتَمِعٍ:

٥٨٨٢ - رواه الحميدي (٩٢٧) وليس فيه حدثي أبي وفيه حدثنا سفیان.

٥٨٨٣ - ورواه البخاري (٥٠٩١ و ٦٤٤٧) وابن ماجه (٤١٢٠).

أَعْطَنِي كَذَا، حَتَّى إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا لَقَنَ، فَقِيلَ لَهُ: قُلْ: كَذَا، قُلْ: كَذَا، فَيَقَالَ لَهُ: هُوَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ.

٥٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» وَأَشَارَ بِأُصْبَعَيْهِ.

٥٨٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٨٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَنَسُوجَةٍ مِنْهَا حَاشِيَتُهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدَيَّ، فَجِئْتُ بِهَا لِأَكْسُو كَهَا، فَجَسَّهَا فَلَانٌ، رَجُلٌ سَمَاءُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْبُرْدَةَ، اكْسُبِيهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَلَمَّا دَخَلَ طَوَاهَا، وَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا أَحْسَنَتْ، كُسِبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلَتْهُ إِيَّاهَا، وَقَدْ عَلِمَتْ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا سَأَلَتْهُ إِيَّاهَا لِأَلْبِسَهَا، وَلَكِنِّي سَأَلْتُهَ إِيَّاهَا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ، قَالَ سَهْلٌ: وَكَانَتْ كَفَنَهُ يَوْمَ مَاتَ.

٥٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: «الْمُتَبَرُّ عَلَى ثُرْعَةٍ مِنْ ثُرَعِ الْجَنَّةِ»، قَالَ سَهْلٌ: هَلْ تَذَرُونَ مَا الثُّرْعَةُ؟ هُوَ النَّابُ.

٥٨٨٩ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: سَأَلْتُ سَهْلًا: هَلْ رَأَيْتَ النَّفْيَ؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّفْيَ حَتَّى قَبَضَ اللَّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاجِلُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مُنْخَلًا حَتَّى قَبَضَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ، قُلْتُ: كَيْفَ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مُنْخُولٍ؟ قَالَ: نَعَمْ نَنْفُخُهُ، ثُمَّ يَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ.

٥٨٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ح).

٥٨٨٧ - انظر (٥٧٥١).

٥٨٨٩ - ورواه أحمد (٣٣٢/٥) والبخاري (٥٤١٠ و ٥٤١٣) وابن ماجه (٣٣٣٥) والترمذي (٢٤٦٩) وتقدم (٥٨٤٦).

وَحَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَا: ثنا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ أَخَذَتْ الْقَوْمَ، وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: «يَا غُلَامُ، أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْبَاحُ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بِفَضْلِكَ أَحَدًا، فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِ الْغُلَامِ.

٥٨٩١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، ثنا يَغْفُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا تَرَوْنَ، وَإِنَّهُ لَيَمُنُّ أَهْلَ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا تَرَوْنَ، وَإِنَّهُ لَيَمُنُّ أَهْلَ الْجَنَّةِ».

٥٨٩٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو [الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ]، ثنا يَغْفُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ، ثنا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، قَالَا: ثنا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَذْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٨٩٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا يَغْفُوبُ، ثنا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: عَرَسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ وَأَنْبَذَتْ امْرَأَتُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا أَصْبَحَتْ صَفَّتُهُ، وَسَفَّتَهُ النَّبِيُّ ﷺ.

٥٨٩٤ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ وَرَدَ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، انْظُرُوا أَنْ لَا يَرِدَ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَغْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ».

٥٨٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثنا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ أَبِي رَوْحٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: رَأَيْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ بَوْلَ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ يَكَادُ يَسْبِقُهُ قَائِمًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ، فَقُلْتُ: أَلَا تَنْزِعُهُمَا؟ قَالَ: رَأَيْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَمِنْكَ يَضْنَعُ هَذَا.

٥٨٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثنا يَحْيَى الْحِمَازِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ أَبِي رَوْحٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، قَالَا: ثنا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ قَدْرُ مَمَرٍ شَاوٍ.

٥٨٩٧ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ أَبِي رَوْحٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ؟ فَقَالَ: جُرْحٌ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ رِجْلُهُ، وَهَشَمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُ الدَّمَ، وَكَانَ عَلِيٌّ ﷺ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالْمِجْنِ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الدَّمَ لَا يَزِيدُهَا [الْمَاءَ] إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً خَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْزَقَتْهُ بِالْجُرْحِ فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ.

٥٨٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمِّي سَبْعُونَ أَلْفًا وَسَبْعُ مِائَةِ أَلْفٍ مُتَمَاسِكِينَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ».

٥٨٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَكَمِ الثَّقَفِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعَرَرِ.

٥٩٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْحَكَمِ الثَّقَفِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ».

٥٩٠١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ،

٥٨٩٦ - ورواه البخاري (٤٩٦ و ٧٣٣٤) ومسلم (٥٠٨) وأبو داود (٦٨٢).

٥٨٩٩ - قال في المجمع (٨٠/٤) رواه الطبراني في الأوسط (١٦٩ مجمع البحرين) ورجاله رجال الصحيح خلا إسماعيل بن أبي الحكم الثقفى وثقه أبو حاتم ولم يتكلم فيه أحد. قلت: ولم ينسبه إلى الكبير.

٥٩٠٠ - قال في المجمع (٢٠٦/٧) وفيه إسماعيل بن أبي الحكم الثقفى ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات. قلت: هذا يخالف ما ذكره الآن.

٥٩٠١ - قال في المجمع (١٥٨/٧) وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك.

ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ، مَا مَسَّتْهُ النَّارُ».

٥٩٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَا كُنَّا نَقِيلُ، وَلَا نَتَعَدَّى، إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ.

٥٩٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّي، ثَنَا يَغْفُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنْتُ أَتَسَحَّرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ مَا يَكُونُ سُرْعَتِي، إِلَّا أَنْ أَدْرِكَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٩٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا نَفْرَحُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تُرْسِلُ، فَتَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ السُّلْتَنِ، فَتَنْظَرُحُهُ فِي قَدْرِ، فَتُكْرِكُ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ، فَتَجْعَلُهَا فِيهِ، فَكُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ انْصَرَفْنَا إِلَيْهَا، وَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، وَمَا كُنَّا نَقِيلُ، إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ.

٥٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو حُسَيْنٍ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى الْجِمَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا»، وَأَشَارَ بِأَصْبُعَيْهِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

٥٩٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، يَغْنِي الشُّؤْمَ، فَهُوَ فِي الْمُسْكَنِ، وَالْمَرَاةِ، وَالْفَرَسِ.

٥٩٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي، فَقَامَتْ طَوِيلًا لَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَصَعَّدَ فِيهَا النَّظَرَ وَصَوَّبَهُ، فَلَمَّا طَالَ مُقَامُهَا تَنَحَّثَ وَجَلَسْتُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ:

٥٩٠٥ - ورواه أحمد (٣٣٣/٥) والبخاري (٦٠٠٥) في صحيحه وفي الأدب المفرد (١٣٥) وأبو داود (٥١٢٨) والترمذي (١٩٨٣).

يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَّوْجْنِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُضِدُّقُهَا إِلَيَّ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَذْهَبَ فَاَنْظُرْ»، فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: «أَذْهَبَ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، قَالَ: وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مَا عَلَيْهِ رِذَاءٌ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ [أَصْدَقَهَا] إِزَارِي، قَالَ: «[إِنْ] إِزَارَكَ، إِنْ لَيْسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَيْسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَتَنَحَّى الرَّجُلُ، ثُمَّ قَامَ فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ مُوَلَّيًّا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَقَالَ: «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، لِسُورٍ عَدَدَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٥٩٠٨ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ كَقُرْصَةِ نَقِيٍّ لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ».

٥٩٠٩ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ الصَّلَاةَ قَدْ حَانَتْ، وَقَدْ حُسِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَوُأَمُ النَّاسُ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتُ، فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ بِشِقْطِهَا، فَأَقَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيحِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّنَفُّتَ، فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفِّ، فَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى رَجَعَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَرَعَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ تَأْكُمُ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ، فَمَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا التَّنَفَّتَ إِلَيْهِ. يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ حِينَ أَشْرُثَ إِلَيْكَ؟»، قَالَ: مَا كَانُ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٩١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعُلَافِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَيَحْيَى بْنُ

٥٩٠٨ - انظر (٥٨٣١).

٥٩١٠ - قال في المعجم (١٢٣/١) وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب وثقه البخاري وابن حبان، وضعفه النسائي وغيره ولم يستندوا في ضعفه إلا إلى أنه محدود وسماعه صحيح.

بُكَيرٍ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَا أَصَابَ النَّاسَ الْعَدَدُ، مَا عَدُّوا مِنْ مَبْعَثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مِنْ وَفَاتِهِ، وَلَا عَدُّوا إِلَّا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةِ.

٥٩١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ دَخَلَ مَسْجِدِي مَذَا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ لِيُعَلِّمَهُ، كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَهُ لِيُغَيِّرَ ذَلِكَ مِنْ أَحَادِيثِ النَّاسِ، كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ بَرَى مَا يُعْجِبُهُ وَهُوَ شَيْءٌ غَيْرُهُ».

الْمَكِّيُّونَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْهُ

٥٩١٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ»، وَأَشَارَ سُفْيَانُ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى.

٥٩١٣ - حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ غَنَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مَنَبَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: وَمَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْعَابَةِ، عَمِلَهُ لَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةٍ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَعَدَ عَلَيْهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَكَبَّرَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ نَزَلَ الْفَهْقَرَى فَسَجَدَ، ثُمَّ صَعَدَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ نَزَلَ الْفَهْقَرَى، ثُمَّ سَجَدَ.

٥٩١٤ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُضْلِحَ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فِي شَيْءٍ وَقَعَ بَيْنَهُمْ، حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأَذَّنَ يَلَالُ، فَاخْتَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ

٥٩١٢ - رواه الحميدي (٩٢٥) وانظر (٥٨٧٣).

٥٩١٣ - رواه الحميدي (٩٢٦) وانظر (٥٩٩٢).

٥٩١٤ - رواه الحميدي (٩٢٧).

يَتَخَلَّلُ الصُّفُوفَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ الَّذِي يَلِي أَبَا بَكْرٍ أَخَذَ النَّاسُ فِي التَّضْفِيعِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ انْتَفَتَ، فَأَبْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ ائْبُثْ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ شُكْرًا لِلَّهِ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتْبَتَ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ؟» فَقَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَرَى ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ انْحَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ شَيْءٌ أَخَذْتُمْ فِي التَّضْفِيعِ؟ إِنَّمَا التَّضْفِيعُ لِلنِّسَاءِ، وَالتَّنْسِيحُ لِلرِّجَالِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقْلُ: سُبْحَانَ اللَّهِ».

٥٩١٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: كُنْتُ فِي الْقَوْمِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ وَهَيْتُ نَفْسِي لَكَ قَرَأُ فِي رَأْيِكَ (*)، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَنْكِحْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ فِيهَا حَاجَةٌ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَتْ، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنْكِحْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ فِيهَا حَاجَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ: «هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ تُعْطِيهَا إِيَّاهُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَاذْهَبْ فَاطْلُبْ شَيْئًا»، فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: «اذهَبْ فَاطْلُبْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، قَالَ: «اذهَبْ فَقَدْ رَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٥٩١٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: اخْتَلَفَ النَّاسُ: بِأَيِّ شَيْءٍ دُرِيَ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ؟ فَسَأَلُوا سَهْلًا وَكَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَتْ فَاطِمَةُ ؓ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ﷺ يَأْتِي بِالْمَاءِ فِي ثَرَبِهِ، فَأَخَذَ حَصِيرًا فَأَخْرَقَ، وَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ.

٥٩١٥ - رواه الحميدي (٩٢٨).

(*) قال الحافظ: للأكثر فر براء واحدة مفتوحة بعد فاء التعقيب، ولبعضهم بهمزة ساكنة بعد الراء فعل أمر من الراي.

٥٩١٦ - رواه الحميدي (٩٢٩).

٥٩١٧ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْضِعُ سَوِطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَخُو سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا زَائِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ السُّكَّرِيُّ الْجَنْدِيسَابُورِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُلَيْدٍ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ: بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلَيَّ ﷺ يَنْقُلُ الْمَاءَ فِي ثَرَسِهِ، وَكَانَتْ قَاطِمَةُ تَغْسِلُ الدَّمَ، وَأُحْرِقُ حَصِيرًا، فَحُشِيَ بِهِ.

زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩١٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ [الْأَضْبَهَانِيُّ]، ثَنَا أَبُو مَنْعُودٍ أَحْمَدُ بْنُ الْقُرَاتِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَمُوءَهِ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَهُ جُبَّةٌ صُوفٍ فِي الْحَيَاكَةِ.

٥٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْخَطِيبُ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو الرَّبَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: حِيكَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةٌ مِنْ أَنْمَارٍ مِنْ صُوفٍ أَسْوَدَ، وَجُعِلَ لَهَا دُؤَابَتَانِ مِنْ صُوفٍ أَبْيَضَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَجْلِسِ وَهِيَ عَلَيْهِ، فَضَرَبَ عَلَى فَخْذِهِ: «أَلَا تَرَوْنَ مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْحُلَّةُ؟» فَقَالَ أَغْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، احْسُنِي هَذِهِ

٥٩١٧ - رواه الحميدي (٩٣٠).

٥٩١٩ - ٥٩٢٠ - قال في المجمع (١٣١/٥) رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق بوقية رجاله ثقات.

الْحَلَّةَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُئِلَ شَيْئاً لَمْ يَقُلْ لِسْنِي يُسْأَلُهُ قَطُّ: لَا، قَالَ: «نَعَمْ»، فَدَعَا بِمُعَقَّدَتَيْنِ فَلَبِسَهُمَا، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ الْحَلَّةَ، وَأَمَرَ بِمِثْلِهَا تُحَاكَّ لَهُ، فَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ فِي الْمَحَاكَةِ.

٥٩٢١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَقِيلٍ، ثنا جَدِّي عُبَيْدُ بْنُ عَقِيلٍ، ثنا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَوْ عَدَلْتُ الدُّنْيَا عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، مَا أَغْنَى كَافِراً مِنْهَا شَيْئاً».

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٢٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، ثنا هَارُونُ بْنُ حَاتِمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ الْأَنْصَارِ كَوْنٌ، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُضِلِّحَ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ لِيلَالٍ: «إِنْ اخْتَبَسْتُ، فَأَقِمِ الصَّلَاةَ، وَمُرَّ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَصَلَّى خَلْفَهُ.

أَبُو حَفْصٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ وَاسْمُهُ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَفْصٍ

٥٩٢٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، قَالَا: ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا أَبُو حَفْصٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُ سَنَتَيْنِ مُتَابَعَتَيْنِ».

٥٩٢١ - ورواه الترمذي (٢٤٢٢) وقال صحيح غريب. وتعقب بأن في إسناده عنده عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف. ورواه أبو نعيم في الحلية (٢٥٣/٣) وقال هذا حديث غريب من حديث عبد الحميد بن سليمان عن أبي حازم. ورواه ابن ماجه (٤١١٠) والحاكم (٣٠٦/٤) من طريق آخر وصححه فتعقبه الذهبي بقوله زكريا ضعفه. وفي إسناده المصنف زمعة بن صالح وهو ضعيف.

٥٩٢٢ - في إسناده هارون بن حاتم ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي مليكة يراجع ترجمتهما.
٥٩٢٣ - ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٩٧/٣) ومن طريقه رواه أبو يعلى (١/٣٥٥) قال في المعجم (١٨٩/٣) ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

٥٩٢٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا طَلْحُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَفْصٍ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَأَقَرَّ عِنْدَهُ أَنَّهُ زَنَى بِامْرَأَةٍ سَمَاهَا، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَرْأَةِ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَكَرَّتْ أَنْ تَكُونَ زَنَتْ، فَجَلَدَهُ الْحَدَّ وَتَرَكَهَا.

عَبْدُ الْمُطَهِّمِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

٥٩٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُطَهِّمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: دُعِيَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى وَلِيمَةٍ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ دُعِيَ، فَأَطْعَمَنَا خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ إِنَّ الْخَادِمَ الَّذِي نَظَعْنَا الطَّعَامَ، وَتَسْقِينَا الشَّرَابَ لِلْعُرُسِ الَّتِي بَنَى بِهَا.

رَوَايَةُ الْبُضْرِيينَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، إِذْ قِيلَ لَهُ: كَانَ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَأَهْلِ قُبَاءَ شَيْءٌ؟ فَقَالَ: قَدِيمٌ قَدْ كَانَ ذَلِكَ (*). كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَ فَقِيلَ لَهُ: قَدْ صَارَ بَيْنَ أَهْلِ قُبَاءَ شَيْءٍ، فَاذْهَبْ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، فَأَبْطَأَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ بِلَالٌ لِأَبِي بَكْرٍ ﷺ: أَلَا أُقِمُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: مَا شِئْتُ، فَأَقَامَ فَقَدَّمَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ، فَبَيْنَا هُوَ يُصَلِّي أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَعَلَ يَشُقُّ الصُّفُوفَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، وَجَعَلُوا يُصَفُّحُونَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا اكْتُمُوا التَّفَتَّ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ قَائِمٌ خَلْفَهُ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ كَمَا هُوَ، فَتَكَصَّ إِلَى وَرَائِهِ وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «مَا مَنَعَكَ إِذْ أَمَرْتُكَ أَنْ لَا تَكُونَ صَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي حَفَافَةَ أَنْ يَتَقَدَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

٥٩٢٤ - ورواه أبو داود (٤٤٤٢) وفي إسناده عبد السلام بن حفص وثقه ابن معين وتقدم (٥٧٦٧).

٥٩٢٥ - وفي إسناده عبد المهيمن بن عباس وهو ضعيف ورواه في الأوسط (١٦١ مجمع البحرين) من طريق آخر قال في المجموع (٥٠/٤) ورجاله ثقات. وانظر (٥٧٩٤).

٥٩٢٦ - رواه عبد الرزاق (٤٠٧٢).

(*) في مصنف عبد الرزاق قديما كان ذلك.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا شَأْنُ التَّضْفِيقِ فِي الصَّلَاةِ، إِنَّمَا التَّشْبِيحُ لِلرَّجَالِ، وَالتَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٥٩٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَوَهَبَتْ نَفْسَهَا لَهُ، فَصَمَتَ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرُوجِيهَا؟ فَقَالَ: أَلَيْكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَهَلْ تَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَاذَا؟ قَالَ: سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، فَقَالَ: «قَدْ أَمْلَكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ». فَرَأَيْتُهُ يَمْضِي وَهِيَ تَتَّبَعُهُ.

٥٩٢٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَرِيكَ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَيَكْرَهُ سَفَافَهَا».

٥٩٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمِّي سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ سَبْعُ مِائَةِ أَلْفٍ، بِغَيْرِ حِسَابٍ».

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِثَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فِي لِحَاءٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ، فَحَضَرَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَقَالَ بِلَالٌ: أَقِيمُ يَا أَبَا بَكْرٍ وَتُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَأَقَامَ بِلَالٌ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

٥٩٢٧ - رواه عبدالرزاق (١٢٢٧٤) بأطول من هذا، وسيأتي (٥٩٦١).

٥٩٢٨ - ورواه الحاكم (٤٨/١) وأبو نعيم في الحلية (٢٥٥/٣) و(١٣٣/٨) والبيهقي في الشعب وابن عدي قال في المجمع (١٨٨/٨) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٢٥٧ مجمع البحرين) بنحوه ورجال الكبير ثقات. وقال الحافظ العراقي إسناده صحيح. ورواه أبو الشيخ في أحاديثه (١/١٢) والسلفي في معجم السفر (١٧٤/١) وقال الحاكم: صحيح الإسناد قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٣٦٦٣-٣٦٧) وهو كما قال، فقد تابعه حجاج بن سليمان ابن القمري ثنا أبو غسان عن أبي حازم، أخرجه الحاكم وصححه أيضاً، وحجاج بن قمرى رجل من أهل مصر ثقة مأمون، وذكره ابن حبان في الثقات.

يَخْرِقُ الصُّفُوفَ، فَصَفَّحَ النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَكَادُ يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَأَكْثَرَ الْقَوْمُ التَّصْفِيحَ، فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْرِقُ الصُّفُوفَ، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ، فَتَأَخَّرَ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا لَكَ جِئْتَ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَقَمَ مَكَانَكَ، لَمْ تَقُمْ؟» قَالَ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَوْمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِلْقَوْمِ: «مَا لَكُمْ إِذَا نَابَكُمْ أَمْرٌ صَفَّحْتُمْ؟ سَبِّحُوا، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ».

٥٩٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقَّامُ، ثنا أَبُو حَفْصٍ التُّسَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَوْحٍ الْأَهْوَاذِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «عَوَّضُوهُمْ وَلَوْ بِسَوْطٍ» يَغْنِي: فِي التَّرْجِيحِ.

حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْمَدِينِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: كَانَ قِتَالُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَاهُمْ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ، إِنْ حَضَرَتِ الْعَصْرُ وَلَمْ آتِكَ، فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَلَمَّا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ أَذَّنَ وَأَقَامَ، ثُمَّ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ، فَتَقَدَّمَ، قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ، فَشَقَّ بِالنَّاسِ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ وَصَفَّحَ الْقَوْمَ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْرُغَ، فَلَمَّا رَأَى التَّصْفِيحَ لَا يُمَسِّكُ عَنْهُ التَّفَتَّ، فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ خَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ امْضِ، وَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، قَالَ: فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ هُنَيْهَةً، فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ مَشَى الْفَهْقَرَى، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ تَقَدَّمَ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لَا تَكُونَ مَضِيَّتٌ؟» قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَوْمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَقَالَ لِلْقَوْمِ: «إِذَا رَابَكُمْ أَمْرٌ فَلْيَسْبِحِ الرِّجَالَ وَلْيُصَفِّقِ النِّسَاءُ». وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ عَارِمٍ.

٥٩٣٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمٌ، قَالَا: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا بَلَغَ اللَّهُ الْعَبْدَ سِتِينَ، فَقَدْ أَغْدَرَ إِلَيْهِ وَأَبْلَغَ إِلَيْهِ فِي الْعُمْرِ».

٥٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَرْبٍ الْعَبَّادِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قَالُوا: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَعَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا لِي فِي النَّسَاءِ الْيَوْمَ مِنْ حَاجَةٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوَّجْنِيهَا، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ؟» فَقَالَ: مَا عِنْدِي مِنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: «أَعْطِهَا وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، قَالَ: مَا عِنْدِي مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: «فَمَا عِنْدَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «فَقَدْ مَلَكْتُكَهَا بِمَا عِنْدَكَ مِنَ الْقُرْآنِ». وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ عَارِمٍ.

٥٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعَيْبٍ السُّمَسَارِ، قَالَا: ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ فَتًى مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرسٍ، فَخَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَرَجَعَ مِنَ الطَّرِيقِ يَنْظُرُ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا هُوَ بِامْرَأَةٍ قَائِمَةٍ فِي الْحُجْرَةِ، فَبَوَّأَ إِلَيْهَا الرُّمَحَ، فَقَالَتْ: ادْخُلْ انْظُرْ مَا فِي النَّيْتِ، فَدَخَلَ فَإِذَا هُوَ بِحَيَّةٍ مُتَطَوِّقَةٍ عَلَى فِرَاشِهِ، فَانْتَظَمَهَا بِرُمُوحِهِ، ثُمَّ رَكَزَ الرُّمَحَ فِي الدَّارِ، وَانْتَفَضَتِ الْحَيَّةُ وَانْتَفَضَ الرَّجُلُ، فَمَاتَتِ الْحَيَّةُ وَمَاتَ الرَّجُلُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهُ نَزَلَ الْمَدِينَةَ مِنْ مُسْلِمُونَ - أَوْ قَالَ: لَهُذِهِ النَّبِيُّ هَوَامِرُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَنَمَوْذُوا مِنْهُ، فَإِنْ عَادَ، فَأَقْتُلُوهُ».

مُبَشَّرُ بْنُ مُكْسَرٍ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ نَزَلَ الْبَصْرَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثنا مُبَشَّرُ بْنُ مُكْسَرٍ،

٥٩٣٣ - قال في المعجم (٢٠٦/١٠) ورجاله رجال الصحيح. ونسبه السيوطي إلى عبد بن حميد. ورواه الحاكم (٤٢٨/٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٨٠/٣-٨١) وهو كما قال. ورواه القضاعي (٤٢٣) من طريق آخر من حديث سهل.

٥٩٣٥ - قال في المعجم (٤٨/٤) ورجاله رجال الصحيح.

ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْجَنَّةِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ، يُدْعَى إِلَيْهِ الصَّائِمُونَ، يُقَالُ لَهُمْ: هَلُمُّوا، فَإِذَا دَخَلُوا أَغْلَقُوا ذَلِكَ الْبَابَ، فَلَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ».

٥٩٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ زَيْدِ الشَّامِيِّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ مَكْسَرٍ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُصَلُّونَ وَهُمْ مُعْقِدُونَ أَرْزُهُمْ فِي أَرْقَابِهِمْ مِنْ ضَيْقِ الْأُزْرِ.

٥٩٣٨ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلِ الْوَاسِطِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، ثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ مَكْسَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا فَسَكَّتْ، فَقَامَتْ حَتَّى رَثَيْنَا لَهَا مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: رَوَّجْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «مَا تُضِدُّقُهَا؟» قَالَ: هَذِهِ الشَّمْلَةُ الَّتِي عَلَيَّ، لَيْسَ عِنْدِي غَيْرُهَا، قَدْ عَقَدَهَا عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «أَرَأَيْتَ إِنْ عَرَّسْتُ، أَعِنْدَكَ غَيْرُهَا؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ، قَالَ: «اذْهَبِ قَاطِلُكِ وَلَوْ خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ فَمَكَتْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: مَا رَجَدْتُ خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: آيَةٌ كَذَا وَآيَةٌ كَذَا، قَالَ: فَقَالَ: «فَقَدْ رَوَّجْتُكِ عَلَى مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

٥٩٣٩ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيِّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ يُونُسَ الصَّفَّارُ، ثَنَا وَهَيْبُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً، يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ، لَا يَقْطَعُهَا».

٥٩٤٠ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيِّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْفَرْفِ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبُ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ».

يَحْيَى بْنُ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

٥٩٤١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْرِيُّ، ثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُقِيُّ،

٥٩٣٧ - ورواه أحمد (٣٣١/٥) والبخاري (٣٦٢) و٨١٤ و١٢١٥) ومسلم (٤٤١) والنسائي (٧/٢) وأبو داود (٦١٦).

٥٩٤١ - قال في المجمع (٣٠٩/١٠) وإسناده حسن.

ثَنَا حَاتِمُ بْنُ عَبَّادٍ الْحَرَشِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُنْشُونَ عَلَيْهِ، وَيَذْكُرُونَ مِنْ عِبَادَتِهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاكِتٌ، فَلَمَّا سَكَتُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ كَانَ يُكْثِرُ ذِكْرَ الْمَوْتِ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ كَانَ يَدْعُ كَثِيرًا مِمَّا يَنْتَهِي؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «مَا بَلَغَ صَاحِبُكُمْ كَثِيرًا مِمَّا تَذْهَبُونَ إِلَيْهِ».

٥٩٤٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُوقِيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ عَبَّادٍ بْنِ دِينَارٍ الْحَرَشِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ، وَعَمَلُ الْمُنَافِقِ خَيْرٌ مِنْ نِيَّتِهِ، وَكُلٌّ يَنْعَمُ عَلَى نِيَّتِهِ، فَإِذَا عَمَلَ الْمُؤْمِنُ عَمَلًا نَارَ فِي قَلْبِهِ نُورٌ».

يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ أَظَنَّهُ بَصْرِيٌّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِيَّاهَبٍ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَرَشِيُّ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ صَبَّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ إِلَّا الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى».

بَحْرُ بْنُ كَنْبِزٍ السَّقَاءُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَعْيَنَ، ثَنَا

٥٩٤٢ - قال في المجمع (٦١/١) ورجاله موثقون إلا حاتم بن عباد بن دينار الجرشي لم أر من ذكر له ترجمة. وقال (١٠٩/١) وفيه حاتم بن عباد بن دينار ولم أعرفه وبقيته رجاله ثقات. وقال المناوي: أطلق الحافظ العراقي أنه ضعيف من طريقه. وانظر الضعيفة (٢٢١٦).

٥٩٤٣ - ورواه أحمد (٣٤٠/٥) وفي إسناده أحمد ابن لهيعة وفيه ضعف، وفي إسناده الطبراني يحيى بن عثمان عن أبي حازم ولم أعرفه وبقيته رجاله ثقات. كذا في المجمع (٢٦١/٧) وسيأتي ٦٠١٧ من طريق آخر.

٥٩٤٤ - في رواية فاطمة موقوف على سهل وكذا هو في المجمع (٢٠٣/٧) وقال وفيه إبراهيم بن أعين وهو ضعيف.

بَحْرُ بْنُ كَنْبَرِ السَّقَّاءِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا كَانَتْ زَنْدَقَةٌ، إِلَّا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ التَّكْلِيْبُ بِالْقَدْرِ».

عِمْرَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ (*) أَظَنَّهُ بَصْرِيٌّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا ابْنُ عَائِشَةَ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ».

فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٤٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودِ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: ثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَتَقِيلُ.

٥٩٤٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودِ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ».

٥٩٤٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحٌ، فَشَرِبَ ثُمَّ نَاولَ الْغُلَامَ.

٥٩٤٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ،

(*) في نسخة فيض الله عمران بن أحمد بن شعيب بن المسيب وهو خطأ.

٥٩٤٥ - قال في المعجم (١/١٦٦) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٢٤ مجمع البحرين) وفيه عمران بن محمد يروي عن أبي حازم ويروي عنه عبدالله بن محمد بن عائشة وليس هو عمران بن محمد بن سعيد بن المسيب لأن ذلك مدني، وقال الطبراني في هذا إنه بصري وابن سعيد لم يسمع من أبي حازم، ولم أجد من ذكر هذا. ورواه أبو الشيخ في كتاب الأمثال (١٧٦).
٥٩٤٧ - ورواه أحمد (٣٣١/٥ و ٣٣٤ و ٣٣٦ و ٣٣٧ و ٣٣٩) والبخاري (١٩٥٧) ومسلم (١٠٩٨) ومالك (٢١٢/١) والترمذي (٦٩٥).

وَنَحْنُ نَخْفَرُ وَهُوَ يَنْقُلُ الثَّرَابَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ».

٥٩٥٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ عَدَا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَعَدَا النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطِيَهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلَيَّ؟» قَالُوا: هُوَ شَاكِي الْعَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَرْسِلُوا بِهِ» فَأَتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا، فَبَرَأَ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الرَّايَةَ، فَقَالَ: «انْفُذْ وَلَا تَلْتَظِتْ حَتَّى تَنْزِلَ بِالْقَوْمِ فَتَدْعُوهُمْ إِلَيَّ»، فَنَفَذَ عَلَيٌّ، ثُمَّ التَفَتَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: «عَلَى رِسْلِكَ، إِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَا أَنْ يُسَلِّمَ رَجُلٌ عَلَى يَدِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ».

٥٩٥١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسًا إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ، فَحَقَّقَ فِيهَا الْبَصَرَ وَرَفَعَهُ، فَلَمْ يُرْجِعْهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَوَّجْنِيهَا، قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟» قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدِي مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: «وَلَا خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ؟» قَالَ: لَا خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ أَشَقُّ بُرْدِي هَذِهِ، وَأَعْطِيَهَا وَأَخُذِ النُّصْفَ، فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ رَوَّجْتُكَهَا عَلَى مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٥٩٥٢ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّجَةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّجَةِ».

٥٩٥٣ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ بِأَصْبُعِهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا».

٥٩٥٤ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَذْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٩٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَيَّانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ

سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: اسْتَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْنَاكَ ضَحِكْتَ ضِخْكَاً مَا رَأَيْنَاكَ ضَحِكْتَ مِثْلَهُ، فَقَالَ: «مِنْ قَوْمٍ يُؤْتَى بِهِمْ إِلَى الْجَنَّةِ فِي كُبُولِ الْحَدِيدِ».

عُقْبَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٥٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ حَازِمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ عِنْدَهُ خَزَائِنُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَهُ مِفْتَاحاً لِلْخَيْرِ، وَمِفْتَاحاً لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحاً لِلشَّرِّ، وَمِفْتَاحاً لِلْخَيْرِ».

يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ السَّمْتِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاولَهُ غُلَاماً عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْبَاحُ.

عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَا: ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ حَيِّينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَلَامٌ، حَتَّى تَقَادَفُوا بِالْحِجَارَةِ، فَجَاءَ

٥٩٥٦ - ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٢٩٦) وأبو يعلى (٢/٣٥٥) كما تقدم (٥٨١٢) لكن جعلاً بين عقبة وأبي حازم عبد الرحمن بن زيد بن أسلم. قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٣/٢٢١) ورجاله ثقات غير عقبة هذا، والظاهر أنه أخو أسباط بن محمد قال ابن أبي حاتم (٣/٣١٧) عن أبيه لا أعرفه لكن عقبة هذا مديني كما في رواية أبي يعلى وأخو أسباط كوفي فهو غيره وهو مجهول. ورواه أبو داود الطيالسي (٢٠١٩) وابن ماجه (٢٣٧) وابن أبي عاصم في السنة (٢٩٧ و ٢٩٩) والحسين المروزي في زوائد الزهد (٩٦٨) والبيهقي في الشعب (١/٣٧٩) من حديث أنس وحسنه شيخنا في صحيح الجامع الصغير وإن كان في إسناده محمد بن أبي حميد الأنصاري. وانظر تخريج السنة وسلسلة الصحيحة.

الصَّرِيخُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَذَنَ بِلَالٌ بِصَلَاةِ الظُّهْرِ، فَاذْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا، فَأَبْطَأَ، فَأَتَى بِلَالٌ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: أَنْتَ صَلي حَتَّى أَقِيمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَقَامَ بِلَالٌ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَشُقُّ الصُّفُوفَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ عَلَى التَّصْفِيحِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا التَّفَتُّ، فَإِذَا هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَجَعَ يَمْشِي الْفَهْفَهَى، فَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَتَقَدَّمَ، فَأَبَى فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَقَدَّمَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟» قَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَرَى ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَوْمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ؟ إِذَا نَابَكُمْ أَمْرٌ فِي صَلَاتِكُمْ أَقْبَلْتُمْ عَلَى التَّصْفِيحِ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ وَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ».

٥٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَعَذْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعٌ سَوِطٌ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ صَدَقَةَ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ لَيْحِيهِ وَفَخَذِيهِ فَلَهُ الْجَنَّةُ».

رَوَايَةُ الْكُوفِيِّينَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَهَبَتْ نَفْسَهَا لَهُ فَصَمَتْ، ثُمَّ عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَيْهِ فَصَمَتْ، قَالَ: فَلَقَدْ

٥٩٦٠ - ورواه البخاري (٦٤٧٤) والترمذي (٢٥٢٠) وقال حسن صحيح غريب. وأحمد (٣٣٣/٥).

٥٩٦١ - تقدم (٢٩٢٧).

رَأَيْتَهَا قَائِمَةً مَلِيًّا أَوْ هَوِيًّا تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ وَهُوَ صَامِتٌ، فَقَامَ رَجُلٌ أَحْسَبُهُ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَوَّجْنِيهَا، فَقَالَ: «أَلَيْكَ شَيْءٌ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَاذْهَبْ فَالْتَمِسْ شَيْئًا وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا غَيْرَ ثَوْبِي هَذَا أَشَقُّهُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا فِي ثَوْبِكَ فَضْلٌ عَنْكَ، فَهَلْ تَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «مَاذَا؟» قَالَ: سُورَةُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»، قَالَ: فَرَأَيْتُهُ يَمْضِي وَهِيَ تَتَّبَعُهُ.

٥٩٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ».

٥٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْإِفْطَارَ».

٥٩٦٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ (ح).

وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، وَمُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدِي أَرْزُهُمْ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرُّجَالُ جُلُوسًا».

٥٩٦٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَرْجِعُ وَنَقِيلُ».

٥٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرُّجَالِ وَالتَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٥٩٦٧ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَدَوْهُ أَوْ رَوْحَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥٩٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «غَدَوْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَهُ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا فِيهَا».

٥٩٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَصْهَرَانِيُّ، ثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٥٩٧٠ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ فِي الْجَنَّةِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ».

٥٩٧٠/٢ - حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْبِرِّ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ بَابَ الصَّوْمِ يَدْعَى الرِّيَّانَ».

٥٩٧١ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبُشَيْرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ بَرِيَ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ ثَرَعِ الْجَنَّةِ».

٥٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ (ح).

٥٩٦٧ - رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٤/٥).

٥٩٦٨ - في نسخة فيض الله حدثنا أحمد بن زهير التستري ثنا محمد بن عثمان بن كرامة ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفیان.

٥٩٧٢ - ورواه ابن ماجه (٤١٠٢) وأبو الشيخ في التاريخ (ص ١٨٣) وابن حبان في روضة العقلاء (ص ١٤١) والمحاملي في مجلس من الأمالي (٢/١٤٠) والعقيلي في الضعفاء (١١٧) والرويانى في مسنده (٢/٨١٤) وابن عدي في الكامل (٢/١١٧) وابن سمعون في الأمالي (١/١٥٧/٢) وأبو نعيم في الحلية (٢٥٢/٣ - ٢٥٣ و ١٣٦/٧) وفي أخبار أصبهان (٢/٢٤٤ - ٢٤٥) والقضاعي في مسند الشهاب (٦٤٣) والحاكم (٣١٣/٤) وقال صحيح الإسناد فرداه الذهبي بقول: خالد وضاع. قلت: وقد توبع خالد وورد مرسلًا فلذا صححه شيخنا في سلسلة الصحيحة (رقم ٩٤٤) فليراجع.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَا: ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذُلِّي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، قَالَ: «إِذَا هَذَا فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَإِذَا هَذَا فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ».

٥٩٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّمَثِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ الْجَسَدِ الصَّوْمُ».

٥٩٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نِزَكٍ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا قَطُّ، فَقَالَ: لَا.

٥٩٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَبَّاسِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا نَتَغَدَّى وَنُصَلِّي الْجُمُعَةَ.

الْمَسْعُودِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْفَرَّاطِيُّ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ شَيْءٌ، فَأُتِلَقَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا فِي وَقْتِ صَلَاةٍ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ جَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ قَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَلَيْسَ النَّبِيُّ ﷺ هَهُنَا، فَأَوْدُنْ، وَأَقِمْ، وَنُصَلِّي أَنْتَ؟ قَالَ: مَا شِئْتُ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، وَاسْتَفْتَحَ أَبُو بَكْرٍ الصَّلَاةَ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَقِيَّةِ ذَلِكَ، فَصَفَحَ النَّاسُ فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ لِيَتَنَحَّى، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ اثْبُتْ مَكَانَكَ، فَلَمَّا تَنَحَّى، تَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ كَمَا أَمَرْتُكَ؟» قَالَ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٩٧٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ،

٥٩٧٣ - قال في المعجم (١٨٢/٣) وفيه حماد بن الوليد وهو ضعيف. وانظر الضعيفة (١٣٢٩).

٥٩٧٧ - ورواه الدارمي (٤١).

عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ إِلَى خَشْبَةٍ، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ قَدْ كَثُرُوا، أَفَلَا نَتَّخِذُ لَكَ مِنْبَرًا تَقُومُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْجَائِيَّ يَجِيءُ، فَيَسْتَنْدُ عَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْكَ شَيْئًا، فَأَمَرَ غُلَامًا لِلْأَنْصَارِ، فَأَخَذَ مِنْ طَرَفَاءِ الْعَابَةِ، فَجَعَلَ لَهُ هَذَا الْمُنْبَرَ، فَلَمَّا جَلَسَ عَلَيْهِ حَتَّتِ الْخَشْبَةُ الَّتِي كَانَ يَقُومُ عَلَيْهَا، فَجَاءَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا حَتَّى سَكَتَتْ.

٥٩٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى الْبَزَّازُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ أَبُو الْمُنْذِرِ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا التَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، وَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ».

مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٧٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيُّ، ثنا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَقَعَ بَيْنَهُمْ كَلَامٌ حَتَّى تَرَامُوا بِالْجَحَارَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدِيمًا كَانَ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ، قُومُوا بِنَا إِلَيْهِمْ»، فَقَامَ مَعَهُ أَبِي بْنُ كَعْبٍ، وَسَهْلُ بْنُ بَيْضَاءٍ فَأُضْلِحَ بَيْنَهُمْ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَرَأَتْ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي أَبْطَأَ، فَقَالَ النَّاسُ لِأَبِي بَكْرٍ: تَقَدَّمَ، فَقَالَ: تَرَوْنَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَتَقَدَّمَ وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَفِّحُونَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا سَمِعَهُمْ يُصَفِّحُونَ التَّفَتَّ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَنَكَّصَ عَلَى عَقْبَيْهِ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ مَكَانَكَ، فَتَأَخَّرَ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُثَبِّتَ فِي مَكَانِكَ جِئْتَ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ؟» قَالَ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي فُحَّافَةٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِي أَرَاكُمْ صَفَّحْتُمْ؟ مَنْ نَابَهُ فِي صَلَاتِهِ شَيْءٌ، فَإِنَّ التَّسْبِيحَ لِلرِّجَالِ، وَالتَّضْفِيقَ لِلنِّسَاءِ».

زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٨٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ، فَصَمَتَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ

الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ فِيهَا حَاجَةٌ فَرَوَّجْنِيهَا، فَقَالَ: «أَلَيْكَ شَيْءٌ؟»
قَالَ: لَا وَاللَّهِ، قَالَ: «فَهَلْ تَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئاً؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَقَدْ مَلَكْتُكَهَا بِمَا
مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٥٩٨١ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ أَبِي الرَّوحِ الْبَصْرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا
حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْإِنْفَارَ».

الْجَرَّاحُ بْنُ عِيسَى الْأَسَدِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ التَّوَزِيُّ، ثنا أَبُو هَمَّامٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، حَدَّثَنَا
الْجَرَّاحُ بْنُ عِيسَى الْأَسَدِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ كُوفِيٌّ، ثنا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لِمَقَامٍ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ
الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ عَتَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: ثنا
جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ كَوْنٌ فِي الْأَنْصَارِ، فَأَتَاهُمُ
النَّبِيُّ ﷺ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَصَلَّى خَلْفَ
أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه.

صَالِحُ بْنُ مُوسَى الطَّلْحِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٨٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا صَالِحُ بْنُ
مُوسَى، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو: «كَيْفَ بِكَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةِ مِنَ النَّاسِ، وَقَدْ مُزِجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ،
وَاحْتَلَفُوا، فَصَارُوا هَكَذَا؟» وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «اعْمَلْ

بِمَا تَعْرِفُ، وَدَعَّ مَا تُنْكِرُ، وَإِنَّاكَ وَالتَّلَوْنُ فِي دِينِ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعَّ عَوَامَّهُمْ».

رَوَايَةُ الْمِضْرِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ [عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]

٥٩٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِضْرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: لَقَدْ كَانَ أَحَدُنَا يَكْفُ عَنِ الشَّيْءِ، وَهُوَ وَهْيٌ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، تَخَوُّفًا أَنْ يَنْزَلَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ.

٥٩٨٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثنا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ السَّرْحِيُّ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أُصِيبَ وَجْهُهُ، وَأُصِيبَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، وَهَشَمَتْ بِيَضَّتُهُ، فَأَتَاهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَاءٍ فِي بَجَرٍ، فَأَتَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَغَسَلَتْ عَنْهُ الدَّمَ، وَأَخْرَقَتْ قِطْعَةً حَصِيرٍ، فَجَعَلَتْهُ عَلَى جُرْحِهِ.

٥٩٨٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِضْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ رِشْدِينَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رِشْدِينَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، أَنَّ أَبَا حَازِمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الْقَرَابَةَ، وَيَحْمِلُ الْكُلَّ، وَيُطْعِمُ الطَّعَامَ، قَالَ: «هَلْ أَذْرَكَ الْإِسْلَامَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «إِنَّ أَبَاكَ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُذَكَّرَ فَذَكَّرَ».

يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّهْرِيُّ

أَصْلُهُ مَدَنِيٌّ نَزَلَ الْإِسْكَانْدَرِيَّةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٥٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ

٥٩٨٥ - قال في المعجم (٢٨٤/١٠) ورجاله رجال الصحيح.

٥٩٨٧ - قال في المعجم (١١٩/١) وفيه رشدين بن سعد وهو متروك.

٥٩٨٨ - انظر (٥٨٧٣).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ.

٥٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ، وَغُلَامٌ هُوَ أَخَذْتُ الْقَوْمَ عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاخُ؟» قَالَ: مَا كُنْتُ أَوْثِرُ بِنَصِييٍ مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَأَعْطَاهُ.

٥٩٩٠ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَةُ دَنَابِيرَ وَضَعَهَا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ مَرَضِهِ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ ااذْهَبِي بِالذَّهَبِ إِلَى عَلِيٍّ، ثُمَّ اُغْمِي عَلَيْهِ، وَشَغَلْ عَائِشَةَ مَا بِهِ، حَتَّى قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يُغْمَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَشَغَلْ عَائِشَةَ مَا بِهِ، فَبِعَتْ بِهِ إِلَى عَلِيٍّ ﷺ، فَتَصَدَّقَ بِهَا، وَأَمْسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ فِي جَدِيدِ الْمَوْتِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ بِمِضْبَاحٍ لَهَا إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهَا، فَقَالَتْ: اهْدِي لَنَا فِي مِضْبَاحِنَا مِنْ عُكَّكِ السَّمَنِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْسَى فِي جَدِيدِ الْمَوْتِ.

٥٩٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرٍ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ أَبَهُمْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَشْتَكِي عَيْنَهُ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتَى بِهِ، فَبَصَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنِهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ، حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ قَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ اذْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ بِكَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ».

٥٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَسَارِ النَّسَائِيُّ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَانَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَقَدْ امْتَرَوْا فِي الْمِنْبَرِ وَغُودِهِ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي أَغْرِفُ مَا هُوَ، وَلَقَدْ

٥٩٩٠ - قال في المجمع (١٢٤/٣) ورجاله رجال الصحيح.

٥٩٩٢ - ورواه أحمد (٣٣٧/٥ و ٣٣٩) والبخاري (٩١٧) وانظر (٥٨٨٩) وتقدم (٥٧٥٢ و ٥٨١٤) ورواه ابن خزيمة (١٥٢١ و ١٥٢٢) والنسائي في فضائل القرآن (٨٧).

رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وَضِعَ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ثَلَاثَةِ امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ، أَنْ مُرِّي غُلَامَكَ النَّجَّارَ أَنْ يَعْمَلَ لِي أَغْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ، فَأَكَلُمُ النَّاسَ، فَأَمَرْتُهُ فَعَمِلَهُ مِنْ طَرَفَاءِ الْغَايَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِهِ، فَوَضَعَ هَهُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهِ، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهِ، ثُمَّ نَزَلَ الْفَهْقَرَى، فَسَجَدَ فِي أَضِلِّ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ عَلَا، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا بِهِ وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي».

٥٩٩٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ لَأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَتَنْظُرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَعَدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأَطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ الْمَرْأَةُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ فِيهَا حَاجَةٌ فَرُوجْنِيهَا، قَالَ: «أَلَيْكَ شَيْءٌ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، قَالَ: «فَقَدْ رَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٥٩٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَسَارٍ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانُوا بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّيِّحُ لِلرَّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٥٩٩٥ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: إِنَّ الْمِنْبَرَ عَلَى ثُرْعَةٍ مِنْ ثُرَعِ الْجَنَّةِ.

٥٩٩٥/٢ - وَبِإِسْنَادِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا فِطْرَتَهُمْ».

٥٩٩٦ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «أَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَمَنْ وَرَدَ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، وَلَيَرِدَنَّ عَلَيْكَ أَقْوَامٌ أَعْرَفْتَهُمْ وَيَعْرِفُونِي ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ».

٥٩٩٧ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِرُذَّةٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَسِجْتُ هَذِهِ بِيَدِي لَأَكْسُوَكَهَا، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا، وَإِنَّهَا لِإِزَارُهُ فَجَسَّهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْسِينَهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، سَأَلْتَهُ إِيَّاهَا وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُ إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ، قَالَ سَهْلٌ: وَكَانَتْ كَفَنَتْهُ، قَالَ قُتَيْبَةُ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ.

٥٩٩٨ - وَبِإِسْنَادِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْفُرْقَةَ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ فِي أَفْنِ السَّمَاءِ».

٥٩٩٩ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، فَقُلْتُ: هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقْيَ؟ فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقْيَ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ.

٦٠٠٠ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، قَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ، وَهِيَ الْعُرُوسُ، قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَتَدْرِي مَا سَفَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ تَقَعْتُ لَهُ ثَمَرًا مِنَ اللَّيْلِ.

٦٠٠١ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنْ سَهْلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ النَّقْيَ هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ، مَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ فَاذَةً، وَلَا شَاذَةً، إِلَّا اتَّبَعَهَا بِضَرْبَةٍ مِنْ سَيْفِهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

أَبُو صَخْرٍ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٦٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَفَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أَذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ».

٦٠٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصِفُ الْجَنَّةَ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ،

وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا عَلَى قَلْبٍ بَشَرٌ خَطَرَ، ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿نَسْجَاتٍ جُثُوثُهُمْ عَنِ الْمَصَاحِجِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ ﴿١٧﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦-١٧].

يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمِصْرِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٦٠٠٤ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَذْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

عِيسَى بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ شَامِيٌّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٦٠٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ الْجَمِصِيُّ، ثَنَا أَبِي (ح). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عِيسَى بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي أَضْلَابِ أَضْلَابِ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِي، وَرِجَالًا وَنِسَاءً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لَنَا لِمَحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿٢﴾ [الجمعة: ٣].

خَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ الْخُرَّاسَانِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٦٠٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ مُضْعَبٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا نَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِشَرَابٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْبَاخُ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِلْغُلَامِ: «أَعْطِنِي الْأَشْبَاخَ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ سُورِكَ أَوْ بِفَضْلِكَ عَلَيَّ أَحَدًا، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَشَرِبَ وَتَرَكَ الْأَشْبَاخَ.

٦٠٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا التَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ وَالتَّسْيِيحُ لِلرِّجَالِ».

٦٠٠٩ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: مَا كَانَ يَوْمٌ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَقَالَ: إِنَّ عَجُوزًا كَانَتْ تَطْبُخُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَصُولَ السُّلُقِ، وَتَنْظُرُ عَلَيْهِ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ، فَكُنَّا إِذَا انْصَرَفْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ، دَخَلْنَا فَأَكَلْنَا.

يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ الْبَجَلِيُّ الرَّازِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

٦٠١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ الْكُوفِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِفَاطِمَةَ: «أَيْنَ بَعْلُكَ؟» فَقَالَتْ وَقَعَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ كَلَامٌ، فَخَرَجَ مُغَاضِبًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «أَبْصِرْ لِي عَلِيًّا»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ ذَا فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ وَالرَّيْحُ يَنْفِي عَلَيْهِ التُّرَابَ، قَالَ: «قُمْ يَا أَبَا تُرَابٍ»، قَالَ سَهْلٌ: قَوْلُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لِأَحَبِّ أَسْمَاءِهِ إِلَيْهِ.

يَحْيَى بْنُ مَيْمُونٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ

٦٠١١ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، ثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عُقْبَةَ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَيْمُونٍ الْحَضْرَمِيَّ، يَقُولُ: وَقَفْتُ عَلَيْنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ سَهْلٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، فَهُوَ فِي صَلَاةٍ».

٦٠١٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عُقْبَةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: مَرَّ بِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَأَنَا فِي الْمَسْجِدِ جَالِسٌ، فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، فَهُوَ فِي صَلَاةٍ».

٦٠١١ - ورواه أحمد (٣٣١/٥) والنسائي (٥٦-٥٥/٢) وابن حبان (٤٢٣) و (٤٢٤).

٦٠١٢ - ورواه أحمد (٣٤٠/٥).

أَبُو زُرْعَةَ عَمَرُو بْنُ جَابِرٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَمَرُو بْنُ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسْبُوا تَبْعًا، فَإِنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ».

نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعَمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَهْمِيُّ، ثَنَا

ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شُرْةٍ، فَلْيَذُنْ مِنْهَا، لَا يَجُوزُ الشَّيْطَانُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَلَاتِهِ».

هَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ.

٦٠١٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُنْبُورٍ، ثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَيْمُونٍ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ الْبُكَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شُرْةٍ، فَلْيَذُنْ مِنْهَا، لَا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ».

بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ

بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ اسْمُهُ أَسْوَدُ، فَسَمَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ.

٦٠١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ

٦٠١٣ - قال في المعجم (٧٦/٨) رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن جابر وهو كذاب.

٦٠١٥ - قال في المعجم (٥٩/٢) ورجاله موثقون.

٦٠١٦ - قال في المعجم (٥٥/٨) رواه الطبراني في الأوسط (٢٧٠) مجمع البحرين) وإسناده حسن.

٦٠١٧ - انظر (٥٩٤٣).

لَهَيْعَةً، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَرْكَبَنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، حَذَوِ النَّعْلَ بِالنَّعْلِ».

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْغَفَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ أَبُو عَبَّادٍ الْقَيْسِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْغَفَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرَنِي جَبْرِيلُ بِالسَّوَاكِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي سَارُزْدَرْدٌ».

٢/٦٠١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْغَفَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ خَالٍ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْرُجْ إِلَى الْعَابَةِ وَائْتِنِي مِنْ خَشَبِهَا، فَأَعْمَلْ لِي مِثْرًا أَكُلُّهُ عَلَيْهِ النَّاسُ» فَعَمِلَ مِثْرًا لَهُ عِثَّتَانِ وَجَلَسَ عَلَيْهَا.

أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا نَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ.

خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ بِنِ ثَابِتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَاتِمِ الْمُرَادِيِّ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ بِنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ» ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ، وَأَبْنَاءِ الْعَبَّاسِ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْعَبَّاسِ».

٦٠١٨ - قال في المجمع (١٨٢/٢) قلت: له حديث في الصحيح في عمل المنبر غير هذا. رواه الطبراني في الكبير وفيه عبيد بن واقد وهو ضعيف.

٦٠٢٠ - قال في المجمع (٢٦٩/٩) رواه الطبراني عن شيخه عبد الرحمن بن حاتم المرادي وهو متروك.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبِذِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠٢١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيُقْرَأُ بَعْضُنَا بَعْضًا، فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كِتَابٌ وَاحِدٌ، فِيكُمْ الْأَسْوَدُ وَالْأَحْمَرُ، اقْرَأُوا الْقُرْآنَ، اقْرَأُوا الْقُرْآنَ، اقْرَأُوا الْقُرْآنَ، قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ أَقْوَامٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، يُقِيمُونَ حُرُوفَهُ، كَمَا يَقَامُ السَّهْمُ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَتَعَجَّلُونَ أَجْرَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ».

٦٠٢٢ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ أَبِي رَوْحٍ الْبُضْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ يُقْرَأُ بَعْضُنَا بَعْضًا، فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كِتَابٌ وَاحِدٌ فِيكُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَسْوَدُ، اقْرَأُوا الْقُرْآنَ، اقْرَأُوا الْقُرْآنَ، اقْرَأُوا الْقُرْآنَ، قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ، كَمَا يَقَامُ السَّهْمُ، وَلَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَتَعَجَّلُونَ أَجْرَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ».

ابْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠٢٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الشُّسْرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاهِرًا يَذِيهِ قَطُّ فِي الدُّعَاءِ عَلَى مَنِيرٍ، وَلَا غَيْرِهِ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَعَقَدَ الْوُسْطَى بِالْإِبْهَامِ.

٦٠٢١ - ٦٠٢٢ - انظر (٦٠٢٤).

٦٠٢٣ - قال في المجموع (١٦٧/١٠) رواه أحمد (٣٣٧/٥) وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الزرقعي المدني وثقه ابن حبان وضعفه مالك وجمهور الأئمة وبقية رجاله ثقات. ولم ينسبه إلى الطبراني ورواه ابن أبي شيبة (٣٧٧/١٠-٣٧٨).

وَفَاءُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ رِشْدِينَ الْبُصَيْرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ وَفَاءِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَنَحْنُ نَقْتَرِي، فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، كِتَابُ اللَّهِ وَاحِدٌ، وَفِيكُمْ الْأَحْمَرُ وَفِيكُمْ الْأَبْيَضُ وَفِيكُمْ الْأَسْوَدُ، افْرَأُوهُ قَبْلَ أَنْ يَفْرَأَهُ أَقْوَامٌ يَقْوَمُونَهُ، كَمَا يَقْوَمُ السَّهْمُ، يَتَمَجَّلُ أَحَدُهُمْ أَجْرَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُهُ».

عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠٢٥ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: اخْتَلَفَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى النَّقْوَى، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هُوَ مَسْجِدُ الْمَدِينَةِ، وَقَالَ الْآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا».

أَبُو يَحْيَى الْأَسْلَمِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ أَبُو عِمْرَانَ الْجُزَيْنِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي بَيْتِهِ، فَقَالَ: لَوْ أَنِّي أَسْقِيكُمْ مِنْ بَثْرِ بُضَاعَةٍ لَكَرِهْتُمْ، وَقَدْ وَاللَّهِ سَقَيْتُ مِنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي.

زِيَادٌ وَعَلَاقَةُ ابْنَا زَيْدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا كَثِيرُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زِيَادٍ، وَعَلَاقَةَ، ابْنِي زَيْدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ بِالْمَدِينَةِ أَضَلُّ، فَلْيَسْتَمْسِكْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ

٦٠٢٤ - ورواه أبو داود (٨١٦) ووفاء لم يوثقه إلا ابن حبان، ولكن له شواهد. ورواه ابن حبان (١٧٨٦ و ١٧٨٧) وانظر سلسلة الصحيحة (رقم ٢٥٩) لشيخنا.

٦٠٢٥ - ورواه أحمد (٣٣١/٥ و ٣٣٥) قال في المجموع (٣٤/٧) ورجالهما رجال الصحيح. وكذا قال في (١٠/٤) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٠/٢).

٦٠٢٦ - رواه أحمد (٣٣٧/٥ - ٣٣٨) قال في المجموع (١٢/٤) ورجال ثقات. ورواه أبو يعلى (١/٣٥٥).

٦٠٢٧ - قال في المجموع (٣٠١/٣) ورجاله ذكرهم ابن أبي حاتم ولم يذكر فيهم جرحاً.

بِهَا أَضَلُّ، فَلْيَجْعَلْ لَهُ بِهَا أَضْلًا، فَلَبَّائِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ بِهَا أَضَلُّ كَالْخَارِجِ مِنْهَا الْمُجْتَازِ إِلَى غَيْرِهَا».

قُدَّامَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاطِبِ الْجُمَحِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٦٠٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، ثَنَا مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاطِبِ الْجُمَحِيِّ، قَالَ: حَضَرْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوْسُفَ يَضْرِبُ عَبَّاسَ بْنَ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ فِي أَمْرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَطَلَعَ أَبُوهُ سَهْلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ لَهُ، فَصَاحَ بِالْحَجَّاجِ: أَلَا تَحْفَظُ فِينَا وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: وَمَا أَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَكُمُ؟ قَالَ: أَوْصَى أَنْ يُحْسَنَ إِلَى مُحْسِنِ الْأَنْصَارِ، وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ، فَأَرْسَلَهُ.

٥٩٣ - سَهْلُ بْنُ بَيْضَاءِ الْقُرَشِيُّ ثُمَّ الْفَهْرِيُّ بَدْرِيُّ

تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ.

نِسْبَتُهُ

وَهُوَ سَهْلُ بْنُ وَهَبٍ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ هِلَالٍ بْنِ أَهْنَبٍ بْنِ ضَبَّةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ فَهْرِ. وَيَبْضَاءُ أُمُّهُ. وَاسْمُهَا دَعْدُ بِنْتُ أَسَدٍ بْنِ جَعْدَمٍ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ فَهْرِ.

٦٠٢٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ بِهَذِهِ النِّسْبَةِ.

٦٠٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَنَا فَلْيُخِجْ بِنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عَجَلَانَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَهْلِ بْنِ بَيْضَاءِ، إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ.

٦٠٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا، مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ فَهْرِ، سَهْلُ بْنُ بَيْضَاءِ.

٦٠٣٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

٦٠٢٨ - انظر (٥٧١٩).

٦٠٣٠ - ورواه أحمد (٧٩/٦) ومسلم (٩٧٣) والنسائي (٦٨/٤) وأبو داود (٣١٧٣) و(٣١٧٤) والترمذي (١٠٣٨) ومالك (١٧٧/١ - ١٧٨).

الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ
بَذْرًا، مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ فِهْرٍ، سُهَيْلُ ابْنُ بَيْضَاءَ.

٦٠٣٣ - حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ،
عَنِ ابْنِ الْهَادِ (ح).

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ، وَابْنُ لَهِيعةَ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْصَّلْتِ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ بَيْضَاءَ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَسُهَيْلُ
رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سُهَيْلُ بْنُ بَيْضَاءَ»، وَرَفَعَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَهُ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: لَبَّيْكَ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ، صَنَعَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا،
قَالَ سُهَيْلٌ: عَرَفَ النَّاسُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ يُسَمِعُهُمْ إِنِّيَاهُ، فَلَجَحَفْنَا مَنْ كَانَ
خَلْفَنَا، وَحَبَسَ عَلَيْنَا مَنْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْنَا حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ، وَحَرَّمَ بِهَا عَلَى النَّارِ».

٦٠٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
أَخْبَرَنِي خِيوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ،
عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ بَيْضَاءَ، مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُهَيْلُ ابْنُ
بَيْضَاءَ رَدِفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سُهَيْلُ ابْنُ بَيْضَاءَ»، وَرَفَعَ صَوْتَهُ
مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُهُ سُهَيْلٌ، فَيَسْمَعُ النَّاسُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفُوا أَنَّهُ
يُرِيدُهُمْ، فَجَلَسَ مَنْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَجَحَفَهُ مَنْ كَانَ خَلْفَهُ حَتَّى إِذَا اجْتَمَعُوا، قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ وَأَوْجَبَ لَهُ الْجَنَّةَ».

٥٩٤ - سُهَيْلُ بْنُ رَافِعٍ الْأَنْصَارِيُّ بَدْرِيٌّ

٦٠٣٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ
الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ

٦٠٣٣ - ورواه أحمد (٤٥١/٣) و٤٦٧-٤٦٦ و٤٦٧ قال في المجمع (١٦/١) ومداره على سعيد بن
الصامت قال ابن أبي حاتم قد روى عن سهيل بن بيضاء مرسلًا وابن عباس متصلًا. ورواه ابن
حبان (١٩٩) وقال الحافظ في الإصابة (٢٠٩/٣) هذا هو المعتمد إلا كون سعيد بن الصامت لم
يدرك سهيلا - لأن عائشة قالت: ما صلى رسول الله ﷺ إلا في المسجد - انظر الحديث
(٦٠٣٠) - فدل على أنه مات في حياة رسول الله ﷺ.

بَدْرًا، مِنَ الْأَنْصَارِ ثُمَّ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، سُهَيْلُ بْنُ رَافِعِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو وَكَانَ لَهُ وَلَاحِيهِ
مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَبَدًا.

٥٩٥ - سُهَيْلُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيُّ بَدْرِيٌّ

٦٠٣٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا، مِنَ الْأَنْصَارِ ثُمَّ
مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، سُهَيْلُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ لَا عَقَبَ لَهُ.

٥٩٦ - سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ وَدٍّ بْنِ نَضْرٍ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَسَلِ بْنِ

عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ يَكْنَى أَبَا يَزِيدَ تُوْفِّي فِي الشَّامِ فِي طَاعُونِ عَمَوَاسٍ سَنَةَ ثَمَانٍ عَشْرَةَ

٦٠٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: تُوْفِّي
سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بِالشَّامِ سَنَةَ ثَمَانٍ عَشْرَةَ.

٦٠٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثَنَا عَامِرُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ،

قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: كُنَّا مَعَ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ عِنْدَ بَابِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِيهِمْ
الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَزْبٍ، وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَتِلْكَ الْعَبِيدُ، وَالْمَوَالِي
مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ آذِنُهُ فَأَذِنَ لِبِلَالٍ، وَصَهْبٍ وَنَحْوِهِمَا، وَتَرَكَ
الْآخَرِينَ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ، إِنَّهُ أَذِنَ لِهَذِهِ الْعَبِيدِ، وَتَرَكَنَا جُلُوسًا بِبَابِهِ لَا
يَأْذُنُ لَنَا، فَقَالَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَكَانَ رَجُلًا عَاقِلًا: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ أَرَى
الَّذِي فِي وُجُوهِكُمْ، فَإِنْ كُنْتُمْ غَضَابًا فَاغْضَبُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ، دُعِيَ الْقَوْمُ وَدُعِيتُمْ
فَأَسْرَعُوا وَأَبْطَأْتُمْ، أَمْ وَاللَّهِ لَمَا سَبَقْتُمْ إِلَيْهِ مِنَ الْفَضْلِ أَشَدُّ عَلَيْكُمْ قَوْنًا مِنْ بَابِكُمُ الَّذِي
تَنَافَسْتُمْ عَلَيْهِ، قَالَ الْحَسَنُ: لَا يَجْعَلُ اللَّهُ عَبْدًا أَسْرَعَ إِلَيْهِ كَعَبْدٍ أَبْطَأَ عَنْهُ.

٥٩٧ - سُهَيْلُ بْنُ حَنْظَلَةَ

٦٠٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنٍ ثَابِتُ بْنُ نَعِيمٍ الْهُوْجِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ

الْعَسْكَلَانِيُّ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ

٦٠٣٨ - قال في المعجم (٤٦/٨) ورجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن لم يسمع من عمر.

٦٠٣٩ - قال في المعجم (٧٧/١٠) وفيه المتوكل بن عبد الرحمن والد محمد بن أبي السري ولم أعرفه وبقيّة
رجاله ثقات. قلت لعل نسخه عن أبيه ثنا معتمر أو وقع عنه على عن أبيه بعد معتمر بن سليمان فظن
أنه بعد محمد بن أبي السري العسقلاني. والحديث صحيح ورواه الضياء والبيهقي في الشعب.

حَنْظَلَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ ﷻ فِيهِ، فَيَقُومُونَ حَتَّى يُقَالَ لَهُمْ قُومُوا، قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ، وَبُدِّلَتْ سَبَاتِكُمْ حَسَنَاتٍ».

٥٩٨ - سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ

يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَسْلَمَ مُقَدِّمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَشُغِلَ بِالرُّقِّ، وَفَاتَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَذْرٌ وَأُحْدٌ، وَأَوَّلُ مَشَاهِدِهِ الْحَنْدَقُ وَقَدْ قِيلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ أَسْلَمَ بِمَكَّةَ، وَإِسْلَامُهُ بِالْمَدِينَةِ أَثْبَتٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

مِنْ أَحْبَابِ سَلْمَانَ وَوَفَاتِهِ

٦٠٤٠ - حَدَّثَنَا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَطَّارُ الْمَكِّيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَنِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَّ الْحَنْدَقَ مِنْ أَحْمَرَ السَّبْحَتَيْنِ طَرَفَ بَنِي حَارِثَةَ عَامَ جُزْبِ الْأَحْزَابِ، حَتَّى بَلَغَ الْمَذَابِخَ، فَقَطَعَ لِكُلِّ عَشْرَةٍ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا، فَاسْتَحْجَّ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ، وَكَانَ رَجُلًا قَوِيًّا، فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: سَلْمَانُ مِنَّا، وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: سَلْمَانُ مِنَّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَلْمَانُ مِنَّا أَهْلُ الْبَيْتِ».

٦٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ الصَّبْرِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاسِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَا: سُئِلَ عَلِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، فَقَالَ: قَرَأَ الْقُرْآنَ وَوَقَفَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ، فَأَحْلَلَ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ.

وَسُئِلَ عَنْ عَمَّارٍ، فَقَالَ: مُؤْمِنٌ نَسِيٌّ، وَإِذَا ذُكِرَ ذَكَرَ، قَدْ حُشِيَ مَا بَيْنَ قَرْيَتِهِ إِلَى كَعْبِهِ إِيمَانًا.

وَسُئِلَ عَنْ حُدَيْفَةَ، فَقَالَ: كَانَ أَعْلَمَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمُنَافِقِينَ، سَأَلَ عَنْهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ.

٦٠٤٠ - قال في المعجم (١٣٠/٦) وفيه كثير بن عبد الله المزني وقد ضعفه الجمهور وحسن الترمذي حديثه وبقية رجاله ثقات. قلت بل نسبه الشافعي وأبو داود إلى الكذب. ولما صحح الترمذي من حديثه الصلح جازئ بين المسلمين رد عليه العلماء وقالوا لا يعتمد على تصحيح الترمذي لذلك. ورواه ابن سعد (٩٨/٤) والحاكم (٥٩٨/٣) من طريق ابن أبي فديك به وانظر الضعيفة (٣٧٠٤).
٦٠٤١ - ليس في رواية فاطمة عن الأعمش وانظر المعرفة والتاريخ (٥٤٠/٢) للفسوي.

فَقَالُوا: حَدَّثَنَا عَنْ سَلْمَانَ، فَقَالَ: أَدْرَكَ الْعِلْمَ الْأَوَّلَ وَالْعِلْمَ الْآخِرَ، بَحْرٌ لَا يُنْزَحُ مِنَّا أَهْلُ النَّبِيِّ النَّبِيِّ.

قَالُوا: أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِي دَرٍّ، قَالَ: وَعَى عِلْمًا ضَيَّعَهُ النَّاسُ، قَالُوا: فَأَخْبَرْنَا عَنْ نَفْسِكَ، قَالَ: إِنِّي أَهَآ أَرَدْتُمْ، كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ أُعْطِيتُ، وَإِذَا سَكَتُ ابْتُدِيتُ، وَإِنَّ بَيْنَ الذَّقْنَيْنِ لَعِلْمًا جَمًّا.

٦٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا جَبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَنْزِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَادَانَ الْكِنْدِيِّ، قَالَا: كُنَّا ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ عَلِيٍّ عليه السلام، فَوَافَقَ النَّاسُ مِنْهُ طَيْبَ نَفْسٍ وَمِزَاجٍ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، حَدَّثْنَا عَنْ أَصْحَابِكَ، قَالَ: عَنْ أَيِّ أَصْحَابِي؟ قَالَ: عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله، قَالَ: كُلُّ أَصْحَابٍ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله أَصْحَابِي، فَعَنْ أَيُّهُمْ تَسْأَلُونَ؟ قَالُوا: عَنِ الَّذِينَ رَأَيْنَاهُمْ تُلْطَفُهُمْ بِذِكْرِكَ، وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ دُونَ الْقَوْمِ، قَالَ: عَنْ أَيُّهُمْ؟ قَالُوا: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَعَلِمَ السُّنَّةَ، وَكَفَى بِذَلِكَ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا مَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ: كَفَى بِذَلِكَ، كَفَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَعِلْمِ السُّنَّةِ، أَوْ كَفَى بِعَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ أَبِي دَرٍّ عليه السلام، قَالَ: كَانَ يُكْثِرُ السُّؤَالَ فَيُعْطَى وَيُمنَعُ، وَكَانَ حَرِيصًا شَجِيحًا عَلَى دِينِهِ، حَرِيصًا عَلَى الْعِلْمِ، بَخْرًا قَدْ مِلَى لَهُ فِي وَغَاءٍ لَهُ حَتَّى امْتَلَأَ.

قُلْنَا: فَحَدَّثْنَا عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عليه السلام، قَالَ: عَلِمَ أَسْمَاءَ الْمُتَافِقِينَ، وَسَأَلَ عَنْ الْمُغْضِلَاتِ حَتَّى غَفَلَ عَنْهَا تَجِدُوهُ بِهَا عَالِمًا.

وَقَالُوا: فَحَدَّثْنَا عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: مَنْ لَكُمْ بِمِثَالِهِ لُقْمَانُ الْحَكِيمِ، ذَلِكَ أَمْرٌ مِنَّا أَهْلُ النَّبِيِّ، أَدْرَكَ الْعِلْمَ الْأَوَّلَ وَالْعِلْمَ الْآخِرَ، وَقَرَأَ الْكِتَابَ الْأَوَّلَ وَالْكِتَابَ الْآخِرَ، بَحْرٌ لَا يُنْزَحُ.

قُلْنَا: حَدَّثْنَا عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: أَمْرٌ خَلَطَ اللَّهُ الْإِيمَانَ بِلُحْمِهِ وَدَمِهِ وَشَعْرِهِ وَبَشَرِهِ، حَيْثُ رَأَى مَعَهُ، وَلَا يَتَّبِعِي لِلنَّارِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ شَيْئًا، قُلْنَا: فَحَدَّثْنَا عَنْ

٦٠٤٢ - ومن طريقه روي أبو نعيم في الحلية (١٨٧/١) ما قاله في حق سلمان ورواه أحمد بن منيع في مسنده (٢١٧) المطالب العالية النسخة المسندة.

نَفْسِكَ؟ قَالَ: مَهْلًا نَهَى اللَّهُ عَنِ التَّزَكِّيَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١] قَالَ: فَإِنِّي أَحَدْتُ بِنِعْمَةِ رَبِّي، كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ أُعْطِيتُ، وَإِذَا سَكْتُ ابْتَدِيتُ.

٢/٦٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ الْجَدْعَانِيُّ، ثَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيْمَةَ، قَالَ: بَيْعَ مَتَاعَ سَلْمَانَ ﷺ قَبْلَ أَرْبَعَةِ عَشَرَ رِزْهَمًا.

٦٠٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو هِشَامِ الرَّقَاعِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي الْجَزَلُ، عَنْ امْرَأَةٍ سَلْمَانَ بِقُبَيْرَةٍ، قَالَتْ: لَمَّا حَضَرَ سَلْمَانَ الْمَوْتُ دَعَانِي وَهُوَ فِي عُلْبَةٍ لَهُ لَهَا أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ، فَقَالَ: افْتَحِي هَذِهِ الْأَبْوَابَ يَا بَقِيرَةُ فَإِنَّ لِي الْيَوْمَ زُورًا، لَا أَذْرِي مِنْ أَيِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ يَدْخُلُونَ عَلَيَّ، ثُمَّ دَعَا بِمِسْكِ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: اذْبِغِي فِي تَوْرٍ فَفَعَلْتُ، ثُمَّ قَالَ: انْضَجِيهِ حَوْلَ فِرَاشِي، ثُمَّ انْزِلِي فَاْمَكِّيهِ فَسَوْفَ تَطْلُعِينَ قُرْبَتِي عَلَى فِرَاشِي، قَالَ: فَاطْلَعْتُ فَإِذَا هُوَ قَدْ أَخَذَ رُوحَهُ، فَكَأَنَّهُ نَائِمٌ عَلَى فِرَاشِهِ أَوْ نَحْوًا مِنْ هَذَا.

٦٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي رِبِيعَةَ الْبَصْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُسَاقُ إِلَيْهِمُ الْخُورُ الْعَيْنُ: عَلِيٌّ، وَعَمَّارٌ، وَسَلْمَانٌ ﷺ».

٦٠٤٥ - ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَبْرَشُ، ثَنَا عِمْرَانُ الطَّائِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْجَنَّةَ تُشْتَاقُ إِلَى أَرْبَعَةٍ: عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ ﷺ».

٦٠٤٣ - قال في المجمع (٣٤٤/٩) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْجَزَلِ عَنْ بَقِيرَةٍ وَلَمْ أَعْرِفْهُمَا وَبَقِيَةِ رَجَالِهِ رَجَالُ الصَّحِيحِ. وَرَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٩٢/٤) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَةِ (٢٠٨/١).

٦٠٤٤ - قال في المجمع (٣٤٤/٩) وَرَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرَ أَبِي رِبِيعَةَ الْأَيَادِي وَقَدْ حَسَنَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثَهُ. وَأَبُو رِبِيعَةَ ضَعِيفٌ.

٦٠٤٥ - وَرَوَاهُ فِي الْحَلِيَةِ (١٩٠/١) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٨٨٤) وَالحَاكِمُ (١٣٧/٣) وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٣٠٧/٩) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ غَيْرَ الْمَقْدَادِ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَسَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ وَعِمْرَانُ بْنُ وَهَبٍ اخْتَلَفَ فِي الْاِحْتِجَاجِ بِهِمَا وَبَقِيَةِ رَجَالِهِ ثَقَاتٌ. وَانْظُرِ الضَّعِيفَةَ (٢٣٢٨).

٦٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ بْنُ حَرْبٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ السَّعْتِيُّ، ثَنَا عَبْدُالنُّورِ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ سَنَانٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَخْصَ يَبْصُرُهُ إِلَى السَّمَاءِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: «رَأَيْتُ مَلَكًا عَرَجَ يَعْمَلُ سَلْمَانَ».

٦٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ الْمَازِنِيُّ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمَرَ الْعَدَنِيُّ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ كَثِيرِ النَّوَّاءِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ نَجْبَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: «إِنَّ كُلَّ نَبِيٍّ أُعْطِيَ سَبْعَةَ نُجَبَاءَ رُقَقَاءَ، وَإِنَّا أُعْطِيتُ لَنَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ»، قُلْنَا لِعَلِيِّ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: أَنَا، وَابْنَتَايَ، وَجَعْفَرُ، وَحَمْرَةُ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَمُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَبِلَالٌ، وَسَلْمَانُ، وَعَمَّارُ، وَعَبْدُاللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ. لَمْ يَمَّ عَدَدَ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

٦٠٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ كَثِيرِ النَّوَّاءِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ نَجْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أُعْطِيَ كُلُّ نَبِيٍّ تِسْعَةَ رُقَقَاءَ وَأُعْطِيتُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ»، فَقِيلَ لِعَلِيِّ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: أَنَا، وَابْنَتَايَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَحَمْرَةُ، وَجَعْفَرُ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَالْمِقْدَادُ، وَسَلْمَانُ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ ﷺ، وَخَالَفَ فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ ابْنَ عُيَيْنَةَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ.

٦٠٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ كَثِيرِ بَيَّاعِ النَّوَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنِ مُلَيْلٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَدْ أُعْطِيَ سَبْعَةَ رُقَقَاءَ نُجَبَاءَ وَرَزَاءَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ: حَمْرَةُ، وَجَعْفَرُ، وَعَلِيٌّ، وَحَسَنٌ، وَحُسَيْنٌ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَبْدُاللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَالْمِقْدَادُ، وَخَدِيفَةُ، وَعَمَّارُ، وَسَلْمَانُ، وَبِلَالٌ» رَجَمَهُمُ اللَّهُ.

٦٠٤٦ - قال في المعجم (٣٤٤/٩) وفيه عبدالنور بن عبدالله المسمعي وهو كذاب. وسيأتي (٨٠٠٦). وفي رواية فاطمة قلنا يا رسول الله.

٦٠٤٧ - ورواه الترمذي (٣٨٧٧) وفي إسناده كثير النداء وهو ضعيف. ورواه أبو نعيم في الحلية (١٢٨/١).

٦٠٤٩ - انظر ما قبله.

٦٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُوَارٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ ذَهَبَ مَعَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ يَخْطُبُ عَلَيْهِ امْرَأَةً مِنْ بَنِي لَيْثٍ، فَدَخَلَ، فَذَكَرَ فَضْلَ سَلْمَانَ وَسَابِقَتَهُ وَإِسْلَامَهُ، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَخْطُبُ إِلَيْهِمْ فَتَاتَهُمْ فُلَانَةٌ، فَقَالُوا: أَمَّا سَلْمَانُ فَلَا نَزْوَجُهُ، وَلَكِنَّا نَزْوَجُكَ، فَتَزَوَّجَهَا ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ شَيْءٌ، وَإِنِّي أَسْتَحْيِي أَنْ أَذْكَرَ ذَلِكَ، قَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ فَأَخْبَرَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ بِالْخَبَرِ، فَقَالَ سَلْمَانُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ أَسْتَحْيِي مِنْكَ أَنْ أَخْطِبَهَا، وَكَانَ اللَّهُ قَدْ قَضَاهَا لَكَ.

٦٠٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شَيْبِلٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ سَلْمَانَ لَيَنْظُرَ مَا اجْتِهَادُهُ، قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَرَ الَّذِي كَانَ يَنْظُرُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ سَلْمَانُ ﷺ: حَافِظُوا عَلَى هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، فَإِنَّهُنَّ كَفَّارَاتٌ لِهَذِهِ الْجَرَاحَاتِ مَا لَمْ تُصَبِّ الْمَفْتَلَةُ، فَإِذَا صَلَّى النَّاسُ الْعِشَاءَ صَدَرُوا عَلَى ثَلَاثِ مَنَازِلَ: مِنْهُمْ مَنْ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ، فَرَجُلٌ اغْتَنَمَ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ فِي غَفْلَةِ النَّاسِ، فَرَكِبَ رَأْسُهُ فِي الْمَعَاصِي، فَذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ، وَمَنْ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ فَرَجُلٌ اغْتَنَمَ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَغَفْلَةَ النَّاسِ، فَقَامَ يُصَلِّي فَذَلِكَ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ فَرَجُلٌ صَلَّى ثُمَّ نَامَ، فَذَلِكَ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ، وَإِيَّاكَ وَالْحَفْحَفَةَ، وَعَلَيْكَ بِالْقَصْدِ وَالِدَّوَامِ.

٦٠٥٢ - حَدَّثَنَا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَطَّارُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ حَنْبَلٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَبَيْنَ إِنْسَانٍ مُتَارَعَةً، فَقَالَ سَلْمَانُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَاذِبًا فَلَا تُمِتهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ، فَلَمَّا سَكَنَ عَنْهُ الْغَضَبُ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا الَّذِي دَعَوْتَ بِهِ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: أَخْبَرْتُكَ: فِتْنَةُ الدَّجَالِ، وَفِتْنَةُ أَمِيرِ كِفْتَةِ الدَّجَالِ، وَشُحٌّ شَحِيحٌ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ، إِذَا أَصَابَ الرَّجُلُ الْمَالَ لَا يُبَالِي مِمَّا أَصَابَهُ.

٦٠٥٠ - قال في المجمع (٢٧٥/٤) ورجاله ثقات إلا أن ثابتاً لم يسمع من سلمان ولا من أبي الدرداء.

٦٠٥١ - رواه عبد الرزاق (١٤٨ و ٤٧٣٦) قال في المجمع (٣٠٠/١) ورجاله موثقون. ورواه أبو نعيم في الحلية (١٩٠/١).

٦٠٥٢ - قال في المجمع (٣٣٦/٧) وفيه كثير بن زيد الأسلمي وثقه ابن معين وجماعة وضعفه النسائي وجماعة.

٦٠٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي لَيْلَى الْكِنْدِيِّ، قَالَ: أَقْبَلَ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَاكِباً أَوْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَاكِباً مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، قَالُوا: تَقَدَّمْ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّا لَا نَوْثُكُمْ، وَلَا نَتَكَبَّحُ نِسَاءَكُمْ، إِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ هَدَانَا بِكُمْ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ سَلْمَانُ: مَا لَنَا وَلِلْمَرْبِعةِ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِينَا نِصْفُ الْمَرْبِعةِ، وَنَحْنُ إِلَى الرُّخْصَةِ أَخْوَجُ. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: يَغْنِي فِي السَّفَرِ.

٦٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: أَصَابَ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَارِيَةً، فَقَالَ لَهَا بِالْفَارِسِيَّةِ: صَلِّي، قَالَتْ: لَا، قَالَ: اسْجُدِي وَاحِدَةً، قَالَتْ: لَا، قِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا تُغْنِي عَنْهَا سَجْدَةٌ؟ قَالَ: إِنَّهَا لَوْ صَلَّتْ صَلَّتْ، وَلَيْسَ مِنْ لَهْ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ.

٦٠٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَقَّافِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ عَبَّادٍ الرَّوَاسِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: كَانَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، يَقُولُ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا الْمُؤَنَّةَ، وَأَوْسَعَ لَنَا الرُّزْقَ.

٦٠٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يُحِبِّي لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَيَصُومُ يَوْمَهَا، فَأَتَاهُ سَلْمَانُ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخَى بَيْنَهُمَا، فَنَامَ عِنْدَهُ، فَأَرَادَ أَبُو الدَّرْدَاءِ أَنْ يَقُومَ لَيْلَتَهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ سَلْمَانُ، فَلَمْ يَدْعُهُ حَتَّى نَامَ وَأَفْطَرَ، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ يَمُرُّ، سَلْمَانُ أَعْلَمُ مِنْكَ، لَا تَخْصُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِصَلَاةٍ، وَلَا يَوْمَهَا بِصِيَامٍ».

٦٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا

٦٠٥٣ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٤٢٨٣) قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٥٦/٢) وَأَبُو لَيْلَى الْكِنْدِيُّ ضَعُفَهُ ابْنُ مَعِينٍ.

٦٠٥٤ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٩٤/١) وَفِيهِ ضَرَارُ بْنُ صَرْدٍ أَبُو نُعَيْمٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا.

٦٠٥٥ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٩/٥) وَفِيهِ يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا وَقَدْ وَثَّقَ.

٦٠٥٦ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٧٨٠٣) قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٠٠/٣) وَهُوَ مَرْسَلٌ وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ. أَمَّا الْمُنْذَرِيُّ فَقَدْ قَالَ فِي التَّرْغِيبِ (٢٥٤/٢) إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٤٤/٦) وَلَيْسَ فِيهِ سَلْمَانُ أَعْلَمُ مِنْكَ.

٦٠٥٧ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٣٥/٥) وَسَالِمٌ لَمْ أَعْرِفْهُ وَأَيْضاً الْهَنْذِلِيُّ بْنُ بِلَالٍ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ وَضَعُفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَجَمَاعَةٌ.

الْهَذِيلُ بْنُ بِلَالٍ الْفَرَارِيُّ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَوْلَايَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ فِي السُّوقِ، فَمَرَّ عَلَيْنَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ وَقَدْ اشْتَرَى وَشَقًّا مِنْ طَعَامٍ، فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تَفْعَلُ هَذَا وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ النَّفْسَ إِذَا أُخْرِزَتْ رَزَقَهَا اِظْمَأَتْتُ، وَتَفَرَّغَتْ لِلْعِبَادَةِ، وَأَيْسَ مِنْهَا الْوَسْوَاسُ».

٦٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الْبَخَرِيِّ، قَالَ: جَاءَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ إِلَى سَلْمَانَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فِي حُصٍّ فِي نَاحِيَةِ الْمَدَائِنِ، فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَحَيَّاهُ، ثُمَّ قَالَا: أَنْتَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَا: أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي، فَارْتَابَا، وَقَالَا: لَعَلَّهُ لَيْسَ الَّذِي تُرِيدُ، قَالَ لَهُمَا: أَنَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي تُرِيدَانِ، قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَالَسْتُهُ، وَإِنَّمَا صَاحِبُهُ مَنْ دَخَلَ مَعَهُ الْجَنَّةَ، فَمَا حَاجَتُكُمَا؟ قَالَا: جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَخٍ لَكَ بِالشَّامِ، قَالَ: مَنْ هُوَ؟ قَالَا: أَبُو الدَّرْدَاءِ، قَالَ: فَأَيْنَ هَدَيْتُهُ الَّتِي أُرْسِلَ بِهَا مَعَكُمْ؟ قَالَا: مَا أُرْسِلَ مَعَنَا بِهِدِيَّةً، قَالَ: اتَّقِيَا اللَّهَ وَأَدِّبَا الْأَمَانَةَ، مَا جَاءَ أَحَدٌ مِنْ عِنْدِهِ إِلَّا جَاءَ مَعَهُ بِهِدِيَّةً، قَالَا: لَا تَرْفَعِ عَلَيْنَا هَذَا، إِنَّ لَنَا أَمْوَالاً فَاحْتَكِمْ فِيهَا، قَالَ: مَا أُرِيدُ أَمْوَالَكُمْ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ الْهَدِيَّةَ الَّتِي بَعَثَ بِهَا مَعَكُمْ، قَالَا: وَاللَّهِ مَا بَعَثَ مَعَنَا بِشَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِيكُمْ رَجُلًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَلَا بِهِ لَمْ يَبْنَعْ أَحَدٌ غَيْرَهُ، فَإِذَا أَتَيْتُمَاهُ فَأَقْرَأَاهُ مِنْي السَّلَامَ، قَالَ: هَدِيَّةٌ كُنْتُ أُرِيدُ مِنْكُمَا غَيْرَ هَذِهِ، وَأَيُّ هَدِيَّةٍ أَفْضَلُ مِنَ السَّلَامِ؟ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ.

٦٠٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعَمٍ، أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ كَانَ يَلْتَمِسُ مَكَانًا يُصَلِّي فِيهِ، فَقَالَتْ لَهُ عِلْجَةُ: اَلْتَمِسْ قَلْبًا طَاهِرًا وَصَلِّ حَيْثُ شِئْتَ، قَالَ: فَفَعَلْتُ.

٦٠٦٠ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْحَجَّاجِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ بِأَصْبَهَانَ يَقُولُ: لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئْهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ.

٦٠٥٨ - قال في المجمع (٤١/٨) ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن إبراهيم المسعودي وهو ثقة. ورواه أبو نعيم (٢٠١/١).

٦٠٥٩ - رواه عبد الرزاق (١٦١٢).

٦٠٦٠ - قال في المجمع (١٩٩/٧) وأبو الحجاج لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

مَا أَسْنَدَ سَلْمَانُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ سَلْمَانَ

٦٠٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ الْمُصْبِصِيُّ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ بْنُ الْإِسْلَامِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ، وَأُشْهِدُ مَلَائِكَتَكَ، وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ، وَالسَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضِينَ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَأُشْهِدُ جَمِيعَ خَلْقِكَ، بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَأُكْفِرُ مَنْ أَبِي ذَلِكَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَأُشْهِدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، مَنْ قَالَهَا مَرَّةً عُنِيَ ثَلَاثَةٌ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ عُنِيَ ثَلَاثَةٌ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا عُنِيَ مِنَ النَّارِ».

٦٠٦٢ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، مَوْلَى آلِ عَلْقَمَةَ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ، وَأُشْهِدُ مَلَائِكَتَكَ، وَحَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَأُشْهِدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأُشْهِدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، مَنْ قَالَهَا مَرَّةً أَغْتَنَى اللَّهُ ثَلَاثَةً مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَغْتَنَى اللَّهُ ثَلَاثِينَ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا أَغْتَنَى كُلَّهُ مِنَ النَّارِ».

أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنْ سَلْمَانَ

٦٠٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الثَّغَلْبِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ نَاصِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ، فَمَنْ وَصِيُّكَ؟ فَسَكَتَ عَنِّي، فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ رَأَيْتِي، فَقَالَ: «يَا سَلْمَانُ» فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ، قَالَ: «تَعْلَمُ مَنْ وَصِيُّ مُوسَى؟» قُلْتُ: نَعَمْ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، قَالَ: «لِمَ؟» قُلْتُ: لِأَنَّهُ كَانَ أَعْلَمُهُمْ يَوْمَئِذٍ،

٦٠٦١ - قال في المعجم (٨٧/١٠) رواه الطبراني بإسنادين وفي أحدهما أحمد بن إسحاق الصوفي ولم أعرفه وبقيّة رجاله رجال الصحيح. قلت في نسختنا أحمد بن يحيى الصوفي.

٦٠٦٣ - بهامش نسخة الفاتح: من أين لك هذا يا أبا القاسم، والحديث ليس بصحيح، ولو كان صحيحاً لم يقبل التأويل وهو بمعنى الخلافة لا كما قلت أنت وقوله ﷺ أنت بمنزلة هارون من موسى هو نص. قال في المعجم (١١٤/١٠) وفي إسناده ناصح بن عبدالله وهو متروك.

قَالَ: «فَإِنَّ وَصِيَّيَّ وَمَوْضِعَ سِرِّي، وَخَيْرُ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي، وَيُنَجِّزُ عِدَّتِي، وَيَقْضِي دِينِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ».

قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: قَوْلُهُ: وَصِيَّيَّ: يَعْني أَنَّهُ أَوْصَاهُ فِي أَهْلِهِ لَا بِالْخِلَافَةِ، وَقَوْلُهُ: خَيْرُ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي: يَعْني مِنَ أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ.

كَغَبُ بْنُ عُجْرَةَ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ

٦٠٦٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ الْقَارِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نَسِيٍّ، عَنْ كَغَبِ بْنِ عُجْرَةَ، أَنَّ سَلْمَانَ مَرَّ بِهِ وَهُوَ مُرَابِطٌ بِأَرْضِ فَارِسَ، فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَمْرٍ يَكُونُ لَكَ عَوْنًا عَلَى رِبَاطِكَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ».

مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ

٦٠٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ (ح).
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكْرِ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ كُلُّهُمْ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي سَلْمَانُ حَدِيثُهُ مِنْ فِيهِ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا فَارِسِيًّا مِنْ أَهْلِ أَضْبَهَانَ مِنْ قَرْبَى يُقَالُ لَهَا: جَبِي، وَكَانَ أَبِي دِهْقَانَ قَرِيبِي، وَكُنْتُ أَحَبَّ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ بِي حُبُّهُ إِنِّي، حَتَّى حَبَسَنِي فِي بَيْتِهِ كَمَا تُحْبَسُ الْجَارِيَةُ،

٦٠٦٤ - انظر (٦١٧٧ - ٦١٧٩) ورواه المصنف في مسند الشاميين (١٥٤٥).

٦٠٦٥ - ورواه أحمد (٤٤١/٥ - ٤٤٤) قال في المعجم (٣٣٦/٩) رواه أحمد كله والطبراني في الكبير بنحوه بأسانيد وإسناد الرواية الأولى عند أحمد والطبراني رجالهما رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع ورجاله، الرواية الثانية انفرد بها أحمد ورجالهما رجال الصحيح غير عمرو بن أبي قرة الكندي وهو ثقة. ورواه البزار. ورواه ابن سعد (٧٥/٤ - ٨٠) وابن هشام (٢٣٨/١ - ٢٤١) والخطيب في تاريخ بغداد (١٦٤/١ - ١٦٩) والذهبي في سير أعلام النبلاء (٥١١ - ٥٠٦/١).

فَاجْتَهَدْتُ فِي الْمَجُوسِيَّةِ، حَتَّى كُنْتُ قَاطِنَ النَّارِ، أَوْقَدَهَا لَا أَنْتَرُكُهَا تَحْبُو سَاعَةً وَاحِدَةً، وَكَانَتْ لِأَبِي ضَيْعَةٌ عَظِيمَةٌ، فَشَغِلَ يَوْمًا، فَقَالَ لِي: يَا بَنِي، إِنِّي قَدْ شَغِلْتُ هَذَا الْيَوْمَ عَنْ ضَيْعَتِي، فَأَذْهَبْ إِلَيْهَا فَطَالِعْهَا، فَأَمَرَهُ فِيهَا بِبَعْضِ مَا يُرِيدُ، ثُمَّ قَالَ لِي: لَا تَحْتَسِبْ عَلَيَّ، فَإِنَّكَ إِنِ اخْتَبَسْتَ عَلَيَّ كُنْتُ أَهَمَّ عَلَيَّ مِنْ ضَيْعَتِي وَشَغَلْتَنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِي، فَمَخَرَجْتُ أُرِيدُ ضَيْعَتَهُ أُسِيرُ إِلَيْهَا، فَمَرَزْتُ بِكَنِيْسَةٍ مِنْ كَنَائِسِ النَّصَارَى فَسَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ فِيهَا، وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَكُنْتُ لَا أَذْرِي مَا أَمْرُ النَّاسِ لِحَسَنِ أَبِي إِيَّايَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا سَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ دَخَلْتُ عَلَيْهِمْ أَنْظُرُ مَا يَصْنَعُونَ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ أَعْجَبْتَنِي صَلَاتَهُمْ، وَرَغِبْتُ فِي أَمْرِهِمْ، وَقُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدِّينِ الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ، فَمَا بَرَحْتُ مِنْ عِنْدِهِمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَتَرَكْتُ ضَيْعَةَ أَبِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: مَنْ أَبْصَرَكُمْ بِهَذَا الدِّينِ؟ قَالُوا: رَجُلٌ بِالشَّامِ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي وَقَدْ بَعَثَ فِي طَلْبِي، وَقَدْ شَغَلْتُهُ عَنْ عَمَلِي، قَالَ أَبِي: بَنِي، أَيْنَ كُنْتَ؟ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكَ مَا عَهِدْتُ؟ قُلْتُ: إِنِّي مَرَزْتُ نَاسَ يُصَلُّونَ فِي كَنِيْسَةٍ لَهُمْ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِمْ، فَمَا زِلْتُ عِنْدَهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: أَيُّ بَنِي، لَيْسَ فِي ذَلِكَ الدِّينِ خَيْرٌ، دِينُكَ وَدِينُ آبَائِكَ خَيْرٌ مِنْهُ، ثُمَّ حَبَسَنِي فِي بَيْتِهِ.

وَبَعَثْتُ إِلَى النَّصْرَانِيِّ، فَقُلْتُ: إِذَا قَدِمَ إِلَيْكُمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ، فَأَخْبِرُونِي بِهِمْ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ تُجَارٌ مِنَ النَّصَارَى، فَأَخْبِرُونِي بِهِمْ، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِذَا قَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَأَرَادُوا الرَّجْعَةَ إِلَى بِلَادِهِمْ أَخْبِرُونِي بِهِمْ، فَأَلْفَيْتُ الْحَدِيدَ مِنْ رَجُلِي، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَلَمَّا قَدِمْتُهَا قُلْتُ: مَنْ أَفْضَلُ أَهْلِ هَذَا الدِّينِ عِلْمًا؟ قَالُوا: الْأَسْفَفُ فِي الْكَنِيْسَةِ، فَجِئْتُه، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ رَغِبْتُ فِي هَذَا الدِّينِ، فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ أَخْدُمُكَ فِي كَنِيْسَتِكَ، وَأَتَعَلَّمَ مِنْكَ، وَأَصْلِي مَعَكَ، قَالَ: فَأَدْخُلْ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ، وَكَانَ رَجُلٌ سُوءٌ يَأْمُرُ بِالصَّدَقَةِ وَيُرْغَبُهُمْ فِيهَا، فَإِذَا جَمَعُوا بِهِ إِلَيْهِ شَيْئًا مِنْهَا اكْتَنَزَهُ لِنَفْسِهِ، فَلَمْ يُعْطِ إِنْسَانًا مِنْهَا شَيْئًا، حَتَّى جَمَعَ قِلَالًا مِنْ ذَهَبٍ وَوَرِقٍ، فَأَبْغَضْتُهُ بَغْضًا شَدِيدًا، لِمَا رَأَيْتُهُ يَصْنَعُ.

ثُمَّ مَاتَ وَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ النَّصَارَى لِيَذْفِنُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ هَذَا كَانَ رَجُلًا سُوءًا يَأْمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَيُرْغَبُكُمْ فِيهَا، فَإِذَا جِئْتُمُوهُ بِهَا اكْتَنَزَهَا لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُعْطِ الْمَسَاكِينَ مِنْهَا شَيْئًا، قَالُوا: وَمَا عِلْمُكَ بِذَلِكَ؟ قُلْتُ لَهُمْ: فَأَنَا أَذْلُكُمْ عَلَى كَنْزِهِ، قَالُوا: قَدْ لَنَّا عَلَيْهِ، فَذَلَّلْنَاهُمْ عَلَيْهِ فَاسْتَخَرَجُوا ذَهَبًا وَوَرِقًا فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا: وَاللَّهِ لَا نَذْفِنُهُ أَبَدًا، فَصَلَبُوهُ، ثُمَّ رَجَمُوهُ بِالْحِجَارَةِ، وَكَانَ ثُمَّ رَجُلٌ آخَرُ فَجَعَلُوهُ مَكَانَهُ، قَالَ: يَقُولُ

سَلَمَانُ: فَمَا رَأَيْتُ رَجُلًا لَا يُصَلِّيَ الْخُمْسَ أَفْضَلَ مِنْهُ، أَرْهَدَ فِي الدُّنْيَا، وَلَا أَرْعَبَ فِي الْآخِرَةِ، وَلَا أَذَابَ لَيْلًا وَنَهَارًا مِنْهُ، فَأَحْبَبْتُهُ حُبًّا لَمْ أَحِبَّهُ شَيْئًا قَطُّ، فَمَا زِلْتُ مَعَهُ زَمَانًا ثُمَّ حَضَرْتُهُ الْوَفَاةَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ مَعَكَ فَأَخْبَيْتُكَ حُبًّا لَمْ أَحِبَّهُ شَيْئًا قَطُّ، وَقَدْ حَضَرَكَ مَا تَرَى مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﷻ، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: أَيُّ بَنِي، وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ، لَقَدْ هَلَكَ النَّاسُ وَبَدَلُوا وَتَرَكُوا كَثِيرًا مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا رَجُلًا بِالمُوصِلِ وَهُوَ فُلَانُ، وَهُوَ عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ، فَالْحَقُّ بِهِ، فَلَمَّا مَاتَ وَغُيِبَ لِحَقِّ بِصَاحِبِ الْمُوصِلِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنَّ فُلَانًا أَوْصَانِي عِنْدَ مَوْتِهِ أَنْ أَلْحَقَ بِكَ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّكَ عَلَى أَمْرِهِ، قَالَ: فَأَقِمَّ عِنْدِي، فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ، فَوَجَدْتُهُ خَيْرَ رَجُلٍ عَلَى أَمْرِ صَاحِبِهِ، فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ مَاتَ، فَلَمَّا حَضَرْتُهُ الْوَفَاةَ، قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنَّ فُلَانًا أَوْصَانِي إِلَيْكَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَلْحَقَ بِكَ، وَقَدْ حَضَرَكَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا تَرَى، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: يَا بَنِي، مَا أَعْلَمُ بَقِيَّ أَحَدٍ أَمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَهُ إِلَّا رَجُلًا بِعُمُورِيَّةٍ بِأَرْضِ الرُّومِ عَلَى مِثْلِ مَا نَحْنُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا مَاتَ وَغُيِبَ لِحَقِّ بِصَاحِبِ عُمُورِيَّةٍ فَأَخْبَرْتُهُ خَبْرِي، فَقَالَ: أَقِمَّ عِنْدِي، فَأَقَمْتُ عِنْدَ خَيْرِ رَجُلٍ عَلَى هَذِي أَصْحَابِهِ وَأَمْرِهِمْ، وَانْتَسَبْتُ حَتَّى كَانَتْ عِنْدِي بَغِيرَاتٌ وَغَنِيمَةٌ، ثُمَّ نَزَلَ بِهِ أَمْرُ اللَّهِ ﷻ، فَلَمَّا حَضَرَ قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنِّي كُنْتُ مَعَ فُلَانٍ فَأَوْصَانِي إِلَى فُلَانٍ، ثُمَّ أَوْصَى فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ، ثُمَّ أَوْصَانِي فُلَانٌ إِلَيْكَ، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَإِلَى مَنْ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَصْبَحَ عَلَى مِثْلِ مَا نَحْنُ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَهُ، وَلَكِنْ أَظْلَكَ زَمَانُ نَبِيٍّ هُوَ مَبْعُوثٌ بِبَيْنِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، يَخْرُجُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ إِلَى أَرْضٍ، أَطْنَهُ قَالَ، ذَاتِ نَحْلٍ بِهِ عَلَامَاتٌ لَا تَخْفَى، يَأْكُلُ الْهَدْيَةَ وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، بَيْنَ كَيْفِيَّةِ خَاتَمِ النَّبِيِّ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَلْحَقَ بِذَلِكَ الْبِلَادِ فَافْعَلْ، ثُمَّ مَاتَ وَغُيِبَ، فَمَكَّنْتُ بِعُمُورِيَّةٍ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَمْكُتَ.

ثُمَّ مَرَّ بِي نَفَرٌ مِنْ كَلْبٍ ثَجَارٍ، فَقُلْتُ لَهُمْ: تَحْمِلُونِي إِلَى أَرْضِ الْعَرَبِ وَأُعْطِيكُمْ بَقَرَاتِي هَذِهِ وَغَنِيمَتِي هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَأَعْطَيْتُهُمْ وَحَمَلُونِي مَعَهُمْ حَتَّى إِذَا قَدِمُوا وَادِي الْقَرَى ظَلَمُونِي، فَبَاعُونِي مِنْ رَجُلٍ يَهُودِيٍّ، فَكُنْتُ عِنْدَهُ قَرَأْتُ النَّحْلَ، فَرَجَوْتُ الْبَلَدَ الَّذِي وَصَفَ لِي صَاحِبِي، وَلَمْ يَحِقَّ فِي نَفْسِي، فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ قَدِمَ عَلَيْهِ ابْنُ عَمٍّ لَهُ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَابْتَاعَنِي مِنْهُ، فَحَمَلَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ قَوْلَهُ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهَا عَرَفْتُهَا بِصِفَةِ صَاحِبِي، فَأَقَمْتُ بِهَا، فَبَعَثَ اللَّهُ ﷻ رَسُولَهُ ﷺ، وَأَقَامَ بِمَكَّةَ مَا أَقَامَ مَا أَسْمَعُ لَهُ بِذِكْرِ، مَعَ مَا أَنَا فِيهِ مِنْ شُغْلِ الرِّقِّ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ قَوْلَهُ

إِنِّي لَفِي رَأْسِ عِذْقٍ لِسَيِّدِي أَعْمَلُ فِيهِ بَعْضَ الْعَمَلِ، وَسَيِّدِي جَالِسٌ تَحْتِي إِذْ أَقْبَلَ ابْنُ عَمٍّ لَهُ حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ بَنِي قَيْلَةَ، وَاللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَجْتَمِعُونَ عَلَى رَجُلٍ قَدِمَ عَلَيْهِمْ مِنْ مَكَّةَ الْيَوْمَ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَلَمَّا سَمِعْتُهَا أَخَذَنِي الْفَرْحُ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي سَأَسْقُطُ عَلَى سَيِّدِي، وَنَزَلْتُ عَنِ النَّخْلَةِ، وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَابْنِ عَمِّهِ ذَلِكَ: مَاذَا يَقُولُ؟ فَغَضِبَ سَيِّدِي، فَلَطَمَنِي لَظْمَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: مَا لَكَ وَلِهَذَا؟ أَقْبِلْ عَلَى عَمَلِكَ، قُلْتُ: لَا شَيْءَ، إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَسْتَفْتِيَهُ عَمَّا قَالَ، وَقَدْ كَانَ عِنْدِي شَيْءٌ قَدْ جَمَعْتُهُ، فَلَمَّا أَمْسَيْتُ أَخَذْتُهُ ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِقُبَاءَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ رَجُلٌ صَالِحٌ، وَمَعَكَ أَصْحَابٌ لَكَ غُرَبَاءُ ذَوُو حَاجَةٍ، وَهَذَا شَيْءٌ كَانَ عِنْدِي صَدَقَةٌ، فَرَأَيْتُكُمْ أَحَقَّ بِهِ مِنْ غَيْرِكُمْ، وَقَرَّبْتُهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُّوا» وَأَمْسَكَ هُوَ فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذِهِ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ عَنْهُ، فَجَمَعْتُ شَيْئًا، فَتَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ثُمَّ جِئْتُهُ بِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتُكَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَكْرَمْتُكَ بِهَا، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا، وَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَاتَانِ اثْنَتَانِ، ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِبَقِيعِ الْعَرَفَةِ قَدْ اتَّبَعَ جِنَازَةَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَدْرْتُ أَنْظُرَ إِلَى ظَهْرِهِ: هَلْ أَرَى الْحَاتَمَ الَّذِي وَصَفَ لِي صَاحِبِي؟ فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَدْرْتُ عَرَفْتُ أَنِّي أَسْتَفْتِي فِي شَيْءٍ وَصَفَ لِي، فَأَلْقَى رِدَاءَهُ عَنْ ظَهْرِهِ، فَتَنَظَّرْتُ إِلَى الْحَاتَمِ فَعَرَفْتُهُ، فَأَكْبَيْتُ عَلَيْهِ أَقْبَلَهُ وَأَبْكِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَوَّلْ»، فَتَحَوَّلْتُ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ حَدِيثِي كَمَا حَدَّثْتُكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَأَعْجَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْمَعَ ذَلِكَ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ شَغَلَ سَلْمَانَ الرَّقُّ حَتَّى قَاتَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَذْرًا، وَأَخَذَ.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَاتِبُ يَا سَلْمَانُ»، فَكَاتَبْتُ صَاحِبِي عَلَى ثَلَاثِ مِائَةِ نَخْلَةٍ أَحْيَاهَا لَهُ، وَبِأَرْبَعِينَ أَوْقِيَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أَعْبِتُوا أَخَاكُمْ» فَأَعَانُونِي فِي النَّخْلِ الرَّجُلُ بِثَلَاثِينَ، وَالرَّجُلُ بِعِشْرِينَ، وَالرَّجُلُ بِخَمْسٍ عَشْرَةَ، وَالرَّجُلُ بِعَشْرٍ، وَالرَّجُلُ بِقَدَرِ مَا عِنْدَهُ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ لِي ثَلَاثُ مِائَةِ نَخْلَةٍ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبْ يَا سَلْمَانُ، فَأَذْنِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَضْمَعُهَا بِيَدِي»، فَفَقَرْتُ لَهَا وَأَعَانَنِي أَصْحَابِي، حَتَّى إِذَا فَرَغْتُ جِئْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَحَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعِيَ إِلَيْهَا، فَجَعَلْتُ أَقْرُبُ لَهُ الْوَدْيَ وَيَضَعُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، حَتَّى فَرَعْنَا، وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ، مَا مَاتَ مِنْهُ وَدِيَّةٌ وَاحِدَةٌ، فَأَذْنِي النَّخْلَ، وَبَقِيَ عَلَيَّ الْمَالُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

بِمَثَلِ بَيْضَةِ الدَّجَاجَةِ مِنْ ذَهَبٍ، مِنْ بَغْضِ الْمَغَارِي، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ الْفَارِسِيُّ الْمُكَاتِبُ؟» فَذُعِيتُ لَهُ، فَقَالَ: «خُذْ هَلِوً فَأَدْ بِهَا مَا عَلَيْكَ»، فَقُلْتُ: وَأَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّا عَلَيَّ؟ فَقَالَ: «خُذْهَا، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ سَيُؤَدِّبُهَا عَنْكَ»، فَوَزَّيْتُ لَهُ مِنْهَا، فَوَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، وَأَوْفَيْتُهُمْ حَقَّهُمْ، وَعُتِقَ سَلْمَانُ وَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَنْدَقَ، ثُمَّ لَمْ يَفْتَهُ مَشْهُدٌ.

٦٠٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ بْنُ مِهْرَانَ النَّاقِذُ، ثنا بَشَّارُ بْنُ مُوسَى الْخَفَّافُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي سَلْمَانُ أَنَّهُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِهَدِيَّةٍ، فَأَكَلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَأَنَّهُ بِصَدَقَةٍ فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا.

٦٠٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْعَيْشِيُّ، ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ فَرُّوخَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ سَلْمَانُ مِنْ غَيْبَةٍ لَهُ، فَتَلَقَّاهُ عُمَرُ ﷺ، فَقَالَ: أَرْضَاكَ لِلَّهِ عَبْدًا، قَالَ: فَتَزَوَّجَ فِي كِنْدَةَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِهِ إِذَا النَّبِيُّ مُنْجَدٍ، وَإِذَا فِيهِ نِسْوَةٌ، فَقَالَ: أَتَحَوَّلْتُ الْكَعْبَةَ فِي كِنْدَةَ أَمْ هِيَ حُمْرَةٌ؟ أَمَرْنَا خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ أَنْ لَا نَتَّخِذَ مِنَ الْمَتَاعِ إِلَّا أَثَانًا كَأَثَانِ الْمُسَافِرِ، وَلَا نَتَّخِذَ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا نَتَّكِجُ، فَخَرَجَ النِّسْوَةُ وَدَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ: يَا هَلِوُ أَتُعَصِّبُنِي أَمْ تُطَبِّعُنِي؟ قَالَتْ: بَلْ أَطْبِعُكَ فِيمَا شِئْتَ، قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي ﷺ أَمَرَنَا إِذَا دَخَلْنَا بِأَهْلِهِ أَنْ يَقُومَ فَيُصَلِّيَ، وَيَأْمُرَهَا أَنْ تُصَلِّيَ خَلْفَهُ، وَيَدْعُو وَتُؤْمِنُ، فَفَعَلْتُ وَفَعَلْتُ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي مَجْلِسِ كِنْدَةَ، قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ كَيْفَ رَأَيْتَ أَهْلَكَ اللَّيْلَةَ؟ فَسَكَتَ فَعَادَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ لَهُ: وَمَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَسْأَلُ عَمَّا وَارَنَهُ الْحَيْطَانُ وَالْأَبْوَابُ؟ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمُ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الشَّيْءِ أَجِيبَ أَمْ سَكَتَ عَنْهُ.

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ

٦٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَخَلْفُ بْنُ عَمْرِو الْعُكْبَرِيُّ، قَالَا: ثنا

٦٠٦٧ - قال في المجمع (٢٩١/٤) ورواه البزار (١٤٤٧) مختصرا وفي إسنادهما الحجاج بن فروخ وهو ضعيف.

٦٠٦٨ - قال في المجمع (١٧٤/٨) وفيه عمران بن خالد الخزاعي وهو ضعيف. ورواه الحاكم (٥٩٩/٣) ورواه المصنف في الصغير (٢٦٩/١).

مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ الْمُؤَصِّلِيُّ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ خَالِدٍ الْخُرَاعِيُّ، ثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ سَلْمَانُ عَلَى عُمَرَ رضي الله عنه، وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ، فَأَلْفَاها لَهُ، فَقَالَ سَلْمَانُ: اللَّهُ أَكْبَرُ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: حَدَّثْنَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ، فَأَلْفَاها إِلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: «يَا سَلْمَانُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْخُلُ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَيُلْقِي لَهُ وَسَادَةً إِكْرَامًا لَهُ إِلَّا عَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

٦٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَارِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ الْجُرْجَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَلْمَانَ فَرَأَيْتُ بَيْتَهُ رَتْأً، فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَهْدَ إِلَيَّ أَنْ يَكُونَ زَادُكُمْ فِي الدُّنْيَا، كَزَادِ الرَّابِ.

بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصْبِ الْأَسْلَمِيُّ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه

٦٠٧٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْكِنَانِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِمَائِدَةٍ عَلَيْهَا رُطْبٌ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: هَذِهِ صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ، فَقَالَ: «يَا سَلْمَانُ إِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»، فَذَهَبَ بِهَا سَلْمَانُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ جَاءَهُ سَلْمَانُ بِمَائِدَةٍ عَلَيْهَا رُطْبٌ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ الْمَائِدَةُ؟» قَالَ: هَذِهِ هَدِيَّةٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «اذْنُوا فَكُلُوا» فَأَكَلَ.

أَبُو الطَّفِيلِ عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه

٦٠٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ابْنُ الْأَظْبَهَانِيِّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُبَيْدِ الْمُكْتَبِ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِصَدَقَةٍ فَرَدَّهَا، وَأَتَيْتُهُ بِهَدِيَّةٍ فَقَبِلَهَا.

٦٠٧٢ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِثْلَ هَذِهِ مِنْ ذَهَبٍ، فَلَوْ وُضِعَ أَحَدٌ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ فِي أُخْرَى لَرَجَحَتْ بِهِ فَكَأُكَ رَقَبَتِي.

٦٠٦٩ - قال في المجمع (٢٥٤/١٠) ورجاله رجال الصحيح غير الحسن بن يحيى بن الجعد وهو ثقة. ورواه أحمد (٤٣٨/٥) وسيأتي من طريق آخر (٦١٦٠).

٦٠٧٠ - قال في المجمع (٩٠/٣) ورجاله ثقات.

٦٠٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سَلْمَانَ الْوَاسِطِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، ثنا عُبَيْدُ الْمُكْتَبِ، حَدَّثَنِي أَبُو الطَّفِيلِ، حَدَّثَنِي سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ جَيْ، وَكَانَ أَهْلُ قَرْيَتِي يَعْْبُدُونَ الْخَيْلَ الْبُلُقَ، وَكُنْتُ أَعْرِفُ أَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ، فَقِيلَ لِي: إِنَّ الدِّينَ الَّذِي تَظْلُبُ، إِنَّمَا هُوَ بِالْمَغْرِبِ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ الْمَوْصِلَ، فَسَأَلْتُ عَنْ أَفْضَلِ رَجُلٍ فِيهَا، فَذُلْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي صَوْمَعَةٍ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ جَيْ، وَإِنِّي جِئْتُ أَطْلُبُ الْعِلْمَ وَأَتَعَلَّمُ، فَضَمَّنِي إِلَيْكَ أَخْدُكَ وَأَصْحَبَكَ، وَتَعَلَّمْنِي مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَصَحَبْتُهُ، فَأَجْرَى عَلَيَّ مِثْلَ مَا كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ الْخَلَّ وَالزَّيْتُ وَالْحُبُوبَ، فَلَمْ أَزَلْ مَعَهُ حَتَّى نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ أَبْكِيهِ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قُلْتُ: يُبْكِينِي أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بِلَادِ أَطْلُبُ الْخَيْرَ، فَرَزَقَنِي اللَّهُ ۖ فَصَحَبْتُكَ فَعَلَّمْتَنِي، وَأَخَسَّنْتَ صُحْبَتِي، فَتَزَلَ بِكَ الْمَوْتُ، وَلَا أَذْرِي أَيْنَ أَذْهَبُ؟ قَالَ: لِي أَخٌ بِالْجَزِيرَةِ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَهُوَ عَلَى الْحَقِّ فَاتِيهِ، فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُ أَنِّي أَوْصَيْتُ إِلَيْهِ وَأَوْصَيْتُكَ بِصُحْبَتِهِ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ قُبِضَ الرَّجُلُ خَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ الرَّجُلَ الَّذِي وَصَفَ لِي، فَأَخْبَرْتُهُ وَأَوْفَيْتُهُ السَّلَامَ مِنْ صَاحِبِهِ، أَنَّهُ هَلَكَ وَأَمَرَنِي بِصُحْبَتِهِ، قَالَ: فَضَمَّنِي إِلَيْهِ، وَأَجْرَى عَلَيَّ كَمَا كَانَ يُجْرَى عَلَيَّ مَعَ الْآخِرِ، فَصَحَبْتُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ، فَلَمَّا أَنْ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ جَلَسْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ أَبْكِي، فَقَالَ لِي: مَا يُبْكِيكَ؟ قُلْتُ: خَرَجْتُ مِنْ بِلَادِي أَطْلُبُ الْخَيْرَ، فَرَزَقَنِي اللَّهُ ۖ صُحْبَةَ فُلَانٍ، فَأَخَسَّنَ صُحْبَتِي وَعَلَّمْنِي، فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ أَوْصَى بِي إِلَيْكَ فَضَمَمْتَنِي، وَأَخَسَّنْتَ صُحْبَتِي، وَعَلَّمْتَنِي، وَقَدْ نَزَلَ بِكَ الْمَوْتُ، فَلَا أَذْرِي أَيْنَ أَتَوَجَّهُ؟ قَالَ: قَائِلٌ أَخَا لِي عَلَى قُرْبِ الرُّومِ، فَهُوَ عَلَى الْحَقِّ فَاتِيهِ، وَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ وَاصْصَبْهُ، فَإِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، فَلَمَّا قُبِضَ الرَّجُلُ خَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِي، وَبِوَصِيَّةِ الْآخِرِ قَبْلَهُ، قَالَ: فَضَمَّنِي إِلَيْهِ، وَأَجْرَى عَلَيَّ كَمَا يُجْرَى عَلَيَّ، فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ، جَلَسْتُ أَبْكِي عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لِي: مَا يُبْكِيكَ؟

٦٠٧٣ - قال في المعجم (٣٣٩/٩) وفيه عبدالله بن عبدالقدوس التميمي ضعفه أحمد والجمور ووثقه ابن حبان وربما أغرب وبقية رجاله ثقات. ورواه المصنف في الأحاديث الطوال (٩) وأبو نعيم في الحلية (١٩٠/١-١٩٣) والحاكم (٦٠٣/٣-٦٠٤) وقال: صحيح الإسناد، والمعاني قريبة من الإسناد الأول، فتعقبه الذهبي بقوله: ابن عبدالقدوس ساقط. وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٥٣٤/١) هذا حديث منكر غير صحيح، وعبدالله بن عبدالقدوس متروك، وقد تابعه في بعض الحديث الثوري وشريك، وأما هو فسمن الحديث فأفسده، وذكر مكة والحجر وأن هناك بساتين، وخط في مواضع. فراجع.

فَقَصَصْتُ قِصَّتِي، قُلْتُ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ رَزَقَنِي صُحْبَتَكَ، وَأَخْسَنْتَ صُحْبَتِي، وَقَدْ نَزَلَ بِكَ الْمَوْتُ، فَلَا أَدْرِي أَيْنَ أَتَوَّجُهُ؟ قَالَ: لَا أَيْنَ، مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُهُ (*) عَلَى دِينِ عِيسَى فِي الْأَرْضِ، وَلَكِنْ هَذَا أَوَّانٌ يَخْرُجُ فِيهِ نَبِيٌّ، أَوْ قَدْ خَرَجَ بِتِهَامَةٍ فَأَنْتَ عَلَى الطَّرِيقِ لَا يَمُرُّ بِكَ أَحَدٌ إِلَّا سَأَلْتَهُ عَنْهُ، وَإِذَا بَلَغَكَ أَنَّهُ خَرَجَ فَاتَّبِعْهُ، فَإِنَّهُ النَّبِيُّ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمَ النَّبُوَّةِ، وَأَنَّهُ يَأْكُلُ الْهَدْيَةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، قَالَ: فَكَانَ لَا يَمُرُّ بِبِي أَحَدٌ إِلَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَمَرَّ بِي نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَسَأَلْتُهُمْ، فَقَالُوا: نَعَمْ قَدْ ظَهَرَ فِينَا رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ لَكُمْ إِلَى أَنْ أَكُونَ عَبْدًا لِبَعْضِكُمْ عَلَى أَنْ تَحْمِلُونِي عُقْبَةً، وَتُطْعِمُونِي مِنَ الْكِسْرِ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ إِلَيَّ بِلَادَكُمْ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَبِيعَ بَاعَ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَسْتَعِيدَ اسْتَعِيدَ، فَقَالَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ: أَنَا، فَصِرْتُ عَبْدًا لَهُ حَتَّى قَدِمَ بِي مَكَّةَ، فَجَعَلَنِي فِي بُسْتَانٍ لَهُ مَعَ حُبْشَانٍ كَانُوا فِيهِ، فَخَرَجْتُ وَسَأَلْتُ، فَلَقِيتُ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ بِلَادِي فَسَأَلْتُهَا، فَإِذَا أَهْلُ بَيْتِهَا قَدْ أَسْلَمُوا، وَقَالَتْ لِي: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْحَجَرِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ إِذَا صَاحَ غُصْفُورٌ بِمَكَّةَ، حَتَّى إِذَا أَضَاءَ لَهُمُ الْفَجْرُ تَفَرَّقُوا، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى الْبُسْتَانِ فَكُنْتُ أَخْتَلِفُ لَيْلَتِي، فَقَالَ لِي الْحُبْشَانُ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: أَشْتَكِي بَطْنِي، قَالَ: وَإِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِئَلَّا يَفْقِدُونِي إِذَا دَهَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي أَخْبَرْتَنِي الْمَرْأَةُ الَّتِي يَجْلِسُ فِيهَا هُوَ وَأَصْحَابُهُ، خَرَجْتُ أَمْشِي حَتَّى رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُحْتَبٍ وَأَصْحَابُهُ حَوْلَهُ، فَأَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ، فَعَرَفَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ الَّذِي أُرِيدُ، فَأَرْسَلَ حَبِيبَتَهُ، فَتَنَظَّرْتُ إِلَى خَاتَمِ النَّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، هَذِهِ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلَةُ الْمُقْبِلَةُ لَقِطْتُ ثَمَرًا جَدِيدًا، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قُلْتُ: هُوَ هَدْيَةٌ، فَأَكَلَ مِنْهَا، وَقَالَ لِلْقَوْمِ: «كُلُوا»، قَالَ: قُلْتُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرِي، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «إِذَا دَهَبَ فَاشْتَرِ نَفْسَكَ»، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى صَاحِبِي، قُلْتُ: بِغِنِي نَفْسِي؟ قَالَ: نَعَمْ، عَلَى أَنْ تُنْبِتَ لِي مِائَةَ نَخْلَةٍ، فَإِذَا أَتَيْتُ جِئَنِي بِوَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرِ نَفْسَكَ بِالَّذِي سَأَلَكَ وَالَّتَيْنِ يَدُلُّوْنَ مِنْ مَاءِ الْبُيْرِ الَّذِي كُنْتَ تَسْقِي مِنْهَا ذَلِكَ النَّخْلَ»، قَالَ: فَدَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، ثُمَّ سَقَيْتُهَا فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَرَسْتُ مِائَةَ نَخْلَةٍ، فَمَا غَادَرَتْ مِنْهَا نَخْلَةٌ، إِلَّا نَبَتَتْ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

(*) في نسخة فيض الله لا أعلم بقي أحد على دين عيسى. وفي سير أعلام النبلاء (٥٣٣/١) فقال: ما بقي أحد على دين عيسى أعلمه.

فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ النَّحْلَ قَدْ نَبَتَنَ، فَأَعْطَانِي قِطْعَةً مِنْ ذَهَبٍ، فَاذْطَلَقْتُ بِهَا فَوَضَعْتُهَا فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ، وَوَضَعَ فِي الْجَانِبِ الْآخَرَ نَوَاقٍ، فَوَاللَّهِ مَا اسْتَقَلَّتِ الْقِطْعَةُ الذَّهَبِ مِنْ الْأَرْضِ، قَالَ: وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْتَقَنِي.

٦٠٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي زَيْادٍ الْقَطُونِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ الْمُكَتَبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: أَنَا مِنْ جَيْ.

٦٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي زَيْادٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ رَامَهْرُمَزَ.

٦٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو حَبِيبٍ يَحْيَى بْنُ نَافِعٍ الْمُسَرِّي، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، ثنا السُّلَمُ بْنُ الصَّلْتِ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ الْبَكْرِيِّ، أَنَّ سَلْمَانَ الْخَيْرِ حَدَّثَهُ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ جَيْ، مَدِينَةُ أَصْبَهَانَ، فَبَيْنَا أَنَا إِذْ أَلْقَى اللَّهُ فِي قَلْبِي مِنْ حَقِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَاذْطَلَقْتُ إِلَى رَجُلٍ لَمْ يَكُنْ بِكُلِّ النَّاسِ يَخْرُجُ، فَسَأَلْتُهُ: أَيُّ الدِّينِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: مَا لَكَ وَلِهَذَا الْحَدِيثِ؟ أَتُرِيدُ دِينًا غَيْرَ دِينِ أَبِيكَ؟ قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ أَحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَأَيُّ دِينٍ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا عَلَى هَذَا غَيْرَ رَاهِبٍ بِالمَوْصِلِ، قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَيْهِ وَكُنْتُ عِنْدَهُ، فَإِذَا هُوَ قَدْ أَقْبَرَ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، فَكَانَ يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ، فَكُنْتُ أَعْبُدُ كَعِبَادَتِهِ، فَلَبِثْتُ عِنْدَهُ ثَلَاثَ سِنِينَ، ثُمَّ تَوَفَّيَ، فَقُلْتُ: إِلَى مَنْ تُوصِي بِي؟ فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْمَشْرِقِ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ، فَعَلَيْكَ بِرَاهِبٍ وَرَاءَ الْجَزِيرَةِ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، قَالَ: فَجِئْتُهُ وَأَقْرَأْتُهُ مِنْهُ السَّلَامَ، وَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدْ تَوَفَّيَ، فَمَكَثْتُ عِنْدَهُ أَبْضًا ثَلَاثَ سِنِينَ، ثُمَّ تَوَفَّيَ، فَقُلْتُ: إِلَى مَنْ تَأْمُرُنِي أَنْ أَذْهَبَ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ غَيْرَ رَاهِبٍ بِعَمُورِيَّةَ شَيْخٍ كَبِيرٍ، وَمَا أَرَى تَلْحَقُهُ أَمَ لَا، فَذَهَبْتُ إِلَيْهِ، وَكُنْتُ عِنْدَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ مُوسِعٌ عَلَيْهِ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قُلْتُ لَهُ: أَيُّنَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَذْهَبَ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ، لَكِنْ إِنْ أَدْرَكْتَ زَمَانًا يُسْمَعُ بِرَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، وَمَا أَرَاكَ تُذَرِّكُهُ، وَقَدْ كُنْتُ

٦٠٧٥ - ورواه البخاري (٣٤٩٧).

٦٠٧٦ - قال في المعجم (٣٤٠/٩) وفيه من لم أعرفهم. ورواه أبو نعيم في الحلية (١/١٩٣-١٩٥).

أَرْجُو أَنْ أَدْرِكَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُ أَنْ تَكُونَ مَعَهُ فَأَفْعَلْ، فَإِنَّهُ عَلَى الدِّينِ، وَأَمَارَةُ ذَلِكَ أَنَّ قَوْمَهُ يَقُولُونَ: سَاحِرٌ مَجْنُونٌ كَاهِنٌ، وَأَنَّهُ يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وَأَنَّ عِنْدَ غُرُصُوفٍ كَيْفِيَّةٍ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ حَتَّى أَتَتْ عِيرٌ مِنْ نَحْوِ الْمَدِينَةِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَنَحْنُ قَوْمٌ تُجَارُ نَعِيشُ بِتِجَارَتِنَا، وَلَكِنَّهُ قَدْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، فَقَدِمَ عَلَيْنَا، وَقَوْمُهُ يَقَاتِلُونَهُ، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَحُولَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِجَارَتِنَا، وَلَكِنَّهُ قَدْ مَلَكَ الْمَدِينَةَ.

قَالَ: فَقُلْتُ: مَا يَقُولُونَ فِيهِ؟ قَالُوا: يَقُولُونَ سَاحِرٌ، مَجْنُونٌ، كَاهِنٌ، فَقُلْتُ: هَذِهِ الْأَمَارَةُ، ذُلُّونِي عَلَى صَاحِبِكُمْ، فَقُلْتُ: تَحْمِلُنِي إِلَى الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: مَا تُعْطِينِي؟ قُلْتُ: مَا أَجِدُ شَيْئًا أُعْطِيكَ، غَيْرَ أَنِّي لَكَ عَبْدٌ، فَحَمَلَنِي، فَلَمَّا قَدِمْتُ جَعَلَنِي فِي نَحْلِهِ، فَكُنْتُ أَسْقِي كَمَا يَسْقِي الْبَعِيرُ حَتَّى دَبَّرَ ظَهْرِي وَصَدْرِي مِنْ ذَلِكَ، وَلَا أَجِدُ أَحَدًا يَفْقَهُ كَلَامِي، حَتَّى جَاءَتْ عَجُوزٌ فَارِسيَّةٌ تَسْقِي، فَكَلَّمْتُهَا فَفَهِمْتُ كَلَامِي، فَقُلْتُ لَهَا: أَيْنَ الرَّجُلُ الَّذِي خَرَجَ ذُلِّيَنِي عَلَيْهِ؟ قَالَتْ: سَيَمُرُ عَلَيْكَ بُكْرَةً إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، فَخَرَجْتُ فَجَمَعْتُ ثَمَرًا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ جِثْتُ فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الثَّمَرَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا، صَدَقَةٌ أَمْ هَدِيَّةٌ؟» فَأَشْرَفْتُ أَنَّهُ صَدَقَةٌ، قَالَ: «انْطَلِقِي إِلَى هَؤُلَاءِ»، وَأَصْحَابُهُ عِنْدَهُ، فَأَكَلُوا وَلَمْ يَأْكُلْ، فَقُلْتُ: هَذِهِ الْإِمَارَةُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ جِثْتُ بِثَمَرٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقُلْتُ: هَذِهِ هَدِيَّةٌ، فَأَكَلَ وَدَعَا أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا، ثُمَّ رَأَيْي أَتَعَرَّضُ لَأَنْظُرَ إِلَى الْخَاتَمِ، فَعَرَفْتُ فَأَلْقَى رِدَاءَهُ، فَأَخَذْتُ أَقْبَلُهُ وَأَلْتَزِمُهُ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ خَبْرِي، فَقَالَ: «اشْتَرَيْتَ لَهُمْ أَنَّكَ عَبْدٌ، اشْتَرِ نَفْسَكَ مِنْهُمْ»، فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَنْ يَجِيءَ لَهُمْ بِمِائَةِ نَخْلَةٍ وَأَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً ذَهَبٍ، ثُمَّ هُوَ حُرٌّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْرِسْ»، فَغَرَسَ، «ثُمَّ انْطَلِقِي فَالْقِي الدَّلْوُ عَلَى الْيَثْرِ، ثُمَّ لَا تَرْفَعُهُ حَتَّى يَرْتَفِعَ، فَإِنَّهُ إِذَا امْتَلَأَ ارْتَفَعَ، ثُمَّ رُسْ فِي أَصُولِهَا»، فَفَعَلَ فَتَبَّتِ النَّخْلُ أَسْرَعَ النَّبَاتِ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا رَأَيْنَا مِثْلَ هَذَا الْعَبْدِ، إِنَّ لِهَذَا الْعَبْدِ شَأْنًا فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ تَبْرًا، فَإِذَا فِيهِ أَرْبَعُونَ أُوقِيَّةً.

أَبُو الْجَعْدِ الضَّمْرِيُّ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ

٦٠٧٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ بْنُ فَضَالَةَ الصَّيْرَفِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى الْفَرَوِيُّ، ثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، أَنَّهُ مَرَّ

عَلَى ابْنِ السَّمُطِ وَهُوَ يُرَابِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: أَلَا أَرَعْبَتَكَ فِيمَا أَنْتَ فِيهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، جَرَى لَهُ عَمَلُهُ أَوْ أَعْمَالُهُ وَوُفِّيَ فِتْنَةُ الْقَبْرِ».

أَبُو سَبْرَةَ الْجُعْفِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ عَنْ سَلْمَانَ

٦٠٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ بَرَّازٍ، ثنا عَبَادُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَزْرَمِيُّ، ثنا عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَلْمَانُ أَكْثَرُ أَنْ تَقُولَ: رَبِّي أَفْضَلُ عَنِّي الدِّينَ، وَاغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ عَنْ سَلْمَانَ

٦٠٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّا لَنَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ، حَتَّى يُعَلِّمُكُمْ الْخِرَاءَ، قَالَ: إِنَّهُ يَنْهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ، وَأَنْ نَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ، وَنَهَانَا عَنِ الرُّوثِ وَالْعِظَامِ، وَقَالَ: «لَا يَكْفِي أَحَدُكُمْ دُونَ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ».

٦٠٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو، ثنا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ لِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى يُعَلِّمُكُمْ الْخِرَاءَ، قَالَ: أَجَلُ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ، وَأَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَيْمَانِنَا، وَأَنْ نَسْتَنْجِيَ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَأَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ عَظْمٍ.

٦٠٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْقُرَاجِ الْمِضَرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَلْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِقَضَاءِ الْحَاجَةِ، وَأَنْ نَسْتَنْجِيَ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَأَنْ نَسْتَنْجِيَ بِعَظْمٍ أَوْ رَجِيعٍ.

٦٠٧٨ - عباد بن أحمد العزيمي ومحمد بن عبد الرحمن العزيمي ووالده متروك.

٦٠٧٩ - ورواه أحمد (٤٣٧/٥ - ٤٣٨) ومسلم (٢٦٢) والنسائي (٣٨٩-٣٩٠) وأبو داود (٧) والترمذي (١٦) وابن ماجه (٣١٦).

٦٠٨٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالُوا لِسَلْمَانَ: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ، قَالَ: أَجَلٌ قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ عَظْمٍ.

أَبُو وَائِلٍ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سَلْمَانَ

٦٠٨٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَّارُ الْبَصْرِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَا: ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ شَابُورَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، أَوْ غَيْرِهِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى سَلْمَانَ فَقَرَّبَ إِلَيْنَا مَا كَانَ فِي الْبَيْتِ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا، أَوْ لَوْلَا نُهَيْنَا، عَنْ أَنْ يَتَكَلَّفَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ لَتَكَلَّفْتُ لَكُمْ.

٦٠٨٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قُرْمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَكَلَّفَ لِلضَّيْفِ.

٦٠٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنِ كَامِلٍ السَّرَّاجُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قُرْمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: دَعَيْتُ أَنَا وَصَاحِبُ لِي إِلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، فَقَالَ سَلْمَانُ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنِ التَّكَلُّفِ لَتَكَلَّفْتُ لَكُمْ، ثُمَّ جَاءَ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ، فَقَالَ صَاحِبِي: لَوْ كَانَ فِي مِلْحِنَا صَغْتَرٌ، فَبَعَثَ سَلْمَانُ بِمَظْهَرَتِهِ فَرَهَنْهَا، ثُمَّ جَاءَ بِصَغْتَرٍ، فَلَمَّا أَكَلْنَاهُ، قَالَ صَاحِبِي: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَتَّنَنَا بِمَا رَزَقَنَا، فَقَالَ سَلْمَانُ ﷺ: لَوْ فَتَّنْتَ بِمَا رَزَقَكَ اللَّهُ لَمْ تَكُنْ مَظْهَرَتِي مَرْهُونَةً.

٦٠٨٣ - ورواه أحمد (٤٤١/٥) قال في المعجم (١٧٩/٨) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط (٢٥٧) مجمع البحرين) وأحد أسانيد الكبير رجاله رجال الصحيح.

٦٠٨٤ - ورواه الحاكم (١٢٣/٤) وصححه ووافقه الذهبي.

٦٠٨٥ - قال في المعجم (١٧٩/٨) ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الطوسي وهو ثقة.

٦٠٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ زَكَرِيَّا التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحُسَيْنِ الْعُقَيْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُسَمَلِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا رَجَفَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تَحَاثَّ خَطَايَاهُ، كَمَا تَتَحَاثُّ عَذَى النَّخْلَةِ».

زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ

٦٠٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُسْتَمَلِيُّ، وَمُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «أَطْوَلُ النَّاسِ شِبَعًا فِي الدُّنْيَا، أَكْثَرُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ».

مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ

٦٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْجَارُودِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَتْ ذُنُوبُهُ عَلَى رَأْسِهِ، فَتَفَرَّقَ عَنْهُ كَمَا تَفَرَّقُ النَّخْلَةُ يَمِينًا وَشِمَالًا».

٦٠٨٦ - ورواه أبو نعيم في الحلية (٣٦٧/١) قال في المجمع (٢٧٦/٥) رواه الطبراني في الأوسط (٢٢٤) مجمع البحرين) والكبير وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف. قلت... بل هو متروك كما قال الحافظ. وحكم عليه شيخنا بالوضع.

٦٠٨٧ - ورواه ابن ماجه (٣٣٥١) وأبو نعيم في الحلية (١٩٨/١-١٩٩) والعقيلي في الضعفاء (ص ٣٣٠) وابن أبي الدنيا (٢/١) بدون ذكر عطية وسأني (٦١٤٩) إلا أنه هناك قال عن عامر بن عطية ولعله من أوهام سعيد بن عيسى الرازي. قلت كلهم بالنسبة للشق الأول من الحديث وفي إسناده سعيد بن محمد الوراق وهو ضعيف وعطية بن عامر وهو لم يوثقه إلا ابن حبان ولذا قال الحافظ مقبول. وللحديث شواهد من حديث ابن عباس وابن عمرو وابن عمر وأبي جحيفة. ربما يرتقي بها إلى الحسن. ورواه الحاكم (٦٠٤/٣) وقال حديث غريب صحيح الإسناد ولم يخرجاه فتعقبه الذهبي بقوله الوراق تركه الدارقطني وغيره. قلت عنده الحديث بالشقين، وللشق الثاني شواهد عند مسلم وغيره. قال في المجمع (٢٨٩/١٠) وفيه سعيد بن محمد الوراق وهو متروك وكذلك رواه البزار.

٦٠٨٨ - انظر (٦٠٩١) قال في المجمع (٣٠٠/١-٣٠١) وفيه أبان بن أبي عياش ضعفه شعبة وأحمد وغيرهما ووثقه سلم العلوي وغيره.

الْقَرْعُ الضَّبِّيُّ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ البُضْرِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَابِيُّ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ قَرْعٍ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَلْمَانُ، هَلْ تَذَرِي مَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟»، قُلْتُ: هُوَ الَّذِي جُمِعَ فِيهِ أَبُوكَ أَوْ أَبُوكُمْ، قَالَ: «لا»، وَلَكِنْ أَحَدُكَ عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ، وَيَلْبَسُ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، وَيُصِيبُ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ، إِنْ كَانَ لَهُمْ طِيبٌ، وَلَا قَالِمَاءُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ، فَيَنْصِتُ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ، ثُمَّ يُصَلِّي إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، مَا اجْتَنِبْتَ الْمَقْتَلَةَ، وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ».

٦٠٩٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي كُدَيْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ قَرْعٍ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٠٩١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ الْقَرْعِ الضَّبِّيِّ، وَكَانَ الْقَرْعُ مِنَ الْقُرَاءِ الْأَوَّلِينَ، عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَلْمَانُ مَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «يَا سَلْمَانُ مَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «يَا سَلْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: فِيهِ جُمِعَ أَبُوكَ، أَوْ أَبُوكُمْ، مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَمَا أَمَرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ، فَيَقْعُدُ فَيَنْصِتُ، حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ، إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ».

٦٠٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْقَرْعِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَلْمَانُ مَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «يَا سَلْمَانُ مَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، ثَلَاثًا، قَالَ: «يَا سَلْمَانُ: أَنْذَرِي مَا الْجُمُعَةُ؟ فِيهَا جُمِعَ أَبُوكَ آدَمُ».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ غُفِرَ لَهُ أَوْ كُفِّرَ عَنْهُ».

٦٠٨٩ - ورواه أحمد (٤٣٩/٥ و ٤٤٠) قال في المجموع (١٧٤/٢) قلت روى النسائي (١٠٤/٣) بعضه.

رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن.

٦٠٩١ - قال في المجموع (١٧٤/٢) ورجاله ثقات.

أَبُو ظَبْيَانَ الْجَنْبِيُّ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه

٦٠٩٣ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ جَعْفَرٍ الْعَطَّارُ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَلْمَانُ، لَا تَبْغُضْنِي فَتُفَارِقَ دِينَكَ»، قُلْتُ: وَكَيْفَ أَبْغُضُكَ وَبِكَ هَدَانِي اللَّهُ؟ قَالَ: «تَبْغُضَ الْعَرَبَ».

٦٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا قَابُوسُ بْنُ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٠٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ الْمَقْدِسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرْيَابِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ شَيْءٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ مِثْلِهِ إِلَّا الْإِنْسَانُ».

زَادَانَ أَبُو عَمْرٍو عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه

٦٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَا: ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ: بَرَكَتُ الطَّعَامِ فِي الْوُضُوءِ قَبْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَرَكَتُ الطَّعَامِ فِي الْوُضُوءِ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ».

٦٠٩٣ - ورواه أحمد (٤٤٠/٥-٤٤١) والترمذي (٤٠٢٠) وقال حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي بدر شجاع بن الوليد. وقابوس فيه لين وأبوه قال الترمذي لم يدرك سليمان، ومع هذا حسنه. ورواه الحاكم (٨٦/٤) وصححه، فتعقبه الذهبي بأن قابوس متكلم فيه.

٦٠٩٥ - قال في المجمع (٣١٨/٥) رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن محمد بن يوسف وهو ثقة. وقال العراقي حديث حسن ولذا حسنه شيخنا ونسبه إلى الضياء وتمام. وله شاهد من حديث ابن عمر عند أحمد (٥٨٨٢) وغيره، راجع (١٢١٥) من مسند الشهاب. كذا في المخطوطة خير.

٦٠٩٦ - ورواه أحمد (٤٤١/٥) وأبو داود (٣٧٤٣) والترمذي (١٩٠٧) ومن طريقه البخاري في شرح السنة (١٨٣٣) ورواه (٢٨٣٤) أيضاً والحاكم (١٠٦/٤-١٠٧) وهو حديث ضعيف انظر سلسلة الضعيفة لشيخنا (رقم ١٦٨) وأبو داود الطيالسي (١٦٧٤).

٦٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، قَالُوا: ثَنَا هِلَالُ بْنُ بِشْرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُوسَى الطَّوِيلُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَانِيِّ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ ﷺ: «مُحِبُّكَ مُجِبِّي، وَمُبْغِضُكَ مُبْغِضِي».

٦٠٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَنَائِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زِيَادٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: رَعَفْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُحَدِّثَ وَضُوءًا.

٦٠٩٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا هُرَيْثُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: سَأَلَ مِنْ أَنْفِي دَمٌ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَخَذْتُ لِمَا حَدَّثَ وَضُوءًا».

٦١٠٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَسَوِيُّ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ السَّرْحَسِيُّ، ثَنَا أَبُو الصَّبَّاحِ عَبْدُ الْغَفُورِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَانِيِّ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ: الْفَخْرُ بِالْأَخْسَابِ، وَالظَّنُّ فِي الْأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ».

٦١٠١ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَفَعَ فِي الدُّنْيَا دَرَجَةً فَارْتَفَعَ، إِلَّا وَضَعَهُ اللَّهُ ﷻ فِي الْآخِرَةِ أَكْبَرَ مِنْهَا»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢١].

٦٠٩٧ - قال في المجمع (١٣٢/٩) وفيه عبد الملك الطويل وثقه ابن حبان وضعفه الأزدي وبقية رجاله وثقوا ورواه البزار.

٦٠٩٨ - ورواه في الأوسط (٤١ مجمع البحرين) ورواه الدارقطني (١٥٦/١) وابن حبان في كتاب المجروحين (١٠٥/٣-١٠٦) وقال عن يزيد بن أبي خالد: كان كثير الخطأ فاحش الوهم يخالف الثقات في الروايات حتى إذا سمعها المبتدئ في هذه الصناعة علم أنها معمولة أو مقلوبة لا يجوز الاحتجاج به إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد بالمعضلات.

٦٠٩٩ - ورواه الدارقطني (١٥٦/١) وقال عمرو بن خالد أبو خالد الواسطي متروك الحديث، قال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين أبو خالد الواسطي كذاب. قال في المجمع (٢٤٦/١) قلت: الذي رواه في الأوسط وفيه عمرو بن خالد القرشي الواسطي وهو كذاب.

٦١٠٠ - قال في المجمع (١٣/٣) وفيه عبد الغفور أبو الصباح وهو ضعيف. قلت: لكنه صحيح لشواهد.

٦١٠١ - قال في المجمع (٤٩/٧) وفيه أبو الصباح عبد الغفور وهو متروك.

٦١٠٢ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ لَا يَجِدَ الشَّيْطَانُ عِنْدَهُ طَعَامًا، وَلَا مَقِيلًا، فَلْيَسْلَمْ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ، وَيُسَمِّ عَلَى طَعَامِهِ».

٦١٠٣ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: أَمَرَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقْدِيَ سَبَايَا الْمُسْلِمِينَ، وَنُغْطِي سَائِلَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلْيُورَثِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا فَعَلَيْ، وَعَلَى الْوَلَاةِ مِنْ بَعْدِي، مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ».

٦١٠٤ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ اسْتَوْجِبَ شَفَاعَتِي، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَمِينِينَ».

٦١٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ بْنِ حَرْبٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الرَّازِيُّ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلْوَانَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَانِيِّ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنْ فِي الْجَنَّةِ قِيَمَانًا فَأَكْثَرُوا عَرَسَهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا عَرَسُهَا؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ».

٦١٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ حَفْصٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، قَالَ: «يَا سَلْمَانُ كَشَفَ اللَّهُ صُرْكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَعَافَاكَ فِي دِينِكَ وَجَسَدِكَ إِلَى أَجَلِكَ».

٦١٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أُسَيْدٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو الْأَسْبَاطِ يَغُوثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطْعَمَ مَرِيضًا شَهْوَتَهُ، أَطْعَمَهُ اللَّهُ ﷻ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ».

٦١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي

٦١٠٢ - قال في المجمع (٣٨/٨) وفيه أبو الصباح عبدالغفور وهو متروك.

٦١٠٣ - فيه أبو الصباح عبدالغفور وتقدم إلا. قال في المجمع (٣٣٢/٥) متروك.

٦١٠٤ - قال في المجمع (٣١٩/٢) وفيه عبدالغفور بن سعيد وهو متروك.

٦١٠٥ - قال في المجمع (٩٠/١٠) وفيه الحسن بن علوان وهو ضعيف.

٦١٠٦ - قال في المجمع (٢٩٩/٢) وفيه عمرو بن خالد القرشي وهو ضعيف.

٦١٠٧ - قال في المجمع (٩٧/٥) وفيه أبو خالد عمرو بن خالد وهو كذاب متروك.

٦١٠٨ - قال في المجمع (٩٨/٨) وفيه قيس بن الربيع وثقه الثوري وشعبة وضعفه غيرهما وبقي رجاله ثقات.

عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرْجَانِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَانِيِّ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَعْظَمَ حُرْمَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ كَتَبُوا: مِنْ فُلَانٍ إِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦١٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رُسْتَمَ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ أَحْبَبْتُهُ، وَمَنْ أَحْبَبْتُهُ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا أَبْغَضْتُهُ، وَمَنْ أَبْغَضْتُهُ أَبْغَضَهُ اللَّهُ».

سَلَامَةُ الْعِجْلِيِّ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ

٦١١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصِ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَلَامَةَ الْعِجْلِيِّ، قَالَ: جَاءَ ابْنُ أُخْتٍ لِي مِنَ الْبَادِيَةِ، يُقَالُ لَهُ قُدَامَةُ، فَقَالَ لِي ابْنُ أُخْتِي: أَحِبُّ أَنْ أَلْقَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ، فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ، فَخَرَجْنَا فَوَجَدْنَاهُ بِالْمَدَائِنِ، وَهُوَ يَوْمُئِذٍ عَلَى عِشْرِينَ أَلْفًا، وَوَجَدْنَاهُ عَلَى سَرِيرٍ يَسُفُّ خَوْصًا، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَذَا ابْنُ أُخْتٍ لِي قَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْبَادِيَةِ فَأَحَبُّ أَنْ يُسَلَّمَ عَلَيْكَ، قَالَ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قُلْتُ: يَزْعُمُ أَنَّهُ يُحِبُّكَ، قَالَ: أَحَبَّهُ اللَّهُ، فَتَحَدَّثْنَا وَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَلَا تَحَدَّثُنَا عَنْ أَضْلِكَ، وَمِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَمَّا أَضْلِي وَمِمَّنْ أَنَا فَأَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ رَامَهُرْمَرُ، كُنَّا قَوْمًا مَجُوسًا، فَأَتَانَا رَجُلٌ نَصْرَانِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ كَانَتْ أُمُّهُ مِنَّا، فَتَزَلَّ فِينَا وَاتَّخَذَ فِينَا دِيرًا، قَالَ: وَكُنْتُ فِي كُتَّابِ الْفَارِسِيَّةِ، وَكَانَ لَا يَزَالُ غُلَامٌ مَعِيَ فِي الْكُتَّابِ يَجِيءُ مَضْرُوبًا يَبْكِي، قَدْ ضَرَبَهُ أَبَوَاهُ، فَقُلْتُ لَهُ يَوْمًا: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: يَضْرِبُونِي أَبَوَايَ، قُلْتُ: وَلِمَ يَضْرِبَانِكَ؟ قَالَ: أَتَيْ صَاحِبَ هَذَا الدَّيْرِ، فَإِذَا عَلِمَا ذَلِكَ ضَرَبَانِي، وَأَنْتَ لَوْ أَتَيْتَهُ سَمِعْتَهُ مِنْهُ حَدِيثًا عَجِيبًا، قُلْتُ: فَأَذْهَبُ بِكَ مَعَكَ، فَأَتَيْنَاهُ فَحَدَّثْنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ، وَعَنْ بَدْءِ خَلْقِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَعَنِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، قَالَ: فَحَدَّثْنَا بِأَحَادِيثٍ عَجَبٍ، قَالَ: وَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَيْهِ مَعَهُ، قَالَ: فَقَطِنَ لَنَا غِلْمَانٌ مِنْ

٦١٠٩ - تقدم الكلام عليه في (٢٦٥٥) وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف.

٦١١٠ - قال المحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء (٥٤٧/١) غريب جدا وسلامة لا يعرف. قال في المجمع (٣٤٣/٨) رجاله رجال الصحيح غير سلامة العجلي وقد وثقه ابن حبان. ورواه المصنف في الأحاديث الطوال (٨). كذا هو في المخطوطتين، وفي سير أعلام النبلاء (٣٥٦/٣) ماوية.

الْكِتَابَ فَجَعَلُوا يَجِثُونَ مَعَنَا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَهْلُ الْقَرْيَةِ أَتَوْهُ، فَقَالُوا لَهُ: يَا هَذَا، إِنَّكَ قَدْ جَاوَزْتَنَا فَلَمْ تَرَ مِنْ جَوَارِنَا إِلَّا الْحَسَنَ، وَإِنَّا نَرَى غِلْمَانَنَا يَخْتَلِفُونَ إِلَيْكَ، وَنَحْنُ نَخَافُ أَنْ تُفْسِدَهُمْ عَلَيْنَا، اخْرُجْ عَنَّا، قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لِذَلِكَ الْغُلَامِ الَّذِي كَانَ يَأْتِيهِ: اخْرُجْ مَعِي، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، وَقَدْ عَلِمْتُ شِدَّةَ أَبَوَيَّ عَلَيَّ، قُلْتُ: لَكِنِّي أَخْرَجْتُ مَعَكَ، وَكُنْتُ يَتِيمًا لَا أَبَ لِي، فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَأَخَذَنَا جَبَلٌ رَامَهُرْمَزَ، فَجَعَلْنَا نَمْشِي وَنَتَوَكَّلُ، وَنَأْكُلُ مِنْ ثَمَرِ الشَّجَرِ، حَتَّى قَدِمْنَا الْجَزِيرَةَ، فَقَدِمْنَا نَصِيبِينَ، فَقَالَ لِي صَاحِبِي: يَا سَلْمَانَ إِنَّ هَهُنَا قَوْمًا هُمْ عَبَادُ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْقَاهُمْ، قَالَ: فَجِئْنَا إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْأَحَدِ وَقَدْ اجْتَمَعُوا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ صَاحِبِي فَحَيَّوهُ، وَبَشُّوا بِهِ، وَقَالُوا: أَيْنَ كَانَتْ غَيْبَتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ فِي إِخْوَانٍ لِي مِنْ قَبْلِ فَارِسَ فَتَحَدَّثْنَا مَا تَحَدَّثْنَا، ثُمَّ قَالَ لِي صَاحِبِي: قُمْ يَا سَلْمَانُ انْطَلِقْ، فَقُلْتُ: لَا، دَغْنِي مَعَ هَؤُلَاءِ.

قَالَ: إِنَّكَ لَا تُطِيقُ مَا يُطِيقُ هَؤُلَاءِ، يَصُومُونَ الْأَحَدَ إِلَى الْأَحَدِ، وَلَا يَنَامُونَ هَذَا اللَّيْلَ، وَإِذَا فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُلُوكِ، تَرَكَ الْمُلُوكَ وَدَخَلَ فِي الْعِبَادَةِ، فَكُنْتُ فِيهِمْ حَتَّى أُمْسَيْنَا، فَجَعَلُوا يَذْهَبُونَ وَاحِدًا وَاحِدًا إِلَى غَارِهِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ، فَلَمَّا أُمْسَيْنَا، قَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ الَّذِي مِنْ أَبْنَاءِ الْمُلُوكِ: مَا هَذَا الْغُلَامُ، لَا تَضَعُوهُ لِيَأْخُذَهُ رَجُلٌ مِنْكُمْ، فَقَالُوا: خُذْهُ أَنْتَ، فَقَالَ لِي: هَلُمَّ يَا سَلْمَانُ، فَذَهَبَ بِي مَعَهُ حَتَّى أَتَى غَارَهُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ، فَقَالَ: يَا سَلْمَانُ هَذَا خُبْرٌ، وَهَذَا أَدَمُ فَكُلْ إِذَا عَرِثْتَ، وَصُمْ إِذَا نَشِطْتَ، وَصَلِّ مَا بَدَأَ لَكَ، وَتَمَّ إِذَا كَسَلْتَ، ثُمَّ قَامَ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يُكَلِّمْنِي إِلَّا ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْظُرْ إِلَيَّ، فَأَخَذَنِي الْعَمَّ تِلْكَ السَّبْعَةَ أَيَّامَ لَا يُكَلِّمْنِي أَحَدٌ، حَتَّى كَانَ الْأَحَدُ، فَذَهَبْنَا إِلَى مَكَانِهِمُ الَّذِي كَانُوا يَجْتَمِعُونَ، قَالَ: وَهُمْ يَجْتَمِعُونَ كُلُّ أَحَدٍ يُفْطِرُونَ فِيهِ، فَيَلْقَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَيَسَلُّمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَا يَلْتَفُونَ إِلَى مِثْلِهِ، قَالَ: فَرَجَعْنَا إِلَى مَنْزِلِنَا، فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ: هَذَا خُبْرٌ وَأَدَمُ، فَكُلْ مِنْهُ إِذَا عَرِثْتَ، وَصُمْ إِذَا نَشِطْتَ، وَصَلِّ مَا بَدَأَ لَكَ، وَتَمَّ إِذَا كَسَلْتَ، ثُمَّ دَخَلَ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيَّ، وَلَمْ يُكَلِّمْنِي إِلَى الْأَحَدِ الْآخِرِ، وَأَخَذَنِي عَمٌّ، وَحَدَّثْتُ نَفْسِي بِالْفِرَارِ، فَقُلْتُ: أَصْبِرُ أَحَدَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، وَلَمَّا كَانَ الْأَحَدُ رَجَعْنَا إِلَيْهِمْ فَأَفْطَرُوا وَاجْتَمَعُوا.

فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي أُرِيدُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَقَالُوا لَهُ: وَمَا تُرِيدُ إِلَيَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا عَهْدَ لِي بِهِ، قَالُوا: إِنَّا نَخَافُ أَنْ يَحْدُثَ بِكَ حَدَثٌ فَيَلِيكَ غَيْرُنَا، وَكُنَّا نُحِبُّ أَنْ نَلِيكَ، قَالَ: لَا عَهْدَ لِي بِهِ، فَلَمَّا سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ ذَلِكَ فَرِحْتُ، قُلْتُ: نُسَافِرُ وَنَلْقَى النَّاسَ، فَيَذْهَبُ عَنِّي الْعَمُّ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَهُوَ، وَكَانَ يَصُومُ مِنَ الْأَحَدِ إِلَى

الْأَحَدِ، وَيُصَلِّي اللَّيْلَ كُلَّهُ، وَيَمْشِي النَّهَارَ، فَإِذَا نَزَلْنَا قَامَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ حَتَّى
 أَنْتَهَيْنَا إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَعَلَى الْبَابِ رَجُلٌ مُقْعَدٌ يَسْأَلُ النَّاسَ، فَقَالَ: اعْطِنِي، فَقَالَ:
 مَا مَعِيَ شَيْءٌ، فَدَخَلْنَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَلَمَّا رَأَى أَهْلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بَشُورًا إِلَيْهِ،
 وَاسْتَبَشَرُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: غَلَامِي هَذَا فَاسْتَوْصُوا بِهِ، فَانْظُرُوا بِي فَأَطْعُمُونِي خُبْزًا
 وَلَحْمًا، وَدَخَلَ فِي الصَّلَاةِ فَلَمْ يَنْصَرَفْ إِلَيَّ حَتَّى كَانَ يَوْمُ الْأَحَدِ الْآخِرِ، ثُمَّ انْصَرَفَ،
 فَقَالَ لِي: يَا سَلْمَانَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَضَعَ رَأْسِي، فَإِذَا بَلَغَ الظِّلُّ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا
 فَأَيِّقْظَنِي، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَتَامَ، فَبَلَغَ الظِّلُّ الَّذِي قَالَ، فَلَمْ أَوْقِظْهُ مَأْوَاةً مِمَّا رَأَيْتُ مِنْ
 اجْتِهَادِهِ، وَنَصَبِهِ، فَاسْتَيْقَظَ مَذْعُورًا، فَقَالَ: يَا سَلْمَانُ، أَلَمْ أَكُنْ قُلْتُ لَكَ: إِذَا بَلَغَ
 الظِّلُّ كَذَا وَكَذَا فَأَيِّقْظَنِي؟ قُلْتُ: بَلَى، وَلَكِنْ إِنَّمَا مَنَعَنِي مَأْوَاةً لَكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ
 ذَأْبِكَ، قَالَ: وَيْحَكَ يَا سَلْمَانُ إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَفُوتَنِي شَيْءٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ أَعْمَلْ فِيهِ لِلَّهِ
 خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا سَلْمَانُ اغْلَمْ أَنَّ أَفْضَلَ دِينِنَا الْيَوْمَ النَّصْرَانِيَّةُ.

قُلْتُ: وَيَكُونُ بَعْدَ الْيَوْمِ دِينَ أَفْضَلُ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ؟ كَلِمَةً أَلْفَيْتُ عَلَى لِسَانِي،
 قَالَ: نَعَمْ، يُوشِكُ أَنْ يُبْعَثَ نَبِيٌّ يَأْكُلُ الْهَدْيَةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ
 النَّبُوَّةِ، فَإِذَا أَدْرَكْتَهُ فَاتَّبِعْهُ وَصَدِّقْهُ، قُلْتُ: وَإِنْ أَمَرَنِي أَنْ أَدَعَ النَّصْرَانِيَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَإِنَّهُ
 نَبِيٌّ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِحَقٍّ، وَلَا يَقُولُ إِلَّا حَقًّا، وَاللَّهُ لَوْ أَدْرَكْتَهُ ثُمَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقَعَ فِي النَّارِ
 لَوَقَعْتُهَا، ثُمَّ خَرَجْنَا مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَمَرَرْنَا عَلَى ذَلِكَ الْمُقْعَدِ، فَقَالَ لَهُ: دَخَلْتَ فَلَمْ
 تُعْطِنِي، وَهَذَا تَخْرُجُ فَأُعْطِنِي، فَالْتَمَسْتُ فَلَمْ يَزَلْ حَوْلَهُ أَحَدًا، قَالَ: فَأُعْطِنِي يَدَكَ، فَأَخَذَهُ
 بِيَدِهِ، فَقَالَ: قُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَامَ صَاحِبًا سَوِيًّا، فَتَوَجَّهَ نَحْوَ أَهْلِهِ، فَاتَّبَعْتُهُ بِصَرِي
 تَعَجُّبًا مِمَّا رَأَيْتُ، وَخَرَجَ صَاحِبِي فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ، وَتَبِعْتُهُ فَتَلَقَّيَنِي رُفْقَةً مِنْ كُلِّ
 أَعْرَابٍ، فَسَبَّوْنِي، فَحَمَلُونِي عَلَى بَعِيرٍ، وَشَدُّونِي وَثَاقًا، فَتَدَاوَلَنِي الْبَيْاعُ حَتَّى سَقَطْتُ
 إِلَى الْمَدِينَةِ، فَاشْتَرَانِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلَنِي فِي حَائِطٍ لَهُ مِنْ نَحْلِ، فَكُنْتُ فِيهِ،
 قَالَ: وَمِنْ ثَمَّةٍ تَعَلَّمْتُ عَمَلَ الْخُوصِ، أَشْتَرِي خُوصًا بِدِرْهَمٍ، فَأَعْمَلُهُ فَأَبِيعُهُ بِدِرْهَمَيْنِ،
 فَأَرُدُّ دِرْهَمًا فِي الْخُوصِ، وَأَسْتَنْفِقُ دِرْهَمًا، أَحِبُّ أَنْ أَكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِي، وَهُوَ يَوْمِيذُ
 أَمِيرٍ عَلَى عَشْرِينَ أَلْفًا، فَبَلَعْنَا وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ أَنَّ رَجُلًا قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ
 أَرْسَلَهُ، فَمَكَّنَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ نَمُكَّتْ، فَهَاجَرَ إِلَيْنَا وَقَدِمَ عَلَيْنَا، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَجْرِبَنَّهُ،
 فَذَهَبْتُ إِلَى السُّوقِ، فَاشْتَرَيْتُ لَحْمَ جَزُورٍ بِدِرْهَمٍ ثُمَّ طَبَخْتُهُ، فَجَعَلْتُ قَصْعَةً مِنْ ثَرِيدٍ،
 فَاحْتَمَلْتُهَا حَتَّى أَتَيْتُهَا بِهَا عَلَى عَانِقِي، حَتَّى وَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا، أَصَدَقَةٌ
 أَمْ هَدِيَّةٌ؟» قُلْتُ: بَلْ صَدَقَةٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا بِسْمِ اللَّهِ»، وَأَمْسَكَ وَلَمْ يَأْكُلْ،

فَمَكَثْتُ أَيَّامًا، ثُمَّ اشْتَرَيْتُ لَحْمًا أَيْضًا بِدِرْهَمٍ فَأَصْنَعُ مِنْهَا، فَأَحْتَمِلُهَا حَتَّى أَتِيَهُ بِهَا فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ، هَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟» قُلْتُ: لَا بَلْ هَدِيَّةٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا بِسْمِ اللَّهِ» وَأَكَلَ مَعَهُمْ، قُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، فَتَنَظَّرْتُ فَرَأَيْتُ بَيْنَ كَفَيْهِ خَاتَمَ النَّبُوَّةِ وَمِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ فَأَسْلَمْتُ.

ثُمَّ قُلْتُ لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ قَوْمِ النَّصَارَى؟ قَالَ: «لَا خَيْرَ فِيهِمْ»، وَكُنْتُ أَحِبُّهُمْ حُبًّا شَدِيدًا لِمَا رَأَيْتُ مِنْ اجْتِهَادِهِمْ، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُهُ بَعْدَ أَيَّامٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ قَوْمِ النَّصَارَى؟ قَالَ: «لَا خَيْرَ فِيهِمْ وَلَا فِيمَنْ يُحِبُّهُمْ»، قُلْتُ فِي نَفْسِي: فَأَنَا وَاللَّهِ أَحِبُّهُمْ، قَالَ: وَذَلِكَ وَاللَّهِ حِينَ بَعَثَ السَّرَايَا، وَجَرَدَ السَّيْفَ، فَسَرِيَّةٌ تَدْخُلُ، وَسَرِيَّةٌ تَخْرُجُ وَالسَّيْفُ يَقْطُرُ، قُلْتُ: يُحَدِّثُ بِي الْآنَ أَنِّي أَحِبُّهُمْ، فَيَبْعَثُ إِلَيَّ فَيَضْرِبُ عُنُقِي، فَتَقَعْدُ فِي النَّيْبِ، فَجَاءَنِي الرَّسُولُ ذَاتَ يَوْمٍ، قَالَ: يَا سَلْمَانُ أَجِبْ، قُلْتُ: مَنْ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي كُنْتُ أَخْذَرُ، قُلْتُ: نَعَمْ حَتَّى أَلْحَقَكَ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَجِيءَ، وَأَنَا أُحَدِّثُ نَفْسِي أَنْ لَوْ ذَهَبَ أَنْ أَفِرَّ، فَاذْطَلَقَ بِي فَاثْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ نَبَسَهُ وَقَالَ لِي: «يَا سَلْمَانُ أَتَيْشِرْ، فَقَدْ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْكَ»، ثُمَّ نَلَا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ: ﴿الَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْتَبَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ ٥٢﴾ وَإِذَا يُنَادِي عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُشْرِكِينَ ٥٣ أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ٥٤ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا تَبْنِي الْجَهْلِيلِينَ ٥٥﴾ [الفصم: ٥٢ - ٥٥] قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْ أَدْرَكْتُهُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَقَعَ فِي النَّارِ لَوْقَعْتُهَا، إِنَّهُ نَبِيٌّ لَا يَقُولُ إِلَّا حَقًّا، وَلَا يَأْمُرُ إِلَّا بِالْحَقِّ.

أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ عَنْ سَلْمَانَ

عَاصِمُ بْنُ سَلْمَانَ الْأَخْوَلِ [عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ]

٦١١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَشْمِيطُ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَةً، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِمِيزِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِمِيزِهِ».

٦١١١ - ورواه في الصغير (٢١/٢) والأوسط (١٦٦ مجمع البحرين) قال في المجمع (٧٨/٤) ورجاله رجال الصحيح. قلت: وصححه شيخنا.

٦١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هِشَامُ بْنُ لَاحِقٍ الْمَدَائِنِيُّ أَبُو عُثْمَانَ، سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ، ثَنَا عَاصِمُ الْأَخُولُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنَّ أَهْلَ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ».

٦١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي [ﷺ]، ثَنَا هِشَامُ بْنُ لَاحِقٍ، ثَنَا عَاصِمُ الْأَخُولُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ الْحُمَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا: «مَنْ أَنْتِ؟» قَالَتْ: أَنَا الْحُمَى أَبْرَى اللَّحْمِ، وَأَمُصُّ الدَّمَ، قَالَ: «ادْهَبِي إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ» فَأَتْنَهُمْ، فَجَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ اضْفَرَّتْ وَجُوهُهُمْ، فَشَكَوُوا الْحُمَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا شِئْتُمْ، إِنْ دَعَوْتُ اللَّهَ فَلَذَعَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُموها فَأَسْقَطْتُ بَقِيَّةَ دُنُوبِكُمْ»، قَالُوا: بَلْ نَدْعُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

٦١١٤ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَاكَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَحَيَّيْتُهُمَا بِأَفْضَلِ مِمَّا حَيَّيْتَنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَنْ أَوْ لَمْ تَدْعُ شَيْئاً، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحَبِيبٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مِمَّا أَوْ رَدُّوهُ﴾» [النساء: ٨٦] فَرَدَّدْتُ عَلَيْكَ التَّحِيَّةَ.

٦١١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمِّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَبَّانَ، ثَنَا مَيْثَلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالزُّكَاةِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَقَالَ: «مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: الَّذِي يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَنْ لِقَلِيلٍ، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٦١١٢ - قال في المعجم (٢٦٣/٧) وفيه هشام بن لاحق تركه أحمد وقواه النسائي وبقية رجاله ثقات. ورواه البخاري في الأدب المفرد (٢٢٣) من غير طريقه وهو حديث صحيح.

٦١١٣ - قال في المعجم (٣٠٦/٢) وفيه هشام بن لاحق وثقه النسائي وضعفه أحمد وابن حبان.

٦١١٤ - قال في المعجم (٣٣/٨) وفيه هشام بن لاحق قواه النسائي وترك أحمد حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٦١١٥ - ورواه في الأوسط (٢٢٨) مجمع البحرين) قال في المعجم (٣٠١/٥) بعد أن نسبته للأوسط فقط وفيه ميثل بن علي وهو ضعيف وقد وثق ورواه البزار قلت: وللحديث شواهد.

شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالتُّقْسَاءُ شَهَادَةٌ، وَالْحَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْعَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالسَّلُّ شَهَادَةٌ، وَالْبُظُنُّ شَهَادَةٌ.

٦١١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَخْرَمُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَبَانَ، ثَنَا مَيْدَلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعْدُونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟»، قَالُوا: الَّذِي يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَنْ لِقَلِيلٍ، الْقَتْلُ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالْبُظُنُّ شَهَادَةٌ، وَالتُّقْسَاءُ شَهَادَةٌ».

٦١١٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: تَغْطِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَرَّ عَشْرِ سِنِينَ، ثُمَّ تُدْنِي مِنَ جَمَاجِمِ النَّاسِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَيَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَقُولُونَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَنْتَ الَّذِي فَتَحَ اللَّهُ بِكَ، وَغَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، وَقَدْ تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا، فَيَقُولُ: «أَنَا صَاحِبُكُمْ»، فَيُخْرِجُ يَحْشُوشُ النَّاسِ، حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَأْخُذُ بِحَلْقَةٍ فِي الْبَابِ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَفْرُغُ الْبَابَ، فَيَقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقَالُ: مُحَمَّدٌ، فَيُفْتَحُ لَهُ، فَيَجِيءُ حَتَّى يَقُومَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، فَيَسْجُدُ، فَيُنَادِي: ارْقِعْ رَأْسَكَ، سَلْ تَعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعَ، فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ.

٦١١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَخْرَمُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ كَلَيْبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَفِيهَا بَاضَ الشَّيْطَانُ وَفَرَّخَ».

٦١١٦ - قال في المجمع (٣١٧/٢) وفيه مندل علي وفيه كلام كثير وقد وثق.

٦١١٧ - قال في المجمع (٣٧٢/١٠) ورجاله رجال الصحيح. ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٨١٣) مطولاً، وروى ابن خزيمة (ص ١٩١) منه قطعة. قال شيخنا في تخريج أحاديث السنة: إسناده صحيح على شرط الشيخين، ولكن موقوف على سلمان وهو الفارسي، إلا أنه في حكم المرفوع، لأنه أمر غيبي، لا يمكن أن يقال بالرأي، ولا هو من الاسرائيليات، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١/١١ و ٤٤٧-٤٤٩) مختصراً ومطولاً، ورواه عبدالرزاق (٢٠٨٥٠) مختصراً.

٦١١٨ - قال في المجمع (٧٧/٤) وفي الرواية الأولى القاسم بن يزيد فإن كان هو الجرمي فهو ثقة وبقية رجاله رجال الصحيح، وفي الثانية يزيد بن سفيان وهو ضعيف. والرواية الثانية ستأتي برقم (٦١٣١).

٦١١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَنْدَارٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَشْكِرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَزَابِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخُولِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «أَلَكُمْ طَعَامٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَلَكُمْ شَرَابٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: «فَنُصَفُونَهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «وَتَبَرَّدُونَهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ مَعَادَهُمَا كَمَعَادِ الدُّنْيَا، يَقُومُ أَحَدُكُمَا إِلَى خَلْفِ بَيْتِهِ، فَيُمْسِكُ عَلَى أَنْفِهِ مِنْ نَتْنِهِ».

سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ

٦١٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ الرَّجُلُ بِأَرْضٍ قِيٍّ، فَحَانتِ الصَّلَاةُ فَلْيَتَوَضَّأْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَتَيْمَّمْ، فَإِنْ أَقَامَ صَلَّى مَعَهُ مَلَكًا، وَإِنْ أَدْنَى وَأَقَامَ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ مَا لَا يَرَى طَرَفًا».

٦١٢١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَرِيرٍ الصُّورِيُّ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ نَافِعٍ الْأَرْسُوفِيُّ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي إِسْلَامِهِ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ صَنَعَتْ طَعَامًا، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟» قُلْتُ: صَدَقَةٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ، ثُمَّ إِنِّي رَجَعْتُ حَتَّى جَمَعْتُ طَعَامًا فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟»، قُلْتُ: هَدِيَّةٌ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فَأَكَلَ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ النَّصَارَى؟ قَالَ: «لَا خَيْرَ فِيهِمْ وَلَا فِيمَنْ أَحَبَّهُمْ»، فَقُمْتُ وَأَنَا مُثْقَلٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾، حَتَّى بَلَغَ: ﴿تَفِيضٌ مِنَ الدَّنِيِّ﴾ [المائدة: ٨٢-٨٣]، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: «يَا سَلْمَانُ إِنَّ أَصْحَابَكَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرَ اللَّهُ».

٦١٢٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَرِيرٍ الصُّورِيُّ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ نَافِعٍ الْأَرْسُوفِيُّ، ثنا

٦١١٩ - قال في المجمع (٨/١٠) ورجاله رجال الصحيح ورواه ابن المبارك في الزهد (٤٩٢).

٦١٢٠ - ورواه عبد الرزاق (١٩٥٥) وابن أبي شيبة (٢١٩/١) موقوفاً على سلمان.

٦١٢٢ - ورواه أحمد (٦٩/٣-٧٠-٧٧-٧٨) والبخاري (٣٤٧٨) ومسلم (٢٧٥٧) من حديث أبي سعيد الخدري. قال في المجمع (١٩٦/١٠) ورجاله رجال الصحيح غير زكريا ابن نافع الأرسوفي والسري بن يحيى وكلاهما ثقة، ورواه البزار فأحاله على حديث أبي سعيد الخدري الذي في الصحيح قال: مثله ولم يسق مثته.

السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُفَّةَ بْنِ عَبْدِ الْعَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَخْرِقُونِي، حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَخْمًا فَاسْحَقُونِي، ثُمَّ أَذْرُونِي، فَإِنَّ رَبِّي إِنْ يَغْدِرَ عَلَيَّ يُعَذِّبُنِي عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللَّهُ ﷻ بِهِ فَجُمِعَ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ ﷻ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: خَشِيتُكَ أَيُّ رَبِّ، فَفَقَرْتُ لَهُ».

٦١٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَرِيرٍ الصُّورِيُّ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ نَافِعٍ الْأَرَسُوفِيُّ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَقَالَ: «أَذْرُوا نَضْفِي فِي الْبَرِّ، وَنَضْفِي فِي الْبَحْرِ».

٦١٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، ثَنَا سَيْفُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِرَاءِ وَالسَّمَنِ وَالْجُبَنِ، فَقَالَ: «الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ».

٦١٢٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْرِيُّ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، قَالَا: ثَنَا يَشْرُ بْنُ آدَمَ، ثَنَا أَشْعَثُ بْنُ أَشْعَثَ السَّعْدَانِيُّ، ثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، ثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ يُصَلِّي وَخَطَايَاهُ مَرْفُوعَةٌ عَلَى رَأْسِهِ، كُلَّمَا سَجَدَ تَحَاطَّتْ، فَيَفْرُغُ جِئْنَ يَفْرُغُ مِنْ صَلَاتِهِ، وَقَدْ تَحَاطَّتْ خَطَايَاهُ».

٦١٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرُقِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، قَالَا: ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ،

٦١٢٤ - ورواه الترمذي (١٧٨٠) وابن ماجه (٣٣٦٧) والحاكم (١١٥/٤) قال الترمذي بعد إخراجِه: هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً من هذا الوجه، وروى سفيان وغيره عن سليمان التيمي عن أبي عثمان قوله، وكان الحديث الموقوف أصح. وقال الحاكم هذا الحديث مفسر في الباب وسيف بن هارون لم يخرجاه فتعقبه الذهبي بقوله ضعفه جماعة. قلت وللحديث شواهد. وسيأتي (٦١٥٩).

٦١٢٥ - قال في المعجم (٣٠٠/١) رواه الطبراني في الكبير والصغير (١٣٦/٢-١٣٧) والبخاري وفيه أشعث بن أشعث السعداني ولم أجد من ترجمه.

٦١٢٦ - ورواه أحمد (٤٣٩/٥) ومسلم (٢٧٥٣) وابن المبارك في الزهد (١٠٣٦ و ١٠٣٧ و ١٠٣٨).

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِائَةَ رَحْمَةٍ، وَرَحْمَةً مِنْهَا يَتَرَاخُمُ بِهَا هَذَا الْخَلْقُ، وَتَسْعَةُ وَتِسْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٦١٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَرَكَةُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْجَمَاعَةِ، وَالتَّرِيدِ، وَالسُّحُورِ».

٦١٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالْقَانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الضَّرِيرِ، ثَنَا أَبُو مَوْدُودٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ».

٦١٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ، أَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانِ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرَادِ؟ فَقَالَ: «أَكْثَرُ جُنُودِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ».

٦١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ (ح).

٦١٢٧ - قال في المجمع (١٥١/٣) وفيه أبو عبد الله البصري قال الذهبي لا يعرف وبقيّة رجاله ثقات.
٦١٢٨ - ورواه الترمذي (٢٢٢٥) والطحاوي في مشكل الآثار (١٦٩/٤) وابن حيوه في حديثه (٢/٤/٣) وعبد الغني المقدسي في الدعاء (١٤٢-١٤٣) والقضاعي في مسند الشهاب (٨٣٢ و ٨٣٣) وأبو مودود ضعيف. وله شاهد من حديث ثوبان وتقدم (١٤٤٢) وقد رواه بالإضافة إلى أحمد والحاكم ابن ماجه (٤٠٢٢) وابن أبي شيبه في المصنف (٢/١٥٧/١٢) ومحمد بن يوسف الفريابي في ما أسند سفيان (٢/٤٣/١) والطحاوي في المشكل (١٦٩/٤) وأبو محمد العدل المخلدي في الفوائد (٢٢٣/٢) و٢٤٦ و٢/٢٦٨) والرويان في مسنده (١/١٣٣/٢٥ و ١/١٦٢) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٦٠/٢) والبغوي في شرح السنة (٣٤١٨) والقضاعي في مسند الشهاب (٨٣١) وعبد الغني المقدسي في الدعاء (١٤٢-١٤٣) فالحديث بهذا الشاهد حسن كما قال الترمذي.

٦١٢٩ - ورواه أبو داود (٣٧٩٥) وابن ماجه (٣٢١٩) وضعفه البغوي. وقال أبو داود: رواه المعتمر عن أبيه عن أبي عثمان عن النبي ﷺ لم يذكر سلمان. قال الحافظ المنذري: الرواية المرسله هي الصواب وسيأتي (٦٤١٩). وهذا الحديث لا يوجد في نسخة فيض الله.

٦١٣٠ - ورواه أحمد (٤٣٨) وأبو داود (١٤٧٤) والترمذي (٣٦٢٧) وابن ماجه (٣٨٦٥) وابن حبان (٢٣٩٩ و ٢٤٠٠) والحاكم (٤٧٩/١) والبغوي في شرح السنة (٢٣٨٥) وقال الحافظ في الفتح (١٤٣/١١) وسنده جيد وسيأتي (٦١٤٨). ورواه ابن حبان (٨٦٨) والقضاعي في مسند الشهاب (١١١٠ و ١١١١).

وَحَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَنْفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: ثنا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ، ثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﻻ يَسْتَحْيِي مِنَ الْعَبْدِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ فَيَرُدَّهُمَا خَائِطَتَيْنِ».

٦١٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْحَارِثِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، ثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَغْرَكَةٌ، أَوْ قَالَ: مَرْبُضُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيُهُ».

٦١٣٢ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا، حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا».

٦١٣٣ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَنْبٌ لَا يُغْفَرُ، وَذَنْبٌ لَا يُتْرَكُ، وَذَنْبٌ يُغْفَرُ، فَأَمَّا الَّذِي لَا يُغْفَرُ فَالشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَأَمَّا الَّذِي يُغْفَرُ، فَذَنْبٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ ﷻ، وَأَمَّا الَّذِي لَا يُتْرَكُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ».

٦١٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٦١٣٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَارُودِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو الرَّبَالِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَمْنَعَنَّ نِدَاءُ بِلَالٍ أَحَدَكُمْ مِنْ سُحُورِهِ، فَإِنَّمَا بِلَالٌ يُؤَدِّنُ لِيُرْجَعَ قَائِمَكُمْ الَّذِي فِي الصَّلَاةِ، وَبُنَّةٌ نَافِمَكُمْ».

٦١٣١ - انظر (٦١١٨).

٦١٣٢ - قال في المجمع (١٢٠/٨) وفيه يزيد بن سفيان وهو ضعيف. ورواه ابن حبان في كتاب المجروحين (١٠١/٣).

٦١٣٣ - ورواه في الصغير (٤٠/١) وابن حبان في كتاب المجروحين (١٠٢/٣) قال في المجمع (٣٤٨/١٠) وفيه يزيد بن سفيان بن عبدالله بن رواحة وهو ضعيف تكلم فيه ابن حبان وبقية رجاله ثقات.

٦١٣٥ - قال في المجمع (١٥٣/٣-١٥٤) وفيه سهل بن زياد وثقه أبو حاتم وفيه كلام لا يضر.

٦١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَخْرَمُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ بِلَالاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ.

٦١٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَارُ، ثَنَا حَمِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ ثَلَاثٌ: وَاحِدَةٌ لِي، وَوَاحِدَةٌ لَكَ، وَوَاحِدَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ، أَمَّا الَّتِي لِي: تَعْبُدُنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً، وَأَمَّا الَّتِي لَكَ: فَمَا عَمِلْتَ مِنْ عَمَلٍ جَزَيْتَكَ بِهِ، فَإِنْ أَغْفِرُ فَأَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، وَأَمَّا الَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ: فَمِنْكَ الدُّعَاءُ وَالْمَسْأَلَةُ، وَعَلَيَّ الِاسْتِجَابَةُ وَالْعَطَاءُ».

٦١٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا أَبُو هَمَّامٌ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبُرْقَانِ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَكَلَ الطَّيْنَ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ نَفْسِهِ».

مَا رَوَى ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٣٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَامِرُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَرْبِيٍّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَهُوَ زَائِرُ اللَّهِ، وَحَقٌّ عَلَى الْمَرْزُورِ أَنْ يُكْرِمَ زَائِرُهُ».

٦١٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَشْرَسَ الْوَرَّاقُ، ثَنَا أَبُو

٦١٣٦ - قال في المجمع (١١٣/٢) ورجاله موثقون. وتقدم من حديث بلال (١١٢٤).

٦١٣٧ - قال في المجمع (١٤٩/١٠) رواه البزار (٢/٢٩٧) عن حميد بن الربيع عن علي بن عاصم وكلاهما ضعيف وقد وثقا، وقال (٥١/١) وفي إسناده حميد بن الربيع وثقه غير واحد لكنه مدلس وفيه ضعف.

٦١٣٨ - قال في المجمع (٤٥/٥) وفيه يحيى بن يزيد الأهوازي جهله الذهبي من قبل نفسه وبقي رجاله رجال الصحيح.

٦١٣٩ - قال في المجمع (٣١/٢) رواه الطبراني في الكبير وأحد إسناده رجاله رجال الصحيح. وسيأتي (٦١٤٥).

٦١٤٠ - قال في المجمع (٤٥/٢) رواه البزار وفيه الحسين بن الحسن الأشقر وهو ضعيف جداً وقد وثقه ابن حبان.

جَابِرُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ صَلَّى، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا، فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟».

سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، ثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ رَفَعَهُ، قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: إِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي بِمَشْيِ آتِيَّتِهِ هَرَوَلَةً».

٦١٤٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا الْمُنْذِرُ أَبُو الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا رَفَعَ قَوْمٌ أَكْفَهُمْ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ يَسْأَلُونَهُ شَيْئًا، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَضَعَ فِي أَيْدِيهِمُ الَّذِي سَأَلُوهُ».

٦١٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ شُعَيْبٍ السُّمَّسَارُ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: ثَنَا صَالِحُ الْمُرِّي، ثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: كَتَبَ سَلْمَانُ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ: يَا أَخِي لِيَكُنِ الْمَسْجِدُ بَيْتَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْمَسْجِدُ بَيْتُ كُلِّ تَقِيٍّ، وَقَدْ ضَمَّنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِمَنْ كَانَ الْمَسَاجِدُ بَيُوتَهُ الرُّوحَ، وَالرَّحْمَةَ، وَالْجَوَارَ عَلَى الصِّرَاطِ».

دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، [عَنْ سَلْمَانَ]

٦١٤٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو

٦١٤١ - اشتبه على الحافظ الهيثمي سند هذا الحديث فتكلم على سند الحديث ٦٠٨٨.

٦١٤٢ - قال في المجمع (١٦٩/١٠) ورجاله رجال الصحيح. قلت: وشداد أبو طلحة صدوق يخطيء، فلذا ضعفه شيخنا وقال: المحفوظ عنه بغير هذا اللفظ، وانظر (٦١٣٠).

٦١٤٣ - قال في المجمع (٢٢/٢) وفيه صالح المري وهو ضعيف. ورواه أبو نعيم في الحلية (١٧٦/٦) والقضاعي في المسند (٧٣) من طريق صالح به، ورواه القضاعي (٧٢) وابن عساكر (١/٣٧٨/١٣) من حديث أبي الدرداء، فهو به حسن.

مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِائَةً رَحْمَةً، كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، مِنْهَا رَحْمَةٌ وَاحِدَةٌ فِيهَا تَقَطُّفُ الْوَالِدَةِ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ بَغْضُهَا عَلَى بَغْضٍ، وَآخِرُ نَسَمٍ وَتَسْعِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٦١٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنٍ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، ثَنَا عَمِّي، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوئَهُ، إِلَّا كَانَ زَائِرَ اللَّهِ ﷻ، وَحَقٌّ عَلَى الْمَزُورِ أَنْ يُكْرِمَ زَائِرَهُ».

عَوْنُ بْنُ أَبِي شَدَّادٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه

٦١٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَرَّاءِ، ثَنَا عُيَيْسُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ عَدَا إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ أُعْطِيَ رُبْعَ الْإِيمَانِ، وَمَنْ عَدَا إِلَى السُّوقِ أُعْطِيَ رَايَةَ إِبْلِيسَ، وَهُوَ مَعَ أَوَّلِ مَنْ يَغْدُو وَآخِرِ مَنْ يَرُوحُ».

٦١٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَلَّافُ، ثَنَا عُيَيْسُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا».

جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ الْأَنْمَاطِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ

٦١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنُ كَامِلٍ السَّرَّاجُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ، سَمِعَ أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَيَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ الْعَبْدُ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا لَا شَيْءَ فِيهِمَا».

٦١٤٥ - انظر (٦١٣٩).

٦١٤٦ - قال في المجمع (٧٧/٤) قلت: روى ابن ماجه (٢٢٣٤) بعضه رواه الطبراني في الكبير وفيه عيسى بن ميمون وهو ضعيف متروك.

٦١٤٧ - قال في المجمع (٢٧٩/٧) وفيه عيسى بن ميمون وهو متروك.

٦١٤٨ - تقدم الكلام عليه في (٦١٣٠).

أَبُو الْعَوَّامِ الْجَرَّارُ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمَّارَةَ الدَّارِعُ، ثَنَا فَايِدُ أَبُو الْعَوَّامِ الْجَرَّارُ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سِئِلَ عَنِ الْجَرَادِ؟ فَقَالَ: «ذَاكَ أَكْثَرُ جُنُودِ اللَّهِ، لَا أَكُلُهُ، وَلَا أُحْرَمُهُ».

الْجَعْدُ أَبُو عُمَانَ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٥٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْرِيُّ، ثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا سَالِمُ بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَعْدًا أَبَا عُمَانَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو عُمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا لَقِيَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَأَخَذَ بِيَدِهِ تَحَاثَّتْ عَنْهُمَا دُئُوبُهُمَا، كَمَا تَتَحَاثُّ الْوَرَقُ مِنَ الشَّجَرَةِ الْيَابِسَةِ فِي يَوْمٍ رِيحٍ عَاصِفٍ، وَإِلَّا غُفِرَ لَهُمَا، وَلَوْ كَانَتْ دُئُوبُهُمَا مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ بْنُ جُدَعَانَ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ سَلْمَانَ

٦١٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَأَخَذَ عُصَا مِنْ أَغْصَانِهَا يَابِسًا فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاثَّتْ وَرَقُهُ، ثُمَّ قَالَ: سَلْنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا؟ فَقُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كُنْتُ مَعَهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَأَخَذَ عُصَا مِنْ أَغْصَانِهَا يَابِسًا، فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاثَّتْ وَرَقُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا يَا سَلْمَانُ؟» فَقُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الصَّلَاةَ الْخَمْسَ تَحَاثَّتْ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحَاثَّتْ هَذَا الْوَرَقُ»، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأَقْرِضْ مَلَكُوكَ الْفَهْرَ وَالْهَارَ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتٍ ذَلِكَ ذِكْرُكَ لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤].

٦١٤٩ - تقدم الكلام عليه (٦١٢٩).

٦١٥٠ - قال في المعجم (٣٧/٨) ورجاله رجال الصحيح غير سالم بن غيلان وهو ثقة.

٦١٥١ - قال في المعجم (٢٩٨/١) رواه أحمد (٤٣٧/٥) و(٤٣٨-٤٣٩) والطبراني في الأوسط (٤٩) مجمع البحرين) وفي إسناده أحمد علي بن زيد وهو مختلف في الاحتجاج به وبقيّة رجاله رجال الصحيح. قلت: هو ضعيف وهو في إسناده الطبراني أيضاً.

٦١٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو النَّبَزَارِيُّ، ثنا حَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَتَكِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا سَلْمَانَ صَلَاةً، ثُمَّ قَامَ إِلَى غُضَنِ شَجَرَةٍ يَابِسَةٍ فَحَرَّكَهَا فَتَحَاتَّ وَرَقُهَا، ثُمَّ قَالَ: تَذَرُونَ لِمَ فَعَلْتُ هَذَا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، ثُمَّ قَامَ إِلَى غُضَنِ شَجَرَةٍ يَابِسَةٍ فَحَرَّكَهَا فَتَحَاتَّ وَرَقُهَا، فَقَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى فَأَخْسَنَ الصَّلَاةَ تَحَاتَّتْ ذُنُوبُهُ كَمَا يَتَحَاتُّ وَرَقُ هَذِهِ الشَّجَرَةِ»، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ عَبْدِانَ.

عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ

٦١٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو النَّبَزَارِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثنا خَالِدُ بْنُ حَمْزَةَ الْعَطَّارُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، ثنا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَجِيءُ الرَّجُلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْحَسَنَاتِ بِمَا بَطَّنَ أَنَّهُ يَنْجُو بِهَا، فَلَا يَزَالُ رَجُلٌ يَجِيءُ قَدْ ظَلَمَهُ بِمَظْلَمَةٍ، فَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَيُعْطَى الْمَظْلُومُ حَتَّى لَا يَبْقَى لَهُ حَسَنَةٌ، ثُمَّ يَجِيءُ مَنْ يَظْلُمُهُ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْ حَسَنَاتِهِ شَيْءٌ، فَيُؤْخَذُ مِنْ سَيِّئَاتِ الْمَظْلُومِ، فَيُوضَعُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ».

أَبُو الْعَلَاءِ أَظَنَّهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ

٦١٥٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ مَرْثَدٍ الطَّبْرَانِيُّ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الْجَوْنِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ سَلْمَانَ

٦١٥٣ - قال في المعجم (٣٥٣/١٠) رواه الطبراني والبخاري عن عبد الله بن إسحاق العطار عن خالد بن حمزة ولم أعرفهما وبقية رجاله رجال الصحيح.

٦١٥٤ - قال في المعجم (٢٥١/٢) وفيه عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون وثقه دحيم وابن حبان وابن عدي وضعفه أبو داود وأبو حاتم. قلت: ورواه ابن عدي (٢/٢٣٣) وابن عساكر (٢/١٤٠/١٥) من طريقين عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن سليمان به. وقال ابن عدي: وابن أبي الجون عامة أحاديثه مستقيمة، وفي بعضها بعض الإنكار، وأرجو أنه لا بأس له. قال شيخنا في الإرواء (٢٠١/٢) قلت: في التقريب صدوق يخطئ، وبقية رجاله ثقات غير أبي العلاء العنزي قال الذهبي لا أعرفه. قلت: ولعله أبو العلاء الشامي الذي روى عن أبي أمامة وعنه أصبغ بن زيد الوراق. قال الحافظ في التقريب مجهول. قلت للحديث شاهد دون قوله ومطرقة للداء عن الجسد.

الْفَارِسِيِّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَمَقْرَبَةٌ لَكُمْ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَمَكْفَرَةٌ لِلْسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاجٌ عَنِ الْإِنْمِ، وَمَمْطَرَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ».

أَبُو قُرَّةَ الْكِنْدِيُّ عَنْ سَلْمَانَ عليه السلام

٦١٥٥ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّلَالُ الْكُوفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: اخْتَطَبْتُ حَطَبًا، وَصَنَعْتُ طَعَامًا، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ يَسِيرًا، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قُلْتُ: صَدَقَةٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا» وَلَمْ يَأْكُلْ، قُلْتُ: هَذِهِ مِنْ عِلَامَتِهِ، ثُمَّ مَكَثْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَمُكَّتْ، ثُمَّ قُلْتُ لِمَوْلَاتِي: هَبِي لِي يَوْمًا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَاَنْطَلَقْتُ فَاخْتَطَبْتُ حَطَبًا، فَبَعَثَهُ بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، وَصَنَعْتُ طَعَامًا، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قُلْتُ: هَدِيَّةٌ، فَوَضَعَ يَدَهُ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ»، فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟»، فَحَدَّثْتُ عَنِ الرَّجُلِ، ثُمَّ قُلْتُ: أَيْدِخُلُ الْجَنَّةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّكَ نَبِيٌّ؟ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ».

عَمْرُو بْنُ أَبِي قُرَّةَ عَنْ سَلْمَانَ عليه السلام

٦١٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي قُرَّةَ، قَالَ: كَانَ حُذَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ، وَكَانَ يَذْكُرُ أَشْيَاءَ قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي الْعُصْبِ، فَيَنْطَلِقُ نَاسٌ مِمَّنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ حُذَيْفَةَ، فَيَأْتُونَ سَلْمَانَ، فَيَذْكُرُونَ لَهُ قَوْلَ حُذَيْفَةَ، فَيَقُولُ سَلْمَانُ: حُذَيْفَةُ أَعْلَمَ بِمَا يَقُولُ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى حُذَيْفَةَ، فَيَقُولُونَ: قَدْ ذَكَّرْنَا ذَلِكَ لِسَلْمَانَ، فَمَا صَدَّقَكَ وَلَا كَذَّبَكَ، فَأَتَى حُذَيْفَةَ سَلْمَانُ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ، فَقَالَ: يَا سَلْمَانُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُصَدِّقَنِي بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ سَلْمَانُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْضَبُ، فَيَقُولُ فِي الْعُصْبِ لِأَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَيَمْرَضُ فَيَقُولُ فِي الْمَرَضِ لِأَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، أَمَا تَنْتَهِي حَتَّى تُورِكَ رَجُلًا حُبَّ رَجَالٍ، وَرَجُلًا بُغْضَ رَجَالٍ، حَتَّى تُوقَعَ اخْتِلَافًا وَفُرْقَةً،

٦١٥٥ - ورواه أحمد (٤٣٨/٥) قال في المعجم (٢٤١/٨) ورجاله ثقات.

٦١٥٦ - ورواه أحمد (٤٣٧/٥) وأبو داود (٤٦٣٤) وهو حديث صحيح.

وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي سَبَّهُ سَبًّا أَوْ لَعَنَهُ لَعْنَةً مِنْ عَصِيي، فَإِنَّمَا أَنَا مِنْ وَلَدِ آدَمَ أَغْضِبُ كَمَا يَغْضَبُونَ، وَإِنَّمَا بَعَثَنِي اللَّهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، فَأَجْعَلُهَا عَلَيْهِ صَلَاةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وَاللَّهُ لَتَنْتَهِيَنَّ أَوْ لَا تُكْتَبَنَّ فِيكَ إِلَى عُمَرَ ﷺ.

٦١٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامِيُّ الْكُوفِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا وَسْعَرٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قُرَّةَ، قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ ﷺ: إِنَّ حَذِيفَةَ كَانَ يُحَدِّثُ بِأَشْيَاءَ يَقُولُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَضَبِهِ لِأَقْوَامٍ، فَقُلْتُ: يَا حَذِيفَةُ لَتَنْتَهِيَنَّ أَوْ لَا تُكْتَبَنَّ فِيكَ إِلَى عُمَرَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا مِنْ وَلَدِ آدَمَ فَإِنَّمَا عَبْدٌ مِنْ أُمَّتِي لَعَنَهُ أَوْ سَبَّاهُ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ فَأَجْعَلُهَا عَلَيْهِ صَلَاةً».

أَوْسُ بْنُ ضَمْعَجٍ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ

٦١٥٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِوَسَّ بْنِ كَامِلٍ، وَعِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمْسَارِيُّ الْوَاسِطِيُّ، قَالُوا: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: تَفَضَّلْكُمْ بِفَضْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَغْنِي الْعَرَبَ، لَا تَنْكِحُ نِسَاءَكُمْ.

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيُّ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ

٦١٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْقَفَّارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤَصِّلِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ يَغْنِي بِشْرًا، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُبْنِ، وَالسَّمَنِ، وَالْفِرَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَقَدْ عَفَا عَنْهُ».

٦١٥٨ - قال في المجمع (٢٧٥/٤) ورجاله ثقات، ورواه في الأوسط (١٩١) مجمع البحرين) بلفظ نهانا رسول الله ﷺ أن نكح نساء العرب، قال في المجمع وفي إسناده السري بن اسماعيل وهو متروك.

٦١٥٩ - تقدم في (٦١٢٤).

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ سَلْمَانَ

٦١٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَحُمَيْدٍ، عَنْ مُورِقِ الْعَجَلِيِّ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، وَابْنَ مَسْعُودٍ دَخَلَا عَلَى سَلْمَانَ يَمُودَانَهُ، فَبَكَى، فَقَالَا: مَا يَبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: عَهْدُ عَهْدَةِ إِبْنِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحْفَظْهُ أَحَدٌ مِنَّا، قَالَ: «لِيَكُنْ بِلَاغٌ أَحَدِكُمْ، كَرَادِ الرَّائِبِ»، قَالَ مُورِقٌ: فَتَنَظَرُوا فِي بَيْتِهِ فَإِذَا إِكَافٌ كَذَا وَكَذَا.

٦١٦١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، ثَنَا حَكِيمُ بْنُ خَدَامٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَطَرَ صَائِماً فِي رَمَضَانَ مِنْ كَسْبٍ حَلَالٍ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ».

٦١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ مَنَدَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ قُرَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَطَرَ صَائِماً عَلَى طَعَامٍ وَشَرَابٍ مِنْ حَلَالٍ، صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ فِي سَاعَاتِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ جِبْرِيلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ».

٦١٦٣ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَازِيُّ الْبُصْرِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ غَالِبٍ السَّلْمِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ الْعَبْدِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يُونُسَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ هِلَالِ الْوَزَّانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتاً فِي النَّارِ، وَمَنْ رَدَّ حَدِيثاً عَنِّي، فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتاً فِي النَّارِ، وَمَنْ رَدَّ حَدِيثاً بَلَّغَهُ عَنِّي، فَأَنَا مُخَاصِمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا بَلَغْتُكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ وَلَمْ تَعْرِفُوهُ، فَقُولُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ».

٦١٦٠ - تقدم في (٦٠٦٩) ورواه القضاعي في مسند الشهاب (٧٢٨) من طريق علي به.

٦١٦١ - فيه علي بن زيد وهو ضعيف.

٦١٦٢ - قال في المجمع (١٥٦/٣-١٥٧) رواه الطبراني في الكبير والبخاري وزاد: ورزق دموعاً ورقة، قال سلمان إن كان لا يقدر على قوته قال على كسرة خبز أو مذقة لبن أو شربة ماء كان له ذلك. وفيه الحسن بن أبي جعفر قال ابن عدي له أحاديث صالحة وهو صدوق. قلت وفيه كلام. قلت وعلي بن زيد أيضاً ضعيف.

٦١٦٣ - قال في المجمع (١٤٧/١) وإسناده من قبل هلال الوزان لم أجد من ذكرهم. وفي النسختين عني حديثاً.

أَبُو مُسْلِمٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ عَنْ سَلْمَانَ

٦١٦٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، وَأَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سُورَةَ الْبَغْدَادِيُّ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَاحِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ فَرَأَى رَجُلًا قَدْ أَخَذَتْ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَنْزِعَ خُفَّيْهِ لِلْوُضُوءِ، فَقَالَ سَلْمَانُ: امْسَحْ عَلَيْهِمَا، وَعَلَى عِمَامَتِكَ، وَقَالَ سَلْمَانُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى خِمَارِهِ وَخُفَّيْهِ.

٦١٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْفَرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْعِمَامَةِ وَالْخُفَّيْنِ.

٦١٦٦ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَّائِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي الْفَرَاتِ الْكِنْدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، أَنَّهُ رَأَى سَلْمَانَ خَرَجَ مِنْ غَائِطٍ، فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقِيلَ: إِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ.

٦١٦٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ.

أَبُو الْخَلِيلِ عَنْ سَلْمَانَ

٦١٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ، ثَنَا بَرْدَعَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمَّيْتُهُمَا، يَغْنِي الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، بِاسْمِ ابْنَيْ هَارُونَ شَبْرًا وَشَبِيرًا».

٦١٦٤ - ورواه أحمد (٤٣٩/٥ و ٤٤٠) وابن ماجه (٥٦٣) قال في تحفة الأحوذى (٣٤٣/١) وحديث سلمان هذا أخرجه أيضاً الترمذي في العلل ولكنه قال مكان وعلى خماره وعلى ناصيته، وفي إسناده أبو شريح قال الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل عنه ما اسمه؟ فقال: لا أدري لا أعرف ما اسمه، وفي إسناده أيضاً أبو مسلم زيد بن صوحان وهو مجهول قال الترمذي: لا أعرف اسمه ولا أعرف له غير هذا الحديث. ورواه ابن حبان (١٣٣٤ و ١٣٣٥).

٦١٦٨ - تقدم بالسند والمتن ٢٧٧٨ قال في المجمع (٥٢/٨) وفيه بردعة بن عبدالرحمن وهو ضعيف.

أَبُو عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارِ الْمُؤَصِّلِيِّ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ فَرَاغَةَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اتَّخَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ».

٦١٧٠ - وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ظَهَرَ الْقَوْلُ، وَخُزِنَ الْعَمَلُ، وَاتَّخَلَفَتِ الْأَلْسِنَةُ، وَتَبَاعَضَتِ الْقُلُوبُ، وَقُطِعَ كُلُّ ذِي رَحِمٍ رَحِمُهُ، فَمَعِنَدَ ذَلِكَ لَعْنَتُهُمُ اللَّهُ، وَأَصَمَّتْهُمْ، وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ».

أَبُو رَاشِدٍ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٧١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، ثنا عُبَيْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا بِشْرُ بْنُ عُبَيْدَةَ الدَّارِسِيُّ، ثنا مَسْلَمَةُ بْنُ الصَّلْتِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَزِيدَ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ عَنِ التَّشْهِيدِ، فَقَالَ: أَعْلَمُكُمْ كَمَا عَلَّمَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشْهيدَ حَرْفًا حَرْفًا: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّلِيَّاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

الْحَارِثُ بْنُ عَمِيرَةَ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارِ الْمُؤَصِّلِيِّ، ثنا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ

٦١٦٩ - انظر ما بعده. وانظر (٦١٧٢).

٦١٧٠ - قال في المجمع (٢٨٧/٧) رواه الطبراني في الأوسط (٤٢٠ مجمع البحرين) والكبير وفيه جماعة لم أعرفهم. وفي الأوسط عن محمد بن عبدالله بن علاثة عن الحجاج.

٦١٧١ - قال في المجمع (١٤٣/٢-١٤٤) رواه الطبراني في الكبير والبخاري وفيه بشر بن عبيدة الدارسي كذبه الأزدي وقال ابن عدي منكر الحديث وذكره ابن حبان في الثقات.

٦١٧٢ - قال في المجمع (٢٧٣/١٠) رواه الطبراني بأسانيد ضعيفة. وقال (٨٨/٨) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٢٨١ مجمع البحرين) بأسانيد باختصار وفي إسناد هذا عبد الأعلى بن أبي الأعلى بن أبي المساور وهو متروك وفي بقيتها الحجاج بن فرافصة وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف وأبو عمرو أو عمير الراوي عن سلمان لم أعرفه وبقيته رجال أحد إسنادي الكبير ثقات.

عِمْرَانُ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمَسَاوِدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَمِيرَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ حِينَ أَتَيْتُ الْمَدَائِنَ، وَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ عَلَيْهِ ثِيَابٌ خُلُقَانٌ، وَمَعَهُ أَدِيمٌ أَحْمَرُ يَغْرِكُهُ، فَالْتَفَتْتُ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: مَكَانَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَقُمْتُ فَقُلْتُ لِمَنْ كَانَ عِنْدِي: مَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ قَالُوا: هَذَا سَلْمَانُ، فَدَخَلَ بَيْتَهُ فَلَبِسَ ثِيَاباً بَيَاضاً، ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَخَذَ بِيَدِي وَصَافَحَنِي وَسَاءَ لَنِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا رَأَيْتَنِي فِيمَا مَضَى وَلَا رَأَيْتُكَ وَلَا عَرَفْتَنِي، قَالَ: بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عَرَفْتُ رُوحِي رُوحَكَ حِينَ رَأَيْتُكَ، أَلَسْتَ الْحَارِثُ بْنُ عَمِيرَةَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَتْ مِنْهَا فِي اللَّهِ اتَّخَلَفَتْ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا فِي اللَّهِ اخْتَلَفَتْ».

رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْسٍ عَنْ سَلْمَانَ ؓ

٦١٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ، قَالَ: كُنْتُ أُسِيرُ مَعَ سَلْمَانَ عَلَى شَطِّ دِجْلَةٍ، فَقَالَ: يَا أَخَا بَنِي عَبْسٍ انْزِلْ فَاشْرَبْ، فَشَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ: اشْرَبْ فَشَرِبْتُ، قَالَ: مَا نَقَصَ شَرَابُكَ مِنْ دِجْلَةٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا عَسَى أَنْ يَنْقُصَ، قَالَ: فَإِنَّ الْعِلْمَ كَذَلِكَ يُؤْخَذُ مِنْهُ وَلَا يَنْقُصُ، ثُمَّ قَالَ: ارْكَبْ، فَمَرَرْنَا بِأَمْحَدَاسٍ مِنْ حِنْطَةٍ وَشَعِيرٍ، فَقَالَ: أَتَرَى هَذَا فَتَحَ لَنَا وَقَتَّرَ عَلَيَّ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لِحَبِيرٍ لَنَا وَشَرُّ لَهُمْ؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي، قَالَ: وَلَكِنِّي أَذْرِي، شَرُّ لَنَا وَخَيْرٌ لَهُمْ، مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَوَالِيَةً، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ ﷻ.

عَلِيمٌ الْكِنْدِيُّ عَنْ سَلْمَانَ ؓ

٦١٧٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَرَّةَ الصَّنْعَانِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى النَّرْسِيُّ، قَالَا: أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ عَلِيمٍ، عَنْ سَلْمَانَ ؓ، قَالَ: أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَرُوداً عَلَى نَبِيِّهَا ﷺ أَوَّلُهَا إِسْلَاماً عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؓ.

٦١٧٣ - قال في المعجم (٣٢٤/١٠) وفيه راو لم يسم وبقي رجاله وثقوا.

٦١٧٤ - قال في المعجم (١٠٢/٩) ورجاله ثقات. قلت: إن إبراهيم والحسن من الرواة عن عبد الرزاق بعد اختلاطه ورواه المصنف في الأوائل (٥١).

حَامِيَةُ بْنُ رَبَابٍ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه

٦١٧٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْحِمَايِيُّ، ثَنَا نَصِيرُ بْنُ زِيَادٍ الطَّائِيُّ، عَنِ الصَّلْتِ الدَّهَّانِ، عَنْ حَامِيَةَ بْنِ رَبَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ، وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ فَنِيَسِبَتْ وَرُهْبَانًا﴾ [المائدة: ٨٢]، قَالَ: الرُّهْبَانُ: الَّذِينَ فِي الصَّوَامِعِ، قَالَ سَلْمَانُ: نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ صِدِّيقِينَ وَرُهْبَانًا﴾ [المائدة: ٨٢].

مُحَمَّدُ بْنُ عَدِيٍّ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه

٦١٧٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْرَةَ الرَّقِّيُّ، عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ سَبَّحَ لِلَّهِ تَسْبِيحَةً، أَوْ حَمِدَهُ تَحْمِيدَةً، أَوْ هَلَّلَهُ تَهْلِيلَةً، أَوْ كَبَّرَهُ تَكْبِيرًا، غَرَسَ اللَّهُ لَهُ بِهَا شَجَرَةً فِي الْجَنَّةِ، أَضْلَاهَا يَأْقُوتٌ أَحْمَرُ، مُكَلَّلَةٌ بِالذَّرِّ، طَلْعُهَا كَنُذِيِّ الْأَبْكَارِ، أَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَالْأَيْنُ مِنَ الزُّبْدِ».

شُرَحْبِيلُ بْنُ السَّمُوطِ الْكِنْدِيُّ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه

٦١٧٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ الْمَعَاوِرِيُّ، أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ السَّمُوطِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَبَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «رَبَاطٌ يَوْمَ وَلَيْلَةٍ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، جَرَى عَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الثَّوَابِ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأُؤْمِنَ الْقَتْلَانِ».

٦١٧٨ - حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ مَكْحُولِ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ

٦١٧٥ - قال في المعجم (١٧/٧) وفيه يحيى الحماني ونصير بن زياد وكلاهما ضعيف. ونسبه ابن كثير في تفسيره إلى الزيار وابن مردويه وابن أبي حاتم كلهم بهذا السند انظره (٨٦/٢).

٦١٧٦ - قال في المعجم (٩٠/١٠) وفيه محمد بن عدي عن سلمان ولم أعرفه وجماعة ضعفاء وتقوا.

٦١٧٧ - رواه مسلم (١٩١٣) والنسائي (٣٩/٦).

٦١٧٨ - ورواه مسلم (١٩١٣) والنسائي (٣٩/٦) ورواه المصنف في مسند الشاميين (٣٥١٩).

شُرْحِبِيلُ بْنُ السَّمُطِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا، جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَفْعَلُ، وَأُوْمِنَ الْفَتَانُ».

٦١٧٩ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ شُرْحِبِيلٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْوَلِيدِ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ أَبِي زَكْرِيَّا، يُحَدِّثُ عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ السَّمُطِ، أَنَّهُ رَأَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ وَهُوَ مُرَابِطٌ بِسَاحِلِ حِمَصٍ، فَقَالَ: مَا لَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: مُرَابِطٌ، قَالَ سَلْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَصِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا، جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَفْعَلُ، وَأُوْمِنَ الْفَتَانُ، وَبُئِثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيدًا».

٦١٨٠ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِّيَّابِيُّ، ثنا أَبُو أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتٍ بنِ ثَوْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ السَّمُطِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: خَرَجْتُ أَبْتَغِي الَّذِينَ فَوَاقَفْتُ فِي الرُّهْبَانِ بَقَايَا أَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦]، وَكَانُوا يَقُولُونَ: هَذَا زَمَانُ نَبِيِّ قَدْ أَظْلَلْ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْعَرَبِ لَهُ عَلَامَاتٌ، مِنْ ذَلِكَ شَامَةٌ مَدَوَّرَةٌ بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ، فَلَحِثْتُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَرَأَيْتُ مَا قَالُوا كُلُّهُ، وَرَأَيْتُ الْخَاتَمَ، فَشَهِدْتُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، قَائِمٌ لَا يَفْشُرُ، وَصَائِمٌ لَا يَفْطُرُ، وَإِنْ مَاتَ مُرَابِطًا جَرَى عَلَيْهِ كَصَالِحٍ عَمَلِهِ حَتَّى يُبْعَثَ، وَوُفِّيَ عَذَابُ الْقَبْرِ».

٦١٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْخَرَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ زُرَّارَةَ الرَّقِّيَّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ السَّمُطِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَرْبَعُ

٦١٧٩ - قال في المجموع (٢٩٠/٥) وفيه من لم أعرفهم. ورواه أحمد (٤٤٠/٥) و (٤٤١) من طريق آخر عن ابن أبي زكريا به. وكذلك رواه من طريق خالد بن معدان عن شريحيل به (٤٤١/١٥) ورواه الترمذي (١٧١٦) وقال: حسن ثم قال وحديث سلمان إسناده ليس بمحصل محمد بن المنكدر لم يدرك سلمان الفارسي. وانظر الضعيفة (٥٣٩٥).

٦١٨٠ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (١٧٨).

٦١٨١ - في إسناده إسحاق بن أبي فروة متروك. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٣٥٢٢). وحسنه شيخنا بسبب شواهد.

مِنْ عَمَلِ الْأَحْيَاءِ يَجْرِي لِلْأَمْوَاتِ: رَجُلٌ تَرَكَ عَقِبًا صَالِحًا يَدْعُو لَهُ يَتَّبِعُهُ دُعَاؤُهُمْ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ جَارِيَةٍ مِنْ بَعْدِهِ لَهُ أَجْرُهَا مَا جَرَتْ بَعْدَهُ، وَرَجُلٌ عَلَّمَ عِلْمًا فَعَمِلَ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ شَيْءٌ.

عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخُفَّافُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيٍّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ، قَالَ: جِئْتُ حَضْرَةَ الْمَوْتِ عَرَفُوا فِيهِ بَعْضَ الْحَرْعِ، فَقَالُوا: مَا يُجْزِعُكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَقَدْ كَانَ لَكَ سَابِقَةٌ فِي الْخَيْرِ، شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتُوحًا عِظَامًا؟ قَالَ: يَخْزِنُنِي أَنْ حَبِسْنَا مُحَمَّدًا ﷺ حِينَ فَارَقْنَا عَهْدَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: «لِيُكْفَ مِنْكُمْ كَرَادُ الرَّاكِبِ»، فَهُوَ الَّذِي أَخْزَنَنِي، فَجُمِعَ مَالُ سَلْمَانَ فَكَانَ قِيمَتُهُ خَمْسَةَ عَشَرَ دِينَارًا.

عَامِرُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَنذُوحٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْسَةَ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَعْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ، ثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ أَطْوَلَ النَّاسِ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا، يَا سَلْمَانُ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ».

أَبُو سُخَيْلَةَ كُوفِي عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ الْوَزِيرُ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ أَبِي سُخَيْلَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَعَنْ سَلْمَانَ، قَالَا: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ يُصَافِيحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَذَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَهَذَا فَارُوقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَهَذَا يَغْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمَالُ يَغْسُوبُ الظَّالِمِينَ».

٦١٨٢ - ورواه أحمد (٤٣٨/٥) وابن ماجه (٤١٠٤) من طريقين آخرين. وانظر (٦٠٣٥). ورواه الحاكم (٣١٧/٤) وصححه ووافقه الذهبي.

٦١٨٣ - ورواه الحاكم (٦٠٤/٣) وصححه، فتعقبه الذهبي بقوله سعيد بن محمد الوارق تركه الدارقطني وغيره.

٦١٨٤ - قال في مجمع الزوائد (١٠٢/٩) ورواه البزار (١٨٩٨) زوائد الحافظ عن أبي ذر، وفي إسناده البزار منهم ورافضي.

أَبُو الْأَزْهَرِ مَدَنِي عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّازُ، ثنا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ، عَنْ سَلْمَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَعُودُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبِينِهِ، فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَلَمْ يُجِرْ إِلَيْهِ شَيْئًا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ عَنْكَ مَشْغُولٌ، فَقَالَ: خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَخَرَجَ النِّسَاءُ مِنْ عِنْدِهِ، وَتَرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، وَأَشَارَ الْمَرِيضُ أَنْ أُعِدَّ يَدُكَ حَيْثُ كَانَتْ، ثُمَّ نَادَى: «يَا فُلَانُ مَا تَجِدُ؟» قَالَ: أَجِدُ خَيْرًا، وَقَدْ حَضَرَنِي اثْنَانِ أَحَدُهُمَا أَسْوَدُ وَالْآخَرُ أَبْيَضُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهُمَا أَقْرَبُ مِنْكَ؟» قَالَ: الْأَسْوَدُ، قَالَ: «إِنَّ الْخَيْرَ قَلِيلٌ وَإِنَّ الشَّرَّ كَثِيرٌ»، قَالَ: فَمَتَّعَنِي مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِدَعْوَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرِ الْكَثِيرَ وَأَتِمِّ الْقَلِيلَ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قَرَى؟» قَالَ: خَيْرًا بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، الْخَيْرُ يَنْمُو وَارَى الشَّرُّ يَضْمَحِلُّ، وَقَدْ اسْتَأْخَرَ مِنِّي الْأَسْوَدُ، قَالَ: «أَيُّ عَمَلِكَ كَانَ أَمَلُكَ بِكَ؟» قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي الْمَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعْ يَا سَلْمَانُ هَلْ تُنْكِرُ مِنِّي شَيْئًا؟» قَالَ: نَعَمْ بِأَبِي وَأُمِّي، قَدْ رَأَيْتُكَ فِي مَوَاطِنَ فَمَا رَأَيْتُكَ عَلَى مِثْلِ خَالِكَ الْيَوْمَ، قَالَ: «إِنِّي أَعْلَمُ مَا يَلْقَى، مَا مِنْهُ عِزٌّ إِلَّا وَهُوَ بِأَلَمِ الْمَوْتِ عَلَى حِدَّتِهِ».

أَبُو الْوَقَاصِ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦١٨٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّنَتَرِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، ثنا مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَقَاصِ، حَدَّثَنِي سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ خِلَالِ الْمُنَافِقِ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّخَذَ خَانَ»، فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمَا ثَقِيلَانِ، فَلَقِيَهُمَا، فَقُلْتُ: مَا لِي أَرَاكُمَا ثَقِيلَيْنِ؟ قَالَا: حَدِيثًا سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مِنْ خِلَالِ الْمُنَافِقِ: إِذَا حَدَّثَ

٦١٨٥ - قال في المجموع (٣٢٧/٢) رواه الطبراني في الكبير والبخاري بنحوه وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

٦١٨٦ - قال في المجموع (١٠٨/١) رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو النعمان عن أبي وقاص وكلاهما مجهول، قاله الترمذي وبقية رجاله موثقون. وقال الحافظ في الفتح (٩٠/١) وإسناده لا بأس به ليس فيهم من أجمع على تركه. قلت: قد حكم الحافظ في التقريب بجهالتهما أيضاً. وانظر الضعيفة (١٤٤٧).

كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّخَذَ حَانَ قَالَ: أَفَلَا سَأَلْتُمَاهُ؟ قَالَ: هَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: لِكَيْنِي سَأَلْتُهُ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَهُمَا ثَقِيلَانِ ثُمَّ ذَكَرْتُ مَا قَالَا، فَقَالَ: «قَدْ حَدَّثْتُهُمَا وَلَمْ أَصْغُهُ عَلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي يَضَعَانِهِ، وَلَكِنَّ الْمُنَافِقَ إِذَا حَدَّثَ وَهُوَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ أَنَّهُ يَكْذِبُ، وَإِذَا وَعَدَ وَهُوَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ أَنَّهُ يُخْلِفُ، وَإِذَا اتَّخَذَ وَهُوَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ أَنَّهُ يَخُونُ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ سَلْمَانَ

٦١٨٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعِجْلِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الرَّقَّاسِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَتَكَلَّفَ لِلضَّيْفِ مَا لَيْسَ عِنْدَنَا.

الْقَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَلْمَانَ

٦١٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النَّجْرَانِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَأَلْقَى لَهُ شَيْئًا يَقْبِيهِ مِنَ الثَّرَابِ، وَقَاهُ اللَّهُ عَذَابَ النَّارِ».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَدِيعَةَ عَنْ سَلْمَانَ

٦١٨٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو نَابِثٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، حَدَّثَنِي سَلْمَانُ الْخَيْرِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَحَسَّنَ غَسْلَهُ، ثُمَّ مَسَّ مِنْ طِبِّبٍ، وَلَيْسَ مِنْ ثِيَابِهِ، ثُمَّ لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَصَلَّى مَا كُتِبَ لَهُ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ ثُمَّ اسْتَمَعَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى».

٦١٩٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِيِّ،

٦١٨٧ - ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٣٨٦/٢/١).

٦١٨٨ - قال في فيض القدير (٣٦٦/١) فيه سويد بن عبدالعزيز متروك.

أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْوَرِهِ، وَيَذْهَبُ مِنْ دُفْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ طَيْباً مِنْ بَيْتِهِ، ثُمَّ رَاحَ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ انْصَبَتْ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى».

عطاء بن يسار عن سلمان الفارسي رضي الله عنه

٦١٩١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلَّا بِحَوَازٍ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ لِفُلَانٍ بْنِ فُلَانٍ، أَدْخُلُوهُ جَنَّةً عَالِيَةً قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ».

٥٩٩ - سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه كان ينزل البصرة وبها مات

٦١٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ بِتَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ بِمَاءٍ، فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ».

٦١٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أُمِّ الْهَذَلِ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦١٩٤ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ،

٦١٩١ - قال في المجموع (٣٩٨/١٠) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٤٨٠ مجمع البحرين) ولم يتكلم على إسناده. وعبدالرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف في حفظه. ورواه الخطيب في تاريخ بغداد (٥/٥) ورواه ابن منده في جزء في ترجمة الطبراني (ص ٣٥٠) فقال عن عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن عطاء فذكره.

٦١٩٢ - رواه عبدالرزاق (٧٥٨٦) وأحمد (١٧/٤) و١٨-١٩ و٢١٣-٢١٤ و٢١٤ (الترمذي (٦٥٣) وحسنه وأبو داود (٢٣٣٨) وابن ماجه (١٦٩٩) والدارمي (١٧٠٨) وابن حبان (٨٩٢) و(٨٩٣) وابن خزيمة (٢٠٦٧) والحاكم (٤٣١/١-٤٣٢) وصححه على شرط البخاري ووافقه الذهبي والبعثي في شرح السنة (١٧٤٣).

٦١٩٣ - رواه عبدالرزاق (٧٥٨٧).

٦١٩٤ - رواه الحميدي (٨٢٣).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَشْرَبْ مَاءً، فَإِنَّهُ طَهُورٌ».

٦١٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخُولِ، حَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ غَامِرِ الضَّبِّيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ إِنْ وَجَدَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَى الْمَاءِ، فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ».

٦١٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخُولِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتُ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ غَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَى مَاءٍ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ».

٦١٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخُولِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتُ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ غَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا، فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا، فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ، فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ»، وَلَمْ يَذْكُرْ شُعْبَةُ الرَّبَابِ.

٦١٩٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتُ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ غَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

٦١٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتُ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ غَامِرِ الضَّبِّيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٢٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أُبَيِّ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتُ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ غَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦١٩٨ - رواه الحميدي (٨٢٣).

٦١٩٩ - رواه عبد الرزاق (٧٩٥٨).

٦٢٠٠ - رواه عبد الرزاق (٧٩٥٩) وأحمد (١٨/٤) و٢١٤ و٢١٤-٢١٥ و٢١٥ (٢) والبخاري (٥٤٧١) و٥٤٧٢ (١) والنسائي (١٦٤/٧) وأبو داود (٢٨٢٢) والترمذي (١٥٥١) والدارمي (١٩٩٧٣) وابن ماجه (٣١٦٤).

٦٢٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ البَصْرِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، وَحَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

٦٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَائِشَةَ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا قَتَادَةُ، وَحَبِيبُ، وَيُونُسُ، وَأَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْغُلَامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

٢/٦٢٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثَّسْتَرِيُّ، ثنا عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا أَيُّوبُ، وَقَتَادَةُ، وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَهَيْشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَيَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

٣/٦٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ، ثنا سَلَامُ بْنُ أَبِي الْمُطِيعِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

٦٢٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثَّسْتَرِيُّ، ثنا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، ثنا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَنَا أَبُو هَمَّامٍ الْحَارِثِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ الْوَاصِلِ الْحَدَّادُ، ثنا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ، حَدَّثَنِي خَالَتِي صُمَيْتَةُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ جَدِّي سَلْمَانَ بْنَ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

٦٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَهَيْشَامَ، وَحَبِيبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْصَّدَقَةُ عَلَى الْقَرَابَةِ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ».

٢/٦٢٠٢ و ٣/٦٢٠٢ - هذان الحديثان في نسخة فيض الله فقط.

٦٢٠٣ - ليس في رواية فاطمة ثنا حبان بن هلال.

٦٢٠٤ - رَوَاهُ أَحْمَدُ (١٧/٤ و ١٨ و ٢١٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٦٥٣) وَابْنُ مَاجَهَ (١٨٤٤) وَالحَاكِمُ (٤٠٦/١) - (٤٠٧).

٦٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا نُوحُ بْنُ أَنَسٍ الْمُفْرِيُّ، ثَنَا الصَّبَّاحُ بْنُ مُحَارِبٍ، ثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَدَقَةُ الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَلِذِي رَجِمَ اثْنَانِ: صَدَقَةٌ وَرَجِمَ مَحْنُوءَةٌ».

٦٢٠٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَدَقَتُكَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّجِمِ اثْنَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ».

٦٢٠٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الشَّامِيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ هُنَيْدَةَ أَبُو الذَّبَالِ الْعَدَوِيُّ، ثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صُلَيْعٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَتُكَ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَصَدَقَتُكَ عَلَى ذِي الرَّجِمِ صَدَقَتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ».

٦٢٠٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا غَالِبُ بْنُ قُرَّانَ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عِيْسَى أَبُو نَعَامَةَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صُلَيْعٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ.

٦٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا سُؤْدَةُ أَبُو حَاتِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صُلَيْعٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ صَدَقَةٌ وَعَلَى ذِي الرَّجِمِ اثْنَانِ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ».

٦٢١٠ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّجِمِ اثْنَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ».

٦٢١١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صُلَيْعٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَإِنَّهَا عَلَى ذِي الرَّجِمِ اثْنَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ».

٦٢١٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ

عَوْنٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صُلَيْعٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْصَّدَقَةُ عَلَى الْمُسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الْقَرَابَةِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ».

٦٢١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّاسٍ الْأَخْرَمُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا نَعَامَةُ الْعَدَوِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّجِمَ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيَفِي بِالذِّمَّةِ، قَالَ: «وَلَمْ يَذْرِكِ الْإِسْلَامَ؟» قَالَ: لَا، فَلَمَّا وَلَّيْتُ، قَالَ: «عَلَيَّ بِالشَّيْخِ»، قَالَ: «يَكُونُ ذَلِكَ فِي عَقَبِكَ، فَلَنْ يَذْلُوا أَبَدًا، وَلَنْ يَفْقُرُوا أَبَدًا».

٦٠٠ - سَلْمَانُ بْنُ خَالِدٍ الْخَزَاعِيُّ

٦٢١٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَا: ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، أَرَاهُ مِنْ خَزَاعَةَ، قَالَ: صَلَّيْتُ فَاسْتَرَحْتُ، فَكَأَنَّهُمْ عَابُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا بِلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ أَرِحْنَا».

٦٢١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا أَبُو حَمْرَةَ الثَّمَالِيُّ ثَابِتٌ مِنْ أَبِي صَفِيَّةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى صَهْرٍ لَنَا مِنْ أَسْلَمَ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرِحْنَا بِهَا يَا بِلَالُ الصَّلَاةَ»، قَالَ: قُلْتُ: أَسَمِعْتَ ذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَغَضِبَ وَأَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ يُحَدِّثُهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ، فَلَمَّا أَتَاهُمْ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ أَحْكُمَ فِي نِسَائِكُمْ بِمَا شِئْتُمْ، فَقَالُوا: سَمْعًا وَطَاعَةً لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَعَثُوا رَجُلًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

٦٢١٣ - قال في المعجم (١١٩/١) ورجاله موثقون.

٦٢١٤ - ورواه أحمد (٣٦٤/٤) وأبو داود (٤٩٦٤) وإسناده صحيح. وعند أحمد عن رجل من أسلم وعند أبي داود عن رجل من خزاعة.

٦٢١٥ - قال في المعجم (١٤٥/١) وفيه أبو حمزة الثمالي وهو ضعيف واهي الحديث ورواه أحمد (٣٧١/٥) مختصراً وليس فيه أبو حمزة.

فَقَالُوا: إِنَّ فُلَانًا جَاءَنَا، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ أَحْكُمَ فِي نِسَائِكُمْ بِمَا شِئْتُ، فَإِنْ كَانَ أَمْرُكَ فَسَمِعًا وَطَاعَةً، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَأَخْبِينَا أَنْ نُعْلِمَكَ، فَعَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبَعَثَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَقَالَ: «اذْهَبْ إِلَى فُلَانٍ فَاقْتُلْهُ وَأَخْرِقْهُ بِالنَّارِ»، فَانْتَهَى إِلَيْهِ وَقَدْ مَاتَ وَقُبِرَ، فَأَمَرَ بِهِ فَنُشِشَ، ثُمَّ أَحْرِقَهُ بِالنَّارِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: تَرَانِي كَذَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذَا؟



مِنْ اسْمِهِ سَلَمَةُ

٦٠١ - سَلَمَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْأَكْوَعِ الْأَسْلَمِيُّ

مِنْ أَخْبَارِهِ

٦٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: تُوْفِّي سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، وَيُكْنَى أَبَا الْعَبَّاسِ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رضي الله عنه، كِلَاهُمَا سَنَةُ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ، وَيُقَالُ: تُوْفِّي سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ وَسَنَةُ ثَمَانُونَ سَنَةً.

٦٢١٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَشْجَعِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ، وَرَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، وَسَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ: يَحْفُونَ الشَّوَارِبَ حَقًّا، وَيَنْتِفُونَ الْأَبَاطَ، وَيَقْضُونَ الْأَطْفَارَ.

٦٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْعُصْفَرِيُّ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

٦٢١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ أَنَّهُ كَانَ يُسَخِّنُ لَهُ الْمَاءَ فَيَتَوَضَّأُ.

٦٢١٧ - تقدم الكلام عليه في (٦٦٨).

٦٢١٨ - انظر ما بعده فإنه بنفس السند.

٦٢١٩ - قال في المجمع (٢١٥/١) ورجاله ثقات إلا أني لم أعرف محمد بن يونس شيخ الطبراني. وفي هامش المجمع محمد بن يونس شيخ الطبراني ثقة وليس هو الكديمي.

٦٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ الْمُسْتَمْلِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ يَأْخُذُ الْمِسْكَ فَيَدِفُهُ فِي يَدِهِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِلَحْيَيْهِ.

٦٢٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ سَلَمَةُ يُصَلِّي الصُّحَى.

مَا أَسْنَدَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ

٦٢٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غُثَمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَنَبَرِ الْبُضْرِيِّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَامِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّيْمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ خَالِدِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: كُنْتُ أَرْمِي الْوَحْشَ أَصِيدُهَا، وَأَهْدِي لِحَوْمِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَفَّذَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «سَلَمَةُ أَبْنُ تَكُونُ؟» فَقُلْتُ: نُبْعِدُ عَلَى الصَّيْدِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّمَا أَصِيدُ بِضُورٍ قَتَاةٍ مِنْ نَحْوِ بَيْتٍ، فَقَالَ: «أَمَا لَوْ كُنْتَ تَصِيدُ بِالْعَقِيقِ لَسَبَقْتُكَ إِذَا دَهَبْتَ، وَتَلَقَّيْتُكَ إِذَا جِئْتَ، فَإِنِّي أَحِبُّ الْعَقِيقَ».

٦٢٢٣ - حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيِّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَامِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْرِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدِينِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّيْمِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُلَامٌ يُقَالُ لَهُ: يَسَارٌ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ يُخْبِنُ الصَّلَاةَ، فَأَغْتَقَهُ، وَبَعَثَهُ فِي لِقَاحٍ لَهُ بِالْحَرَّةِ، وَكَانَ بِهَا، فَأَظْهَرَ قَوْمَ الْإِسْلَامِ مِنْ غُرَبَاةٍ مِنَ الْيَمَنِ، وَجَاءُوا وَهُمْ مَرَضَى مُوْعُوكُونَ، وَقَدْ عَظُمَتْ

٦٢٢٠ - قال في المعجم (٢٤٠/١) ورجاله رجال الصحيح.

٦٢٢١ - انظر (٦٢١٩) فإنه بنفس السند ولا يوجد هذا الحديث في نسخة فيض الله.

٦٢٢٢ - قال في المعجم (١٤/٤) وإسناده حسن. وانظر ما بعده.

٦٢٢٣ - قال في المعجم (٢٤٩/٦) وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي وهو ضعيف وكذا قال في (٢٤٢/٤).

بُطُونُهُمْ، فَبَعَثَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى يَسَارٍ، وَكَانُوا يَشْرَبُونَ مِنَ الْآبَانِ الْإِبِلِ حَتَّى انْطَوَتْ بُطُونُهُمْ، ثُمَّ عَدَوْا عَلَى يَسَارٍ فَذَبَحُوهُ، وَجَعَلُوا الشُّوْكَ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ طَرَدُوا الْإِبِلَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي آثَارِهِمْ خَيْلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَمِيرُهُمْ كُرْزُ بْنُ جَابِرٍ الْفِهْرِيُّ، فَلَحِقَهُمْ، فَجَاءَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ.

٦٢٢٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التِّيمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: ابْتِاعَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ﷺ بِشْرًا بِنَاحِيَةِ الْجَبَلِ، فَتَحَرَ جُزُورًا فَأَطَعَمَ النَّاسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ يَا طَلْحَةُ الْفَبَاضُ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ

٦٢٢٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ كَامِلٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا، فَارْتَدَّ إِلَيْهِ سَيْفُهُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَشَكُّوا فِيهِ: رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ، وَشَكُّوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، قَالَ سَلَمَةُ: فَقَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي أَنْ أَرْجُرَ بِكَ، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: اغْلُمْ مَا تَقُولُ، فَقُلْتُ:

وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْتُنَا وَلَا تَصَدَّقُنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلَنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتَ الْأَقْدَامَ إِنَّ لَاقِيَنَا
وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجْزِي، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ هَذَا؟» قُلْتُ: قَالَهَا أَخِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ إِنْ أَنَسَا لِيهَا يُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، يَقُولُونَ: رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا».

٦٢٢٤ - قال في المعجم (١٤٨/٩) وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم وهو مجمع على ضعفه.

٦٢٢٥ - ورواه أحمد (٤٦٧/٤) مسلم (١٨٠٢) وأبو داود (٢٥٢١) مختصراً والنسائي (٣٢-٣٠/٦) في نسخة فيض الله بعد ولا صلينا، فقال رسول الله ﷺ: «صدقت» وليس فيها وثبت الإقدام إن لاقينا والمشركون قد بغوا علينا.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ سَلَمَةَ، قَالَ مَعَ ذَلِكَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ: يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، قَالَ: «كُذِّبُوا، مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». وَقَالَ بِإِضْبَاعِهِ.

٦٢٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَفَافُ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ، قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ، فَقَتَلَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٢٢٧ - حَدَّثَنَا مُطَلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَسْفَرٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ، قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ: هَذَا رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ، فَشَكُّوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، قَالَ سَلَمَةُ: فَلَمَّا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ، قُلْتُ لَهُ: ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْجُزُ بِكَ؟ فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اعْلَمْ مَا تَقُولُ، فَقُلْتُ:

وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا افْتَدَيْنَا وَمَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقْتَ».

فَأَنْزَلَنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَكَبُتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا
وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا قَالُوا اكْفُرُوا، قُلْنَا لَهُمْ أَبَيْنَا
[إِنَّ الَّذِينَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا آرَأَوْا فِتْنَةً أَبَيْنَا]

فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجْزِي، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ هَذِهِ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَالَهَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَا سَأَلْتُ لِيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُونَ: رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ ابْنَ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ

٦٢٢٧ - ما بين المعكوفتين ليس في نسخة فيض الله، ولا أدري هل إنها موجودة في نسخة الفاتح أم فإن يدي لا تصل إليها الآن.

الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ سَلَمَةَ، قَالَ مَعَ ذَلِكَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، قَدْ شَكُّوا فِي شَأْنِهِ: «كَذَّبُوا، مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا، فَلَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ».

٦٢٢٨ - حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ وَثِيمَةَ الْمَضَرِّي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَبْرِي، الْجُمَيْصِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ شِهَابٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَخَاهُ لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَاتَلَ قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ، فَقَتَلَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ: مَاتَ بِسِلَاحِهِ، وَشَكُّوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ. قَالَ سَلَمَةُ: فَلَمَّا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ، قُلْتُ لَهُ: أَتَدُنُّ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَزْجُرُ بِكَ، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: اْعْلَمْ مَا تَقُولُ، فَقُلْتُ:

وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا

[فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقْتَ»، قُلْتُ:]

وَلَا تَصَدَّقُنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقْتَ».

فَأَنْزَلَنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا قَالُوا اكْفُرُوا، قُلْنَا لَهُمْ إِنَّا

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنِ الْقَائِلُ هَذِهِ الْأَبْيَاتُ؟» قُلْتُ: أَخِي، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ نَاسًا لِيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُونَ: مَاتَ بِسِلَاحِهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ: ثُمَّ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ ابْنَ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، فَحَدَّثَنِي، عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ سَلَمَةَ قَدْ قَالَ مَعَ ذَلِكَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا، وَلَهُ أَجْرَانِ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْبَعِيهِ، فَحَرَّكَهُمَا.

٦٢٢٩ - حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَنْدِيُّ، ثَنَا أَبُو حَمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ

الرُّبَيْدِيُّ، ثَنَا أَبُو قُرَّةَ مُوسَى بْنُ طَارِقٍ، قَالَ: ذَكَرَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ، قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ، فَقَتَلَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَشَكُّوا فِيهِ، رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ، فَقَالَ سَلَمَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي بِأَنْ أَرْجُرَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: مَا تَقُولُ؟ فَقُلْتُ:

وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَمَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقْتَ».

فَأَنْزَلَنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا

إِنَّ الْإِنِّينَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً لَبَّيْنَا

فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجَزِي قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ هَذِهِ؟» قُلْتُ: قَالَهَا أَخِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ». فَقُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ نَاسًا يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُونَ: رَجُلٌ قُتِلَ بِسِلَاحِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا».

قَالَ الزُّهْرِيُّ: ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِئْتُ قُلْتُ: يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ. «كَذَبُوا، مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا، لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأُصْبُعِهِ.

٦٢٣٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ أَبِي الظَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزِ الْأَيْلِيِّ، ثَنَا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ، قَاتَلَ أَخِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِتَالًا شَدِيدًا، فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَشَكُّوا فِي أَمْرِهِ، رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ، فَشَكُّوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، فَقَالَ سَلَمَةُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي أَنْ أَرْجُرَ بِكَ؟ فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: اغْلَمْ مَا تَقُولُ، فَقُلْتُ:

وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقْتَ».

فَأَنْزَلَنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجَزِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ هَذَا؟» قُلْتُ: قَالَهَا أُخِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ» قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ نَاسًا لَيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُونَ: رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، فَحَدَّثَنِي، عَنْ أَبِيهِ بِمَنْ بَخِلَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ سَلَمَةَ قَالَ مَعَ ذَلِكَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ: يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ: «كَذَبُوا، مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» وَأَنشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِضْبَاعِهِ.

الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ

٦٢٣١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمَا قَالَا: كُنَّا فِي غَزْوَةٍ، فَجَاءَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَمْتِعُوا».

سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ

٦٢٣٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَغُرُورَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، اخْتَلَفَا فِي الْمَتَعَةِ، فَقَالَ عُرُورَةُ هِيَ زَنَى، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا يُذْرِيكَ يَا عُرَيْبَةُ؟ فَمَرَّ بِهِمَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، فَسَأَلَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: غَرَبَ بَنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ، كُنْتُ أَخْرَجُ مَعَ الْجَيْشِ، فَأَقِيمُ حِينَ يُقِيمُونَ، وَأُمْسِي حِينَ يُمْسُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ شَاءَ فَلْيَسْتَمْتِعْ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ».

[إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ] عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ [عَنْ أَبِيهِ]

٦٢٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ (ح).

٦٢٣١ - رواه عبد الرزاق (١٤٠٢٣) وأحمد (٤٧/٤ و ٥١) والبخاري (٥١١٧ و ٥١١٨) ومسلم (١٤٠٥).

٦٢٣٣ - انظر (٢٦٣١).

وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّبَالِيُّ، قَالَا: ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: فَبَعَثَنِي إِلَى عَلِيٍّ، وَهُوَ أَرْمَدُ، فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ، فَتَقَلَّ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ، وَأَعْظَاهُ الرَّايَةَ.

٦٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، قَالَا: ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سَوْرَةَ الْبَغْدَادِيُّ، وَأَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَا: أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّبَالِيُّ، قَالَا: ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّجُلُ مَرْكُومٌ». وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ عَاصِمٍ.

٦٢٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سَوْرَةَ الْبَغْدَادِيُّ، وَأَبُو خَلِيفَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ بُسْرَ بِنَ رَاعِيِ الْعَنْزِ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ». فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ. فَقَالَ: «لَا اسْتَطَعْتُ»، فَمَا نَأَلَتْ يَمِينُهُ إِلَى فِيهِ بَعْدُ.

٦٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلْ بِيَمِينِكَ». قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا اسْتَطَعْتُ». قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا بَعْدُ إِلَى فِيهِ.

٦٢٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّبَالِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ،

٦٢٣٤ - ورواه أحمد (٤٦/٤) و٥٠) ومسلم (٢٩٩٣) وأبو داود (٥٠١٦) والترمذي (٢٢٨٩) وابن ماجه (٣٧١٤) والدارمي (٢٦٦٤).

٦٢٣٥ - ورواه أحمد (٤٥/٤ - ٤٦/٤) و٥٠). ومسلم (٢٠٢١).

٦٢٣٧ - ورواه أحمد (٤٦/٤) و٥١) ومسلم (١٧٥٥) وأبو داود (٢٦٨٠) وابن ماجه (٢٨٤٦) والبيهقي (١٢٩/٩).

فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا، فَعَزَّوْنَا قَزَارَةَ، فَلَمَّا دُنُونَا مِنَ الْمَاءِ، أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَعَرَسْنَا، فَلَمَّا صَلَّيْنَا الصُّبْحَ أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَشَنَّا الْقَارَةَ، فَقَتَلْنَا عَلَى الْمَاءِ مَنْ قَتَلْنَا، قَالَ سَلَمَةُ: فَظَنَرْتُ إِلَى عُنْتِي مِنَ النَّاسِ فِيهِ الذُّرِّيَّةُ وَالنِّسَاءُ، وَأَنَا أَغْدُو فِي آثَارِهِمْ، فَخَشِيتُ أَنْ يَسْفُونِي إِلَى الْجَبَلِ، فَرَمَيْتُ بِهِمْ، فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ، فَقَامُوا، فَجِئْتُ بِهِمْ أَسْوَفُهُمْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى الْمَاءِ، وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ قَزَارَةَ عَلَيْهَا قَشْعٌ مِنْ أَدَمٍ مَعَهَا بِنْتُ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ، فَنَفَّلَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْنَتَهَا، فَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَخَرَجْتُ وَلَمْ أَكْشِفْ لَهَا ثَوْبًا، فَلَقَيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا سَلَمَةُ، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْجَبَنِي، وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَرَكَنِي، ثُمَّ لَقَيْتَنِي مِنَ الْعَدِ فِي السُّوقِ، فَقَالَ: «يَا سَلَمَةُ، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ، لِلَّهِ أَبُوكَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، وَهِيَ لَكَ، فَسَكَتَ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ لَقَيْتَنِي فِي السُّوقِ، فَقَالَ: «يَا سَلَمَةُ، مَا فَعَلْتَ الْمَرْأَةَ، لِلَّهِ أَبُوكَ». قَالَ: فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، وَفِي أَيْدِيهِمْ أَسْرَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَفَدَاهُمْ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ، فَفَكَّهُمْ بِهَا. وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ أَبِي الْوَلِيدِ.

٦٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ، ثنا مُعْتَمِرٌ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَصَبْتُ جَارِيَةً مِنْ بَنِي قَزَارَةَ، فَلَقَيْتَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «لِلَّهِ أَبُوكَ، هَبْهَا لِي»، فَأَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ، فَفَادَى بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

٦٢٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَرَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ﷺ، فَعَزَّوْنَا نَاسًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَتَلْنَاهُمْ، وَكَانَ شِعَارُنَا: أَمِثْ أَمِثْ، قَالَ سَلَمَةُ: قَتَلْتُ بِيَدِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ تِسْعَةَ أَهْلِ آيَاتٍ.

٦٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ الْمِصْبِصِيِّ، ثنا حُذَيْفَةُ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَحْوَجِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْنَا مِنَ الْحُدَيْيَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَايَعْنَاهُ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ، قَالَ: وَبَايَعْتُ فِي أَوَّلِ النَّاسِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا سَلَمَةُ،

٦٢٣٩ - ورواه أبو داود (٢٥٧٩) والدارمي (٢٤٥٥) وسيأتي (٦٢٧١).

٦٢٤٠ - ورواه أحمد (٤٨/٤ - ٤٩ و ٥٤) ومسلم (١٨٠٧). هذا الحديث ليس في نسخة فيض الله.

بَايَعْنِي»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ بَايَعْتُكَ فِي أَوَّلِ النَّاسِ، فَقَالَ: «وَأَيْضًا»، قَالَ: فَبَايَعْتُهُ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ مَعِيَ جُنَّةٌ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٦٢٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَزَّوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ فُعُودٌ نَتَضَحَّى، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرٍ، وَانْتَرَعَ طَلْقًا مِنْ حَقَبِ الْبَعِيرِ، فَقَبِدَ بِهِ بَعِيرَهُ، ثُمَّ جَاءَ يَمْسِي حَتَّى قَعَدَ مَعَنَا يَتَغَدَّى، فَتَنَظَّرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ، فَإِذَا ظَهَرُوهُمْ فِيهِ رِقَّةٌ وَأَكْثَرُهُمْ مُشَاةٌ، فَلَمَّا نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ، خَرَجَ يَغْدُو حَتَّى أَتَى بَعِيرَهُ، فَقَعَدَ عَلَيْهِ، فَخَرَجَ يَرْكَبُهُ، وَهُوَ طَلِيعَةُ لِلْكَفَّارِ، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَّا مِنْ أَسْلَمَ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ وَرَقَاءَ، فَاتَّبَعْتُهُ أَغْدُو عَلَى رَجُلِي فَلَحِقْتُهُ، فَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكَ النَّاقَةِ، وَالنَّاقَةُ عِنْدَ وَرِكَ الْجَمَلِ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِخَطَامِ الْبَعِيرِ، فَأَخْتَرَطْتُ سِنْفِي، فَضَرَبْتُ رَأْسَهُ، ثُمَّ جِئْتُ بِنَاقَتِهِ أَقْوَدَهَا، عَلَيْهَا سَلْبُهُ، فَاسْتَقْبَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ، فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟» قَالُوا: ابْنُ الْأَكْوَعِ. قَالَ: «لَكَ سَلْبُهُ أَجْمَعُ». وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ أَبِي الْوَلِيدِ.

٦٢٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحُدَيْبِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ، وَخَيْرُ رَجَالِنَا الْيَوْمَ سَلَمَةُ»، ثُمَّ أَغْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَيْنِ: سَهْمَ الْفَارِسِ، وَسَهْمَ الرَّاجِلِ جَمِيعًا.

٦٢٤٢/٢ - وَيِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

٦٢٤٣ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ وَعَامِرٌ يَرْتَجِزُ، وَهُوَ يَقُولُ:

وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَفْغَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا
وَأَنْزَلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا

٦٢٤١ - رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤/٤٩ - ٥٠ - ٥١ - ٥١) وَابْنُ خَالٍ (٣٠١) وَمُسْلِمٌ (١٧٥٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٦٣٦ وَ ٢٦٣٧).

٦٢٤٢ - رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤/٥٢ - ٥٤) وَمُسْلِمٌ (١٨٠٧) فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ وَسِيَّاتِي (٦٢٥٢).

٦٢٤٢/٢ - هَذَا الْحَدِيثُ فِي نَسْخَةِ فَيْضِ اللَّهِ قَطْ.

٦٢٤٣ - رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤/٥١ - ٥٢) وَمُسْلِمٌ (١٨٠٧).

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالُوا: عَامِرٌ. فَقَالَ: «عَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ يَا عَامِرُ»، وَمَا اسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مَعَهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ مَتَّعْنَا بِعَامِرٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْرَ خَرَجٍ مَرَحَبٍ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ، وَهُوَ مَلِكُهُمْ، وَهُوَ يَقُولُ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرُ أَنْيَ مَرْحَبٍ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهُبُ

فَبَرَزَ لَهُ عَامِرٌ، فَقَالَ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرُ أَنْيَ عَامِرُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُعَامِرُ

فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ، فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي ثُرْسِ عَامِرٍ، وَكَهَبَ عَامِرٌ يَسْتَقْبِلُ بِهِ، فَارْجَعَ سَيْفُهُ إِلَى نَفْسِهِ، فَقَطَعَ الْجُحْفَةَ، وَكَانَتْ نَفْسُهُ فِيهَا، وَإِذَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَطْلٌ عَمَلُ عَامِرٍ، قَتَلَ نَفْسَهُ. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَطْلٌ عَمَلُ عَامِرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ هَذَا؟» قُلْتُ: نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، قَالَ: «كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ، بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». ثُمَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ أَرْمَدُ، فَقَالَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ، وَهُوَ أَرْمَدُ، حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَسَقَ فِي عَيْنِهِ، فَبَرَأَ، ثُمَّ أَعْطَاهُ الرَّايَةَ، ثُمَّ خَرَجَ مَرْحَبٌ، فَقَالَ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرُ أَنْيَ مَرْحَبٍ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهُبُ

فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ:

أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَهُ كَلَيْتُ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمَنْظَرَهُ
أَوْفِيهِمْ بِالسَّاعِ كَيْلَ السُّنْدَرَهُ

فَضْرَبَهُ، فَقَلَقَ رَأْسَ مَرْحَبٍ، فَقَتَلَهُ، وَكَانَ الْقَتْلُ عَلَى يَدَيْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.

٦٢٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ الْمِصْبِصِيِّ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا

عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَوَازِنَ، فَأَصَابَنَا جَهْدٌ شَدِيدٌ، حَتَّى هَمَمْنَا بِنَحْرِ بَعْضِ ظَهْرِنَا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «اجْمَعُوا بَعْضُ أَرْوَاحِكُمْ»، فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِنَطْعٍ، فَمَدَّ، فَجَاءَ الْقَوْمُ بِتَمَرٍ، فَتَرَوْهُ، فَتَطَاوَلَتْ لَهُ أُحْزَرُهُ أَنْظَرُكُمْ هُوَ؟ فَإِذَا هُوَ كَرَبْضَةِ الشَّاةِ، فَأَكَلْنَا جَمِيعًا، حَتَّى شَبِعْنَا، وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً، فَحَشَوْنَا جُرْبَنَا مِنْهُ، ثُمَّ دَعَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِنَظْفَةٍ مِنْ مَاءٍ فِي إِدَاوَةٍ، فَأَمَرَ بِهِ، فَصُبَّ فِي قَدَحٍ، فَجَعَلْنَا نَتَطَهَّرُ بِهِ، حَتَّى تَطَهَّرْنَا جَمِيعًا.

٦٢٤٥ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ عَقُوقٍ يَتَّبِعُهَا مَهْرُهُ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ»، قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «غَيْبٌ، وَلَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ»، قَالَ: فَمَتَى نُنْظَرُ؟ قَالَ: «غَيْبٌ، وَلَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ»، قَالَ: فَمَا فِي بَطْنِ فَرَسِي؟ قَالَ: «غَيْبٌ، وَلَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ»، قَالَ: فَأَعْطِنِي سَيْفَكَ؟ قَالَ: «هَآ»، فَأَخَذَهُ، فَسَلَّهُ ثُمَّ هَزَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ الَّذِي أَرَدْتَ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَا أَقْبَلَ، فَقَالَ آيِيهِ فَأَسْأَلُهُ، ثُمَّ أَخَذُ سَيْفِي فَأَقْتُلُهُ» فَعَمَدَ السَّيْفُ.

٦٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَتْبَرٍ الْبُصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ عَمِّي بِرَجُلٍ مِنْ عَجَلَانَ يَقُودُ بِهِ وَيَفْرِسُهُ فِي سَبْعِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، حَتَّى وَقَفَ بِهِمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُمْ»، قَالَ: فَعَقَلَ عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَوْا الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَرْفِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤] الْآيَةَ.

٦٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَالْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ، حَتَّى أَذْخَلَهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا قُدَّامُهُ، وَهَذَا خَلْفَهُ.

٦٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عُذْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعُوكًا، فَقُلْتُ:

٦٢٤٥ - قال في المعجم (٢٢٧/٨) ورجاله رجال الصحيح.

٦٢٤٦ - ورواه مسلم (١٨٠٧) في حديث طويل وأحمد (٥١/٤-٥٤).

٦٢٤٨ - ورواه مسلم (٢٨٧٣) وعنده المقيمين بدل المقبلين.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ أَشَدَّ حَرًّا مِنْهُ؟ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَشَدَّ حَرًّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ هَذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّكِيبَيْنِ الْمُقْبِلَيْنِ»، لِرَجُلَيْنِ جِئْتِ مِنْ أَصْحَابِهِ.

سُوَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ، عَنِ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْخَوْصِيُّ، ثَنَا سُوَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَ السَّيْفَ عَلَيْنَا فَلَيْسَ مِنَّا».

أَيُّوبُ بْنُ عُثْبَةَ، عَنِ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَالِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُثْبَةَ الْيَمَامِيُّ، ثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدَأُوا بِالْعِشَاءِ».

٦٢٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سَوْرَةَ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَالِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُثْبَةَ الْيَمَامِيُّ، ثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

٦٢٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُثْبَةَ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ فُرْسَانِنَا أَبُو قَتَادَةَ، وَخَيْرُ رَجَالِنَا سَلَمَةُ».

٦٢٤٩ - ورواه أحمد (٤٦/٤ و ٥٤) ومسلم (٩٩).

٦٢٥٠ - ورواه أحمد (٤٩/٤ و ٥٤) قال في المعجم (٤٦/٢) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٥٧) مجمع البحرين) وفيه أيوب بن عتبة وثقه أحمد ويحيى بن معين في رواية عنهما وضعفه النسائي وأحمد وابن معين في روايات عنهما، ولم ينسبه إلى أحمد.

٦٢٥١ - ورواه أحمد (٥٤/٤) وسبق (٢/٢٢٤٢). قال في المعجم (١٥٦/١٠) وفيه عمر بن راشد اليمامي وثقه غير واحد وبقية رجاله رجال الصحيح.

٦٢٥٢ - تقدم (٦٢٤٢).

عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْيَمَامِيُّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرَّائِي، ثَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْيَمَامِيُّ، ثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَلَّمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَفْتِحُ بِدُعَاءٍ إِلَّا سَمِعْتُهُ يَسْتَفْتِحُ: بِ«سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى الْوَهَّابِ».

٦٢٥٤ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَتَكَبَّرُ وَيَذْهَبُ بِنَفْسِهِ حَتَّى يَكُتَبَ مِنَ الْجَبَّارِينَ، فَيُصِيبَهُ مَا أَصَابَهُمْ».

٦٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ بْنِ حَبَّانَ الرَّقْفِيُّ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْعِيَّاضِ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْلَمَ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغَفَرَ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، مَا أَنَا قُلْتُهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ قَالَهُ».

٦٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّجِيمِ أَبُو يَحْيَى صَاعِقَةُ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْيَمَامِيُّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِيمَنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ».

يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ التَّهْدِيُّ، وَأَبُو نَعِيمٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَغُثُوبَ بْنِ سَوْرَةَ الْبَغْدَادِيُّ، وَأَبُو خَلِيفَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ

٦٢٥٣ - ورواه أحمد (٥٤/٤) والحاكم (٤٩٨/١) وصححه ووافقه الذهبي فأخطأ، وابن حبان في كتاب المجروحين (٨٤/٢) وعمر بن راشد ضعيف.

٦٢٥٤ - ورواه الترمذي (٢٠٦٨) وقال: حسن غريب، والبغوي في شرح السنة (٣٥٨٩) وهو ضعيف بسبب عمر بن راشد.

٦٢٥٥ - ورواه أحمد (٤٨/٤) قال في المعجم (٤٦/١٠) وفيه عمر بن راشد اليمامي وثقه المعجلي وضعفه الجمهور وبقي رجالهما رجال الصحيح.

٦٢٥٦ - ورواه أحمد (٥٤/٤) وفي إسناده عمر بن راشد وقد تقدم.

٦٢٥٧ - ورواه أحمد (٤٦/٤) والبخاري (٤١٦٨) ومسلم (٨٦٠) والنسائي (١٠٠/٣) وأبو داود (١٠٧٢).

الطَّلَاسِيُّ، قَالُوا: ثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، وَلَيْسَ لِلْجِبْطَانِ فِيهِ يُسْتَظَلُّ بِهِ.

أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَيْبَةَ الْعَسَّالُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، ثَنَا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ، ثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَانِي بِجَنَازَةٍ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «تَرَكَ عَلَيْهِ دِينَارًا؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، دِينَارَيْنِ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَانِي بِأُخْرَى، فَقَالَ: «عَلَيْهِ دِينَارٌ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ كَنْزًا؟» قَالُوا: دِينَارَيْنِ. قَالَ: «كَيْتَانِ»، وَصَلَّى عَلَيْهِ.

٦٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَسَّالُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، ثَنَا أَبُو مَرْيَمَ، ثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَانِي بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ الْقَوْمُ: إِنْ كُنْتُ، وَإِنْ كُنْتُ، ثُمَّ أَتَانِي بِأُخْرَى، فَقَالَ الْقَوْمُ: إِنْ كُنْتُ، وَإِنْ كُنْتُ، فَأَتْنَا عَلَى وَاحِدَةٍ خَيْرًا، وَعَلَى الْأُخْرَى شَرًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، وَالْمَلَائِكَةُ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي السَّمَاءِ».

مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبِذِيِّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٦٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّي، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ الرَّبِذِيِّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «النُّجُومُ جُعِلَتْ أَمَانًا لِأَهْلِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَهْلَ بَيْتِي أَمَانٌ لَأُمَّتِي».

٦٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ

٦٢٥٨ - ورواه أحمد (٤٧/٤ و ٥٠) والبخاري (٢٢٨٩ و ٢٢٩٥) والنسائي (٦٥/٦) قال في المعجم (٢٤٠/١٠) ورجاله رجال الصحيح. وهذا الحديث ليس من شرطه إذ رواه البخاري والنسائي من غير هذا الطريق.

٦٢٥٩ - قال في المعجم (٥/٣) فيه عبد الغفار بن القاسم أبو مريم وهو ضعيف.

٦٢٦٠ - قال في المعجم (١٧٤/٩) وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو متروك. والفقرة الأولى في الصحيح من حديث أبي موسى.

٦٢٦١ - قال في المعجم (٣٣/٧) وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

هشام، ثنا سُفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ ﴿فَسَبِّحْ لِلَّهِ عِلًّا رُسُومًا وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١١٥].

٦٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَأَنْشَى الْقَوْمُ عَلَيْهِ ثَنَاءً حَسَنًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجِبَتْ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا وَجِبَتْ؟ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي السَّمَاءِ، وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، فَإِذَا شَهِدْتُمْ وَجِبَتْ».

٦٢٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ أَبِي الْهَيْفَاءِ الْأَسَدِيِّ، ثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَايَعَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ ﷺ بِإِخْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ فِي حَاجَتِكَ وَحَاجَةِ رَسُولِكَ».

٦٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ أَبُو مُجَاهِدٍ الْكَابُلِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبُذْنِ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ جَمَلًا كَانَ يَخْتِ أَبِي جَهْلٍ يَوْمَ بَذْرِ، فِي رَأْسِهِ بُرَّةٌ مِنْ فِصَّةٍ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْهُ قَدِيمًا، ثُمَّ تَرَكَهُ بَعْدُ.

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ

٦٢٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ الْمِصْرِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، أَوْ أَحَدُهُمَا، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيَهُ بَرِيدَةُ بْنُ الْحَصِينِ، فَقَالَ: ارْتَدَدْتَ عَنْ هَجْرَتِكَ، يَا سَلَمَةُ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ،

٦٢٦٢ - في المجمع (٥/٣) في إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف. ولكنه في الصحيح من حديث أنس، وفي المسند وبعض السفن من حديث أبي هريرة.

٦٢٦٣ - في المجمع (٨٤/٩) وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف. وتقدم (١٤٤).

٦٢٦٤ - في إسناده علي بن مجاهد وهو متروك وموسى بن عبيدة وتقدم.

٦٢٦٥ - ورواه أحمد (٥٥/٤) وفي إسناده أحمد سعيد بن إبراهيم قال في المجمع (٢٥٤/٥) ولم أعرفه ببقية رجاله ثقات.

إِنِّي فِي إِذْنٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «ابْدُوا يَا أَسْلَمُ، فَشَمُّوا الرِّيحَ، وَاسْكُنُوا الشَّعَابَ»، فَقَالُوا: إِنَّا نَحَافُ أَنْ يُعَيَّرَ ذَلِكَ هِجْرَتَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتُمْ مُهَاجِرُونَ حَيْثُ كُنْتُمْ».

ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّرَّاجُ الْعَسْكَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَدِينِيِّ فُسْتَقَةُ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ الْمَكِّيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ أَيْمَ تَرَاصِبَا، فَعُشْرَتُهُمَا ثَلَاثُ لَيَالٍ، فَإِنْ أَرَادَا أَنْ يَتَزَايِدَا تَزَايِدَا، وَإِنْ أَرَادَا أَنْ يَتَارَكَمَا تَتَارَكَمَا». وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ.

عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حُكَيْمَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنِ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٦٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حُكَيْمَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أُرْدَفَنِي النَّبِيُّ ﷺ مَرَّارًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِي، وَاسْتَغْفَرَ لِي وَلِذُرِّيَّتِي عَدَدَ مَا بِيَدِي مِنَ الْأَصَابِعِ.

٦٢٦٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حُكَيْمَةَ الْأَسْلَمِيِّ، ثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: انْتَهَبْتُ لِقَاحَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلْتُ أَرَامِيَهُمْ حَتَّى جَاءَنِي الْخَيْلُ مِنْ قِبَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٢٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حُكَيْمَةَ الْأَسْلَمِيِّ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، ثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ: «انْزِلْ يَا عَامِرُ فَاسْمِعْنَا مِنْ هُنْيَانِكَ»، فَتَزَلَّ، وَهُوَ يَرْتَجِرُ:

وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا افْتَدَيْنَا وَلَا تَصَلَّفْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلَنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا
إِنَّ الْأَوَّلَى قَدْ بَفَوْا عَلَيْنَا

٦٢٦٦ - ورواه البخاري (٥١١٩) تعليقاً، ووصله أيضاً الإسماعيلي وأبو نعيم. وفي المخطوطة لعشرتهما.

٦٢٦٧ - قال في المجمع (٣٦٣/٩) ورجاله رجال الصحيح غير علي بن يزيد بن حكيمة وهو ثقة.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ رَبُّكَ». فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ، هَلَا مَتَّعْتَنَا مِنْ ابْنِ الْأَكْوَعِ، فَصَبَّحْنَا خَيْرَ الْغَدَا، فَكَانَ مِنْ خَيْرِ عَامِرٍ أَنْ حَالَ عَلَيْهِ سَيْفُهُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: قَتَلَ عَامِرٌ نَفْسَهُ، فَذَهَبَ سَلَمَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: كَانَ مِنْ مَيَّةِ عَامِرٍ أَنْ حَالَ عَلَيْهِ سَيْفُهُ، فَقَتَلَهُ، فَزَعَمَ النَّاسُ أَنَّهُ قَتَلَ نَفْسَهُ. فَقَالَ: «كُذِّبُوا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ فِي الْجَنَّةِ يَوْمَ عَوْمَانِ الدُّعْمُوصِ».

مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ اللَّوْلُؤِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ إِيَّاسَ بْنَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُخْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَفْضَلَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَنْ يُحَافِظَ عَلَى الصَّلَاةِ إِلَّا مُؤْمِنٌ».

أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ (ح). وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا شَرِيكُ، ثَنَا عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ شِعَارُ النَّبِيِّ ﷺ: أَمِثْ أَمِثْ. زَادَ عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ: فِي بَغْضِ غُرَوَاتِهِ.

٦٢٧٢ - حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَلْطِيُّ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ يَتَحَدَّثُ عِنْدَ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ انْسَلَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اظْلُبُوهُ، فَاقْتُلُوهُ». فَسَبَقَتْهُمْ إِلَيْهِ، فَقَتَلَتْهُ، وَأَخَذَتْ سَلْبَهُ، فَقَتَلَنِي إِيَّاهُ.

٦٢٧٠ - قال في المعجم (٢٥٠/٢) رواه الطبراني في الكبير عن محمد بن عباد عن أبيه ولم أجد من ترجمه. قلت: وليس في إسناده محمد بن عباد. قلت: في إسناده الواقدي وهو متروك، وموسى بن محمد إما مجهول أو منكر الحديث ولم أر ترجمة لعلي بن الحسن والحسين اللؤلؤي. ولكن ورد الحديث من حديث جماعة من الصحابة منهم ثوبان وأبو أمامة وعبدالله بن عمرو وغيرهم.

٦٢٧١ - ورواه أبو داود (٢٥٧٩) وأحمد (٤٦/٤) والدارمي (٢٤٥٥) والحاكم (١٠٧/٢) و١٠٧-١٠٨ (١٠٨) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. وتقدم (٦٢٣٩).

٦٢٧٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: «أَدْرِكْهُ، فَإِنَّهُ عَيْنٌ»، فَأَدْرَكْتُهُ، وَكُنْتُ خَفِيفًا، فَقَتَلْتُهُ، فَتَقَلَّبَنِي النَّبِيُّ ﷺ سَلْبَةً.

مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْأَسْلَمِيُّ وَالرَّبِيعُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٧٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الثَّغَمَانِيِّ الْفَرَّاءُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْأَسْلَمِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ الْأَسْلَمِيِّ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَارَزَ عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ رَجُلًا، فَضَرَبَهُ، فَقَتَلَهُ، وَأَصَابَ السَّيْفُ رَجُلَ عَامِرٍ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ: قَتَلْتُ نَفْسِي، فَمَاتَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَهُ أَجْرَانِ».

عُمَرُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ

٦٢٧٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ غِيْلَانَ الْعُمَانِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا صَيْفِيُّ بْنُ رَبِيعٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُرْسِلُوا الْإِبِلَ بِهَلَا، ضَرُّوَهَا صَرًّا، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَرْضَعُهَا».

عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

٦٢٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ زُرَّارَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «نِعْمَ الْإِبِلُ الثَّلَاثُونَ، يَخْرُجُ مِنْهَا فِي زَكَاتِهَا وَاحِدَةٌ، وَيُرْحَلُ مِنْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاحِدَةٌ، وَيُتَمَنَعُ مِنْهَا وَاحِدَةٌ، وَهِيَ خَيْرٌ مِنَ الْأَرْبَعِينَ وَالْخَمْسِينَ وَالسَّتِينَ وَالسَّبْعِينَ وَالْثَمَانِينَ وَالْتَّسْعِينَ وَالْمِئَةِ، وَوَيْلٌ لِصَاحِبِ الْمِئَةِ مِنَ الْمِئَةِ».

٦٢٧٥ - قال في المجمع (١٠٩/٤) وفيه عمر بن موسى الأنصاري وهو متروك، قلت: بل كذبه كثيرون.

٦٢٧٦ - قال في المجمع (٧٤/٣) وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. قلت: وهو هنا ضعيف.

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ

٦٢٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا عُفْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْقُرْسِ وَالْقُرْنِ؟ قَالَ: «صَلِّ فِي الْقُرْسِ، وَاطْرَحِ الْقُرْنَ»، يَعْنِي الْكِتَانَةَ.

٦٢٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَنَبَرِ الْبَصْرِيِّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَامِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: عَدَا عَيْنَتُهُ بْنُ حِصْنٍ عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَأْفَاهَا، قَالَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ الْأَسْلَمِيُّ: فَخَرَجْتُ بِقَوْسِي وَبَنَلِي، وَكُنْتُ أَرْمِي الصَّبْدَ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِشَيْئَةِ الْوَدَاعِ، نَظَرْتُ فَإِذَا هُمْ يَظْرُدُونَهَا، فَعَدَوْتُ فِي الْجَبَلِ فِي سَلْعٍ، ثُمَّ صَحْتُ: يَا صَبَاحَاهُ، فَأَنْتَهَى صَبَاحِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَبَحَ فِي النَّاسِ: الْفَرْعُ الْفَرْعُ، وَخَرَجْتُ أَرْمِيهِمْ، وَأَقُولُ: خُذُوهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ رَأَيْتُ حَيْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ تَحُلُّ الشَّجَرَ، فَلَحِقَهُمْ ثَمَانِيَةُ فَرَسَانِ، وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَحِقَهُمْ أَبُو قَتَادَةَ بْنُ رَبِيعٍ، فَطَعَنَ رَجُلًا مِنْ بَنِي فِرَازَةَ يُقَالُ لَهُ مَسْعَدَةُ، فَتَرَخَ بُرْدَتَهُ، فَجَلَلَهُ إِثَابَاهَا، ثُمَّ مَضَى فِي أَثَرِ الْعَدُوِّ مَعَ الْفَرَسَانِ، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ فَرَعَ النَّاسُ، وَهُمْ يَقُولُونَ: أَبُو قَتَادَةَ مَقْتُولٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ بِأَبِي قَتَادَةَ، وَلَكِنَّهُ قَتِيلُ أَبِي قَتَادَةَ، خَلُّوا عَنْهُ، وَعَنْ سَلَمَةَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَمِعُوا فِي أَثَرِ الْقَوْمِ»، فَأَمِعُوا وَاسْتَنْقَدُوا مَا اسْتَنْقَدُوا مِنَ اللَّقَاحِ، وَذَهَبُوا بِمَا بَقِيَ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ: وَفِي الْحَدِيثِ وَكَانَ يُسَمِّيهِمُ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي طَلَبِ اللَّقَاحِ: عُكَّاشَةُ بْنُ مِخْصَنٍ، وَالْمِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَسْوَدِ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَمُحَرِّزُ بْنُ نَضْلَةَ الْأَسَدِيِّ حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، قِيلَ: لَمْ يُقْتَلْ مِنَ الْقَوْمِ غَيْرُهُ، وَمِنَ الْأَنْصَارِ: سَعْدُ بْنُ زَيْدِ الْأَشْهَلِيِّ، وَهُوَ أَمِيرُ الْقَوْمِ، وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرِ الْأَشْهَلِيِّ، وَظَهِيرُ بْنُ رَافِعِ الْحَارِثِيِّ، وَأَبُو قَتَادَةَ بْنُ رَبِيعِ السَّلَمِيِّ، وَمُعَادُ بْنُ مَاعِصِ الزُّرْقِيِّ، وَكَانَ أَبُو عَيَّاشٍ الزُّرْقِيُّ أَحَدَ الثَّفَرِ الْخَمْسَةِ. قَالَ: أَقْبَلْتُ عَلَى فَرَسٍ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا عَيَّاشٍ، لَوْ أُعْطِيتَ هَذَا الْفَرَسَ مَنْ هُوَ أَفْرَسُ مِنْكَ». قَالَ: قُلْتُ: أَنَا أَفْرَسُ الْعَرَبِ، فَمَا جَرَى الْفَرَسِ خَمْسِينَ ذِرَاعًا حَتَّى طَرَحَنِي، فَكَسَرَ رِجْلِي، فَقُلْتُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَحَمَلْتُ عَلَى فَرَسِي ابْنَ عَمِّي مُعَادُ بْنُ مَاعِصِ الزُّرْقِيِّ.

مَا رَوَى مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ
عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ

٦٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَى مُسَدَّدٌ، قَالَا: ثَنَا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيُّ،
حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْأَكْوَعِ، يَقُولُ: قُلْتُ يَا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَكُونُ فِي الصَّبَدِ، وَأَصْلِي، وَلَيْسَ عَلَيَّ إِلَّا قَمِيصٌ وَاحِدٌ؟ قَالَ:
«زَرَّهُ، وَلَوْ لَمْ تَجِدْ إِلَّا شَوْكَةً».

يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سَلَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ

٦٢٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ
سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ
مِنَ النَّارِ».

٦٢٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ:
بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، ثُمَّ تَنَحَّيْتُ، فَقَالَ: «يَا سَلَمَةُ، أَلَا تُبَايِعُ؟» قُلْتُ:
قَدْ بَايَعْتُ، قَالَ: «أَقْبِلْ، فَبَايِعْ». فَذَنُوتُ فَبَايَعْتُهُ، قُلْتُ: عَلَى مَ بَايَعْتُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ؟
قَالَ: «عَلَى الْمَوْتِ».

٦٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: غَزَوْتُ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَمَعَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، كَانَ يُؤْمَرُهُ عَلَيْنَا.

٦٢٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْعُصْفَرِيُّ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ
مُسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
سَبْعَ غَزَوَاتٍ: أُحُدَ وَخُنَيْنَ، وَخَيْبَرَ، وَالْحُدَيْبِيَّةَ، وَيَوْمَ ذِي قَرْدٍ، قَالَ: وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهُ.

٦٢٧٩ - ورواه أحمد (٤٩/٤ و ٥٤) وأبو داود (٦١٨) والنسائي (٧٠/٢) والشافعي (١٧٠) وابن خزيمة
(٧٧٧ و ٧٧٨) والحاكم (٢٥٠/١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٨٠/١) وصححه الحاكم
ووافقه الذهبي.

٦٢٨٠ - ورواه أحمد (٤٧/٤) والبخاري (١٠٩).

٦٢٨١ - ورواه أحمد (٤٧/٤ و ٥٤) والبخاري (٤١٦٩).

٦٢٨٢ - انظر ما بعده وما قبله.

٦٢٨٣ - ورواه أحمد (٥٤/٤) والبخاري (٤٢٧٠ و ٤٢٧١ و ٤٢٧٢ و ٤٢٧٣) ومسلم (١٨١٥).

٦٢٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ أُرِيدُ الْغَابَةَ، فَسَمِعْتُ غُلَامًا لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، يَقُولُ: أُخِذْتُ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ وَقَزَارَةُ، فَصَعِدْتُ النَّبِيَّةَ، فَقُلْتُ: يَا صَبَاحَاهُ، يَا صَبَاحَاهُ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ أَسْعَى فِي آثَارِهِمْ حَتَّى اسْتَفْذْتُهَا مِنْهُمْ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْقَوْمَ عَطَاشٌ، أَعَجَلْنَاهُمْ أَنْ يُسَبِّقُوا لِسَفْيِهِمْ. قَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْعُوعِ، مَلَكْتُ فَأَسْبِغْ! إِنَّ الْقَوْمَ غَطَفَانُ يَقْرُونَ».

٦٢٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَّافِ الْمِصْرِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ الْمُؤَدَّنُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْعُوعِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْعُوعِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً، وَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً، وَسَلَّمُ مَرَّةً.

٦٢٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَزَّازُ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا الْقُفَيْيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْعُوعِ، قَالَ: أَرَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

٦٢٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَزَّازُ، ثَنَا الْقُفَيْيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْعُوعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَبَلَةٌ صَبِيحَةٌ خَيْرٌ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ»، فَإِذَا يَعْلِيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

٦٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَزَّازُ، ثَنَا الْقُفَيْيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مُنَادِيًا يَوْمَ عَاشُورَاءَ يُنَادِي: «مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ فَلْيُتِمِّمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ صَامَ فَلْيُتِمِّمْ صَوْمَهُ».

٦٢٨٤ - ورواه أحمد (٤٨/٤) والبخاري (٣٠٤١ و ٤١٩٤) ومسلم (١٨٠٦).

٦٢٨٥ - ورواه ابن ماجه (٤٣٧) قال في الزوائد وفي إسناده محمد بن الحارث ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ ويحيى بن راشد ضعيف.

٦٢٨٦ - ورواه أحمد (٤٨/٤).

٦٢٨٧ - ورواه البخاري (٢٩٧٥ و ٣٧٠٢ و ٤٢٠٩) ومسلم (٤٤٠٧).

٦٢٨٨ - ورواه أحمد (٤٧/٤ و ٥٠) والبخاري (١٩٢٤ و ٢٠٠٧ و ٧٢٦٥) ومسلم (١١٣٥) والنسائي (١٩٢/٤).

٦٢٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَزَّازُ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ.

٦٢٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَزَّازُ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأُنِّي بِجَنَازَةٍ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَى هَذِهِ؟ قَالَ: «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» قِيلَ: لَا، قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَبَيْنَا أَنَا قَائِمٌ أُنِّي بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» قَالُوا: نَعَمْ، ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ. قَالَ: «ثَلَاثُ كَيَّاتٍ»، ثُمَّ لَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أُنِّي بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ». قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَيْنُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

٦٢٩١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُنِّي بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَزَّازُ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِغَيْرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ، فَقَالَ: «ارْزُمُوا يَا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَقَدْ كَانَ آبَاؤُكُمْ رَامِيًا، ارْزُمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ»، فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟» قَالُوا: نُرْمِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ: «ارْزُمُوا، وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ».

٦٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَاضِلُونَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَزَّازُ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي

٦٢٨٩ - ورواه أحمد (٥١/٤ و ٥٤) والبخاري (٥٦١) ومسلم (٦٣٦) وأبو داود (٤١٣) وابن ماجه (٦٨٨) والترمذي (١٦٤).

٦٢٩٠ - وتقدم (٦٢٥٨).

٦٢٩٢ - ورواه أحمد (٥٠/٤) والبخاري (٢٨٩٩ و ٣٣٧٣ و ٣٥٠٧) والحاكم (٩٤/٢).

٦٢٩٤ - ورواه أحمد (٤٧/٤ و ٤٨) والبخاري (٤١٩٦ و ٦١٤٨) مطولا و (٢٤٧٧ و ٥٤٩٧ و ٦٣٣١ و ٦٨٩١) مختصرا ومسلم (١٨٠٢).

عُبَيْدٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَمَرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ: يَا عَامِرُ، أَلَا تَسْمِعُنَا مِنْ هُنَيَّاتِكَ، وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَتَزَلَ يَخْذُو بِالْقَوْمِ، يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْ لَا أَنْتَ مَا افْتَدَيْنَا وَلَا تَحْصَدُّنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَاغْفِرْ بِذَلِكَ مَا افْتَضَيْنَا وَكُتِبَ الْأَقْدَامُ إِنَّ لَاقِيَنَا
إِنَّ الْأُولَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صَبَحَ بَنَا أَتَيْنَا
وَبِالصُّبْحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟» قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَوْ أَمْتَعْتَنَا بِهِ! قَالَ: فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ، فَحَاصَرْنَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ رَأَى قُدُورًا كَثِيرَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّبْرَانِ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِفُون؟» قَالُوا: عَلَى لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ نُهْرِيقُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ»، فَلَمَّا انْصَرَفَ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفٌ عَامِرٍ فِيهِ قِصْرٌ، فَتَنَازَلَ سَاقُ يَهُودِيٍّ، فَضْرَبَهُ، وَتَرَجَّعَ ذَبَابٌ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ، فَمَاتَ مِنْهُ، فَحَزِنْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا رَأَى مَا بِي: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ: فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُذِّبُوا، مَنْ قَالَهُ؟ إِنَّ لَهُ الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ، إِنَّهُ جَاهِدٌ مُجَاهِدٌ».

٦٢٩٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَيُّ عَامِرٍ، لَوْ أَسْمَعْتَنَا مِنْ هُنَيَّاتِكَ! فَتَزَلَ يَخْذُو، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِةَ، ثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَدَّتِ الرِّيحُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَقَحًا لَا عَقِيمًا».

٦٢٩٦ - ورواه في الأوسط (٤٤٤ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٣٥/١٠) ورجاله رجال الصحيح غير المغيرة بن عبد الرحمن وهو ثقة.

٦٢٩٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَشْجَعِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَخْلِفُ أَحَدٌ عَلَى الْمَنِيرِ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ، إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٦٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا حَاتِمٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقِيكَ! تَبَدَّيْتُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِي فِي الْبُذُو.

٦٢٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْعُصْفَرِيُّ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ مَوْضِعَ الْمُصْحَفِ، يُسَبِّحُ فِيهِ، وَيَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى ذَلِكَ الْمَكَانَ.

٦٣٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: جَاءَ عَامِرٌ عَمِّي، فَقَالَ: اعْطِنِي سِلَاحَكَ، فَأَعْطَيْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: ابْغِنِي سِلَاحًا. قَالَ: «فَأَيْنَ سِلَاحُكَ؟» قُلْتُ: أَغْطَيْتُهُ عَامِرًا عَمِّي. قَالَ: «مَا أَجِدُ أَحَدًا يُشَبِّهُكَ إِلَّا الَّذِي قَالَ: هَبْ لِي أَخًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي!!» فَأَعْطَانِي قَوْسَهُ وَمِجَنَّهُ وَثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ مِنْ كِنَانَتِهِ.

٦٣٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: أَصَابَتْنا مَخْمَصَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَأَوْقَدَ النَّاسُ النَّيْرَانَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ؟» قَالُوا: الْحُمُرُ الْأَهْلِيَّةُ. قَالَ: «أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا، وَاكْسِرُوا الْقُدُورَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ نُهْرِقُ مَا فِيهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ».

٦٣٠٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا ابْنُ

٦٢٩٧ - قال في المجمع (١٨٠/٤) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (١٨٣) مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ وَالْكَبِيرُ وَرَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ.

٦٢٩٨ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٧/٤) وَ(٥٤) وَابْنُ الْبَخَارِيِّ (٧٠٨٧) وَمُسْلِمٌ (١٨٦٢) وَالنَّسَائِيُّ (١٥١/٧-١٥٢).

٦٢٩٩ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٨/٤) وَمُسْلِمٌ (٥٠٩).

٦٣٠٠ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٨/٤-٤٩-٥٤) وَمُسْلِمٌ (١٨٠٧).

٦٣٠١ - انظر (٦٢٩٤) وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٨/٤).

٦٣٠٢ - وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (٤٥٠٧) وَمُسْلِمٌ (١١٤٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٢٩٨) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٠/٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٩٥).

وَهَب، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: كُنَّا فِي رَمَضَانَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ، وَافْتَدَى بِطَعَامِ مُسْكِينٍ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

بُرَيْدَةُ بْنُ سُفْيَانَ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ

٦٣٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِينِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدَةُ بْنُ سُفْيَانَ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى الرَّايَةَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، فَبَعَثَهُ إِلَى بَعْضِ حُصُونِ خَيْبَرَ، فَقَتَلَ، ثُمَّ رَجَعَ، وَلَمْ يَكُنْ فَتَحَ، وَقَدْ جَهَدَ، فَقَالَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ عِدَا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، لَيْسَ بِفَرَارٍ»، فَدَعَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَهُوَ أَرْمَدُ، فَتَقَلَ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «خُذْ هَذِهِ الرَّايَةَ، حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ لَكَ». قَالَ سَلَمَةُ: فَخَرَجَ، وَاللَّهُ يَهْرُولُ هَرُولَهُ، وَأَنَا خَلْفُهُ أَتَّبِعُ أَثَرَهُ، حَتَّى رَكَزَ الرَّايَةَ فِي رَضَمِ حِجَارَةٍ، فَاطَّلَعَ عَلَيْهِ يَهُودِيٌّ مِنْ رَأْسِ الْحِصْنِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ الْيَهُودِيُّ: غَلَبْتُهُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى، فَمَا رَجَعَ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

عَطَاءُ مَوْلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ

٦٣٠٤ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُوسَى شِيرَانَ الرَّامَهُزْمِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا عَطَاءُ مَوْلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، فَبَعَثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَلِيٍّ فَجِئْتُ بِهِ، وَكَانَ أَرْمَدًا فَتَقَلَ فِي عَيْنَيْهِ.

يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ سَلَمَةَ

٦٣٠٤/٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَبُو حَذِيفَةَ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ

٦٣٠٣ - ورواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (٣/٣٨٥ - ٣٨٦).

٦٣٠٤/٢ - هذا الحديث مع العنوان قبله ليس في نسخة الفاتح.

يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، فَمَا رَأَيْتُهُ يُصَلِّي بَعْدَ الْفَجْرِ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ قَطُّ.

زَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ

٦٣٠٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا أَبُو هَمَّامٌ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ قِبَلِ الْعَقِيقِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا عَلَى الثَّنِيَّةِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا ثَنِيَّةُ الْحَوْضِ، الَّتِي بِالْعَقِيقِ أَوْ مَا بِيَدِهِ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، فَقَالَ: «إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ عَذْوِ اللَّهِ الْمَسِيحِ، إِنَّهُ يُقِيلُ حَتَّى يَنْزِلَ مِنْ كَذَا حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيْهِ عَوْغَاءُ النَّاسِ، مَا مِنْ نَقَبٍ مِنْ أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكٌ أَوْ مَلَكَانِ يَخْرُسَانِهِ، مَعَهُ صَوْرَتَانِ: صُورَةُ الْجَنَّةِ، وَصُورَةُ النَّارِ حَمْرَاءُ، مَعَهُ شَيَاطِينُ يَتَشَبَّهُونَ بِالْأَمْوَاتِ، يَقُولُونَ لِلْحَيِّ: تَعْرِفُنِي؟ أَنَا أَخُوكَ، أَنَا أَبُوكَ، أَنَا دُو قَرَابَةٍ مِنْكَ، أَلَسْتُ قَدْ مِتُّ؟ هَذَا رَبُّنَا فَأَنْبِئْهُ، فَيَقْضِي اللَّهُ مَا يَشَاءُ مِنْهُ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ لَهُ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَيَسْكِنُهُ وَيُبْكِنُهُ، فَيَقُولُ: هَذَا الْكَذَّابُ أَيُّهَا النَّاسُ، لَا يَغْرُنْكُمْ، فَإِنَّهُ كَذَّابٌ، وَيَقُولُ بَاطِلًا، وَلَيْسَ رَبُّكُمْ بِأَعْوَرٍ، فَيَقُولُ: هَلْ أَنْتَ مُتَّبِعِي؟ فَيَأْبَى، فَيَسْقُطُ شِقَّتَيْنِ، وَيُعْطَى ذَلِكَ، فَيَقُولُ: أُعْبِدُهُ لَكُمْ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ أَشَدَّ مَا كَانَ لَهُ تَكْذِيبًا، وَأَشَدَّهُ شُغْمًا، فَيَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنْ مَا رَأَيْتُمْ بَلَاءَ ابْنِ لَيْثٍ بِهِ، وَفِتْنَةً افْتَنَيْتُمْ بِهَا، إِنْ كَانَ صَادِقًا فَلْيُعْذِبْنِي مَرَّةً أُخْرَى، أَلَا هُوَ كَذَّابٌ، فَيَأْمُرُ بِهِ إِلَى هَذِهِ النَّارِ، وَهِيَ صُورَةُ الْجَنَّةِ، يَخْرُجُ قِبَلِ الشَّامِ».

٦٠٢ - سَلَمَةُ بْنُ قَيْسٍ الْأَشْجَعِيُّ

٦٣٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، وَالتَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتِزِ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْتِرْ».

٦٣٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ

٦٣٠٥ - قال الحافظ ابن كثير في نهاية البداية (١١٤/١) موسى بن عبيدة الرندي ضعيف وهذا السياق فيه غرابة والله أعلم. وقال في المجمع (٣٤٠/٧) وفيه موسى بن عبيدة الرندي وهو ضعيف جداً.
٦٣٠٦ - ورواه أحمد (٣١٣/٤ - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣٣٩ و ٣٤٠) والحميدي (٨٥٦) والترمذي (٢٧) والنسائي (٦٧/١).

هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَنْشَقْتَ فَاَنْتَنِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْزِرْ».

٦٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاسْتَنْشِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْزِرْ».

٦٣٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَالِيُّ، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاَنْتَنِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْزِرْ».

٦٣١٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَنْشَقْتَ فَاَنْتَنِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْزِرْ».

٦٣١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَنْشَقْتَ فَاَنْتَنِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْزِرْ».

٦٣١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاسْتَنْشِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْزِرْ».

٦٣١٣ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاَنْتَنِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْزِرْ».

٦٣١٤ - حَدَّثَنَا وَرْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ لَبِيدٍ الْبَيْرُوتِيُّ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاَنْتَنِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْزِرْ».

٦٣١٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، وَجَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاَنْتَنِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْزِرْ».

٦٣١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ البَصْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسِ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَرْبَعٌ»، مَا أَنَا الْيَوْمَ بِأَشَحَّ مِنِّي عَلَيْهِنَّ يَوْمَ سَمِعْتُهُنَّ، قَالَ: «لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا».

٦٣١٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا جَرِيرٌ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعٌ»، فَمَا أَنَا الْيَوْمَ بِأَشَحَّ مِنِّي يَوْمَ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا».

٦٣١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، رَفَعَهُ إِلَى سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ يَفْرَأُ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

٦٠٣ - سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُفَيْفِيُّ

٦٣١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، قَالَا: ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ دَاوُدَ بْنَ أَبِي هِنْدَ، يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: أَتَيْتُ أَنَا وَأَخِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَمَّنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَتْ تَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَصِلُ الرَّجَمَ، هَلْ يَنْفَعُهَا مِنْ عَمَلِهَا ذَلِكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: «لَا». فَقُلْنَا: إِنَّهَا وَأَدَّتْ أَخْتًا لَنَا لَمْ تَبْلُغِ الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَوءُودَةُ وَالْوَائِدَةُ فِي النَّارِ، إِلَّا أَنْ تُدْرِكَ الْوَائِدَةُ الْإِسْلَامَ فَتُسَلِّمَ».

٦٣١٦ - ورواه أحمد (٣٣٩/٤) و(٣٤١) قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٣٥٤/٤) وهذا إسناد صحيح، وقصر الهشمي في قوله في الحديث بعده.

٦٣١٧ - قال في المجمع (١٠٤/١) ورجاله ثقات. ورواه النسائي في التفسير من الكبرى عن قتيبة عن جرير به كما في تحفة الأطراف (٥١/٤).

٦٣١٨ - قال في المجمع (٣٥٩/٩) وإسناده جيد.

٦٣١٩ - قال في المجمع (١١٩/١) ورواه أحمد (٤٧٨/٣) ورجاله رجال الصحيح والطبراني في الكبير ونحوه. ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٧٢/٢) و(٧٣) والنسائي في التفسير من الكبرى كما في تحفة الأطراف (٥٥/٤).

٦٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَائِدَةُ وَالْمُوَدَّةُ فِي النَّارِ».

٦٣٢١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ فَصَّالَةَ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّا أَنشَأْنَهُمْ إِنَاءً ⑤ جَعَلْنَاهُمْ أَكْبَارًا ⑥ عُرُوا أَزْوَاجًا ⑦» [الواقعة: ٣٥-٣٧]، قَالَ: «مِنَ الثَّيِّبِ وَغَيْرِ الثَّيِّبِ».

٦٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُوقِيُّ، ثَنَا عُيَيْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أَمْرَاءُ مِنْ بَعْدِكَ، يَأْخُذُونَا بِالْحَقِّ الَّذِي عَلَيْنَا، وَيَتَمَنَعُونَا الْحَقَّ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا، نُقَاتِلُهُمْ وَنَعَصِيهِمْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ».

٦٣٢٢/٢ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا آدَمُ، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: «وَإِنَّا أَنشَأْنَهُمْ إِنَاءً ⑤» [الواقعة: ٣٥]، يَعْنِي: الثَّيِّبَ، وَأَبْكَارًا: اللَّاتِي كُنَّ فِي الدُّنْيَا.

٦٠٤ - سَلَمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشِ الْأَنْصَارِيِّ عَقْبِي بَدْرِي

٦٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ: فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ الْعَقَبَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ الْأَوْسِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، سَلَمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشِ، وَقَدْ شَهِدَ بَدْرًا.

٦٣٢٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

٦٣٢١ - ورواه أبو داود الطيالسي (١٩٧٩) قال في المجمع (١١٩/٧) وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف.

١/٦٣٢٢ - هذا الحديث ليس في نسخة الفاتح.

٢/٦٣٢٢ - قال في المجمع (٦٠٢٠/٥) وفيه عبيد بن عبيدة ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات. ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٧٣/٢/٢) من طريق آخر صحيح. وسباني (ج ٢٢ رقم ٦٣٤) من حديث يزيد بن سلمة الجعفي.

الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ الْعُقْبَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ سَلَمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ.

٦٣٢٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامِ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنَ الْأَوْسِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ سَلَمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ بْنِ زُعْبَةَ بْنِ زُعْرَاءَ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ بْنِ جُثَمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ.

٦٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ جَبْرِ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي جَبْرِ الْأَنْصَارِيِّ، مِنْ بَنِي الْأَشْهَلِ، عَنْ أَبِيهِ جَبْرِ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُمَا دَخَلَا وَلِيْمَةً وَسَلَمَةُ عَلَى وُضُوئِهِمْ، فَأَكَلُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، فَتَوَضَّأَ سَلَمَةُ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِ: أَلَمْ تَكُنْ عَلَى وُضُوئِهِ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَخَرَجْنَا مِنْ دَعْوَةٍ دَعَوْنَا لَهَا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى وُضُوئِهِمْ، فَأَكَلْ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَكُنْ عَلَى وُضُوئِهِمْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بَلَى، وَلَكِنَّ الْأَمْرَ يَخْذُكُ، وَهَذَا بِمَا قَدْ حَدَّثَ».

٦٣٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ (ح).

وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُوسَى شِيرَانَ الرَّامُزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْضَبِّي، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَا صَالِحُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ أَتِيَاتِنَا رَجُلٌ يَهُودِيٌّ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٦٠٥ - سَلَمَةُ بْنُ صَخْرٍ (*) الْبَيَاضِيُّ الْأَنْصَارِيُّ

٦٣٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ

٦٣٢٦ - قال في المجمع (٢٤٩/١) وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث وثقه عبد الملك بن شعيب بن الليث وضعفه أحمد وجماعة واتهم بالكذب.

٦٣٢٧ - ورواه أحمد (٤٦٧/٣) قال في المجمع (٢٣٠/٨) ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع. ورواه ابن إسحاق (٢٣٢-٢٣١/١) والبخاري في التاريخ الكبير (٦٩-٦٨/٢/٢) وأبو نعيم في الدلائل (١٩١) والحاكم (٤١٧/٣-٤١٨) وصححه على شرط مسلم، وافقه الذهبي والبيهقي في الدلائل (٤٢٩/١).

(*) ويقال له سلمان بن صخر قال الحافظ وسلمة أصح.

٦٣٢٨ - رواه عبد الرزاق (١١٥٢٨).

يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَلْمَانَ بن صَخْرِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ جَعَلَ امْرَأَتَهُ عَلَيْهِ كَظْهَرِ أُمِّهِ حَتَّى يَمْضِيَ رَمَضَانُ، فَسَمِنَتْ، وَتَرَبَّعَتْ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا فِي النُّصْفِ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، كَأَنَّهُ يُعْظَمُ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «أَفَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا قُرُوءَ بن عَمْرٍو، أَعْطِيهِ ذَلِكَ الْفَرَقَ» وَهُوَ مِثْلُ يَأْخُذُ خُمُسَةَ عَشَرَ صَاعًا «فَلْيُطْعِمِهِ سِتِينَ مِسْكِينًا»، قَالَ: أَعْلَى أَفْقَرُ مِنِّي؟ فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَخَوَجٍ إِلَيْهِ مِنَّا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبْ بِهِ إِلَى أَهْلِكَ».

٦٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن الْحَسَنِ بن كَيْسَانَ الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا حَبَّانُ بن هِلَالٍ، ثَنَا أَبَانُ بن بَرِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ أَنَّ سَلَمَةَ بن صَخْرٍ جَعَلَ امْرَأَتَهُ كَظْهَرِ أُمِّهِ حَتَّى يَمْضِيَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا مَضَى النُّصْفُ وَقَعَ عَلَيْهَا لَيْلًا، وَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «أَعْتِقْ رَقَبَةً»، قَالَ: لَا أَجِدُ، قَالَ: «تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأُطْعِمِ سِتِينَ مِسْكِينًا»، قَالَ: لَا أَجِدُ، فَقَالَ لِقُرُوءَ بن عَمْرٍو وَكَانَ يَخْرُصُ النُّخْلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطِ ذَلِكَ الرُّبْلَ» فِيهِ خُمُسَةُ عَشَرَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، قَالَ: «أَذْهَبْ، فَأُطْعِمِ سِتِينَ مِسْكِينًا».

٦٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بن هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بن رَاهَوِيٍّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بن مُسْلِمٍ، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَلْمَانَ بن صَخْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ مِثْلًا فِيهِ خُمُسَةُ عَشَرَ صَاعًا، فَقَالَ: «أُطْعِمُهُ سِتِينَ مِسْكِينًا، لِكُلِّ مِسْكِينٍ مَدَّةٌ».

٦٣٣١ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بن يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بن الْمُثَنَّى أَبُو عَامِرٍ، ثَنَا عَلِيُّ بن الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَمُحَمَّدِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن ثَوْبَانَ، أَنَّ سَلْمَانَ بن صَخْرٍ الْبَيَاضِيَّ جَعَلَ امْرَأَتَهُ عَلَيْهِ كَظْهَرِ أُمِّهِ إِنْ غَشِيَهَا حَتَّى يَمْضِيَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا مَضَى النُّصْفُ مِنْ رَمَضَانَ سَمِنَتْ وَتَرَبَّعَتْ، فَأَعْجَبَتْهُ، فَغَشَاهَا لَيْلًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَعْتِقْ رَقَبَةً»، قَالَ: لَا أَجِدُ. قَالَ: «صُمْ شَهْرَيْنِ

مُتَّابِعِينَ»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «أَطْعِمِ سِتِّينَ مِسْكِينًا»، قَالَ: لَا أَجِدُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِفَرْقٍ فِيهِ خَمْسَةُ عَشَرَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ سِتَّةَ عَشَرَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: «خُذْهَا فَتَصَدَّقْ بِهِ عَلَى سِتِّينَ مِسْكِينًا».

٦٣٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ صَخْرِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ تَطَاهَرَ مِنْ أَمْرَاتِهِ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ يُكْفَرَ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفَّارَةٍ وَاحِدَةٍ.

٦٣٣٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرِ الْبَيَاضِيِّ، قَالَ: كُنْتُ امْرَأً أَسْتَكْثِرُ مِنَ النِّسَاءِ، لَا أَرَى أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُصِيبُ مِنْ ذَلِكَ أَكْثَرَ مِنَّمَا أُصِيبُ، فَلَمَّا دَخَلَ رَمَضَانُ طَاهَرْتُ مِنْ أَمْرَاتِي حَتَّى يَنْسَلِخَ رَمَضَانُ، فَبَيْنَمَا هِيَ تُحَدِّثُ لَيْلَةً، فَكُشِفَتْ لِي مِنْهَا شَيْءٌ، فَوُثِّبَتْ عَلَيْهَا، فَوَاقَعْتُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ عَدَوْتُ عَلَى قَوْمِي، فَأَخْبَرْتُهُمْ خَبْرِي، فَقُلْتُ لَهُمْ: سَلُوا لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: مَا كُنَّا لِنَفْعَلَ، إِذَنْ يَنْزِلُ فِيْنَا مِنَ اللَّهِ كِتَابٌ، أَوْ يَكُونُ فِيْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرٌ، فَبَيْنَمَا عَلَيْنَا عَارٌ، وَلَكِنْ سَوِّفَ نُسَلِّمُكَ بِجَرِيرَتِكَ، فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَادْكُرْ شَأْنَكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُهُ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنْتَ بِذَاكَ؟» قُلْتُ: وَأَنَا بِذَاكَ، وَهَآ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَابِرٌ لِحُكْمِ اللَّهِ عَلَيَّ، قَالَ: «فَاعْتِنِ رَقَبَةً»، قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَصْبَحْتُ أُمْلِكُ إِلَّا رَقَبَتِي، قَالَ: «فَضْمُ شَهْرَيْنِ مُتَّابِعِينَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا دَخَلَ عَلَيَّ الْبَلَاءُ إِلَّا مِنْ قَبْلِ الصَّوْمِ، قَالَ: «فَتَصَدَّقْ، وَأَطْعِمِ سِتِّينَ مِسْكِينًا»، قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ بَشَّرْنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ مَا لَنَا مِنْ عَشَاءٍ. قَالَ: «فَأَذْهَبْ إِلَى صَاحِبِ صَدَقَةِ بَنِي زُرَيْقٍ، فَقُلْ لَهُ، فَلْيُدْفَعْ إِلَيْكَ، فَأَطْعِمِ سِتِّينَ مِسْكِينًا، وَانْتَفِعْ بِبَقِيَّتِهَا».

٦٣٣٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِّ، عَنْ

٦٣٣٢ - رواه عبد الرزاق (١١٥٢٧).

٦٣٣٣ - ورواه أحمد (٤٣٦/٥) من طريق محمد بن إسحاق به وأبو داود (٢١٩٨) والترمذي (٣٣٥٣) وابن ماجه (٢٠٦٢) والحاكم (٢٠٣/٢) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي والدارمي (٢٢٧٨) وابن الجارود في المتقى (٧٤٤) والبيهقي (٣٩٠/٧ - ٣٩١ و ٣٩١).

٦٣٣٤ - ورواه عن بكير ابن الجارود في المتقى (٤٧٥).

سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ، قَالَ: ظَاهَرْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعْتُ قَبْلَ أَنْ أَكْفُرَ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَفْتَانِي بِكُفَّارَةٍ.

٦٠٦ - سَلَمَةُ الْمُحَبِّقُ الْهُذَلِيُّ، وَاسْمُ الْمُحَبِّقِ صَخْرٌ مِنْ بَنِي لُخَيَانَ

٦٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَوْزَيْنَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي رَجُلٍ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ: «إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَهِيَ حُرَّةٌ، وَعَلَيْهِ مِثْلُهَا، وَإِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ فَهِيَ لَهُ، وَلَهَا عَلَيْهِ مِثْلُهَا».

٦٣٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجُلٍ وَطَأَ جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ: «إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَهِيَ حُرَّةٌ، وَعَلَيْهِ لِسِيدَتِهَا مِثْلُهَا، وَإِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ فَهِيَ لَهُ أَمَةٌ، وَعَلَيْهِ لِسِيدَتِهَا مِثْلُهَا».

٦٣٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ رُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ فَهِيَ أَمَةٌ، وَلَهَا مِثْلُهَا، يَغْنِي لِسِيدَتِهَا، وَإِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَهِيَ حُرَّةٌ، وَلِسِيدَتِهَا مِثْلُهَا».

قَالَ عَلِيُّ: فَقُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ قَتَادَةَ يَقُولُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، فَقَالَ سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرُو: بَيْنَهُمَا إِنْسَانٌ، أَوْ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ الْهُذَلِيُّ، يَغْنِي أَبَا بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ: بَيْنَهُمَا قَبِيصَةُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ سُفْيَانُ: وَإِنَّمَا أُعْرِفَ هَذَا الْهُذَلِيُّ، إِنَّهُ مِنْ قَوْمِ سَلَمَةَ.

٦٣٣٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ

٦٣٣٥ - تابع جون بن قتادة قبيصة بن حريث. ورواه البيهقي (٢٤٠/٨).

٦٣٣٦ - رواه عبدالرزاق (١٣٤١٧) وأحمد (٦/٥) من طريقه وكذلك أبو داود (٤٤٣٦) والنسائي (١٢٤/٦ - ٢١٥) ورواه عبدالرزاق (١٣٤١٨) من طريق آخر والبيهقي (٢٤٠/٨).

٦٣٣٧ - ورواه أحمد (٤٧٦/٣) و٦/٥ والنسائي (١٢٥/٦) والبخاري في التاريخ الكبير (٧٢/٢) لم يذكروا فيه قبيصة وكذلك ورواه ابن ماجه (٢٥٥٢) والبيهقي (٢٤٠/٨).

رَبِيعَةَ بْنِ الْمُحَبِّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ امْرَأَةً تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ جَارِيَةٍ لَهَا، خَرَجَ بِهَا زَوْجُهَا إِلَى سَفَرٍ، فَأَصَابَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَهِيَ حُرَّةٌ، وَعَلَيْهِ مِثْلُهَا، وَإِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ فَهِيَ جَارِيَتُهُ، وَعَلَيْهِ مِثْلُهَا».

٦٣٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ بْنِ مَسْكِينٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ عَنِ الرَّجُلِ يَقَعُ بِجَارِيَةِ امْرَأَتِهِ؟ فَقَالَ حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ حُرَيْثِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّبِ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لَا يَزَالُ يُسَافِرُ وَيَغْزُو، وَإِنَّ امْرَأَتَهُ بَعَثَتْ مَعَهُ جَارِيَةً لَهَا، قَالَتْ: تَغْسِلُ رَأْسَكَ، وَتَخْدِمُكَ، وَتَحْفَظُ رَحْلَكَ، وَلَمْ تَجْعَلْهَا لَهُ، وَإِنَّهُ طَالَ سَفَرُهُ فِي وَجْهِهِ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِالْجَارِيَةِ، فَلَمَّا قَفَلَ أَخْبَرَتْ الْجَارِيَةُ مَوْلَاتَهَا بِذَلِكَ، فَغَارَتْ غَيْرَةً شَدِيدَةً، وَغَضِبَتْ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُ بِالَّذِي صَنَعَ، فَقَالَ لَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَهِيَ عَيْقَقَةٌ، وَعَلَيْهِ مِثْلُهَا، وَإِنْ كَانَ أَنَاهَا عَنْ طِيبَةِ نَفْسٍ فَهِيَ لَهُ، وَعَلَيْهِ مِثْلُ ثَمَنِهَا»، وَلَمْ يَقُمْ فِيهِ حَدٌّ.

٦٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّمَارِيُّ، وَأَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَرَارِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، قَالَا: ثنا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَأَتَى عَلَى قُرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ، فَاسْتَقَى، فَقِيلَ: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، قَالَ: «ذَكَاءُ الْأَيْدِمِ دِبَاعُهُ».

٦٣٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَجِرِّ الْعُرُوفِيُّ، ثنا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى امْرَأَةً فَاسْتَقَى، فَأَتَتْ بِقُرْبَةٍ، فَشَرِبَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دِبَاعُ الْأَيْدِمِ ظُهُورُهُ».

٦٣٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّبِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ دَعَا بِمَاءٍ مِنْ عِنْدِ امْرَأَةٍ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ فِي قُرْبَةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ دَبَغْتَهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ: «إِنَّ ذَكَاتَهَا دِبَاعُهَا».

٦٣٣٩ - ورواه البيهقي (٢٤٠/٨).

٦٣٤٠ - ورواه أحمد (٤٧٦/٣) و٦/٥ و٧) وأبو داود (٤١٠٧) والنسائي (١٧٣/٧-١٧٤).

٦٣٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ الصَّرِيرُ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ جُونَ بْنَ قَتَادَةَ.

٦٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَخْرَمُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيُّ الْهَجَنِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جُونَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ سَافَرَ، فَأَرْسَلَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ بِجَارِيَةٍ لَهَا، فَغَشَاهَا، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ فَوَيْ لَهُ، وَعَلَيْهِ مِثْلُهَا، وَإِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَوَيْ حُرَّةً، وَعَلَيْهِ مِثْلُهَا».

٦٣٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْوَةَ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ سِنَانَ بْنِ سَلَمَةَ الْهَذَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ قَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ بَعَثَ بِبَدَنَتَيْنِ مَعَ رَجُلٍ، فَقَالَ: «أَشْعِرْهُمَا مِنْ مَنْحَرِهِمَا، ثُمَّ اغْوِزِ النَّعْلَ فِي دِمَائِهِمَا، ثُمَّ اضْرِبْ بِهَا صَفْعَتَهُمَا، حَتَّى يُغْلَمَ أَنَّهُمَا بَدَنَتَانِ».

٦٣٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحَرْبِ الْعَدَوِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْحَنَفِيِّ، عَنْ سِنَانَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ مَرَّ يَوْمَ خَيْبَرَ بِقُدُورٍ فِيهَا لُحُومٌ مِنْ حُمْرِ النَّاسِ، فَأَمَرَ بِهَا فَأَكْفِفَتْ.

٦٠٧ - سَلَمَةُ بْنُ نُعَيْمٍ الْأَشْجَعِيُّ

٦٣٤٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا

٦٣٤٤ - في رواية فاطمة بعد كلمة العنبري ثنا خالد ابن الحارث ثنا أشعث عن الحسن عن سلمة بن المحيق إلخ.

٦٣٤٥ - قال في المجمع (٢٢٨/٣) رواه أحمد (٧-٦/٥) والطبراني في الكبير وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف.

٦٣٤٦ - ورواه أحمد (٤٧٦/٣) قال في المجمع (٤٩/٥) ورجال أحمد رجال الصحيح خلا نخاز بن جدي وهو ثقة. قلت هو في سند المصنف أيضاً. ورواه البخاري في التاريخ الكبير (١٣٢/٢/٤) وانظر الإكمال (٣٣٤/٧) لابن ماكولا.

٦٣٤٧ - قال في المجمع (١٨/١) رواه أحمد (٢٦٠/٤) ورجالاه ثقات والطبراني في الكبير وفيه عبدالله بن الحسين المصيصي وهو متروك لا يحتج به. قلت: ورواه في الأوسط (٤ مجمع البحرين) وليس عبدالله في سند من أسانيد.

كَثَانَةُ بْنُ جَبَلَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْفَرِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُعَيْمٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

٦٣٤٨ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُوسَى شِيرَانَ الرَّامَهُزْمِيُّ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ شاذَانَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْفَرِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُعَيْمٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ».

٦٠٨ - سَلَمَةُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ سَلَمَةَ الْجَرَمِي

٦٣٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا أَيُّوبُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ أَبُو يَزِيدَ الْجَرَمِيُّ، قَالَ: كُنَّا بِحَضْرَةِ مَاءٍ مَمَرٍ النَّاسِ، فَكُنَّا نَسْأَلُهُمْ: مَا هَذَا الْأَمْرُ؟ فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، وَأَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ كَذَا وَكَذَا، فَجَعَلْتُ لَا أَسْمَعُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ إِلَّا حَفِظْتُهُ، كَأَنَّمَا يُغَرَى فِي صَدْرِي بِغَرَاءٍ، حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ قُرْآنًا كَثِيرًا، قَالَ: فَكَانَتْ الْعَرَبُ تُلَوِّمُ بِإِسْلَامِهَا الْفَتْحَ، وَيَقُولُونَ: انظُرُوا، فَإِنَّ ظَهْرَهُ عَلَيْهِمْ فَهُوَ صَادِقٌ، وَهُوَ نَبِيٌّ، فَلَمَّا جَاءَنَا وَقَعَةُ الْفَتْحِ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِ قَوْمِهِمْ، فَانْطَلَقَ أَبِي بِإِسْلَامِ أَهْلِ حِوَانِ ذَلِكَ، فَأَقَامَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُقِيمَ، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا دَنَا مِنَّا تَلَقَّيْنَاهُ، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ يَأْمُرُكُمْ بِكَذَا وَكَذَا، وَيَنْهَاهُمْ عَنْ كَذَا وَكَذَا، وَأَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي جِيبِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذَنِ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرَكُمْ قُرْآنًا، قَالَ: فَنَظَرُوا إِلَى أَهْلِ حِوَانِ، فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا أَكْثَرَ مِنِّي قُرْآنًا لِلَّذِي كُنْتُ أَخْفِظُ مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، فَكُنْتُ أَصْلِي بِهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتِّ سِنِينَ، قَالَ: فَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي، قَالَ: فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْ الْحَيِّ: أَلَا تُعْطَوْنَ عَنَّا اسْتِ قَارِئِكُمْ! قَالَ: فَكَسَوْنِي قَمِيصًا مِنْ مَغْقِدِ الْبَحْرَيْنِ، فَمَا فَرَحْتُ بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنْ فَرَجِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ.

٦٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ سَلَمَةَ قَالَ: كُنَّا بِحَاضِرِ يَمْرُؤَ بَنَّا مَنْ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ،

٦٣٤٩ - ورواه البخاري (٤٣٠٢) وأبو داود (٥٨١) و٥٨٢ و٥٨٣ والنسائي (٩/٢-١٠) وأحمد (٤٧٥/٣) و٣٠/٥ و٧١ وابن الجارود في المنتقى (٣٠٩) وابن خزيمة (١٥١٢). وسلمة قيل: هو بفتح اللام أيضاً. ورواه البيهقي (٩١/٣).

فَكَانُوا يَقُولُونَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَا، فَحَفِظْتُ مِنْ ذَلِكَ قُرْآنًا كَثِيرًا، فَأَنْطَلَقَ أَبِي وَافِدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَعَلَّمَهُمُ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: «لِيُؤْمِّكُمْ أَقْرَأُكُمْ»، قَالَ: فَكُنْتُ أَقْرَأُهُمْ لِمَا كُنْتُ أَخْفِظُ، فَكُنْتُ أَوْمُّهُمْ، وَعَلَيَّ بُرْدَةٌ، إِذَا سَجَدْتُ تَكَشَّفَتْ عَنِّي، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَارُوا عَنَّا عَوْرَةَ قَارِئِكُمْ، فَاشْتَرَوْا لِي قَمِيصًا عُمَانِيًّا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ بَعْدَ الْإِسْلَامِ مَا فَرِحْتُ بِهِ، فَكُنْتُ أَوْمُّهُمْ، وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ، أَوْ ثَمَانِ سِنِينَ.

٦٣٥١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنَّا عَلَى حَاضِرِ مَاءٍ، مَمَرِ النَّاسِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٣٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا بِحَاضِرِ مَاءٍ عَظِيمٍ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَيَأْتِينَا الرُّكْبَانُ، فَتَسْأَلُهُمْ: مَا يَقُولُ هَذَا الرَّجُلُ؟ يَغْنُونُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَقُولُونَ: يَقُولُ كَذَا، وَيَأْمُرُهُمْ بِكَذَا، وَيَنْهَاهُمْ عَنْ كَذَا، وَأَنَا غُلَامٌ ابْنُ سِتِّ سِنِينَ، لَا أَسْمَعُ شَيْئًا إِلَّا كَأَنَّمَا كُتِبَ فِي قَلْبِي، وَكَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ: انْظُرُوا مَا يَصْنَعُ قَوْمُ الرَّجُلِ، فَلَمَّا فُحِثَ مَكَّةُ بَعَثَ النَّاسُ وَفُودَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبِي وَافِدًا قَوْمِهِ، فَأَتَاهُمْ، فَقَالَ: أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ، يَأْمُرُكُمْ بِكَذَا، وَيَنْهَاهُمْ عَنْ كَذَا، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلِيُؤْمِّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا، فَنَظَرُوا فَلَمْ يَجِدُوا أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، فَقَدَّمُونِي فَصَلَّيْتُ بِهِمْ، عَلَيَّ بُرْدَةٌ لِي، أَوْ شِمْلَةٌ لِي، فَقَالَتْ عَجُوزٌ: أَلَا تُعْطُونَ عَنَّا اسْتِ قَارِئِكُمْ؟ فَاشْتَرَيْتُ ثَوْبًا مِنْ مَقْعَدَةٍ (*) الْبَحْرَيْنِ، فَقَطَعْتُهُ لِي امْرَأَةً مِنَ الْحَيِّ قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ قَطُّ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرَحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ.

٦٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْحَيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعُوهُ يَقُولُ: «لِيُؤْمِّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا»، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَنَا غُلَامٌ، فَكُنْتُ أَوْمُّهُمْ فِي بُرْدَةٍ مَوْصُولَةٍ، فَكَانَ فِيهَا فَتَقٌ، فَكُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ خَرَجَتْ اسْتِي، فَقَالُوا لِأَبِي: أَلَا تُعْطِي عَنَّا اسْتَهُ؟ وَكُنْتُ أَرْغَبُهُمْ فِي تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ، قَالَ زُهَيْرٌ: فَلَمْ يَزَلْ إِمَامَ قَوْمِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَعَلَى جَنَازِهِمْ.

٦٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي مُسْعَرُ الْجَزَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَاهُ، وَأَنَاسًا مِنْ قَوْمِهِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَسْلَمَ النَّاسُ، وَتَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، وَقَضَوْا حَوَائِجَهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ: مَنْ يُصَلِّي بِنَا؟ أَوْ مَنْ يُصَلِّي لَنَا؟ قَالَ: «يُصَلِّي بِكُمْ، أَوْ يُصَلِّي لَكُمْ أَكْثَرُكُمْ أَخَذًا، أَوْ قَالَ: أَكْثَرُكُمْ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ»، فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَسَأَلُوهُمْ، فَلَمْ يَجِدُوا أَحَدًا جَمَعَ أَكْثَرَ مِمَّا جَمَعْتُ، وَأَنَا غُلَامٌ عَلَى شِمْلَةٍ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، فَصَلَّيْتُ بِهِمْ، أَوْ قَالَ: فَصَلَّيْتُ لَهُمْ، فَلَمْ أَزَلْ إِمَامَ جَزَمٍ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَكَانَ بَوْمُهُمْ فِي مَسْجِدِهِمْ، وَيُصَلِّي عَلَى جَنَائِزِهِمْ.

٦٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنَ سَلَمَةَ، قَالَ كُنْتُ غُلَامًا، وَكُنْتُ أَتَلَقَّى الرُّكْبَانَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْتَقْرِئُهُمْ، فَأَخْبِرُونِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لِيُؤْمَكُم أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا»، فَكُنْتُ أَوْهُمْ.

٦٠٩ - سَلَمَةُ بْنُ نُفَيْلٍ السَّكُونِيُّ، ثُمَّ التَّرَاغُمِيُّ

٦٣٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْحَوْطِيُّ، ثَنَا أَبُو الِيمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا أَزْطَاءُ بْنُ الْمُنْذِرِ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلٍ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ سَأَلَهُ سَائِلٌ: هَلْ أُتِيتَ بِطَعَامٍ مِنَ السَّمَاءِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، أُتِيتُ بِطَعَامٍ بِمُسْحَخَةٍ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا كَانَ فِيهَا مِنْ فَضْلٍ عَنْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَمَا فَعَلَ بِهِ؟ قَالَ: «رَفَعَ إِلَى السَّمَاءِ، وَهُوَ يُوحَى إِلَيَّ أَنِّي غَيْرُ لَابِثٍ فِيكُمْ إِلَّا قَلِيلًا، ثُمَّ لَسْتُمْ لَا بَيْتَ بَعْدِي إِلَّا قَلِيلًا، تَقُولُونَ: مَتَى مَتَى؟ ثُمَّ تَأْتُونَ أَفْنَادًا وَبَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ مَوْتَانِ شَدِيدٌ، وَبَعْدَهُ سَنَوَاتُ الزَّلَازِلِ».

٦٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَرْبِقِ الْجُمَيْصِيِّ، ثَنَا

٦٣٥٤ - ورواه أحمد (٧١/٥).

٦٣٥٦ - ورواه أحمد (١٠٤/٤) وابن حبان (١٨٦١) والدارمي (٢٩/١) والمصنف في مسند الشاميين (٦٨٧) والحاكم (٤٤٧/٤) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. قال في المعجم (٣٠٦/٧) رواه أحمد والطبراني واليزار (١٦٨٩) وأبو يعلى (٢/٣١٧) ورجاله ثقات.

٦٣٥٧ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٥٧) بهذا الإسناد واللفظ، ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠٤/١) ورواه (١٠٣/١) من طريق آخر عن هانئ به. ورواه النسائي (٢١٤/٦ - ٢١٥).

الْعَبَّاسُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا هَانِئُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُبَيْلَةَ، عَنْ عَمِّهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَيْلَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يُوحَى إِلَيَّ أَنِّي مَقْبُوضٌ غَيْرُ مُلَبَّثٍ، وَأَنْتُمْ مُتَّبِعِي أَفْنَادًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَلَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي نَاسٌ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ، وَيُزِيغُ اللَّهُ بِهِمْ قُلُوبَ أَقْوَامٍ، وَيَرْزُقُهُمُ اللَّهُ مِنْهُمْ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَحَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ، وَالْحَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَعَقْرُ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ بِالشَّامِ».

٦٣٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْجَمْعِيُّ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَفْطُسُ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرَشِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ نُفَيْلٍ السَّكُونِيُّ، قَالَ: دَنَوْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى كَادَتْ رُكْبَتَايَ تَمَسَّانِ فَحِذَّهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُرَكِّتُ الْحَيْلُ، وَأَلْقِي السَّلَاحُ، وَزَعَمَ أَقْوَامٌ أَنْ لَا قِتَالَ! فَقَالَ: «كَذَبُوا، الْآنَ جَاءَ الْقِتَالُ، لَا تَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ عَلَى الْحَقِّ، ظَاهِرَةٌ عَلَى النَّاسِ، يُزِيغُ اللَّهُ قُلُوبَ قَوْمٍ فَأَتَلَوْهُمْ لِيَنَالُوا مِنْهُمْ». وَقَالَ وَهُوَ مُوَلِّ ظَهْرَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنِّي أَجِدُ نَفْسَ الرَّحْمَنِ مِنْ هَهْنَا، وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيَّ مَخْهُوفٌ غَيْرُ مُلَبَّثٍ، وَتَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا، وَالْحَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا».

٦٣٥٩ - حَدَّثَنَا وَزُّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ لَبِيدِ الْبَيْرُوتِيِّ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَقْرُ دَارِ الْإِسْلَامِ بِالشَّامِ».

٦٣٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ الدَّمَشَقِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ،

٦٣٥٨ - ورواه أحمد (١٠٤/٤) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠٥/١ - ١٠٦) وعند أحمد «يرفع الله قلوب أقوام» قال ابن عساكر: الصواب «لا يزيغ الله قلوب أقوام».

٦٣٥٩ - ورواه ابن عساكر (١٠٤/١) من طريق هشام بن عمار عن الوليد به فذكره ورواه المصنف في مسند الشاميين (١٤١٩) وابن عساكر (١٠٤/١ - ١٠٥) مطولا.

٦٣٦٠ - ورواه النسائي في السير من الكبرى كما في تحفة الأطراف (٥٤/٤) والمصنف في مسند الشاميين (٢٥٢٤).

حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ، بِرُدِّ الْحَدِيثِ إِلَى جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلٍ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْحَيْلَ قَدْ سَيَّبَتْ، وَوُضِعَ السَّلَاحُ، وَزَعَمَ أَقْوَامٌ أَنَّ لَا قِتَالَ، وَأَنَّ قَدْ وَضَعَتِ الْحَرْبُ أَوَارَازَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبُوا، فَلَا نَ جَاءَ الْقِتَالُ، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّيِّ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، يُزِيغُ اللَّهُ قُلُوبَ قَوْمٍ لِيُزَيِّقَهُمْ مِنْهُمْ، وَيُقَاتِلُونَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَلَا يَزَالُ الْحَيْلُ مَفْقُودًا فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَلَا تَضَعُ الْحَرْبُ أَوَارَازَهَا، حَتَّى يَخْرُجَ بِأَجُوجَ وَمَأْجُوجَ».

٦٣٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ يَحْيَى الرَّقِّيُّ، ثَنَا أَبُو قُرَّةَ يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَاسِينُ الزِّيَّاتُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ الْجَنْصِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلٍ، قَالَ: جَاءَ شَابٌّ، فَقَامَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَدْعُ سَيِّئَةً إِلَّا عَمِلَهَا، وَلَا خَطِيئَةً إِلَّا رَكَبَهَا، وَلَا أَشْرَفَ لَهُ سَهْمٌ فَمَا قُوَّةٌ إِلَّا اقْتَطَعَهُ بِيَمِينِهِ، وَمَنْ لَوْ قُتِلَتْ خَطَايَاهُ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَعَمَّرَتْهُمْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَسْلَمْتَ؟» أَوْ: «أَنْتَ مُسْلِمٌ؟» قَالَ: أَمَّا أَنَا، فَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: «اذْهَبْ، فَقَدْ بَدَّلَ اللَّهُ سَيِّئَاتِكَ حَسَنَاتٍ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَدْرَاتِي وَفَجْرَاتِي؟ قَالَ: «وَعَدْرَاتُكَ وَفَجْرَاتُكَ» ثَلَاثًا، قَوْلِي الثَّابِّ، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُكَبِّرُ، حَتَّى تَوَارَى عَنِّي، أَوْ خَفِيَ عَنِّي.

٦١٠ - سَلَمَةُ بْنُ نَفِيعٍ [لم يخرج]

٦١١ - سَلَمَةُ بْنُ جَارِيَةٍ (*) [لم يخرج]

٦١٢ - سَلَمَةُ بْنُ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمُخْزُومِيِّ

٦٣٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: قَرَّ عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَسَلَمَةُ بْنُ هِشَامٍ،

٦٣٦١ - قال في المعجم (٣١/١) وفي إسناده ياسين الزيات يروي الموضوعات.

(*) كذا في المخطوطة سلمة بن جارية ولم يذكر الحافظ في الإصابة أحدا بهذا الاسم، وإنما ذكر سلمة بن حارثة.

٦٣٦٢ - رواه عبدالرزاق (٤٠٣١) قال في المعجم (١٣٨/٢) وهو مرسل صحيح رجاله رجال الصحيح.

وَالْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُخِيرَةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعِيَّاشٌ وَسَلَمَةُ مُتَكَفِّلَانِ مُرْتَدِفَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَالْوَلِيدُ يَسُوقُ بِهِمَا، فَكَلِمَتُ إِضْبَعِ الْوَلِيدِ، فَقَالَ:

قُلْ أَنْتَ إِلَّا إِضْبَعُ دُمَيْتٍ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتَ

فَعَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ بِمُخْرَجِهِمْ إِلَيْهِ وَشَأْنِهِمْ قَبْلَ أَنْ يَغْلَمَ النَّاسُ، فَصَلَّى الصُّبْحَ، فَكَرَعَ أَوَّلَ رَكْعَةٍ مِنْهُمَا، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ دَعَا لَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سَرِينًا كَسِينِي يَوْسُفَ».

٦١٣ - سَلَمَةُ بْنُ أُمَيَّةَ أَخُو يَغْلَى بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفِ الْجُمَحِيِّ

٦٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْعُضْفَرِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّهِيدُ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ عَمِّهِ يَغْلَى وَسَلَمَةَ ابْنَيْ أُمَيَّةَ، قَالَا: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَمَعَنَا صَاحِبٌ لَنَا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَقَاتَلَ رَجُلًا، فَعَضَّ الرَّجُلُ ذِرَاعَهُ، فَجَذَبَهَا مِنْ فِيهِ، فَسَقَطَتْ ثِيَابُهُ، فَذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيَسْأَلَهُ الْعَقْلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَنْظِلُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ، فَيَعَضُّهُ عَضَّ الْفَحْلِ، أَوْ كَمَا يَعْضُّ الْفَحْلُ، ثُمَّ يَأْتِي لِيَسْأَلَ الْعَقْلَ، لَا حَقَّ لَهَا». فَأَبْطَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٦١٤ - سَلَمَةُ بْنُ سَعْدِ الْعَنْزِيِّ

٦٣٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْكَرَابِيسِيِّ الْمَعْرُوفُ بِشُعْبَةَ، وَكَانَ يُجَالِسُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ شَيْبَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ وَقَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَلَدِهِ، فَاسْتَأْذَنُوا عَلَيْهِ، فَدَخَلُوا، فَقَالَ: «مَنْ هَؤُلَاءِ؟» قِيلَ لَهُ: هَذَا وَقَدْ عَنَزَتْ، فَقَالَ: «يَخُ يَخُ يَخُ، نَعَمْ الْحَيَّ عَنَزَتْ مَبْعُغِي عَلَيْهِمْ مَنُصُورُونَ، مَرْحَبًا بِقَوْمِ شُعَيْبٍ، وَأَخْتَانِ مُوسَى، سَلِّ يَا سَلَمَةُ عَنْ حَاجَتِكَ». قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ

٦٣٦٣ - ورواه النسائي (٣٠/٨) وابن ماجه (٢٦٥٦) وسياقي (ج ٢٢ رقم ٦٥١).

٦٣٦٤ - ورواه البزار (٢٦٨) زوائد البزار) قال في المجمع (٥١/١٠) وفيه من لم أعرفهم.

عَمَّا افْتَرَضْتَ عَلَيَّ فِي الْإِبِلِ وَالْعَنَمِ وَالْعَنْزِ، فَأَخْبَرَهُ، ثُمَّ جَلَسَ عِنْدَهُ قَرِيبًا، ثُمَّ اسْتَأْذَنَهُ فِي الْإِنْصِرَافِ، فَقَالَ لَهُ: «إِنْصَرِفْ». فَمَا عَدَا أَنْ قَامَ لِيَنْصَرِفَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْ عَنَزَةً كَفَافًا، لَا قُوَّةَ وَلَا إِسْرَافَ».

٦١٥ - سَلَمَةُ الْخُرَاعِي [لَمْ يُخْرِجْ]



مَنْ اسْمُهُ سَلَامَةٌ

٦١٦ - سَلَامَةٌ، بِن قَيْصَرِ الْحَضَرَمِيِّ

٦٣٦٥ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدَّمِيَّاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَشُعَيْبُ بْنُ يَحْيَى الشَّجِيئِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالُوا: ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، ثَنَا زَبَّانُ بْنُ فَائِدٍ، عَنْ لَهْيَعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَبِيعَةَ الْحَضَرَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَامَةَ بْنَ قَيْصَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ، بَعَدَهُ اللَّهُ مِنْ جَهَنَّمَ بَعْدَ غَرَابٍ طَارَ وَهُوَ فَرَحٌ حَتَّى مَاتَ هَرَمًا».



٦٣٦٥ - ورواه أبو يعلى (٢/٥٨) والطبراني في الأوسط (١٢٨ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٨١/٣) فيه ابن لهيعة وفيه كلام. وعند أبي يعلى سلمة بن قيسر. والحديث ضعيف. ابن لهيعة هنا ضعيف وزبان بن فائد مثله ولهيعة بن عقبة مستور.

مَنْ اسْمُهُ سَالِمٌ

٦١٧ - سَالِمُ بْنُ عُبَيْدٍ الْأَشْجَعِيُّ

٦٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ.

٦٣٦٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرَبِطٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «حَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «مُرُوا بِإِلَاةٍ فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ ﷺ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَهُ، فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «هَلْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مُرُوا بِإِلَاةٍ فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَهُ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَقَالَ: «إِنَّكَ نَاصِيَةٌ صَوَاجِبَاتُ يُوسُفَ» وَأَمَرَ بِإِلَاةٍ فَأَدَّنَ، وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «أُفِئِمَتِ الصَّلَاةُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «اثْنُونِي بِإِنْسَانٍ أَغْتَمَدُ عَلَيْهِ»، فَجَاءَ بُرَيْدَةُ وَإِنْسَانٌ آخَرُ، فَاعْتَمَدَ عَلَيْهِمَا، فَأَتَى الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَنَحَّى، فَمَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ حَتَّى قَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: لَا أَسْمَعُ رَجُلًا يَقُولُ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ، فَأَخَذَ بِذِرَاعِي، فَاعْتَمَدَ عَلَيَّ، وَقَامَ

٦٣٦٧ - قال في المجمع (١٨٣/٥) روى ابن ماجه (١٢٣٤) بعضه رواه الطبراني ورجاله ثقات. وقال البوصيري في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات.

يَمْشِي حَتَّى جِئْنَا، قَالَ: أَوْسِعُوا، فَأَوْسَعُوا لَهُ، فَأَكْبَّ عَلَيْهِ، وَمَسَّهُ، وَقَالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَلَهُمْ مَمْنُونٌ﴾ [الزمر: ٣٠]، قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ، مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ كَمَا قَالَ. قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ، أَنْصَلِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا: كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْهِ؟ قَالَ: يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيَكْبُرُونَ، وَيَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ، وَيَجِيءُ آخَرُونَ، حَتَّى يَفْرَعُوا، قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ، أَيْدِفَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: وَأَيْنَ يُدْفَنُ؟ قَالَ: حَيْثُ قُبِضَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَقْبِضْهُ إِلَّا فِي بُعْعَةٍ طَيِّبَةٍ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ كَمَا قَالَ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: عِنْدَكُمْ صَاحِبُكُمْ، فَأَمَرَهُمْ يُعَسِّلُونَهُ، ثُمَّ خَرَجَ، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ يَتَشَاوَرُونَ، فَقَالُوا: انْطَلِقُوا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِنَّ لَهُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيبًا، فَاَنْطَلَقُوا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: مَنَا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي مَنْ لَهُ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ: ﴿ثَلَاثٌ أَتَيْنَ إِذْ هُمَا فِي الْكَارِ﴾ [التوبة: ٤٠]، مَنْ هُمَا؟ ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَخْزَنْ﴾ [التوبة: ٤٠]، مَنْ صَاحِبُهُ؟ ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]، فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَضَرَبَ عَلَيْهَا، وَقَالَ لِلنَّاسِ: بَايِعُوهُ، فَبَايَعُوهُ بَيْعَةً حَسَنَةً جَمِيلَةً.

٦٣٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ الْحَلَبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَى أُمِّكَ!» ثُمَّ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ كَثِيرًا، أَوْ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلْ مَنْ عِنْدَهُ: بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ، وَلْيَرُدَّ عَلَيْهِمْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ».

٦٣٦٩ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَجِينِيُّ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ فِي سَفَرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ لَهُ سَالِمُ بْنُ عُبَيْدٍ: عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ، لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ شَيْئًا مِمَّا قُلْتَ لَكَ: عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ؟ قَالَ: وَدِدْتُ أَنَّكَ لَمْ تَذْكُرْ أُمِّي بِخَيْرٍ وَلَا بِشَرٍّ عِنْدَ النَّاسِ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّمَا قُلْتَ لَكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ،

٦٣٦٨ - رَوَاهُ أَحْمَدُ (٧/٦ - ٨) وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠١٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٨٤) وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ اخْتَلَفُوا فِي رَوَايَتِهِ عَنْ مَنْصُورٍ وَقَدْ أَدْخَلُوا بَيْنَ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ وَبَيْنَ سَالِمِ بْنِ رَجَلًا. وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَحْوَذِيِّ (١٣/٨ - ١٤) وَعَوْنُ الْمَعْبُودِ (٣٧٤/١٣).

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَيَقُولْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ».

٦١٨ - سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ شَهِدَ بَدْرًا، وَاسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ ﷺ

مِنْ أَخْبَارِ سَالِمٍ وَوَفَاتِهِ

٦٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ بِنِ عَبْدِ مَنَافٍ: سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ.

٢/٦٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ: سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ.

٦٣٧١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَنَا نَافِعٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ﷺ، يَقُولُ: «كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ يَوْمَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْأَنْصَارَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ وَأَبُو سَلَمَةَ، وَزَيْدٌ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ».

٦٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ الْحِمَصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ سَالِمًا، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ كَانَ يَوْمَ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ هَاجَرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ فِيهِمْ عُمَرُ وَعَبْرَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، لَأَنَّهُ كَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا.

٦٣٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سَهْلٍ بِنِ عَمْرِو جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

٦٣٧١ - رواه عبد الرزاق (٣٨٠٧) والبخاري (٦٩٢ و ٧١٧٥) وأبو داود (٥٨٤) وأبو نعيم في الحلية (١٧٦/١ - ١٧٧) والبيهقي (٨٩/٣).

٦٣٧٣ - ورواه عبد الرزاق (١٣٨٨٤) ومسلم (١٤٥٣) وسأني (٢٤٧/٣٧).

إِنَّ سَالِمًا، سَالِمٌ مَوْلَى حُذَيْفَةَ، مَعَنَا فِي بَيْتِنَا، وَقَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرَّجَالُ، وَقَدْ عَلِمَ مَا يَعْلَمُ الرَّجَالُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ».

٦٣٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَرَّازُ الْبُضْرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْقَدَّاحُ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةَ أَبِي حُذَيْفَةَ، جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ يَدْخُلُ عَلَيَّ، وَأَنَا وَاضِعَةٌ ثَوْبِي، وَأَجِدُ فِي نَفْسِي، فَقَالَ: «أَرْضِعِيهِ يَذْهَبَ عَنْكَ الَّذِي تَحْلِينَ».

٦٣٧٥ - حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأُمَوِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَرَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ أَنْ تَرْضِعَ سَالِمًا لِيَذْهَبَ مَا فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ.

٦٣٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَرِيدٍ الْقَرَّاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ أَمْرِ سَالِمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ»، فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَبِيرٌ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَوْ لَيْسَ أَهْلُهُمْ أَنَّهُ رَجُلٌ؟» ثُمَّ جَاءَتْ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِمَا أَكْرَمَكَ بِهِ، مَا رَأَيْتُ فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ شَيْئًا بَعْدُ.

٦٣٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَكَانَ بَذْرِيًّا، وَكَانَ قَدْ تَبَنَّى سَالِمًا الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَدًا، وَأَنْكَحَ أَبُو حُذَيْفَةَ سَالِمًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ ابْنَةُ أُخْتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتُ الْوَلِيدِ بْنِ عُثْبَةَ، وَهِيَ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِي قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ مَا أَنْزَلَ ﴿ادْعُوهُمْ لِأَسْمَائِهِمْ﴾ [الاحزاب: ٥] الْآيَةَ، دُعِيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَوْلِيكَ

٦٣٧٥ - سيأتي (٢٤/٣٩).

٦٣٧٦ - سيأتي (٢٤/٤٠).

٦٣٧٧ - رَوَاهُ مَالِكُ (٤٤/٢) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٣٨٨٥ و ١٣٨٨٦ و ١٣٨٨٧) وَالْبُخَارِيُّ (٤٠٠٠ و ٥٠٨٨) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠٤٧) وَالتَّيْمِيُّ (١٠٤/٦) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٥ و ١٠٥) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٤/٤١).

الْمُتَّبِعِينَ إِلَى أَبِيهِ، فَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ أَبُوهُ رُدُّ إِلَى مَوَالِيهِ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ، وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي حُذَيْفَةَ، وَهِيَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَرَى أَنَّ سَالِمًا وَلَدٌ، وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ وَأَنَا فَضْلٌ، وَلَيْسَ لَنَا إِلَّا بَيْتٌ وَاحِدٌ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَقَالَ لَهَا: «أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ».

مَا أَسْنَدَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ

٦٣٧٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ الصَّبِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ سَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه عَلَى سَطْحٍ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ يُصَلِّي، فَأَتَاهُ: فَقَالَ: أَلَا تَطْعَمُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ، قَالَ: «اِئْتِنِي بِطَعَامِكَ»، فَطَعِمَ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَأُقِيِمَتِ الصَّلَاةُ.

٦٣٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ وَاضِحِ الْعَسَّالِ الْمِصْرِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ سَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ مِثْلَهُ.

٦٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَنَصِّرِ، ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ سَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ مِثْلَهُ.

٦١٩ - سَالِمُ بْنُ حَرْمَلَةَ بْنِ زُهَيْرِ الْعَدَوِيِّ

٦٣٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْقَطَّانُ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عِصَامٍ الْجُرْجَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ سَالِمٍ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَخْبَرَنِي أَبِي: عَبْدُ الْعَزِيزِ، أَنَّ أَبَا عُثْبَةَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ سَالِمًا وَقَدْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

٦٣٧٨ - قال في المعجم (١٥٤/٣) ورجاله رجال الصحيح.

٦٣٨١ - قال في المعجم (١٦٥/٥) وفيه جماعة لم أعرفهم.

وَهُوَ غُلَامٌ حَدَّثَ "فَشَمَّتْ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَدَعَا لَهُ، وَتَطَهَّرَ مِنْ فَضْلِي وَضُوءِهِ، وَذَلِكَ الْيَوْمَ عَلَيْهِ ذُؤَابَةٌ، وَقَدْ بَلَغَ، أَوْ كَمَا قَارَبَ يَبْلُغُ.

٦٢٠ - سَالِمٌ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّرَّاجُ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَالِمٍ، خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، «أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَجْعَلْنَ رُءُوسَهُنَّ أَرْبَعَ قُرُونٍ، فَإِذَا اغْتَسَلْنَ جَمَعْنَهُنَّ عَلَى أَوْسَاطِ رُءُوسِهِنَّ».



٦٣٨٢ - قال في المجمع (٢٧٣/١) رواه الطبراني في الأوسط (٤٥ مجمع البحرين) والكبير وفيه عمر بن هارون وقد ضعفه أكثر الناس ووثقه قتيبة وغيره.

وقال الحافظ في الإصابة (٢٩٥/٣) هي سلمى أم رافع زوجة أبي رافع فظن أن قوله خادم النبي ﷺ رجلا، وليس كذلك.

مِنْ اسْمِهِ سُلَيْمٌ

٦٢١ - سُلَيْمٌ بْنُ جَابِرٍ أَبُو جُرَيٍّْ الْهُجَيْمِيُّ، وَيُقَالُ جَابِرُ بْنُ سُلَيْمٍ بْنُ جَابِرٍ
 ٦٣٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، وَمُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ (ح).
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّمَارِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالُوا: ثَنَا
 سَلَامُ بْنُ مِسْكِينَ، ثَنَا عَقِيلُ بْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو جُرَيٍّْ الْهُجَيْمِيُّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا
 رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَحُبُّ أَنْ تَعْلَمَنَا عَمَلًا، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنَا بِهِ،
 قَالَ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تُفَرِّغَ مِنْ دَلُوكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَقْبَى، وَلَوْ
 أَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَوَجْهَكَ مُنْبَسِطَ الْبُيُوتِ، وَإِنَّكَ أَنْ تُسَبِّلَ الْإِرَارَ فَإِنَّهَا مِنَ الْخِيَلَاءِ،
 وَالْخِيَلَاءُ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَإِذَا سَبَّكَ رَجُلٌ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ، فَلَا تُسَبِّهِ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ، فَإِنَّ
 أَجَرَ ذَلِكَ لَكَ، وَتَكُونُ عَلَيْهِ وَبَالَهُ».

٦٣٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشْفِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا أَبُو الْحَلِيلِ
 عَبْدُ السَّلَامِ، ثَنَا عُيَيْنَةُ الْهُجَيْمِيُّ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جُرَيٍّْ جَابِرٌ: رَكِبْتُ
 قَعُودًا لِي، فَأَتَيْتُ مَكَّةَ فِي ظُلْمِهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ ﷺ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ». قُلْتُ: إِنَّا مَعَشَرَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ قَوْمٌ مِنَ الْجَفَاءِ، فَعَلَّمَنِي
 كَلَامًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ شَيْئًا، وَإِنَّكَ
 وَإِسْبَالُ الْإِرَارِ، فَإِنَّهُ مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يُحِبُّ الْمُخْتَالَ». فَقَالَ رَجُلٌ:
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ إِسْبَالَ الْإِرَارِ، وَقَدْ يَكُونُ بِسَاقِ الرَّجُلِ الْفَرْخُ أَوْ الشَّيْءُ يَسْتَحْبِي
 مِنْهُ؟ فَقَالَ: «لَا بَأْسَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، أَوْ إِلَى الْكَفَّيْنِ، إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

٦٣٨٣ - ورواه أحمد (٦٣/٥) وانظر الصحيحة (١٣٥٢).

٦٣٨٤ - ورواه أحمد (٦٣/٥ - ٦٤) وانظر الصحيحة (١٣٥٢).

لَبَسَ بُرْدَةً فَتَبَخَّرَ فِيهَا، فَظَرَ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِ مِنْ قَوْي عَرْشِهِ، فَمَقَّتُهُ، فَأَمَرَ الْأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ بَيْنَ الْأَرْضِ، فَأَخَذَرُوا مَقَّتَ اللَّهِ ﷻ.

٦٣٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثنا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَلِيمٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ مُخْتَبِ بِشِمْلَةٍ قَدْ وَقَعَ هُذْبُهَا عَلَى قَدَمَيْهِ، فَقُلْتُ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَيَّ نَفْسِهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَفِي جَمَاوُهُمْ، فَأَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئاً، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَحَاكَ وَوَجْهَكَ مُبْسَطٌ، وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلُوكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَإِنْ أَمَرُوا شَتَمَكَ بِمَا فِيكَ، فَلَا تَشْتُمُهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ لَكَ أَجْرُهُ، وَعَلَيْهِ وَزْرُهُ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ، فَإِنْ إِسْبَالَ الْإِزَارِ مِنَ الْمُخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُخِيلَةَ، وَلَا تَسْبَنَّ أَحَداً، فَمَا سَبَّتُ بَعْدَهُ أَحَداً وَلَا شَاءَ وَلَا بَعِيرًا.

٦٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْمُثَنَّى أَبُو غَفَّارٍ، ثنا

٦٣٨٥ - ورواه أبو داود (٤١٥٧) وعبيدة الهجيمي مجهول، ورواه أحمد (٦٣/٥-٦٤) عن عفان به إلى أبي تميمَةَ الهجيمي قال: أتيت رسول الله فذكره قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٣٣٨/٣) ورجاله ثقات رجال الصحيح غير عبيدة الهجيمي وهو مجهول، وفيه انقطاع، فإن أبا تميمَةَ تابعي ليس بصاحب، وإنما يرويه عن أبي جري جابر بن سليم أو سليم بن جابر انتهى.

ورواه أحمد (٦٣/٥) عن هشيم عن يونس بن عبيد عن عبد ربه الهجيمي عن جابر بن سلم أو سليم، وهكذا رواه المروزي في زوائد الزهد (١٠١٧). قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٤١٣/٢) وهذا رجاله ثقات رجال السنة غير عبد ربه الهجيمي. قال الحسيني: مجهول، وتعبه الحافظ في التعميل فقال: قلت: هذا غلط نشأ عن تصحيف، وإنما هو عبيدة الهجيمي كذا هو في أصل المسند عن هشيم عن يونس عن عبيدة الهجيمي عن أبي تميمَةَ الهجيمي عن جابر بن سليم، وقد بين في التهذيب في ترجمته هذا الاختلاف، وليس هو بمجهول، فقد أخرج له أبو داود والنسائي، وروى عنه أيضاً عبد السلام أبو الخليل.

أقول: ولم يصنع الحافظ شيئاً في رفع الجهالة عن الهجيمي هذا، فإن مجرد رواية أبي داود والنسائي له لا يخرج من عداد المجهولين كما لا يخفى، ولعل الحافظ أراد أنه لبس مجهول العين لرواية اثنين عنه، وحمل كلامه على هذا المعنى ضروري، لكي لا يتعارض مع قوله عنه في التقريب إنه مجهول أي مجهول العدالة. فهذا الإسناد ضعيف لجهالة الهجيمي هذا، ولانقطاعه بينه وبين جابر بن سليم كما بينه رواية حماد عن يونس التي جاء ذكرها في كلام الحافظ انتهى.

٦٣٨٦ - ورواه أبو داود (٤١٦٦ و٥١٨٧) والترمذي (٢٨٦٦) والدولابي في الكنى (٦٦/١ و٦٦-٦٧) من طريق أبي غفار به. قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (١٠٠/٣) ورجاله رجال البخاري غير أبي غفار واسمه المثنى بن سعيد الطائي، وهو ثقة. وفي نسخة فيض الله «ضر فدعوته كشف عنك». ورواه أحمد (٤٨٢/٣-٤٨٣) وابن نصر (٢/٢٢١) والحاكم (١٨٦/٤) من طريق أبي السليل عن أبي تميمَةَ به وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

أَبُو تَمِيمٍ الْهَجِيمِيُّ، عَنْ أَبِي جُرَيْ، قَالَ: قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ، قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ».

قُلْتُ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ: الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضُرٌّ دَعَوْتُهُ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَإِذَا أَصَابَكَ هَامٌ سَنَةٍ، فَدَعَوْتُهُ أَسْهَلَ لَكَ». قُلْتُ: اعْهَدْ إِلَيَّ عَهْدًا، قَالَ: «لَا تُسَبِّحَنَّ أَحَدًا، وَلَا تَحْقِرَنَّ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ، وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى يَضِفِ السَّاقِ، فَإِنْ آيَتْكَ فَالَى الْكُعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهُ مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ، وَإِنْ أَمَرُوكَ شَتَمَكَ بِمَا يَغْلُمُ مِنْكَ، فَلَا تَشْتُمُهُ بِمَا تَغْلُمُ فِيهِ، فَإِنَّمَا وَيَالُ ذَلِكَ عَلَيْكَ».

٦٣٨٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعْدٍ أَبُو غِفَارٍ، ثَنَا أَبُو تَمِيمٍ الْهَجِيمِيُّ، عَنْ أَبِي جُرَيْ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَجُلٍ، وَالنَّاسُ لَا يَضُدُّونَ إِلَّا عَنْ قَوْلِهِ، قُلْتُ: يَا اللَّهَ لِهَذَا الرَّجُلِ، مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ؛ فَإِنَّهَا تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ، وَلَكِنْ قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ». فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٣٨٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَطَّارُ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، ثَنَا سَالِمُ أَبُو جُمَيْعٍ، ثَنَا رَاشِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحِمَّانِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَعَوْتُ بِرَاجِلَتِي، فَقُلْتُ: لَا يَبِينُ هَذَا الرَّجُلُ، فَلَأَسْمَعَنَّ مِنْهُ، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَاعِدًا مُحْتَبِيًا فِي بُرْدَةٍ، فَسَمِعْتُهُ يَرُدُّ عَلَى السَّائِلِ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَضِبَّ مِنْ فَضْلِ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَقْفِي، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ، وَإِنْ أَمَرُوكَ شَتَمَكَ، أَوْ قَالَ مَا لَيْسَ فِيكَ، فَلَا تَشْتُمُهُ، وَلَا تَقُلْ لَهُ مَا لَيْسَ فِيهِ، فَيَكُونَ لَكَ أَجْرُهُ، وَعَلَيْهِ وَيَالُهُ، لَا تُسَبِّحَنَّ أَحَدًا». فَمَا سَبَّيْتُ شَيْئًا، بَعِيرًا وَلَا شَاةً وَلَا إِنْسَانًا مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّبِّ.

٦٣٨٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا خَالِدٌ يَغْنِي

٦٣٨٨ - في إسناده من لم أر لهم ترجمة ومن فيه كلام.

٦٣٨٩ - ورواه أحمد (٤٨٢/٣ - ٤٨٣) و (٦٤/٥) والترمذي (٢٨٦٥) مطولا من هذا الطريق وكذلك النسائي في عمل اليوم والليلة (٣١٩ و ٣٢٠) والكبرى وابن السني (٢٣٠).

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانُ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: طَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمْ أَجِدْهُ، فَجَلَسْتُ، فَرَأَيْتُ رَهْطًا خَمْسَةً أَوْ سِتَّةَ، وَرَجُلٌ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي جِرَاحَاتٍ كَانَتْ، فَأُضْلَحَ بَيْنَهُمْ عَلَى غَنَمٍ، فَلَمَّا قَامَ الْقَوْمُ، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ لِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى».

٦٣٩٠ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ تَمَّامٍ بْنِ بُزَيْعٍ، ثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ الْهَجِيمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ [مِثْلِهِ].

٦٢٢ - سُلَيْمُ الْأَنْصَارِيُّ، ثُمَّ السُّلَمِيُّ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ

٦٣٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيِّ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يُقَالُ لَهُ سُلَيْمٌ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَظَلُّ فِي أَعْمَالِنَا، فَنُؤْمِسُ حِينَ نُؤْمِسُ، فَيَأْتِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَيَنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَنَأْتِيهِ، فَيَطْلُو عَلَيْنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، لَا تَكُونُ (*) ثَنَانًا، إِنَّمَا أَنْ تُصَلِّيَ مَعِيَ، وَإِنَّمَا أَنْ تُخَفَّفَ عَنْ قَوْمِكَ».

ثُمَّ قَالَ: «يَا سُلَيْمُ، مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: مَعِيَ أَنْ أَسْأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ، وَاللَّهُ مَا أَحْسَنُ دَنَدَنَتَكَ وَلَا دَنَدَنَةَ مُعَاذٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَلْ دَنَدَنْتِي وَدَنَدَنَةَ مُعَاذٍ إِلَّا أَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَتَعُوذَ بِهِ مِنَ النَّارِ». وَلَكِنْ سَتَرُونَ عَدَا إِذَا لَقِينَا الْقَوْمَ، وَالنَّاسُ يَتَجَهَّزُونَ إِلَى أَحَدٍ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ فَاسْتَشْهَدَ.



٦٣٩٠ - ورواه الطيالسي (٢١٤٩) والنسائي في الكبرى وابن حبان (١٢٢١) قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٤١٤/٢) وهذا ضعيف أيضاً ومنقطع. قره بن موسى هو أبو الهيثم الهجيمي وثقه ابن حبان، وفي التقريب: مجهول من السادسة. يعني أنه لم يثبت له لقاء أحد من الصحابة.
٦٣٩١ - ورواه أحمد (٧٤/٥) والطحاوي (٤٠٩/١) قال في المجمع (٢٧/٢) ورجال أحمد ثقات ومعاذ بن رفاعه لم يدرك الرجل الذي من بني سلمة لأنه استشهد بأحد ومعاذ تابعي.
(*) كذا في النسخين لا تكون.

مَنْ اسْمُهُ سُفْيَانُ

٦٢٣ - سُفْيَانُ بْنُ الْحَكَمِ الشَّقْفِيُّ

٦٣٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ،
وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ، أَوْ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ، فَنَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ.

٦٢٤ - سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ

مِنْ أَخْبَارِهِ

٦٣٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخُفَّافُ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ بن وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ بَنِي شَيْبَةَ، بَطَنٌ مِنْ فَهْمٍ كَانُوا يُؤَدُّونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَحْلٍ، كَانَ لَهُمُ الْعَشْرُ، مِنْ كُلِّ عَشْرٍ قَرِيبَ قَرْبَةٍ، وَكَانَ يَحْمِي وَادِيَيْنِ لَهُمْ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ عَلَى مَا هُنَاكَ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ التَّمُفِّيَّ، فَأَبَوْا أَنْ يُؤَدُّوا إِلَيْهِ شَيْئًا، وَقَالُوا: إِنَّمَا كُنَّا نُؤَدِّيهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبَ سُفْيَانُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّمَا النَّحْلُ ذُبَابٌ عَيْثُ يَسُوقُهُ اللَّهُ ﷻ رِزْقًا إِلَى مَنْ يَشَاءُ، فَإِنْ أَدَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا يُؤَدُّونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاحْمِ لَهُمْ أَوْدِيَتَهُمْ، وَإِلَّا فَحَلْ بَيْنَ النَّاسِ وَيَبْتَئْهُ، فَأَدُّوا إِلَيْهِ مَا كَانُوا يُؤَدُّونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَمَى لَهُمْ أَوْدِيَتَهُمْ.

٦٣٩٢ - رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٥٨٦، ٥٨٧) وَأَحْمَدُ (٤١٠/٣) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢١٢) وَابْنُ مَعِينٍ (٤٠٨/٥-٤٠٩) وَابْنُ سَلَامٍ (٤٠/١) وَأَبُو دَاوُدَ (١٦٥، ١٦٦، ١٦٧).

٦٣٩٣ - ورواه أبو داود (١٥٨٧) وابن ماجه (١٨٢٤) مختصراً. وانظر التلخيص الحبير.

٦٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ بَطْنًا مِنْ قَهْمٍ كَانُوا يُؤَدُّونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْلٍ لَهُمْ، مِنْ كُلِّ عَشْرِ قِرْبٍ قِرْبَةً، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ ﷺ اسْتَعْمَلَ عَلَى هُنَاكَ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

٦٣٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ الدَّبَلِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ جَدِّهِ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ، بَعَثَهُ مُصَدِّقًا، فَكَانَ يَعُدُّ عَلَى النَّاسِ بِالسَّخْلِ، فَقَالُوا: نَعُدُّ عَلَيْكَ بِالسَّخْلِ، وَلَا تَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا؟ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: نَعَمْ، نَعُدُّ عَلَيْهِمْ بِالسَّخْلِ يَحْمِلُهَا الرَّاعِي، وَلَا تَأْخُذْهَا، وَلَا تَأْخُذِ الْأَكْوَلَةَ، وَلَا الرَّبْيَى، وَلَا الْمَاخِضَ، وَلَا فَعَلَ الْعَنَمِ، وَتَأْخُذُ الْجَذْعَةَ وَالنَّيَّيَّةَ، وَذَلِكَ عَذْلٌ بَيْنَ غِذَاءِ الْمَالِ وَخِيَارِهِ.

وَمَا أَسْتَدَّ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

٦٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالُوا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ، قَالَ: «قُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَقِم».

قُلْتُ: مَا أَكْثَرُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا».

٦٣٩٧ - حَدَّثَنَا مُطَلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا الْهَقْلُ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزِ الْعَامِرِيِّ، أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ

٦٣٩٥ - رواه مالك (١/١٩٩). قال في المجمع (٧٥/٣) وفيه رجل لم يسم وبقيّة رجاله ثقات.

٦٣٩٦ - ورواه أحمد (٤/٤١٣) و٣٨٥-٣٨٤/٤ ومسلم (٣٨) وابن ماجه (٣٩٧٢) والترمذي (٢٥٢٢) وابن حبان (٢٥٤٣).

بِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ، وَاسْتَقِمْ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَكْثَرَ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا».

٦٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ أَحَدًا بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ».

قُلْتُ: مَا أَتَقِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَى لِسَانِهِ.

٦٣٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ الرَّقِّي، ثَنَا خَالِدُ بْنُ حَبَّانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَجَلَانَ الْأَفْطَسِي، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قُلْ لِي قَوْلًا أَنْتَفِعَ بِهِ، وَأَقِلُّ، لَعَلِّي أَغْفِلُهُ؟ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَغْضَبْ»، فَعَاوَدَهُ مِرَارًا يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ، يَقُولُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَغْضَبْ».

٦٤٠٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ وَقَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَضَرَبَ لَنَا قُبَّتَيْنِ عِنْدَ دَارِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، فَكَانَ بِلَالٌ يَأْتِينَا بِفَطْرِنَا، فَتَقُولُ: يَا بِلَالُ، أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، مَا جِئْتُكُمْ حَتَّى أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَضَعُ، فَيَأْكُلُ، وَنَأْكُلُ، وَكَانَ بِلَالٌ يَأْتِينَا بِسُحُورِنَا.

٦٢٥ - سُفْيَانُ بْنُ عَطِيَّةَ بْنِ رَبِيعَةَ الثَّقَفِيُّ

٦٤٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُخْتَارِ الرَّازِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ رَبِيعَةَ

٦٣٩٩ - قال في المعجم (٨٠/٨) وفيه سليمان بن أبي داود ولم يعرف وبقي رجاله ثقات.
٦٤٠٠ - ورواه في الأوسط (١٣٢) مجمع البحرين) والبخاري (٨٣ زوائد البخاري) إلا أنه قال عن علقمة ابن سهيل الثقفي قال: كنت في الوفد فذكره. قال في المعجم (١٥٢/٣) ولم أجد من اسمه عبد الكريم وقد سمع من صحابي وبقي رجاله ثقات. قلت: هذا الحكم ليس بصحيح.
٦٤٠١ - قال في المعجم (١٤٩/٣) وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس. قال الحافظ في الإصابة (١٢٦/٤) المحفوظ أن الحديث من رواية عيسى بن عطية بن سفيان بن ربيعة الثقفي عن بعض وفدكم. فإله أعلم.

الثَّقَفِيُّ، قَالَ: قَدِمَ وَفَدْنَا مِنْ ثَقِيفٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمُوا فِي النُّصْفِ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَامُوا مَعَهُ مَا اسْتَقْبَلَهُمْ، وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ بِقَضَاءِ مَا قَاتَهُمْ.

٦٢٦ - سُفْيَانُ بْنُ أَسَدٍ الْحَضْرَمِيُّ

٦٤٠٢ - حَدَّثَنَا خَيْرُ بْنُ عَرْفَةَ الْمِضْرِيُّ، ثَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحِمَصِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ، قَالَ: ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ ضَبَارَةُ بْنُ مَالِكٍ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَسَدٍ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «كَفَى بِهَا خِيَانَةً أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا، هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ بِهِ كَاذِبٌ».

٦٢٧ - سُفْيَانُ الْمُحَارِبِيُّ

٦٤٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ جَبِيلٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ الْخَوَّاصُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ سُفْيَانَ الْمُحَارِبِيِّ، حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ قَوْمُكَ عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ، فَإِنَّهُ حَرَامٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

٦٢٨ - سُفْيَانُ بْنُ وَهْبٍ الْخَوْلَانِيُّ

٦٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ الْمِضْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ وَهْبٍ الْخَوْلَانِيِّ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ ظِلِّ رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، أَوْ أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «رَوْحَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ، أَوْ عُذُودٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٦٤٠٢ - ورواه أبو داود (٤٩٥٠) والبخاري في الأدب المفرد (٣٩٣) والقضاعي في مسند الشهاب (٦١١ و ٦١٢ و ٦١٣). وفي سنده بقية وقد صرح بالتحديث. وله شاهد من حديث النّواسة ابن سميان.

٦٤٠٣ - ورواه البزار (١/٢٧٥) زوائد البزار) إلا أنه قال عن عمرو بن سفيان فجعله من مسنده. قال في المعجم (٦١/٥) فيه أبو المهزم وهو ضعيف.

٦٤٠٤ - ورواه أحمد (١٦٦/٤) مطولا قال في المعجم (٢٨٥/٥) رجال أحمد ثقات.

٦٤٠٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ السَّرْجِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي شَيْمٍ السَّبَائِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ وَهْبٍ الْخَوْلَانِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَا تَأْتِي الْمَائَةُ وَعَلَى ظَهْرِهَا أَحَدٌ بَاقٍ».

٦٤٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي شَيْمٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ وَهْبٍ الْخَوْلَانِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَا تَأْتِي الْمَائَةُ وَعَلَى ظَهْرِهَا أَحَدٌ بَاقٍ».

٦٢٩ - سُفْيَانُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ الْأَزْدِيُّ الشَّوَيْ

٦٤٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تُفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ».

٦٤٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ».

٦٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الْأَزْدِيَّ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تُفْتَحُ الْعِرَاقُ،

٦٤٠٥ - قال في المجمع (١٩٨/١) ورجاله موثقون. ورواه الحسن بن سفيان وابن شاهين.

٦٤٠٧ - رواه عبد الرزاق (١٧١٥٩) والبخاري (١٨٧٥) ومسلم (١٣٨٨) والحميدي من طريق سفيان عن هشام به (٨٦٥) ورواه أحمد (١٢٩/٥ - ٢٢٠). والبخاري في شرح السنة (٢٠١٨).

٦٤٠٨ - رواه مالك (٢٠٢/٢).

فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تَفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ.

٦٤١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ الْحَلَبِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تَفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تَفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ».

٦٤١١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُزَاعِيٍّ بِن زِيَادٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ الْمُرَزِيُّ الْبَصْرِيُّ، قَالَا: ثنا ابْنُ عَائِشَةَ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَجِيءُ رِجَالٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ، وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَلَكِنَّ الْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تَفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَجِيءُ رِجَالٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تَفْتَحُ الشَّامُ، فَيَجِيءُ رِجَالٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ».

زَادَ أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ عُرْوَةُ: ثُمَّ لَقِيتُ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ عِنْدَ مَوْتِهِ، فَأَخْبَرَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٦٤١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا الْمُنْذِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تَفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ».

٦٤١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنَعَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ

وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تَفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسُونُ، فَيَحْتَمِلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ يَعْلَمُونَ».

٦٤١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ، رَجُلٌ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُحَدِّثُ نَاسًا مَعَهُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ أَفْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا». قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكُفْبَةِ، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ.

٦٤١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ أَفْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا». قَالَ السَّائِبُ: أَيُّ سُفْيَانَ، أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكُفْبَةِ.

٦٣٠ - سُفْيَانُ بْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ أَبُو لَيْلَى الْأَنْصَارِيُّ (*)

مَا رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى

الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

٦٤١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي نَصْرِ السَّكُونِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ، وَأَهْلِي أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ، وَذَاتِي أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ ذَاتِهِ».

٦٤١٤ - ورواه أحمد (٢١٩/٥ و ٢٢٠) ومالك (٢٤٣/٢) والبخاري (٢٣٢٣ و ٢٣٢٥) ومسلم (١٥٧٦) والنسائي (١٨٨/٧).

(*) لم يرتض الحافظ بهذا حيث قال في الإصابة (١٢٦/٣) وذكره الطبراني في المعجم الكبير في الصحابة لكنه زعم أنه أبو ليلي الأنصاري والد عبدالرحمن. وانظر ترجمة أبي ليلي الأنصاري في الإصابة (٢٥٣-٣٥٢/٧).

٦٤١٦ - ورواه في الأوسط (٥٧٨٦) قال في المجمع (٨٨/١) وفيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلي وهو سيء الحفظ ولا يحتج به.

٦٤١٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي جَرِيرٍ، أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ عُتَيْبَةَ، وَعِيسَى بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَاهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَهُمَا، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى نَاقَةً مُصْرَاءً فَإِنْ كَرِهَهَا، فَلْيَبْرِدْهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

٦٤١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْتَ الصَّدَقَةِ، وَمَعَهُ حَسَنٌ ﷺ، فَأَخَذَ تَمْرَةً، فَوَضَعَهَا فِي فِيهِ، فَأَذْخَلَ النَّبِيُّ ﷺ إصْبَعَهُ، فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ».

٦٤١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا حَرْبُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّحَّانُ، ثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ فِي الْأَرَاكِ، فَدَخَلْنَا فَأَخَذْنَاهُ، فَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ يَجِثُونَهُ، يُخَفُونَ سُيُوفَهُمْ، حَتَّى جَاءُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «وَيْحَكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ، قَدْ جِئْتُكُمْ بِالدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَأَسْلِمُوا تَسْلُمُوا»، وَكَانَ الْعَبَّاسُ لَهُ صَدِيقًا، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ يُحِبُّ الصَّوْتِ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي بِمَكَّةَ: «مَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ»، ثُمَّ بَعَثَ مَعَهُ الْعَبَّاسَ حَتَّى جَلَسَا عَلَى عَقَبَةِ النَّبِيِّ، فَأَقْبَلَتْ بَنُو سُلَيْمٍ، فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلاءِ بَنُو سُلَيْمٍ. فَقَالَ: وَمَا أَنَا وَسُلَيْمٌ؟ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ وَالْمُهَاجِرُونَ، فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلاءِ بَنُو سُلَيْمٍ فِي الْمُهَاجِرِينَ، ثُمَّ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ، هَؤُلاءِ بَنُو سُلَيْمٍ فِي الْأَنْصَارِ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَقَدْ رَأَيْتُ مُلْكًا كَسَرَى وَقَبَضَ، فَمَا رَأَيْتُ مِثْلَ مُلْكِ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: إِنَّمَا هِيَ النَّبُوءَةُ.

٦٤١٧ - قال في المجمع (١٠٨/٤) ورجاله ثقات.

٦٤١٨ - ورواه أحمد (٣٤٨/٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٠/٢) والدارمي (١٦٥٠). وانظر (٦٤٢٣) قال في المجمع (٢٨٤/١) ورجاله ثقات.

٦٤١٩ - قال في المجمع (١٧٠/٦) وفيه حرب بن الحسن الطحان وهو ضعيف وقد وثق.

٦٤٢٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَسَوِيُّ، ثَنَا بَشَّارُ بْنُ مُوسَى الْخَفَّافُ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ نَافِعٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيْسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَأَصَابَنَا عَطَشٌ شَدِيدٌ، فَشَكَّرْنَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ فَضَّلْتُمْ مَاءً فِي إِدَاوَةٍ؟» فَأَتَاهُ رَجُلٌ بِفَضْلَةٍ مَاءٍ فِي إِدَاوَةٍ، فَحَفَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْأَرْضِ حُفْرَةً، وَضَعَ عَلَيْهَا نِطْعًا، وَوَضَعَ كَفَّهُ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِ الْإِدَاوَةِ: «صُبِّ الْمَاءَ عَلَى كَفِّي، وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ»، فَفَعَلَ، قَالَ أَبُو لَيْلَى: قَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَوَى الْقَوْمُ، وَسَقَوْا كُلُّهُمْ.

أَبُو قُرْوَةَ مُسْلِمٌ بْنُ سَالِمٍ الْجُهَنِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

٦٤٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ضَرَّارُ بْنُ صُرَدَ أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي قُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». فَدَعَا عَلِيًّا، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا.

أَبُو قُرَاةٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

٦٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَضْبَهَائِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَابِسٍ، عَنْ أَبِي قُرَاةٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي قُبَّةٍ مِنْ خُوصٍ.

عِيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، [عَنْ أَبِيهِ]

٦٤٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا

٦٤٢٠ - قال في المعجم (٣٠١/٨) وفي إسناده خالد بن نافع الأشعري ضعفه أبو زرعة وأبو داود والنسائي، وقال أبو حاتم ليس بقوي يكتب حديثه وقد روى عنه أحمد بن حنبل وقد اشتهر أن شيوخه كلهم ثقات عنده.

٦٤٢١ - قال في المعجم (١٢٣/٩ - ١٢٤) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٣٤١ مجمع البحرين) وفيه ضرار بن سرد وهو ضعيف.

٦٤٢٢ - قال في المعجم (١٧٣/٣) رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه علي بن عابس وهو ضعيف. قلت لم أره في النسخين الموجودتين عندي من مجمع البحرين. بل رواه أحمد (٣٤٨/٤).

٦٤٢٣ - انظر (٦٤١٨).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ الْحَسَنَ، أَوْ الْحُسَيْنَ عليهما السلام كَانَا فِي حِجْرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، قَالَ: قَبَالَ، فَرَأَيْتُ بَوْلَهُ أَسَارِيعَ، فَوَثَبْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُوا ابْنِي حَتَّى يَقْضِيَ بَوْلَهُ، وَلَا تَفْزِعُوهُ حَتَّى يَقْضِيَ بَوْلَهُ»، ثُمَّ أَتْبَعَهُ الْمَاءَ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله، فَدَخَلَ بَيْتَ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذَ الْغُلَامُ ثَمْرَةً، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَاسْتَخْرَجَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله، وَقَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا».

٦٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ عِيسَى، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ جَدِّهِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَجَاءَ الْحَسَنُ يَخْبُو حَتَّى صَعِدَ عَلَى صَدْرِهِ، قَبَالَ عَلَيْهِ، فَابْتَدَرْنَاهُ لِنَأْخُذَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «ابْنِي ابْنِي»، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

٦٤٢٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ عِيسَى، أَوْ الْحَكَمِ، أَوْ كُلَيْهِمَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَنْ رَأَى حَيَّةً، فَلَمْ يَقْتُلْهَا مَخَافَةَ ظَلَمِهَا، فَلَيْسَ مِنَّا».

قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ الْجَدَلِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى

٦٤٢٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَيَّلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَسَمَ غَنَمًا، فَجَعَلَ لِكُلِّ عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ شَاةً، وَأَنَّهَا كَانَتْ نُهْبَةً.

قَالَ: وَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَوْمَئِذٍ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِفَتْ، وَهُوَ يَوْمُ خَيْبَرٍ.

ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

٦٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى (ح).

٦٤٢٥ - قال في المعجم (٤٦/٤) وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سبىء الحفظ وبقية رجاله ثقات.

٦٤٢٦ - قال في المعجم (٣٣٧/٥) رواه أحمد (٣٤٨/٤) والطبراني في الكبير والأوسط (٢٣٥) مجمع البحرين) باختصار النبهة وكفاء القدور، وكذلك أبو يعلى (١/٥٩) ورجال أحمد رجال الصحيح.

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَوَكَيْعٌ، وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ لَيْسَتْ بِفَرِيضَةٍ، فَمَرَّ بِذِكْرِ النَّارِ، فَقَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، وَنِلُّ لَأَهْلِ النَّارِ». وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

٦٤٢٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قَالَ أَبُو لَيْلَى: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ الْحَيَاتِ فِي النَّيُوتِ، فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُوهُنَّ فِي مَسَاكِنِكُمْ فَقُولُوا: تَنْشِدُكُم بِعَهْدِ اللَّهِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُم نُوْحٌ، تَنْشِدُ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُم سُلَيْمَانُ أَنْ لَا تَوَدُّوْنَا، فَإِنْ عُدْنَا، فَاقْتُلُوهُنَّ».

٦٤٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ حَيَاتِ النَّيُوتِ، فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُنَّ شَيْئاً فِي مَسَاكِنِكُمْ، فَقُولُوا: نَشَدْنَاكُم الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُم نُوْحٌ، نَشَدْنَاكُم الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُم سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، فَإِنْ عُدْنَا فَاقْتُلُوهُنَّ».

عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي لَيْلَى

٦٤٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي لَيْلَى جَدِّ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي تَطَوُّعاً، فَمَرَّ بِآيَةٍ مِنْ ذِكْرِ النَّارِ، فَقَالَ: «وَيْلٌ لَأَهْلِ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ».

٦٣١ - سُفْيَانُ بْنُ قَيْسٍ بْنِ أَبَانَ الثَّقَفِيُّ

٦٤٣١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ فَضَالَةَ الصَّيْرَفِيُّ الْبُضْرِيُّ، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى بْنِ كَعْبٍ، أَخْبَرَنِي

٦٤٢٨ - ورواه أبو داود (٥٢٣٨) والترمذي (١٥١٥).

٦٤٣١ - قال في المجمع (٣٥/٦) وفيه من لم أعرفه. وسبأني (٢٤/٦٦٢) مختصراً.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنِي أُمِّي أُمِّمَةُ، عَنْ أُمِّهَا رُقَيْقَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهَا، قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَنَحَّى النَّصْرَ بِالطَّائِفِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَأَمَرَتْ لَهُ بِشَرَابٍ مِنْ سَوِيْقٍ، فَشَرِبَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا رُقَيْقَةُ، لَا تَعْبُدِي طَاغِيَتَهُمْ، وَلَا تُصَلِّيْ لَهَا»، قُلْتُ: إِذَا يَقْتُلُونِي. قَالَ: «فَإِذَا قَالُوا لَكَ ذَلِكَ، فَقُولِي: رَبِّي رَبُّ هَذِهِ الطَّاغِيَةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُ قَوْلَهَا ظَهَرَكَ»، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِمْ، قَالَتْ بِنْتُ رُقَيْقَةَ: فَأَخْبَرَنِي أَخَوَايَ سُفْيَانُ وَوَهْبُ ابْنَا قَيْسِ بْنِ أَبَانَ، قَالَا: لَمَّا أَسْلَمَ ثَقِيفٌ خَرَجْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلْتُمْ أُمُكُمَا؟» قُلْنَا: هَلَكْتَ فِي الْحَالِ الَّتِي تَرَكْتَهَا، فَقَالَ: «لَقَدْ أَسْلَمْتَ أُمُكُمَا إِذَنْ».



مَنْ اسْمُهُ سَفِينَةٌ

٦٣٢ - سَفِينَةُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
مَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَفِينَةَ

٦٤٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْحُفَّافُ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ عُثْمَانَ حَدَّثَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، أَنَّ سَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رَكِبْتُ الْبَحْرَ، فَأَنْكَسَرَتْ سَفِينَتِي الَّتِي كُنْتُ فِيهَا، فَرَكِبْتُ لَوْحاً مِنَ الْوَاحِيهَا، فَطَرَحَنِي اللَّوْحُ فِي أَجْمَةٍ فِيهَا الْأَسَدُ، فَأَقْبَلَ يُرِيدُنِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْحَارِثِ، أَنَا مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطَاطَأَ رَأْسَهُ، وَأَقْبَلَ إِلَيَّ، فَدَفَعَنِي بِمَنْكِبِهِ حَتَّى أَخْرَجَنِي مِنَ الْأَجْمَةِ، وَوَضَعَنِي عَلَى الطَّرِيقِ، وَهَمَّهِمْ، فَظَلَنْتُ أَنَّهُ يُودِّعُنِي، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ عَهْدِي بِهِ.

٦٤٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَفِينَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَنَحَوْهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ عُثْمَانَ.

عُمَرُ بْنُ سَفِينَةَ، عَنْ أَبِيهِ

٦٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ (ح).

٦٤٣٢ - قال في المجمع (٣٦٦/٩-٦٣٧) رواه البزار (١/٢٥٧) زوائد البزار والطبراني بنحوه ورجالهما وثقوا.

٦٤٣٤ - ورواه ابن حبان في كتاب المجروحين (١/١١١) وانظر ما بعده. قال في المجمع (٢٧٠/٨) رواه الطبراني والبزار (١/٢٢٥) زوائد البزار باختصار الضحك ورجال الطبراني ثقات.

وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَقَفَاتُ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي قُدَيْلٍ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَمْرٍاءَ بْنِ سَفِينَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «خُذْ هَذَا الدَّمَ، فَأَذِفْنَهُ مِنْ [فِي] الدَّوَابِّ وَالطَّيْرِ وَالنَّاسِ»، فَتَعَيَّيْتُ فَشَرِبْتُهُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَضَحِكَ. وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ.

٦٤٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّمَارِيُّ الْبُصْرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْلٍ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَمْرٍاءَ بْنِ سَفِينَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ حُبَارَى.

ثَابِتُ الْبَجَلِيِّ، عَنْ سَفِينَةَ

٦٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا ضَرَّارُ بْنُ صُرَدَةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ثَابِتِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ سَفِينَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي قُدَيْلٍ، فَدَقَّ الْبَابَ دَقًّا خَفِيفًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَفِينَةُ افْتَحِي لَهُ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ سَفِينَةَ

٦٤٣٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعِجْلِيِّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ الْجَوْهَرِيِّ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ سَفِينَةَ، مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَبَى بِطَيْرٍ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ انْزِلْنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِيَ مِنْ هَذَا الطَّيْرِ»، فَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي قُدَيْلٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ وَالِ».

٦٤٣٥ - ورواه أبو داود (٣٧٧٩) والترمذي (١٨٨٨) وبُريه هو إبراهيم بن عمر بن سفينه وهو مجهول ولذا قال الترمذي: غريب. وقال الحافظ في التلخيص (١٥٤/٤) ضعيف ورواه ابن حبان في كتاب المجروحين (١/١١١).

٦٤٣٦ - قال في المعجم (٤٥/٨) وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف.

٦٤٣٧ - قال في المعجم (١٢٦/٩) رواه البزار (٢٣٧-٢٣٨) زوائد البزار والطبراني باختصار ورجال الطبراني رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة. قلت: سليمان بن قرم سبىء الحفظ يتشيع، وفطر رمي بالتشيع، والحق أنه ضعيف.

أَبُو رَيْحَانَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَطَرٍ، عَنْ سَفِينَةَ

٦٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ، عَنْ سَفِينَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ.

سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ

٦٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَبِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السُّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالُوا: ثَنَا حَشْرَجُ بْنُ نُبَاتَةَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ سَفِينَةَ عَنْ اسْمِهِ؟ فَقَالَ: أَنَا مُخْبِرُكَ بِاسْمِي، سَمَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفِينَةَ، قُلْتُ: لِمَ سَمَّاكَ سَفِينَةَ؟ قَالَ: خَرَجَ وَمَعَنَا أَصْحَابُهُ، فَتَقَلَّ عَلَيْهِمْ مَتَاعُهُمْ، فَقَالَ: «ابْسُطْ كِسَاءَكَ»، فَبَسَطْنَاهُ، فَجَعَلَ فِيهِ مَتَاعَهُ، ثُمَّ حَمَلَهُ عَلَيَّ، فَقَالَ: «اْحْمِلْ»، مَا أَنْتَ إِلَّا سَفِينَةَ، قَالَ: فَلَوْ حَمَلْتُ يَوْمَئِذٍ وَفَرَّ بَعِيرٌ أَوْ بَعِيرَيْنِ أَوْ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ مَا ثَقُلَ عَلَيَّ.

٦٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكَلَّمَنَا أَعْيَا إِنْسَانٌ أَلْفَى عَلَيَّ سَيْفَهُ وَتُرْسَهُ، حَتَّى حَمَلْتُ شَيْئًا كَثِيرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ سَفِينَةُ».

٦٤٤١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ كُلُّ مَنْ ثَقُلَ عَلَيْهِ مَتَاعُهُ مِنْ أَصْحَابِهِ حَمَلَهُ عَلَيَّ، حَتَّى حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَثِيرًا، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا أَنْتَ إِلَّا سَفِينَةُ».

٦٤٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا حَشْرَجُ بْنُ نُبَاتَةَ، حَدَّثَنِي

٦٤٣٨ - ورواه أحمد (٢٢٢/٥) ومسلم (٣٢٦) والترمذي (٥٦).

٦٤٣٩ - ورواه أحمد (٢٢٠/٥) و٢٢١ و٢٢٢ والبخاري (١/٢٥٧) وزوائد البزار والطبراني بأسانيد ورجال أحمد والطبراني ثقات كذا في المعجم (٣٦٦/٩).

٦٤٤٢ - تقدم برقم (١٣) و(١٣٦).

سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، حَدَّثَنِي سَفِينَةُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخِلَافَةُ بَيْنَ أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ مُلْكٌ بَعْدَ ذَلِكَ»، ثُمَّ قَالَ لِي سَفِينَةُ: أُمْسِكْ، فَأُمْسَكْتَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ، وَخِلَافَةَ عُمَرَ، وَخِلَافَةَ عُثْمَانَ، وَخِلَافَةَ عَلِيٍّ، ﷺ، فَوَجَدْتُهَا ثَلَاثِينَ.

٦٤٤٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخِلَافَةُ بَعْدِي فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ مُلْكٌ».

٦٤٤٤ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَّارِ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِلَافَةُ النَّبِيِّ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ، أَوْ قَالَ مُلْكُهُ مَنْ يَشَاءُ». قَالَ سَعِيدٌ: أُمْسَكَ أَبُو بَكْرٍ سِتِّينَ، وَعُمَرُ عَشْرًا، وَعُثْمَانُ ثِنْتِي عَشْرَةَ، وَعَلِيٌّ سِتًّا.

٦٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السُّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثَنَا حَشْرَجُ بْنُ نُبَاتَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا حَدَرُ أُمَّتِهِ الدَّجَالُ، هُوَ أَعْوَرُ عَيْنَيْهِ الْيُسْرَى، بِعَيْنَيْهِ الْيُمْنَى ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ، يَخْرُجُ مَعَهُ وَابِئَانِ أَحَدُهُمَا جَنَّةٌ، وَالْآخَرُ نَارٌ، فَجَنَّتُهُ نَارٌ، وَنَارُهُ جَنَّةٌ، مَعَهُ مَلَكَانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُشْبِهَانِ نَبِيَّيْنِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، وَذَلِكَ فِتْنَةُ النَّاسِ، يَقُولُ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ أَحِبِّي وَأُمِّيْتُ؟! فَيَقُولُ أَحَدُ الْمَلَائِكَيْنِ: كَذَبْتَ، فَمَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا صَاحِبُهُ، فَيَقُولُ لَهُ صَاحِبُهُ: صَدَقْتَ، وَيَسْمَعُهُ النَّاسُ، فَيَحْسِبُونَ أَنَّهُ صَدَقَ الدَّجَالُ، وَذَلِكَ فِتْنَةٌ، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ وَلَا يُؤْذَنَ لَهُ فِيهَا، فَيَقُولُ: هَذِهِ قَرْيَةُ ذَلِكَ الرَّجُلِ، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الشَّامَ، فَيُهْلِكُهُ اللَّهُ ﷻ عِنْدَ عَقَبَةِ أْفَيْقٍ».

٦٤٤٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، أَنَّ رَجُلًا دَعَاهُ عَلِيٌّ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَتْ

٦٤٤٥ - ورواه أحمد (٢٢١/٥ - ٢٢٢) قال الحافظ ابن كثير في نهاية البداية (٩٧/١) إسناده لا بأس به، ولكن في متنه غرابة ونكارة والله أعلم. وقال في المعجم (٣٤٠/٧) بعد أن نسب لأحمد والطبراني ورجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر.

٦٤٤٦ - ورواه أحمد (٢٢٠/٥ - ٢٢١ - ٢٢١ و ٢٢٢) وابن ماجه (٣٣٦٠) وأبو داود (٣٧٣٧).

فَاطِمَةُ عليها السلام: فَلَوْ دَعَوْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَكَلَّ مَعَنَا، فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلًا، فَجَاءَ، فَأَخَذَ بِعِصَادَتِي الْبَابِ، فَرَأَى قِرَامًا فِي نَاحِيَّتِي الْبَيْتِ، فَرَجَعَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عليها السلام لِعَلِيِّ عليه السلام: اتَّبِعْهُ، فَاَنْظُرْ مَا رَجَعَهُ، فَتَبِعَهُ، فَقَالَ: مَا رَدَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَيْسَ لِي أَنْ أَدْخَلَ بَيْتًا مُزَوَّغًا».

٦٤٤٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَمْلُوكًا لِأُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: أَعْتَقُكَ، وَأَشْتَرِطَ عَلَيْكَ أَنْ تَخْدُمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا عِشْتُ، قُلْتُ: لَوْ لَمْ تَشْتَرِطِي عَلَيَّ مَا فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا عِشْتُ، فَأَعْتَقْتَنِي، وَأَشْتَرِطْتَ عَلَيَّ.



مِنْ اسْمِهِ سُؤَيْدٌ

٦٣٣ - سُؤَيْدُ بْنُ مَقْرَنٍ الْمُرَبِّيُّ

٦٤٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ بْنِ مَقْرَنٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرَنٍ، قَالَ: كُنَّا بَنِي مَقْرَنٍ سَبْعَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَنَا خَادِمٌ لَيْسَ لَنَا غَيْرُهَا، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَغْنِقُوهَا»، فَقُلْتُ: لَيْسَ لَنَا خَادِمٌ غَيْرُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْلُمُكُمْ حَتَّى تَسْتَفْنُوا عَنْهَا، ثُمَّ خَلُّوا سَبِيلَهَا».

٦٤٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ بْنِ مَقْرَنٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرَنٍ، قَالَ: كُنَّا بَنِي مَقْرَنٍ سَبْعَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَنَا خَادِمٌ لَيْسَ لَنَا غَيْرُهَا، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَغْنِقُوهَا»، فَقُلْتُ: لَيْسَ لَنَا خَادِمٌ غَيْرُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْلُمُكُمْ حَتَّى تَسْتَفْنُوا عَنْهَا، ثُمَّ خَلُّوا سَبِيلَهَا».

٦٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

٦٤٥١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَخُصَيْنٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، قَالَ: كُنَّا نَزُولًا فِي دَارِ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرَنٍ، فَبَيْنَا شَيْخٌ فِيهِ جِدَّةٌ وَجْهٌ، وَمَعَهُ جَارِيَةٌ، فَلَطَمَ وَجْهَهَا، فَمَا رَأَيْتُ سُؤَيْدًا أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، ثُمَّ قَالَ: أَعْجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرٌّ وَجْهَهَا؟ ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ

٦٤٤٨ - رواه عبد الرزاق (١٧٩٣٧) ومسلم (١٦٥٨) وأبو داود (٥١٤٤ و ٥١٤٥) وأحمد (٤٤٧/٣) و (٤٤٧ - ٤٤٨ و ٤٤٤/٥).

مِنْ وَلَدٍ مُقَرَّنٍ، وَمَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا خَادِمٌ، فَلَطَمَ أَصْغَرَنَا وَجْهَهَا، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعِقَّتِهَا.

٦٤٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، قَالَ: كُنَّا فِي دَارِ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ لَهُ، فَقَالَتْ لِرَجُلٍ شَيْنَاءٍ، مَا أَذْرِي مَا هُوَ، فَلَطَمَهَا، فَرَأَى ذَلِكَ سُؤَيْدُ بْنُ مَقْرِنٍ، فَقَالَ: لَطَمْتُ وَجْهَهَا! لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَا لَنَا إِلَّا خَادِمٌ، فَلَطَمَهُ رَجُلٌ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتِقَهُ.

٦٤٥٣ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَبِّرِ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: شُعْبَةُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ الْمُرْنِيِّ، قَالَ: وَرَأَى رَجُلًا لَطَمَ غُلَامًا لَهُ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا سَابِعُ سَبْعَةٍ إِخْوَةٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا إِلَّا خَادِمٌ، فَلَطَمَهُ أَحَدُنَا، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتِقَهُ.

٦٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، ثَنَا عَبَثُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَطْرُفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ سَوَادَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَةٍ فَهُوَ شَهِيدٌ».

٦٣٤ - سُؤَيْدُ بْنُ الثُّعْمَانَ الْأَنْصَارِيُّ

٦٤٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَابْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى خَيْبَرَ حَتَّى أَذْرَكْنَا بِالصُّهْبَاءِ - وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ خَيْبَرَ رَوْحَةٌ - دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَوْمَ بِأَزْوَادِهِمْ، فَمَا أَتَى إِلَّا بِسَوِيْقٍ، فَلَاكَ وَلُكْنَا، ثُمَّ قَامَ فَمَضْمَضَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ.

٦٤٥٤ - ورواه النسائي (١١٧/٧) وهو وإن كان في إسناده أبو جعفر وهو مجهول وسوادة لم يوثقه إلا ابن حبان فله شاهد من حديث ابن عباس عند أحمد رقم (٢٧٨٠). قال الحافظ المزي في تحفة الأطراف (١٣٧/٤) سقط من كتاب أبي القاسم عن أبي جعفر - أي بعد سوادة بن أبي الجعد - وكذلك رأته في معجم الطبراني.

٦٤٥٥ - رواه عبدالرزاق (٦٩١) والحميدي (٤٣٧) وأحمد (٤٦٢/٣) و (٤٨٨).

٦٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا مَالِكُ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ الثُّعْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ، نَزَلَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ، فَلَمْ يَأْتِ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَتُرِيَ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضَمَضَ وَمَضَمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ.

٦٤٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَابِلِيُّ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ الثُّعْمَانَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، فَلَمَّا كَانَا بِالصَّهْبَاءِ وَصَلَيْنَا الْعَصْرَ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَزْوَادِ الْقَوْمِ، فَجَاءُوا بِسَوْيِقٍ، فَأَكَلُوا وَشَرَبُوا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَمَضَمَضَ وَمَضَمَضَ الْقَوْمُ، وَصَلُّوا وَلَمْ يَزِيدُوا عَلَى ذَلِكَ.

٦٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ الْأَنْصَارِيُّ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ الثُّعْمَانَ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، قَالَ: حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ عَلَى رَوْحَةٍ مِنْ خَيْبَرَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ، فَلَمْ يَوْجَدْ غَيْرَ سَوْيِقٍ، فَأَكَلْنَا، ثُمَّ شَرَبْنَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ مَضَمَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ فَصَلَّى.

٦٤٥٩ - حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ، فَتَزَلَّ مَنَزَلًا قَرِيبًا مِنْهَا يُقَالُ لَهُ: الصَّهْبَاءُ، فَدَعَا أَصْحَابَهُ بِمَا بَقِيَ مِنْ زَادِهِمْ، فَلَمْ يَأْتُوهُ إِلَّا بِسَوْيِقٍ، فَخَلَطَهُ، وَأَكَلَ، ثُمَّ تَمَضَمَضَ، فَقَامَ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

٦٤٥٦ - رواه مالك (٣٧/١) والبخاري (٢٠٩ و ٢١٥ و ٢٩٨١ و ٤١٧٥ و ٤١٩٥ و ٥٣٨٤ و ٥٣٩٠ و

٥٤٥٤ و ٥٤٥٥) والنسائي (١٠٨/١ - ١٠٩) وابن ماجه (٤٩٢) وابن أبي شيبة (٤٨/١).

٦٤٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٤٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٦٤٦٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشَرُّ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزَا خَيْبَرَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٤٦٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٣٥ - سُؤَيْدُ بْنُ حَنْظَلَةَ

٦٤٦٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّي، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهَا سُؤَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا نُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَنَا وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ، فَأَخَذَهُ عَدُوٌّ لَهُ، فَتَحَرَّجَ الْقَوْمُ أَنْ يَخْلِفُوا، وَحَلَفْتُ أَنَا أَنَّهُ أَخِي، فَحَلَلِي سَبِيلَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ الْقَوْمَ تَحَرَّجُوا أَنْ يَخْلِفُوا، وَحَلَفْتُ أَنَّهُ أَخِي، فَقَالَ: «صَدَقْتَ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ».

٦٤٦٥ - حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَلْطِيُّ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهَا سُؤَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا نُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَنَا وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ، فَأَخَذَهُ عَدُوٌّ لَهُ، فَتَحَرَّجَ الْقَوْمُ أَنْ يَخْلِفُوا، فَحَلَفْتُ أَنَّهُ أَخِي، فَحَلَلُوا سَبِيلَهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «صَدَقْتَ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ».

٦٣٦ - سُؤَيْدُ بْنُ قَيْسٍ الْعَبْدِيُّ، يُكْنَى أَبَا مَرْحَبٍ

٦٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُفَرِّجُ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، أَخْبَرَنِي سُؤَيْدُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيُّ بَرًّا مِنْ هَجَرَ، فَأَتَيْنَا بِهِ مَكَّةَ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنًى، فَأَبْتَنَعَ مِنَّا سَرَاوِيلَ، وَثُمَّ وَزَّانَ يَزْنَ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ: «يَا وَزَّانُ، زِنْ وَأَرْجِحْ».

٦٣٧ - سُؤَيْدُ بْنُ عَامِرٍ (*) لَمْ يَخْرُجْ

٦٣٨ - سُؤَيْدُ أَبُو عُقْبَةَ

٦٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ بْنُ الْبُخْتَرِيِّ الْجَمْعِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْدُ جَبَلٍ يُجْبَتَا وَتُجْبَةُ».

٦٤٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو مُضْعَبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نُضَلَّةَ الْغَفَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الشَّاةِ؟ قَالَ: «لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذُّبِّ»، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبُعِيرِ؟ وَكَانَ إِذَا غَضِبَ عَرَفَ ذَلِكَ فِي حُمْرَةٍ وَجَنَّتِيهِ، فَقَالَ: «مَا لَكَ، وَلَهُ؟ مَعَهُ سِقَاؤُهُ وَجِدَاؤُهُ، يَرُدُّ الْمَاءَ، وَيَصُدِّرُ الْكَلَا، خَلَّ سَبِيلُهُ حَتَّى يَلْقَى رَبَّهُ»، وَسَأَلْتُهُ عَنِ اللَّقْظَةِ؟ فَقَالَ: «عَرَفْتُهَا، ثُمَّ أَوْتِنُ وَكَأَهَا، وَصَدَّارَهَا، فَإِنْ جَاءَ ظَالِمُهَا فَأَدَّهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا».

٦٤٦٦ - صحيح رواه أحمد (٣٥٢/٤) وأبو داود (٣٣٢٠) والترمذي (١٣٢١) وقال: حسن صحيح والنسائي (٢٨٤/٧) وابن ماجه (٢٢٢٠) والدارمي (٢٥٨٨) وابن أبي شيبة في المصنف (٥٨٦/٦) وأبو داود الطيالسي في مسنده (١٣٠٨) وابن حبان (١٤٤٤) والحاكم (٣٠/٢) وابن الجارود في المتقى (٥٥٩) والبيهقي (٣٢/٦ - ٣٣ - ٣٣). وسيأتي (٧٤٠٠) من حديث صفوان أو ابن صفوان. (*) انظر ترجمته في الإصابة (٢٢٦/٤).

٦٤٦٧ - ورواه أحمد (٤٤٣/٣) قال في المعجم (١٣/٤) وعقبة ذكره ابن أبي حاتم (٣١١/٣) ولم يذكر فيه جرحاً وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه البخاري في التاريخ الكبير (١٤١/٢).

٦٤٦٨ - قال في المعجم (١٦٨/٤) وعقبة بن سويد مستور لم يضعه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه الباوردي ومطين، وعلقه أبو داود (١٢٩/٥).

٦٤٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ سُوَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يَقُولُ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ، فَلَمَّا بَدَأَ لَنَا أُحُدٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

٦٣٩ - سُوَيْدُ بْنُ هُبَيْرَةَ

٦٤٧٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ الْعَدَوِيِّ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ بُذَيْلٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ زُهَيْرٍ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ هُبَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ مَالِ الْمَرْءِ سِكَّةٌ مَأْمُورَةٌ، أَوْ مُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ».

٦٤٧١ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَطَّارِ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا أَبُو نَعَامَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ بُذَيْلٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ هُبَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ مَالِ الرَّجُلِ مُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ، أَوْ سِكَّةٌ مَأْمُورَةٌ».

٦٤٠ - سُوَيْدُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَلْهَانِيُّ

٦٤٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْحَوِطِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ ذِي عِصْوَانَ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوَيْدِ الْأَلْهَانِيِّ، فَخَذَ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَهُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ هَذَا الْحَيَّ مِنْ لَحْمٍ وَجُذَامٍ مَغُونَةٌ بِالشَّامِ، بِالظَّهْرِ وَالضَّرْعِ، كَمَا جَعَلَ يُوسُفَ بِمِصْرَ مَغُونَةٌ لِأَهْلِهَا».

٦٤٦٩ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٣٢٠١).

٦٤٧٠ - ورواه أحمد (٤٦٨/٣) قال الحافظ في تخریج أحاديث الكشاف (٦٥٥/٢) أخرج أحمد وإسحاق وابن أبي شيبة والحاثر والطبراني وأبو عبيد من رواية مسلم بن بديل عن إياس بن زهير عن سويد بن هبيرة، ثم ذكر الحديث، ثم، قال: قال إسحاق: وقفه النضر بن شميل وغيره يرفعه. وقال في المجموع (٢٥٨/٥) ورجال أحمد ثقات. ورواه القضاعي في مسند الشهاب (١٢٥٠ و ١٢٥١) وفصلت القول في تخریج مسند الشهاب على الحديث.

٦٤٧٢ - قال في المجموع (٦٣/١٠) وفيه من لم أعرفهم. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٧٥٧) وفي مجمع الزوائد معونة بدل مغونة. ورواه أيضاً الباوردي وابن السكن وابن شاهين.

٦٤١ - سُؤَيْدُ بْنُ عَفْلَةَ، مُحَضَّرَمٌ

٦٤٧٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَفْلَةَ، قَالَ: سِرْتُ، أَوْ أَخْبَرَنِي مَنْ سَارَ مَعَ مُصَدِّقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَأْخُذْ مِنْ رَاضِعِ لَبَنٍ، وَلَا تَجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا تُفَرِّقَ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ».

٦٤٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بُكَيْرٍ الطَّلِبَالِيُّ البَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلِبَالِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي لَيْلَى الْكِنْدِيِّ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَفْلَةَ، قَالَ: أَنَا مُصَدِّقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَأَخَذَ بِيَدِي، فَقَرَأْتُ فِي عَهْدِهِ: «أَنْ لَا تَجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا تُفَرِّقَ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشَبَةَ الصَّدَقَةِ». فَأَتَاهُ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ عَظِيمَةٍ، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهَا، ثُمَّ أَتَاهُ بِأُخْرَى دُونَهَا، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهَا، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ أَرْضٍ تُقْلِنِي؟ وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي؟ إِذَا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَخَذْتُ خِيَارَ مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ.



٦٤٧٣ - ورواه أحمد (٣١٥/٤) وأبو داود (١٥٦٤ و ١٥٦٥) والنسائي (٣٠/٥) والدارقطني (١٠٤/٢) والبيهقي (١٠١/٤ و ١٠٦) وابن أبي شيبة في المصنف (١٢٦/٣).

مِنْ اسْمِهِ سَوَادٌ

٦٤٢ - سَوَادُ بْنُ قَارِبِ السَّدُوسِيِّ

٦٤٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ البَصْرِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ حُجْرٍ السَّامِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مَنْصُورٍ الْأَنْبَارِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَوَاصِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرْطَبِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَاعِدًا (*) فِي الْمَسْجِدِ مَرَّ رَجُلٌ فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَتَعْرِفُ هَذَا الْمَارَّ؟ قَالَ: لَا، فَمَنْ هُوَ؟ قَالَ: هَذَا سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، لَهُ فِيهِمْ شَرَفٌ وَمَوْضِعٌ، وَهُوَ الَّذِي أَنَاهُ رِثِيَّةُ يَظْهَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: عَلَيَّ بِهِ، فَدَعَيْتُ لَهُ بِهِ، قَالَ: أَنْتَ سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْتَ الَّذِي أَتَاكَ رِثِيَّةُ يَظْهَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْتَ عَلَى مَا كُنْتَ عَلَيْهِ مِنْ كِهَانَتِكَ؟ فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا اسْتَقْبَلَنِي بِهَذَا أَحَدٌ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كُنَّا عَلَيْهِ مِنَ الشُّرْكِ أَعْظَمَ مِنْ كِهَانَتِكَ، أَخْبِرْنِي بِإِثْنَانِكَ رِثِيَّةُ يَظْهَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، بَيْنَا أَنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ إِذْ أَتَانِي رِثِيَّةُ يَظْهَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: قُمْ يَا سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ، فَاغْلِبْ، وَاعْقِلْ، إِنْ كُنْتَ تَغْفِلُ، إِنَّهُ قَدْ بَعَثَ رَسُولٌ مِنْ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ، يَدْعُو إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَإِلَى عِبَادَتِهِ، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

عَجِبْتُ لِأَجْنٍ وَتَجَسَّاسِهَا وَشَدَّهَا الْعَيْسَ بِأَخْلَاسِهَا

٦٤٧٥ - قال في المجمع (٢٥٠/٨) وإسناده ضعيف. ورواه البيهقي في الدلائل (٣١/٢ - ٣٢) والحاكم في المستدرک (٦٠٨/٢ - ٦١٠) ونقله ابن كثير برمته من مسند أبي يعلى في السيرة النبوية (٣٤٤/١ - ٣٤٦) وقال هذا منقطع وكذا حكم بانقطاعه الذهبي في تلخيص المستدرک. ورواه أبو نعيم في الدلائل (٢٨٠)، كذا في المخطوطتين بشر بن حجر، وفي معجم أبي يعلى (٣٣٩) يحيى بن حجر السامي وكذا في دلائل النبوة للبيهقي.

(*) كذا في المخطوطة والصواب قاعد.

تَهْوِي إِلَى مَكَّةَ تَبْغِي الْهُدَى مَا خَيْرُ الْجِنِّ كَأَنْجَاسِهَا
فَارْحَلْ إِلَى الصَّفْوَةِ مِنْ هَاشِمٍ وَاسْمُ بَعِيْنَتِكَ إِلَى رَأْسِهَا

قَالَ: فَلَمْ أَرْفَعْ لِقَوْلِهِ رَأْسًا، وَقُلْتُ: دَعْنِي أَنْتُمْ، فَإِنِّي أُمْسَيْتُ نَاعِسًا، فَلَمَّا أَنْ كَانَتِ اللَّيْلَةُ الثَّانِيَّةُ، أَتَانِي فَضْرَبَنِي بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ يَا سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ، قُمْ فَافْهَمْ وَاعْقِلْ، إِنْ كُنْتُ تَغْفُلُ، إِنَّهُ قَدْ بُعِثَ رَسُولٌ مِنْ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ، يَدْعُو إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَإِلَى عِبَادَتِهِ، ثُمَّ أَنْشَأَ الْجِنِّي، يَقُولُ:

عَجِبْتُ لِلْجِنِّ وَتَطْلَابِهَا وَشَدَّهَا الْوَيْسَ بِأَقْتَابِهَا
تَهْوِي إِلَى مَكَّةَ تَبْغِي الْهُدَى مَا صَادِقُ الْجِنِّ كَكَذَابِهَا
فَارْحَلْ إِلَى الصَّفْوَةِ مِنْ هَاشِمٍ لَيْسَ قَدَامَهَا كَأَنْذَابِهَا

قَالَ: فَلَمْ أَرْفَعْ بِقَوْلِهِ رَأْسًا، فَلَمَّا أَنْ كَانَ اللَّيْلَةُ الثَّانِيَّةُ، أَتَانِي فَضْرَبَنِي بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ يَا سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ فَافْهَمْ وَاعْقِلْ إِنْ كُنْتُ تَغْفُلُ، إِنَّهُ قَدْ بُعِثَ رَسُولٌ مِنْ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ، يَدْعُو إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَإِلَى عِبَادَتِهِ، ثُمَّ أَنْشَأَ الْجِنِّي، يَقُولُ:

عَجِبْتُ لِلْجِنِّ وَأَخْبَارِهَا وَشَدَّهَا الْوَيْسَ بِأَكْوَارِهَا
تَهْوِي إِلَى مَكَّةَ تَبْغِي الْهُدَى مَا مُؤْمِنُ الْجِنِّ كَكُفَّارِهَا
فَارْحَلْ إِلَى الصَّفْوَةِ مِنْ هَاشِمٍ بَيْنَ رَوَابِئِهَا وَأَخْبَارِهَا

فَوَقَعَ فِي نَفْسِي حُبُّ الْإِسْلَامِ، وَرَغِبْتُ فِيهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ شَدَذْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَأَنْطَلَقْتُ مُتَوَجِّهًا إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا كُنْتُ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، أَخْبِرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَسَأَلْتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقِيلَ لِي: فِي الْمَسْجِدِ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَعَقَلْتُ نَافِعِي، وَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ حَوْلَهُ، فَقُلْتُ: اسْمَعْ مَقَالَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: اذْنُهُ، اذْنُهُ، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى صِرْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: هَاتِ، فَأَخْبِرْنِي بِإِتْيَانِكَ رِيْكَ، فَقُلْتُ: أَتَانِي نَجِيٌّ بَعْدَ هَذِهِ وَرَقْدَةِ وَلَمْ يَكْ فِيمَا قَدْ بَلَوْتُ بِكَادِبٍ:

أَتَانِي رَثِيي بَيْنَ هَذِهِ وَرَقْدَةِ وَلَمْ يَكْ فِيمَا قَدْ بَلَوْتُ بِكَادِبٍ
ثَلَاثَ لَيَالٍ قَوْلُهُ كُلُّ لَيْلَةٍ أَتَاكَ رَسُولٌ مِنْ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ
فَشَمَرْتُ مِنْ نَيْلِ الْإِزَارِ وَوَسَطْتُ بِي الدُّغْلِبُ الْوُجُنَاءُ بَيْنَ السَّبَاسِ
فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ لَا رَبَّ غَيْرُهُ وَأَنْكَ مَا مُوْنٌ عَلَى كُلِّ غَائِبٍ

وَأَنْتَ أَذْنَى الْمُرْسَلِينَ وَسِيْلَةٌ إِلَى اللَّهِ يَا ابْنَ الْأَكْرَمِينَ الْأَطَايِبِ
فَمُرْنَا بِمَا يَأْتِيكَ يَا خَيْرَ مَنْ مَشَى وَإِنْ كَانَ فِيمَا جَاءَ شَيْبُ الدَّوَابِّ
وَكُنْ لِي شَفِيعاً يَوْمَ لَا تُوشِقُ شَفَاعَةُ سِوَاكَ بِمُغْنٍ عَنْ سَوَادِ بْنِ قَارِبٍ

قَالَ: فَفَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بِإِسْلَامِي فَرَحاً شَدِيداً، حَتَّى رُؤِيَ فِي
وُجُوهِهِمْ، قَالَ: فَوَتَّبِعَ عُمَرُ ﷺ إِلَيْهِ، وَالتَزَمَهُ، قَالَ: قَدْ كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَ هَذَا
مِنْكَ.

٦٤٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكَّارٍ بْنُ يِلَالٍ الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا
سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ
عَبَّادُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ
الْأَزْدِيُّ، قَالَ: كُنْتُ نَائِماً عَلَى جَبَلٍ مِنْ جِبَالِ السَّرَّاءِ، فَأَتَى آتٍ، فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ،
وَقَالَ: قُمْ يَا سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ، أَتَاكَ رَسُولٌ مِنْ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ، فَاسْتَوَيْتُ قَاعِدًا،
وَأَذْبَرَ وَهُوَ، يَقُولُ:

عَجِبْتُ لِلْجَنِّ وَتَجَسَّسَهَا وَشَدَّهَا الْوَيْسَ بِأَخْلَاسِهَا
تَهْوِي إِلَى مَكَّةَ تَبْغِي الْهُدَى مَا صَالِحُوهَا مِثْلَ أَزْجَاسِهَا

قَالَ: ثُمَّ عُدْتُ، فَنِمْتُ، فَأَتَانِي فَضْرَبَنِي بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: قُمْ يَا سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ،
أَتَاكَ رَسُولٌ مِنْ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ، وَأَذْبَرَ وَهُوَ يَقُولُ:

عَجِبْتُ لِلْجَنِّ وَأَخْبَارَهَا وَرَخَّلَهَا الْوَيْسَ بِأَكْوَارِهَا
تَهْوِي إِلَى مَكَّةَ تَبْغِي الْهُدَى مَا مُؤْمِنُوهَا مِثْلَ كُفَّارِهَا

قَالَ: ثُمَّ عُدْتُ فَنِمْتُ، فَأَتَانِي فَضْرَبَنِي بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: قُمْ يَا سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ،
أَتَاكَ رَسُولٌ مِنْ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ، فَاسْتَوَيْتُ قَاعِدًا، وَأَذْبَرَ وَهُوَ يَقُولُ:

عَجِبْتُ لِلْجَنِّ وَتَطْلَائِهَا وَشَدَّهَا الْوَيْسَ بِأَقْنَابِهَا
تَهْوِي إِلَى مَكَّةَ تَبْغِي الْهُدَى مَا صَادِقُوهَا مِثْلَ كُذَّابِهَا
فَارْحَلْ إِلَى الصَّفْوَةِ مِنْ هَاشِمٍ وَاسْمُ بَعِيْنَتِكَ إِلَى رَأْسِهَا

٦٤٧٦ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٥٠/٨) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ (٣٣/٢ - ٣٤) وَرَوَاهُ
أَبُو نَعِيمٍ فِي الدَّلَائِلِ (٢٨١) عَنْ الْمُصَنِّفِ.

قَالَ: فَأَصْبَحْتُ، فَافْتَعَدْتُ بَعِيرًا لِي حَتَّى أَتَيْتُ مَكَّةَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ ظَهَرَ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، وَاتَّبَعْتُهُ.

٦٤٣ - سَوَادُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ

٦٤٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ شُعَيْبِ السَّمْسَارُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ الْبَجَلِيُّ، ثنا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَوَادِ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ حُبِّبَ إِلَيَّ الْجَمَالُ، وَأُعْطِيتُ مِنْهُ مَا تَرَى، فَمَا أَحِبُّ أَنْ يَفُوقَنِي أَحَدٌ فِي شَيْءٍ نَفْلِي، أَوْ قَالَ: شِرَاكِ نَفْلِي، أَفَمِنَ الْكِبَرِ ذَاكَ؟ قَالَ: «لا»، قُلْتُ: فَمَا الْكِبَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ وَغَمَصَ النَّاسَ».

٦٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو الْبَزَّارُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ، ثنا عَاصِمُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَوَادِ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ حُبِّبَ إِلَيَّ الْحُسْنُ وَالْجَمَالُ، حَتَّى إِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ يَفُوقَنِي أَحَدٌ بِشِرَاكِ، أَفَمِنَ الْكِبَرِ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لا، وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ غَمَصَ النَّاسَ، وَبَطَرَ الْحَقَّ».

٦٤٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثَّغَمَانِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثنا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ سَوَادَ بْنَ عَمْرِو كَانَ رَجُلًا جَمِيلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُعْطِيتُ مِنَ الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ، وَحُبِّبَ إِلَيَّ، فَلَا أَحِبُّ أَنْ يَفْضُلَنِي أَحَدٌ بِشِرَاكِ نَفْلِي، أَفَمِنَ الْكِبَرِ هُوَ؟ قَالَ: «لا، وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ بَطَرَ الْحَقَّ، وَغَمَصَ النَّاسَ».



٦٤٧٧ - قال في المجمع (١٣٤/٥) ورجاله رجال الصحيح. وله شواهد كثيرة خرجها شيخنا في سلسلة الصحيحة (١٦٥/٤ - ١٦٨) وإن قال البخاري حديثه مرسل، يعني أن ابن سيرين لم يسمعه منه.

مِنْ اسْمِهِ سَوَادَةٌ

٦٤٤ - سَوَادَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْجَرْمِيُّ

٦٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ رَاشِدٍ الْعَمِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ الْجَرْمِيُّ، عَنْ سَوَادَةَ بْنِ الرَّبِيعِ الْجَرْمِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ لِي بِذُودٍ، وَقَالَ لِي: «عَلَيْكَ بِالْخَيْلِ، فَإِنَّ الْخَيْلَ مَغْفُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٦٤٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ الْجَرْمِيُّ، عَنْ سَوَادَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ خَاتَمًا.

٦٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثَنَا مُرْجَى بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا سَلَمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَوَادَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَمَرَ لِي بِذُودٍ، قَالَ: «إِذَا رَجَعْتَ إِلَى بَنِكَ، فَقُلْ لَهُمْ فَلْيُحْسِنُوا أَعْمَالَهُمْ، وَمُرْهُمْ فَلْيَقْلُمُوا أَظْفَارَهُمْ، وَلَا يَتَّخِذُوا بِهَا ضُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ إِذَا حَلَبُوا».



٦٤٨٠ - انظر ما بعده.

٦٤٨١ - ورواه البزار (١/١٤٨) زوائد البزار) عن أبي كامل به قال في المعجم (٢٥٩/٥) بعد أن نسيه إلى البزار فقط ورجاله ثقات. وانظر (٤٦٣٧).

٦٤٨٢ - قال في المعجم (١٩٦/٨) رواه أحمد (٤٨٤/٣) وإسناده جيد.

مَنْ اسْمُهُ سَلِيمَانُ

٦٤٥ - سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدَ الْخُرَاعِيِّ يُكْنَى أَبَا الْمُطَرِّفِ

٦٤٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَدِينِيُّ فُسْتَقَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: هَلَكَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: وَبَلَغَنِي أَنَّ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدَ الْخُرَاعِيَّ خَرَجَ هُوَ وَالْمُسَيَّبُ بْنُ نَجَبَةَ الْفَزَارِيُّ فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ، فَعَسَكَرَا بِالنَّخِيلَةِ، يَطْلُبُونَ يَدَ الْحُسَيْنِ عليه السلام، وَعَلَيْهِمْ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدَ، وَذَلِكَ لِمُسْتَهْلٍ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ، ثُمَّ سَارُوا إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، فَلَقُوا مُقَدَّمَتَهُ، فَاقْتُلُوا، فَقَتِلَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدَ وَابْنُ نَجَبَةَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ.

مَا أَسْنَدَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدَ

٦٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَدَ الْخُرَاعِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «الآنَ نَغْزُوهُمْ، وَلَا يَغْزُونَا».

٦٤٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «الْيَوْمَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَا».

٦٤٨٦ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَصْبَاطَ بْنِ مُحَمَّدٍ، ثَنَا

٦٤٨٣ - قال في المعجم (٢٤٩/٧) وإسناده منقطع.

٦٤٨٤ - ورواه أحمد (٢٦٢/٤) والبخاري (٤١٠٩) و(٤١١٠).

٦٤٨٦ - ورواه أحمد (٢٦٢/٤) وتقدم (٤١٠٩) وانظر (٤١٠١).

أَبِي، ثَنَا أَبُو سِنَانٍ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، قَالَ: قَالَ خَالِدُ بْنُ عَرْفُطَةَ لِسُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدَ، أَوْ سُلَيْمَانَ لِحَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ؟» فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: نَعَمْ.

٦٤٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ شَمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ قَرْنٌ، فَأَخَذَهَا بَعْضُ الْقَوْمِ، فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: قَائِنَ الْقَرْنُ؟ فَكَأَنَّ بَعْضَ الْقَوْمِ ضَحِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَرُوعَنَّ مُسْلِمًا».

٦٤٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا جَدِّي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَغِينٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدَ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا غَضَبًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا عَلَمُ كَلِمَةٍ، لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ».

٦٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدَ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلَيْنِ وَهُمَا يَتَقَاوَلَانِ، أَحَدُهُمَا يَغْضِبُ، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَا عَلَمُ كَلِمَةٍ لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الشَّيْطَانُ»، فَأَتَاهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: «قُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ».

٦٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْأَكْرَمِ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدَ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَكَتْ ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَى طَعَامٍ، أَوْ لَمْ نَقْدِرْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَبِي ﷺ، فَاسْتَحْسَنَهُ.

٦٤٨٧ - قال في المعجم (٢٥٤/٦) رواه الطبراني من رواية ابن عيينة عن إسماعيل بن مسلم، فإن كان هو العبدى فمن رجال الصحيح، وإن كان المكي فهو ضعيف وبقيّة رجاله ثقات. وانظر الضعيفة (٣٠٠٣).

٦٤٨٨ - ورواه أحمد (٢٦٢/٤) والبخاري (٣٢٨٢) و٦٠٤٨ و٦١١٥ ومسلم (٢٦١٠) وأبو داود (٤٧٦٠).
٦٤٩٠ - ورواه ابن ماجه (٤١٤٩) قال في الزوائد: التابعي مجهول ولم أر من صنف في المسميات ذكره وما علمته.

٦٤٦ - سُلَيْمَانُ بْنُ أَكِيْمَةَ اللَّيْثِيِّ

٦٤٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو السَّكُونِيُّ الْجَمْعِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَكِيْمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَانَا أَنْتَ وَأُمَّهَاتُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَسْمَعُ مِنْكَ الْحَدِيثَ، فَلَا نَقْدِرُ أَنْ نُؤَدِّيَهُ كَمَا سَمِعْنَاهُ؟ فَقَالَ: «إِذَا لَمْ تُجِلُّوا حَرَامًا، وَلَمْ تُحَرِّمُوا حَلَالًا، وَأَصَبْتُمْ الْمَعْنَى، فَلَا بَأْسَ».



٦٤٩١ - قال في المجمع (١٥٤/١) ولم أر من ذكر يعقوب ولا أباه.

قلت: والوليد بن سلمة كلبه دحيم وغيره، وقال ابن حبان: يضع الحديث. وانظر الإصابة (١٦٧ - ١٦٦/٤).

مِنْ اسْمُهُ سِنَانٌ

٦٤٧ - سِنَانُ بْنُ سَنَّةَ الْأَسْلَمِيِّ

٦٤٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّي، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، عَنْ عَمْرِو حَكِيمِ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَنَّةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ».

٦٤٨ - سِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّ أَبِي طَرِيفٍ الْهَذَلِيُّ

٦٤٩٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا حَجَّاجُ الْأَخْوَلُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ جُنَادَةَ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ تَصَدَّقَ بِأَرْضٍ لَهُ عَظِيمَةٍ عَلَى أُمِّهِ، فَمَاتَتْ وَلَيْسَتْ لَهَا وَارِثٌ غَيْرُهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي فَلَانَةٌ كَانَتْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَأَعَزَّهُمْ عَلَيَّ، وَإِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَيْهَا بِأَرْضٍ عَظِيمَةٍ، فَمَاتَتْ وَلَيْسَ لَهَا وَارِثٌ غَيْرِي، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَضْنَعَ بِهَا؟ قَالَ: «قَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ أَجْرَكَ، وَرَدَّ عَلَيْكَ أَرْضَكَ، أَضْنَعْ بِهَا مَا شِئْتَ».

٦٤٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّرَّاجُ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ

٦٤٩٢ - ورواه أحمد (٣٤٣/٤) وكذا ابنه عبدالله وابن ماجه (١٧٦٥) والدارمي (٢٠٣٠) والقضاعي في مسند الشهاب (٢٦٤) والبخاري في التاريخ (١٤٢/١-١٤٣) إلا أن الدارمي قال عن أبيه لكن نعيم بن حماد تفرد بها وهي زيادة منكورة لأن نعيماً ضعيف. وانظر سلسلة الصحيحة (٢٥٨/٣-٢٦٢) لشيخنا.

٦٤٩٣ - قال في المجمع (٢٣٣/٤) ورجاله ثقات.

٦٤٩٤ - في هامش المخطوطة أنه في رواية فاطمة أختي بدل أمي.

الْكِنْدِيُّ، ثَنَا قَزَعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ جُنَادَةَ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِصَدَقَةٍ، وَإِنَّهَا هَلَكَتْ، وَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: «قَدْ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ أَرْضَكَ، وَقَبِلَ صَدَقَتَكَ».

٦٤٩٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَسَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ آدَمَ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ خَالِدِ الْأَشْجِ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى جَذَعَةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: «مَا ضَرَّ أَهْلَ هَذَا، لَوْ انْتَفَمُوا بِمُسْكِيهَا».

٦٤٩ - سِنَانُ بْنُ وَبَرَةَ الْجُهَنِيُّ

٦٤٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو النَّبَرَارِيُّ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْخَزَّازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ رَافِعِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِنَانِ بْنِ وَبَرَةَ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْمُرَيْسِجِ، فَكَانَ شِعَارُنَا: يَا مَنْصُورُ، أَمِثْ أَمِثْ.

٦٥٠ - سِنَانُ بْنُ عَرَفَةَ

٦٤٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَبَسٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سِنَانِ بْنِ عَرَفَةَ، وَلَهُ صُحْبَةٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ مَعَ النِّسَاءِ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ مَعَ الرِّجَالِ، وَلَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا مَحْرَمٌ، قَالَ: «يَتِيمَمَا، وَلَا يُغَسَّلَا».



٦٤٩٥ - قال في المجمع (٢١٧/١ - ٢١٨) رجاله ثقات.

٦٤٩٦ - ورواه في الأوسط (٢٤٠ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٤٢/٦) وإسناده الكبير حسن.

٦٤٩٧ - قال في المجمع (٢٣/٣) وفيه عبد الخالق بن زيد بن واقد وهو ضعيف. قلت: وفيه آخرون متكلم فيهم.

مِنْ اسْمِهِ سُنَيْنٌ

٦٥١ - سُنَيْنٌ أَبُو جَمِيلَةٍ

٦٤٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى أَهْلِهِ، وَقَدْ التَّقَطَّ مَنبُودًا، فَذَهَبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَذَكَرَهُ لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: عَسَى الْغَوِيرُ أَبُو سَاءٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا التَّقَطُّ إِلَّا وَأَنَا غَائِبٌ. وَسَأَلَ عَنْهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَأُثِنِّي عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَلَاؤُهُ لَكَ، وَنَفَقَتُهُ عَلَيْنَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ.

٦٤٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو جَمِيلَةٍ، أَنَّهُ وَجَدَ مَنبُودًا عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَتَاهُ بِهِ، فَأَتَتْهُمْ بِهِ عُمَرُ، فَأُثِنِّي عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: فَهُوَ خُرٌّ، وَوَلَاؤُهُ لَكَ، وَنَفَقَتُهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ.

٦٥٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ، ثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ أَبَا جَمِيلَةَ أَخْبَرَهُ، وَنَحْنُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ جُلُوسٌ، فَرَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ.

٦٥٠١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

٦٤٩٨ - رواه عبد الرزاق (١٣٨٣٨). الغوير تصغير غار وأبو ساء جمع بؤس، وهو مثل.

٦٤٩٩ - رواه مالك (١١٨/٢) وعبد الرزاق (١٣٨٤٠) وعلقه البخاري (٢٧٤/٥) ورواه البيهقي (٢٠١/٦) - (٢٠٢) إلا أنه في المصنف عن معمر بدل مالك.

٦٥٠٠ - ورواه البخاري (٤٣٠١).

٦٥٠١ - رواه عبد الرزاق (١٣٨٤٨). قال في المعجم (١٧١/٤) ورجال هذه الطرق كلها رجال الصحيح إلا هذه الرواية الأخيرة فإنها مرسلة.

أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ التَّقَطَّ وَلَدَ زَيْنَى، فَجَاءَ بِهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَاسْتَرْضِعْ بِمَالِ اللَّهِ، وَلَكَ وَلَاؤُهُ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَالرَّجُلُ الَّذِي التَّقَطَّ، فَجَاءَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَخْبَرَنِي ذَلِكَ بِنَفْسِهِ.



مِنْ اِسْمِهِ سِمَاكٌ

٦٥٢ - سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ أَبُو دُجَانَةَ الْأَنْصَارِيُّ بَذَرِيٍّ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ

٦٥٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، أَبُو دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ خَرَشَةَ بْنِ لَوْذَانَ بْنِ عَبْدِ وَدٍّ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ.

٦٥٠٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، أَبُو دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ، وَهُوَ الَّذِي أَخَذَ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ.

٦٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ وَهُوَ أَبُو دُجَانَةَ.

٦٥٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ، وَهُوَ أَبُو دُجَانَةَ.

٦٥٠٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ ثُمَّ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ وَهُوَ أَبُو دُجَانَةَ.

٦٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُتَجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ عَلَى فَاطِمَةَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: خُذِي هَذَا السَّيْفَ غَيْرَ ذَمِيمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْتَنِي كُنْتُ أَحْسَنَتِ الْقِتَالَ، لَقَدْ أَحْسَنَهُ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ وَأَبُو دُجَانَةَ سَمَّاكَ بْنُ خَرَّشَةَ».

٦٥٠٨ - حَدَّثَنَا مَسْعُودَةُ بْنُ سَعْدِ الْعَطَّارِ الْمَكِّيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَثْبَرٍ الْبُضْرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْمُطِيُّ، مِنْ وَلَدِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّيْمِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ سَمَّاكَ بْنِ خَرَّشَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ أَبَا دُجَانَةَ يَوْمَ أُحُدٍ أَعْلَمَ بِعِصَابَةِ حَمْرَاءَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْتَالٌ فِي مِشْيَتِهِ بَيْنَ الصَّفَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا مِثْبَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ».



٦٥٠٧ - قال في المجمع (١٢٣/٦) ورجاله رجال الصحيح. وسيأتي بنفس السند والمتن في مسند ابن عباس (١١٦٤٤).

٦٥٠٨ - قال في المجمع (١٠٩/٦) وفيه من لم أعرفه.

مِنْ اسْمِهِ سَلِيطٌ

٦٥٣ - سَلِيطُ أَبُو سُلَيْمَانَ الْأَنْصَارِيُّ بَدْرِيُّ

٦٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ عَامِرِ بْنِ غَنَمِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ، سَلِيطُ بْنُ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ عَامِرٍ.

٦٥١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْمَدَنِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَلِيطِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْهَجْرَةِ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه، وَعَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، وَابْنُ أَرْيَظٍ، يَدُلُّهُمُ الطَّرِيقَ، فَمَرَّ بِأُمِّ مَعْبِدِ الْخَزَاعِيَّةِ، وَهِيَ لَا تَعْرِفُهُ، فَقَالَ لَهَا: «يَا أُمَّ مَعْبِدٍ، هَلْ عِنْدَكَ مِنْ لَبَنٍ؟» قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، وَإِنَّ الْغَنَمَ لَعَارِيَّةٌ، قَالَ: «فَمَا هَذِهِ الشَّيْءُ الَّتِي أَرَاهَا فِي كِفَاءِ الْبَيْتِ؟» قَالَتْ: شَاءَ خَلْفَهَا الْجَهْدُ عَنِ الْغَنَمِ. قَالَ: «أَتَأْذَنِينَ فِي جَلَابِهَا؟» قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا ضَرَرَهَا مِنْ فُحْلِ قُطْ، وَشَأْنُكَ بِهَا، فَمَسَحَ ظَهْرَهَا وَضَرَعَهَا، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ يَرِيضُ الرَّهْطَ، فَحَلَبَ فِيهِ، فَمَلَأَهُ، فَسَقَى أَصْحَابَهُ عِلَلًا بَعْدَ نَهْلٍ، ثُمَّ حَلَبَ فِيهِ أُخْرَى، فَمَلَأَهُ، فَغَادَرَهُ عِنْدَهَا، وَارْتَحَلَ، فَلَمَّا جَاءَ رَوْجُهَا عِنْدَ الْمَسَاءِ، قَالَ لَهَا: يَا أُمَّ مَعْبِدٍ مَا هَذَا اللَّبَنُ، وَلَا حَلْوِيَّةٌ فِي الْبَيْتِ، وَالْغَنَمُ عَارِيَّةٌ؟ فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنَّهُ مَرَّ بِنَا رَجُلٌ ظَاهِرُ الْوُضَاءَةِ، مَلِيحُ الْوَجْهِ، فِي أَشْفَارِهِ وَطَفٌ، وَفِي عَيْنَيْهِ دَعَجٌ، وَفِي صَوْتِهِ صَحْلٌ، غَضَضَ بَيْنَ غَضَضَيْنِ، لَا تَشْنُوهُ مِنْ طُولِ،

٦٥١٠ - قال في المعجم (٢٧٩/٨) وفيه عبد العزيز بن يحيى المدني ونسبه البخاري وغيره إلى الكذب، وقال الحاكم: صدوق فالمعجب منه، وفيه مجاهيل أيضاً.

وَلَا تَفْتَحْهُ مِنْ قِصْرِ، لَمْ تَغْلُوهُ تُجَلَّةً، وَلَمْ تَزِرْ بِهِ صَغَلَةً، كَأَنَّ عُنُقَهُ يُرْبِقُ فِضَّةً، إِذَا نَظَقَ فَعَلَيْهِ الْبُهَاءُ، وَإِذَا صَمَتَ فَعَلَيْهِ الْوَقَارُ، كَلَامُهُ كَحَرَزِ النَّظْمِ، أَزَيْنُ أَصْحَابِهِ مَنْظَرًا، وَأَخْسَنُهُمْ وَجْهًا، مَحْشُودٌ غَيْرُ مُفْنَدٍ، لَهُ أَصْحَابٌ يُحْفُونَ بِهِ، إِذَا أَمَرَ تَبَادَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا نَهَى انْتَهَوْا عِنْدَ نَهْيِهِ، قَالَ: هَذِهِ صِفَةُ صَاحِبِ قُرَيْشٍ، وَلَوْ رَأَيْتُهُ لَاتَّبَعْتُهُ، وَلَا أَجْهَدَنَّ أَنْ أَفْعَلَ، وَلَمْ يَغْلَمُوا بِمَكَّةَ أَبْنِ تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعُوا هَاتِفًا يَهْتِفُ عَلَى أَبِي قُبَيْسٍ:

جَرَى اللَّهُ خَيْرًا وَالْجَزَاءُ بِكَفِّهِ	رَفِيقَيْنِ قَالَا خَيْمَتِي أَمْ مَعْبَدٍ
هُمَا نَزَلَا بِالْبِرِّ وَارْتَحَلَا بِهِ	فَقَدْ فَازَ مَنْ أَمْسَى رَفِيقُ مُحَمَّدٍ
فَمَا حَمَلَتْ مِنْ نَاقَةٍ فَوْقَ رَحْلِهَا	أَبْرٌ وَأَوْفَى زِمَّةً مِنْ مُحَمَّدٍ
وَأَكْسَى لِبَزْدِ الْحَالِ قَبْلَ ابْتِدَالِهِ	وَأَعْطَى بِرَأْسِ السَّائِحِ الْمُتَجَرِّدِ
وَيَهْنُ بَنِي كَعْبٍ مَكَانَ قَتَاتِهِمْ	وَمَفْعَدَهَا لِلْمُؤْمِنِينَ بِمَرْصَدِ

٦٥٤ - سَلِيطُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ وَقْشٍ الْأَنْصَارِيُّ اسْتُشْهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ

٦٥١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ،

عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي النَّبْتِ سَلِيطُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ وَقْشٍ.



مَنْ اسْمُهُ سَبْرَةٌ

٦٥٥ - سَبْرَةُ بن مَعْبِد بن عَوْسَجَةَ الْجَهَنِّي وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي نَسَبِهِ

٦٥١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن أَحْمَدَ بن نَصْرِ أَبُو جَعْفَرٍ التُّرَيْمِذِيُّ، ثَنَا الْحَارِثُ بن مَعْبِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بن الرَّبِيعِ بن سَبْرَةَ بن مَعْبِدٍ بن عَمْرِو بن صُحَّارَةَ بن جُرَيْجِ بن ذُهَلٍ بن زَيْدِ بن جُهَيْنَةَ بن قُضَاعَةَ.

الرَّبِيعُ بن سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ

٦٥١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بن عُمَرَ بن عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ الرَّبِيعِ بن سَبْرَةَ الْجَهَنِّي، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَتَّى نَزَلُوا عُسْفَانَ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، وَقَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُذَلِجٍ، يُقَالُ لَهُ: سُرَاقَةُ بن مَالِكِ بن جُعْشَمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِ لَنَا قِضَاءَ قَوْمٍ كَانُوا وَلِدُوا الْيَوْمَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَدْخَلَ عَلَيْكُمْ فِي حَبْجَتِكُمْ هَذِهِ عُمَرَةَ، فَإِذَا أَنْتُمْ قَدِمْتُمْ، فَمَنْ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَدْ أَحَلَّ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ»، فَلَمَّا أَحَلَّلْنَا، قَالَ: «اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ»، وَالْإِسْتِمْتَاعُ عِنْدَنَا التَّزْوِيجُ، فَعَرَضْنَا ذَلِكَ عَلَى النِّسَاءِ، فَأَبَيْنَ إِلَّا أَنْ يَضْرِبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُنَّ أَجَلًا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «افْعَلُوا»، فَخَرَجْتُ أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي، وَمَعِيَ بُرْدٌ، وَمَعَهُ بُرْدٌ، وَبُرْدُهُ أَجْوَدُ مِنْ بُرْدِي، وَأَنَا أَشَبُّ مِنْهُ، فَأَتَيْنَا امْرَأَةً، فَأَعْجَبَهَا بُرْدُهُ، وَأَعْجَبَهَا سِمَاتِي، ثُمَّ صَارَ شَأْنُهَا أَنْ قَالَتْ: هَاتِ بُرْدَكَ، وَكَانَ الْأَجَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا عَشْرًا، فَبِثُّ عِنْدَهَا، ثُمَّ أَصْبَحْتُ، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ، وَهُوَ

يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ، كُنْتُ قَدْ أَذْنْتُ لَكُمْ فِي الاسْتِمْتَاعِ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ، أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُحْلِلْ سَبِيلَهَا، وَلَا تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا».

٦٥١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِعُسْفَانَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ لَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمْنَا تَعْلِيمَ قَوْمٍ كَأَنَّمَا وُلِدُوا الْيَوْمَ، عُمَرَتُنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا، أَمْ لَا يَدُ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لَا يَدُ»، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِمُتْعَةِ النِّسَاءِ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ، فَقُلْنَا: إِنَّهُنَّ قَدْ أَبَيْنَ إِلَّا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، قَالَ: «فَافْعَلُوا»، فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبُ لِي، عَلِيُّ بُرْدٍ، وَعَلِيُّ بُرْدٍ، فَدَخَلْنَا عَلَى امْرَأَةٍ، فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا، فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيَّ بُرْدٍ صَاحِبِي، فَتَرَاهُ أَجُودَ مِنْ بُرْدِي، وَتَنْظُرُ إِلَيَّ، فَتَرَانِي أَشَبَّ مِنْهُ، فَقَالَتْ: بُرْدٌ مَكَانَ بُرْدٍ، وَاخْتَارْتَنِي، فَتَرَوُجْتُهَا بِبُرْدِي، فَبِتُ مَعَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ عَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ، فَلْيُعْطِهَا مَا سَمِيَ لَهَا، وَلَا يَسْتَرْجِعْ بِمَا أَعْطَاهَا شَيْئًا، وَيُقَارِقْهَا، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ حَرَّمَهَا عَلَيْكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٦٥١٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٦٥١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَا أَبُو عُبَيْدٍ، ثَنَا يَشْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

٦٥١٤ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (١٤٠٤١) وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ (٢٠٣/٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَعِيمٍ وَجَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ. وَقَالَ رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ وَأَبُو نَعِيمٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ مَوْخَا بِحُجَّةِ الْوَدَاعِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَكَابِرِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ وَهْمٌ مِنْهُ، فَرَوَاةُ الْجُمْهُورِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ زَمَنَ الْفَتْحِ.

٦٥١٦ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٠٤/٣) وَالْحَمِيدِيُّ (٨٤٦) وَمُسْلِمٌ (١٤٠٦) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠٥٨ وَ ٢٠٥٩) وَالنَّسَائِيُّ (١٢٦/٦ - ١٢٧) وَابَيْهَقِيُّ (٢٠٣-٢٠٢/٧) وَأَبُو يَعْلَى (٢/٥٩).

٦٥١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ، ثَنَا يَغْفُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ.

٦٥١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْمُتَعَةِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثِ انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يُحَرِّمُهَا، وَيَنْهَى عَنْهَا أَشَدَّ النَّهْيِ.

٦٥١٩ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَخَّصَ لَنَا فِي نِكَاحِ الْمُتَعَةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ خَرَجْتُ أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي، فَأَتَيْنَا فَتَاةً شَابَةً وَمَعِيَ بُرْدَةٌ، وَمَعَ ابْنِ عَمِّي بُرْدَةٌ، وَبُرْدَةُ ابْنِ عَمِّي خَيْرٌ مِنْ بُرْدَتِي، وَأَنَا أَشْبُ مِنْ ابْنِ عَمِّي، فَجَعَلْتُ تَنْظُرُ فِيَّ، قَالَتْ: بُرْدَةُ كِبْرَدَةٌ، فَاخْتَارْتَنِي، فَأَعْطَيْتُهَا بُرْدَتِي، ثُمَّ مَكَثْتُ مَعَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ قَائِمًا بَيْنَ الْبَابِ وَزَمْرَمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا قَدْ كُنَّا أَذْنَا لَكُمْ فِي هَذِهِ الْمُتَعَةِ، فَمَنْ كَانَ عَنْدَهُ مِنْ هَذِهِ التَّسْوَانِ شَيْءٌ، فَلْيُرْسِلْهُ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ حَرَّمَهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَأْخُذُوا بِمَا أَتَيْتُمُوهُمْ شَيْئًا».

٦٥٢٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي نُعَيْمٍ بِطَوِيلِهِ.

٦٥٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ (ح).

وَحَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَيْسِيُّ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُتَعَةِ، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، كَانَتْهَا بَكْرَةٌ عَيْطَاءُ، فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا، فَقَالَتْ: مَا تُعْطِينَا؟ فَقُلْتُ: رِدَائِي. وَقَالَ صَاحِبِي: رِدَائِي، وَكَانَ رِدَاءُ صَاحِبِي أَجْوَدَ

٦٥١٩ - رواه الحميدي (٨٤٧) وأحمد (٤٠٥/٣ - ٤٠٦) وأبو يعلى (٢/٥٩).

٦٥٢٠ - رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٢/٤).

مِنْ رِدَائِي، وَكُنْتُ أَشَبَّ مِنْهُ، فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى رِدَاءِ صَاحِبِي أَعْجَبَهَا، وَإِذَا نَظَرْتُ إِلَيَّ أَعْجَبْتَهَا، ثُمَّ قَالَتْ: أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ يَكْفِينِي، فَمَكَثْتُ مَعَهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ اللَّاتِي يَتَمَتَّعُ بِهِنَّ فَلْيُبْخَلْ سَبِيلَهَا». وَاللَّفْظُ لِخَلِيفَةِ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ.

٦٥٢٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ غَزِيَّةَ، يُحَدِّثُ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لَهُمْ فِي مُتَعَةِ النِّسَاءِ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي، وَمَعِيَ بُرْدٌ قَدْ مَسَّ مِنْهُ، وَمَعَ ابْنِ عَمِّي بُرْدٌ جَدِيدٌ غَضٌّ، وَأَنَا جَمِيلٌ فَاضِلُ الْجَمَالِ عَنِ ابْنِ عَمِّي، وَابْنُ عَمِّي دُونِي فِي الْجَمَالِ، فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَعْلَى مَكَّةَ، أَوْ بِأَسْفَلِهَا، لَقِينَا فِتَاةً مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صُغَيْصَةَ مِثْلَ الْبُكَرَةِ، فَقُلْنَا لَهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا، أَوْ قَدْ أَذِنَ لَنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ مِنَ النِّسَاءِ، فَهَلْ لَكَ فِي أَحَدِنَا؟ قَالَتْ: أَوْفَعَلْ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَتْ: نَعَمْ، فَتَشَرَّنَا بُرْدَيْنَا، فَجَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَى الْبُرْدَيْنِ، ثُمَّ تَنْظُرُ إِلَيَّ، وَإِلَى ابْنِ عَمِّي، فَإِذَا رَأَاهَا ابْنُ عَمِّي تَنْظُرُ إِلَيَّ عِطْفَهَا، قَالَ: إِنَّ بُرْدِي هَذِهِ جَدِيدٌ غَضٌّ، وَبُرْدُ ابْنِ عَمِّي خَلِقٌ قَدْ مَسَّ مِنْهُ. وَتَقُولُ الْفِتَاةُ: وَبُرْدُ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ. فَكَرَّرَ ذَلِكَ الْقَوْلَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ اخْتَارْتَنِي، ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٦٥٢٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنَ غَزِيَّةَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ.

٦٥٢٤ - حَدَّثَنَا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَطَّارُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُتَعَةِ عَامَ الْفَتْحِ، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ آخَرُ إِلَى امْرَأَةٍ شَابَّةٍ، كَأَنَّهَا بُكَرَةٌ عِظَاءُ لِنَسْتَمْتِعَ مِنْهَا، فَجَلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهَا، وَعَلَيَّ بُرْدٌ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ، فَكَلَّمْنَاهَا، وَمَهَرْنَاهَا بُرْدَيْنَا، وَكُنْتُ أَشَبَّ مِنْهُ، وَكَانَ بُرْدُهُ أَجْوَدَ مِنْ بُرْدِي، فَجَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَيَّ مَرَّةً، وَإِلَى بُرْدِهِ مَرَّةً، ثُمَّ قَبِلْتَنِي، فَتَكَحُّتُهَا، فَأَقَمْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا، فَفَارَقْتُهَا أَوْ نَحَرَ هَذَا.

٦٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَغَيْنَ، ثَنَا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَلَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ

عبد العزيز، أخبرني الربيع بن سبرة، عن أبيه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المُنْتَعَةِ، قال: «إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ يَوْمِنَا هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ أَغْطَى شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ».

٦٥٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْكَلَانِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَغْوَيْنَ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا مَعْقِلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَيْلَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُنْتَعَةِ.

٦٥٢٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَارِثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُنْتَعَةِ يَوْمَ الْفَتْحِ.

٦٥٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مُنْتَعَةَ النِّسَاءِ.

٦٥٢٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيْةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى يَوْمَ الْفَتْحِ عَنْ مُنْتَعَةِ النِّسَاءِ.

٦٥٣٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُنْتَعَةِ.

٦٥٣١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزِ الْأَيْلِيِّ، ثَنَا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، قَالَ: اسْتَمْتَعْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِامْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، بِبَرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ، ثُمَّ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُنْتَعَةِ النِّسَاءِ.

٦٥٢٦ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٣٣).

٦٥٢٧ - ورواه الباغندي في مسند عمر بن عبدالعزيز (٩٤) وأبو نعيم في الحلية (٢٦٣/٥).

٦٥٢٨ - رواه عبدالرزاق (١٤٠٣٤).

٦٥٢٩ - رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٢/٤).

٦٥٣٠ - رواه الحميدي (٨٤٦).

٦٥٣٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَمِيَّةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

٦٥٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ بَحْرِ السَّقَاءِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ.

٦٥٣٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِرْقٍ الْجَنْصِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًّى، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَدَخَلَهَا النَّاسُ، إِذَا رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ قَدْ وَاطَأَ امْرَأَةً، فَأَعْطَاهَا ثَوْبَيْنِ، وَكُنْتُ أَصْبَحَ وَجْهًا مِنْهُ، وَكَانَ مَعِيَ ثَوْبٌ، فَقُلْتُ لَهَا: أُعْطِيكِ هَذَا الثَّوْبَ، فَأَسْتَمْتِ بِكَ، فَتَرَكْتُ الْقَيْسِيَّ، وَقَالَتْ: نَعَمْ، فَوَاعَدْتُهَا أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْهَا، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يُحَرِّمُهَا، فَرَجَعْتُ، فَأَخَذْتُ ثَوْبِي مِنْهَا.

٦٥٣٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ زَمَنَ الْفَتْحِ. فَقُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ أَبِيهِ.

٦٥٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ.

٦٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْإِسْتِمْتَاعِ فِي فَتْحِ مَكَّةَ، فَاسْتَمْتَعْنَا مِنَ النِّسَاءِ، ثُمَّ نَهَاَنَا عَنْهُ.

٦٥٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنِيفَةَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَمِّي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَاهَانَ بْنِ أَبِي حَنِيفَةَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي قُرُوءَةَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ.

٦٥٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَتْزُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ وَلَوْ بِسَهْمٍ».

٦٥٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَبْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَتْزُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ وَلَوْ بِسَهْمٍ».

٦٥٤١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، ثَنَا سَبْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ.

٦٥٤٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ.

٦٥٤٣ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «صَلُّوا فِي مَرَاخِاتِ الْعَنَمِ، وَلَا تَصَلُّوا فِي مَرَاخِاتِ الْإِبِلِ».

٦٥٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا سَبْرَةُ بْنُ مَعْبِدٍ الْجُهَنِيُّ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ.

٦٥٤٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِثْلُهُ.

٦٥٣٩ - ورواه أحمد (٤٠٤/٣) وأبو يعلى (٢/٥٩) قال في المجموع (٥٨/١) ورجال أحمد رجال الصحيح.

٦٥٤٢ - رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٨/١).

٦٥٤٣ - ورواه أحمد (٤٠٤/٣) وابن ماجه (٧٧٠) وابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٥/١).

٦٥٤٥ - رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٥/١).

٦٥٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ، ثنا الْحَمِيدِيُّ، قَالَا: ثنا حَرْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَنَيْنَ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ».

٦٥٤٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسَرِّي، ثنا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْمَرُ الصَّبِيُّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَنَيْنَ، فَإِذَا بَلَغَ عَشْرًا، فَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا».

٦٥٤٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَتَّامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ سَنَيْنَ، فَمُرُوهُ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا بَلَغَ عَشْرًا فَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا».

٦٥٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّي، ثنا يَغْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، كَاتِبٍ، ثنا سَبْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٥٥٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ، ثنا الْحَمِيدِيُّ، ثنا حَرْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: لَمَّا أَنْ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحِجْرَ، قَالَ: «لَا تَشْرَبُوا مِنْ مَائِهِمْ شَيْئًا»، فَمِنْهُمْ مِنْ عَجَزَ الْعَجِينِ، وَحَاسَ الْحَيْسِ، فَأَلْفَوْهُ.

٦٥٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّي، ثنا يَغْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا سَبْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ حِينَ نَزَلُوا الْحِجْرَ: «مَنْ اعْتَجَنَ مِنْ هَذِهِ، يَغْنِي بِرُفْهَمُ، شَيْئًا فَلْيَلْفُوهُ»، فَأَلْفَى ذُو الْعَجِينِ عَجِينَهُ، وَصَاحِبُ الْحَيْسِ حَيْسَهُ.

٦٥٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ النَّقْبَلِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ

٦٥٤٦ - ورواه أحمد (٤٠٤/٣) وأبو يعلى (٢/٥٩) وأبو داود (٤٩٠) والترمذي (٤٠٥) وقال حديث حسن صحيح.

٦٥٤٧ - في المخطوطة فاضربوهم عليها.

٦٥٤٨ - رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٧/١).

٦٥٥١ - لم يتكلم عليه الهيثمي في المجمع (٢٩٠/١٠).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ حِينَ رَاحَ مِنَ الْحَجَرِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٥٥٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الشُّتْرِي، ثنا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَلُّوا فِي أَغْطَانِ الْإِبِلِ، وَصَلُّوا فِي مُرَاحِ الشَّاءِ».

٦٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصِيرٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذْكُونِيُّ، ثنا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَضَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمًا، يَقُولُ: «مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ مَعَدٍّ فَلْيَقُمْ»، فَقَامَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ الْجُهَنِيِّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْلِسْ». حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فُضَاعَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ حَنْمِرٍ».

٦٥٥٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا سَبْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ، قَالَ: نَشَأْتُ سَحَابَةً، فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا كُنَّا نَرْجُو أَنْ تُمِطَرَنَا هَذِهِ السَّحَابَةُ، فَقَالَ: «هَذِهِ سَحَابَةُ أُمِرْتُ أَنْ تُمِطَرَ»، يَغْنِي الْوَادِي.

٦٥٥٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّي، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا سَبْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، أَنَّ أَبَاهُ، حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَحَابَةً، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَرْجُو أَنْ تُمِطَرَنَا هَذِهِ السَّحَابَةُ، فَقَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ تُمِطَرَ بَلِيلٌ»، يَغْنِي: وَادِيًا يَقَالُ لَهُ: بَلِيلٌ.

٦٥٦ - سَبْرَةُ بْنُ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ أَخُو حُرَيْمٍ

٦٥٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، ثنا الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ سَبْرَةَ بْنِ

٦٥٥٤ - قال في المجموع (١٩٥/١) ورجاله رجال الصحيح إلا محمد بن أبي عبيد الدراوردي والد عبدالعزيز فإني لم أر من ترجمه.

٦٥٥٦ - قال في المجموع (٢١٦/٢) ورجاله موثقون.

٦٥٥٧ - قال في المجموع (٢١١/٧) ورجاله ثقات. ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٢٢٠) والمصنف في مسند الشاميين (١٨٣٥) إلا أنه عندهما عن الزبيدي عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه به مع أنه في مسند الشاميين بنفس هذا الإسناد. وله شاهد من حديث النواس بن سمعان خرجناه في مسند الشاميين (٥٨٢).

فَاتِكَ الْأَسَدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمِيرَانُ بِيَدِ اللَّهِ، يَرْفَعُ أَقْوَامًا وَيَضَعُ قَوْمًا، وَقَلْبُ ابْنِ آدَمَ بَيْنَ إِضْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، إِنْ شَاءَ أَرَاغُهُ، وَإِنْ شَاءَ أَقَامَهُ».

٦٥٧ - سَبْرَةُ بْنُ أَبِي فَاكِهٍ (*)

٦٥٥٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُوسَى الثَّقَفِيِّ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي فَاكِهٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لَابْنِ آدَمَ بِأَطْرَقِهِ كُلِّهَا، فَقَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: تُسَلِّمُ وَتَدْعُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: تُهَاجِرُ وَتَدْعُ مَوْلَدَكَ، فَتَكُونُ كَالْفَرَسِ فِي طَوْلِهِ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ، فَقَالَ: تُجَاهِدُ، فَتُقْتَلُ، فَتُزَوِّجُ امْرَأَتَكَ، وَيُقَسَّمُ مَالُكَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ ضَمِنَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ».

٦٥٨ - سَبْرَةُ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ الْجُعْفِيُّ جَدُّ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

٦٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، أَنَّ أَبَاهُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَا وَلَدْتُكَ؟» قَالَ: عَبْدُ الْعَزْزِيِّ، وَسَبْرَةُ، وَالْحَارِثُ، فَقَالَ: «لَا تُسَمِّ عِبْدَ الْعَزْزِيِّ»، فَسَمَّاهُ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ الْأَسْمَاءِ عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»، وَدَعَا لَهُ وَلَوْلَدِهِ، فَلَمْ يَزَالُوا فِي شَرَفٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ: خَيْثَمَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْهُمْ.

٦٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ (ح).

[و] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

(*) في المكانين بالأصل ابن أبي فاكهة.

٦٥٥٨ - ورواه أحمد (٤٨٣/٣) وابن حبان (١٦٠١) والنسائي (٢١/٦-٢٢). قال الحافظ في الإصابة (٣١/٤) بإسناد حسن إلا أن في إسناده اختلافا.

٦٥٥٩ - ورواه أحمد (١٧٨/٤) قال في المعجم (٥٠/٨) وفيه الحجاج بن أرتاة وفيه ضعف. وستاتي (٧٥٣ و ٧٥٤/٢٢).

مِنْ اسْمِهِ سُرَاقَةُ

٦٥٩ - سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْشُمٍ الْمُذَلِّجِيُّ، كَانَ يَنْزِلُ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ

مَا أَسْنَدَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ

ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْهُ

٦٥٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا فِرْدَوْسُ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا مَسْعُودُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ».

جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ

٦٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدِّمِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ فَضَالَةَ الصَّيْرَفِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ ثُدْبَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا عَنْ عُمْرَتِنَا هَذِهِ، لِعَامِنَا هَذَا، أَمْ لِلْأَبَدِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لِلْأَبَدِ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا عَنْ دِينِنَا كَأَنَّمَا نَنْظُرُ إِلَيْهِ، بِمَا جَرَتْ بِهِ الْأَقْلَامُ، وَتَبَتَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَمْ لِأَمْرِ نَسْتَأْذِنُهُ؟ قَالَ: «بَلْ مَا جَرَتْ بِهِ الْأَقْلَامُ، وَتَبَتَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ»، قَالَ: فَفِيمَ الْعَمَلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُبَسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ».

٦٥٦١ - ورواه أحمد (١٧٥/٤).

٦٥٦٢ - ورواه أحمد (٢٩٢/٣ - ٢٩٣) ومسلم (٢٦٤٨).

٦٥٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلَيْنِ، حَتَّى النِّسَاءَ وَالْوِلْدَانَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا، وَالْمَرْوَةِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِي، فَلْيَحِلْ». فَلْنَا: أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّهُ»، فَأَتَيْنَا النِّسَاءَ، وَلَبِسْنَا الثِّيَابَ، وَمَسَسْنَا الطَّيْبَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ، وَكَفَّأْنَا الطَّوَافَ الْأَوَّلَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ، كُلُّ سَبْعَةٍ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ، فَجَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَ لَنَا دِينًا كَأَنَّنا خُلِفْنَا الْآنَ، أَرَأَيْتَ عُمَرَتَنَا هَذِهِ، لِعَامِنَا هَذَا، أَمْ لِلْأَبَدِ؟ قَالَ: «بَلْ لِلْأَبَدِ».

٦٥٦٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ مِنْ ذِي الْحُلِفَةِ، وَأَهْلَلْنَا عَنِ الْوِلْدَانِ، وَطُفْنَا عَنْهُمْ، وَسَعَيْنَا عَنْهُمْ، ثُمَّ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَحْلَلْنَا الْحِلَّ كُلَّهُ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ عَشِيَّةُ التَّرْوِيَةِ أَهْلَلْنَا مِنَ الْبُظْحَاءِ. وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ.

٦٥٦٥ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُفْرِيُّ، ثنا أَبُو حَنِيْفَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ بَنِ جُعْشُمٍ الْمُذَلِّجِيَّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا عَنْ دِينِنَا هَذَا، كَأَنَّنا خُلِفْنَا لَهُ السَّاعَةَ؟ فِي أَيِّ شَيْءٍ نَعْمَلُ؟ أَفِي شَيْءٍ تَثْبُتُ فِيهِ الْمَقَادِيرُ وَجَرَتْ فِيهِ الْأَقْلَامُ، أَمْ فِي أَمْرٍ مُسْتَأْنَفٍ؟ قَالَ: «بَلْ فِيمَا تَثْبُتُ فِيهِ الْمَقَادِيرُ وَجَرَتْ فِيهِ الْأَقْلَامُ»، قَالَ سُرَاقَةُ: فَفِيمَ الْعَمَلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ عَامِلٍ مُيسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»، وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿فَالْمَا مَنْ أَمَلَ وَالْفَقْرَ ۖ وَصَدَقَ الْحَقُّ ۖ﴾ [البقرة: ١٧٠] بِلا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴿فَسَيَّرَهُ لِلْإِسْرِ ۖ وَأَمَّا مَنْ يَحِلْ وَاسْتَفْتَى ۖ وَكَذَّبَ الْحَقُّ ۖ﴾ [البقرة: ١٧١] قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴿فَسَيَّرَهُ لِلْعُسْرِ ۖ﴾ [البقرة: ١٧٢].

٦٥٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَعَبِيدُ بْنُ عَنَامٍ، قَالَا: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَدِمَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بَنِ جُعْشُمٍ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

حَدَّثَنَا عَنْ عُمرَتِنَا هَذِهِ، لِإِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبْدِ؟ قَالَ: «بَلْ لِلْأَبْدِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا عَنْ أَعْمَالِنَا، كَأَنَّمَا خُلِقْنَا السَّاعَةَ، شَيْءٌ ثَبَتَ بِهِ الْكِتَابُ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَوْ شَيْءٌ نَسْتَأْنِفُهُ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ شَيْءٌ ثَبَتَ بِهِ الْكِتَابُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفِيمَ الْعَمَلِ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ».

٦٥٦٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُعَافَى الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ سَاقٍ هَذِبًا فَلْيَحِلْ، وَلْيَجْعَلْهَا عُمرَةً»، قُلْنَا: جِلُّ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّهُ»، فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ، وَلَبِسْنَا الثِّيَابَ، وَتَطَيَّبْنَا الطِّيبَ، فَقَالَ نَاسٌ: يَحِلُّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ فِينَا كَالْمُغْضَبِ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَنْفَقْتُمْ لِيَّ، وَلَوْ عَلِمْتُ أَنْ تَقُولُوا ذَلِكَ مَا سَفْتُ الْهَدْيَ، فَاسْتَحْبِبُوا لِمَا تُؤْمَرُونَ بِهِ».

فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عُمرَتُنَا هَذِهِ الَّتِي أَمَرْتَنَا بِهَا، لِإِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبْدِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ لِلْأَبْدِ».

فَقَالَ سُرَاقَةُ: حَدَّثَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْ دِينِنَا كَأَنَّمَا خُلِقْنَا الْآنَ، أَفَبِي شَيْءٍ جَعَلْتُ بِهِ الْأَقْلَامَ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَوْ فِيمَا يُسْتَأْنَفُ؟ قَالَ: «بَلْ فِيمَا جَعَلْتُ بِهِ الْأَقْلَامَ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ»، فَقَالَ سُرَاقَةُ: فَفِيمَ الْعَمَلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ عَامِلٍ مُيسَّرٌ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ⑤ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ⑥ فَسَنِيَرُهُ لِلْمُتَرَى ⑦﴾ وَأَمَّا مَنْ يَخِلْ وَاسْتَفْتَى ⑧ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ⑨ فَسَنِيَرُهُ لِلْمُتَرَى ⑩﴾ [الليل: ٥ - ١٠].

٦٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْعَمَلُ لِأَمْرٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ، أَمْ لِأَمْرٍ نَأْتِنِفُهُ؟ فَقَالَ: «لِأَمْرٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ»، فَقَالَ سُرَاقَةُ: فَفِيمَ الْعَمَلِ إِذَنْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَامِلٍ مُيسَّرٌ».

٦٥٦٩ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَّايِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجْنَا

٦٥٦٩ - رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه (٢٩٨٠) وغيرهم انظر حجة النبي (ص ٤٤).

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا، مَا تُرِيدُ إِلَّا الْحَجَّ، وَلَا تَتَوَيَّ غَيْرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِفٍ، حَاضَتْ عَائِشَةُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يَبْكِيكِ؟» قَالَتْ: أَصَابَنِي الْأَدَى، قَالَ: «إِنَّمَا أَنْتَ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ يُصِيبُكِ مَا يُصِيبُهُنَّ»، قَالَ: فَقَدِمْنَا مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، كَمَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَذَاكُرْنَا بَيْنَنَا، فَقُلْنَا: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، وَلَا تُرِيدُ إِلَّا الْحَجَّ، وَلَا تَتَوَيَّ غَيْرَهُ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَاتٍ إِلَّا أَرْبَعُ لَيَالٍ وَمَذَاكِيرُنَا تَقْطُرُ الْمَنِيَّ مِنَ النِّسَاءِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ خَطِيبًا، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُمَرَّةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَذْبَرْتُ مَا سُفَّتِ الْهَدْيُ، وَلَوْ لَا الْهَدْيُ لَأَخْلَلْتُ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُخْلِلْ». فَقَالَ سُرَّاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْشُمٍ الْمَذَلِجِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَدِيثٌ قَوْمٌ كَانُوا وَلِدُوا الْيَوْمَ، عُمَرَتُنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا؟ أَمْ لِلْأَبَدِ؟ قَالَ: «لِلْأَبَدِ». فَأَتَيْنَا عَرَفَةَ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْإِنْصِرَافِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكُمْ قَدْ طَفْتُمْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ أَكُنْ طُفْتُ؟ فَقَالَ: «إِنَّ لَكَ مِثْلَ مَا لِلْقَوْمِ»، قَالَتْ: فَإِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي؟ قَالَ: فَوَقَفْتَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَعْلَى وَادِي مَكَّةَ، وَأَزْدَقَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى أَتَتْ التَّعِيمَ.

٦٥٧٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السُّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صُبَيْحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ أَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ كُلُّنَا، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ، وَصَلَيْنَا، وَسَعَيْنَا بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَمَرَنَا فَقَصَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَحْلُوا»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِلُّ مَاذَا؟ قَالَ: «جِلُّ مَا يُجِلُّ الْحَلَالَ مِنَ النِّسَاءِ وَالطَّبِيبِ»، قَالَ: فَغُشِيَتِ النِّسَاءُ، وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ، قَالَ: وَكَلَعَهُ أَنْ بَغَضَهُمْ يَقُولُ: أَيْنَطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى مِنًى وَذَكَرَهُ يَقْطُرُ مَنِيًا، فَخَطَبَهُمْ، فَحَمِدَ اللَّهُ ﷻ، وَأَنَّنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَذْبَرْتُ مَا سُفَّتِ الْهَدْيُ، وَلَوْ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ خَلَفْتُ، أَلَا فَخُذُوا مَنَاسِكُكُمْ». قَالَ: فَأَقَامَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، وَأَرَادُوا التَّوَجُّعَ إِلَى مِنًى أَهْلُوا بِالْحَجِّ، قَالَ: كَانَ الْهَدْيُ عَلَى مَنْ وَجَدَ، وَالصِّيَامُ عَلَى مَنْ لَمْ يَجِدْ، وَأَشْرَكَ بَيْنَهُمْ فِي هَدْيِهِمْ، الْجَزُورُ بَيْنَ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةُ بَيْنَ سَبْعَةٍ، وَكَانَ طَوَائِفُهُمْ بِالْبَيْتِ، وَسَعِيَهُمْ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ طَوَافًا وَاحِدًا، وَسَعِيًا وَاحِدًا، لِحَجَّتِهِمْ وَعُمَرَتِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سُرَّاقَةَ بْنِ مَالِكٍ.

٦٥٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا أَبُو شِهَابٍ مُوسَى بْنُ

نَافِعٍ، قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا مُتَمَتِّعٌ بِعُمْرَةٍ، فَقَدِمْنَا قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَقَالَ لِي أَهْلُ مَكَّةَ: تَصِيرُ الْآنَ حَجَّتُكَ مَكِّيَّةً، فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَسْتَفْتِيهِ، فَقَالَ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ سَاقِ الْبُذْنِ، وَقَدْ أَهْلُوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِطَوَافِ الْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَقِيمُوا حِلَالًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ، وَاجْعَلُوا الَّذِي قَدِمْتُمْ بِهَا مَنَعَةً»، قَالُوا: كَيْفَ نَجْعَلُهَا مَنَعَةً، وَقَدْ سَمِينَا الْحَجَّ؟ فَقَالَ: «افْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ، فَلَوْلَا أَنِّي سَفَّتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ، وَلَكِنِّي لَا بَحْلُ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ». فَفَعَلُوا، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَرَاةَ بْنِ مَالِكٍ.

٦٥٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا طَافُوا بِالْبَيْتِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا عُمْرَةً»، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ لَبَّأُوا بِالْحَجِّ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ طَافُوا بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَرَاةَ بْنِ مَالِكٍ.

٦٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثَّعْمَانِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثنا عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

وَعَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَا: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ صُبْحَ رَابِعَةِ مُهَلِّوْنَ بِالْحَجِّ، لَمْ يُخَالِطْهُ شَيْءٌ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا، فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً، وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا، فَقِيلَتْ فِي ذَلِكَ الْقَالَةُ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى مِنًى وَذَكَرَهُ يَفْطُرُ مَيْتًا؟ وَقَالَ جَابِرٌ: قَبْلَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ خَطِيبًا، فَقَالَ: «بَلَّغْنِي أَنْ أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا، وَاللَّهِ لَأَنَا أَبْرُ وَأَنْقَى لِلَّهِ مِنْهُمْ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَخْلَلْتُ»، فَقَامَ سَرَاةَ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْشَمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْيَ لَنَا أَمْ لِلْأَبَدِ؟ قَالَ: «بَلْ لِلْأَبَدِ»، وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: أَحَدُهُمَا يَقُولُ: لَبَّيْكَ بِمَا أَهْلٌ بِهِ النَّبِيُّ، وَقَالَ الْآخَرُ: لَبَّيْكَ بِحِجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ، وَأَشْرَكَهُ فِي الْهَدْيِ.

٦٥٧٤ - حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَهْلَلْنَا مَعَهُ بِالْحَجِّ خَالِصًا، حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ صُبْحَ رَابِعَةِ مِنْ

ذِي الْحِجَّةِ، فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِثَا سَاقٍ هَذَا أَنْ يَجِلَّ، قَالَ: وَلَمْ يَعْزِمِ فِي أَمْرِ النِّسَاءِ. قَالَ جَابِرٌ: فَقُلْنَا: تَرَكْنَا، حَتَّى إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسُ لَيَالٍ، أَمَرْنَا أَنْ نَجِلَّ، فَتَأْتِي عَرَفَاتٍ وَالْمَذْيِ يَقْطُرُ مِنْ مَذَاكِيرِنَا، وَلَمْ يَحِلَّلْ هُوَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ سَاقَ الْهَدْيَ، قَالَ: فَبَلَّغَ قَوْلُنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الَّذِي بَلَغَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ، فَقَالَ: «لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَنْفَأُكُمْ لِلَّهِ ﷻ وَأَصْدُقُكُمْ وَأَبْرُكُكُمْ وَلَوْ لَا أَنِّي سَفْتُ الْهَدْيَ لَحَلَلْتُ، وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَذْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ». قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: فَسَمِعْنَا، وَأَطَعْنَا، فَحَلَلْنَا. قَالَ اللَّيْثُ: يُرِيدُ الْمُثَنَّةَ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ قِصَّةَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ.

٦٥٧٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارِ الرَّمَادِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ، فَأَمَرْنَا أَنْ نَجِلَّ، فَقُلْنَا: أَيُّ الْجِلِّ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَجِلُّوا الْجِلَّ كُلَّهُ»، قُلْنَا: نَعْدُو إِلَى مَنَى وَأَحَالِيلُنَا تَقْطُرُ مَنِيًّا. قَالَ: «أَجِلُّوا الْجِلَّ كُلَّهُ»، فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَذْبَرْتُ لَصَنَعْتُ مِثْلَ الَّذِي صَنَعْتُمْ». قَالَ: فَأَخْلَلْنَا وَأَتَيْنَا النِّسَاءَ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ عُيَيْنَةَ قِصَّةَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ.

٦٥٧٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدٍ، ثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَدْنَى فِينَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجِّ، فَخَرَجَ، حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا الْمَسْجِدَ عِنْدَ الشَّجَرَةِ نَزَلَ وَنَزَلْنَا، ثُمَّ رَكِبْنَا فَوَقَفْنَا نَنْتَظِرُ حَتَّى رَكِبَ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ وَجَّهَهَا، ثُمَّ لَبَّى وَلَبَّيْنَا، وَلَمْ يَذْكُرْ حَجًّا وَلَا عُمْرَةً إِلَّا أَنَّ بَيْنَنَا الْحَجَّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طَافَ وَطَفْنَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَرَأَ فِيهِمَا: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وَ«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، ثُمَّ طَفْنَا بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا عِنْدَ الْمَرْوَةِ، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْدَى فَلْيَجِلَّ»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَوَيْتُمَا الْحَجَّ. قَالَ: «دَخَلَ الْحَجُّ فِي الْعُمْرَةِ»، فَأَصَبْنَا النِّسَاءَ وَالطَّيْبَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا وَبَيْنَنَا وَبَيْنَ أَنْ تَأْتِيَ مَنَى أَرْبَعَةُ أَيَّامٍ، فَتَأْتِي مَنَى وَمَذَاكِيرُنَا تَقْطُرُ مِنْ نِسَائِنَا، فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ، فَقَالَ: أَتَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَقَوْمٍ إِنَّمَا وُلِدُوا الْيَوْمَ. قَالَ: «إِنَّ الْحَجَّ قَدْ دَخَلَ فِي الْعُمْرَةِ». قَالَ: لَنَا، أَمْ لِلْأَبَدِ؟ قَالَ: «لَا بَلَّ لِلْأَبَدِ».

٦٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَدِمْنَا مُهْلِينَ بِالْحَجِّ،

فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً، وَنَحْلَ، وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً. وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَشِيرٍ فِي حَدِيثِهِ قِصَّةَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ.

٦٥٧٨ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَيَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّهِيدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «بِأَيِّ شَيْءٍ أَهَلَلْتُمْ؟» فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بِالْحَجِّ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بِالْعُمْرَةِ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بِالَّذِي أَهَلَلْتُ بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَأَحِلُّوا جَمِيعًا، إِلَّا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ فَإِنِّي لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَذْبَرْتُ مَا سَفَتُ الْهَدْيَ حَتَّى أَكُونَ مَعَكُمْ حَلَالًا»، قَالَ: وَسَاقَ مِائَةً بَدَنَةً لِيُقْلَدَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قِصَّةَ سُرَاقَةَ.

٦٥٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَعِينٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ، فَسَأَلَ النَّاسَ: «بِمَ أَخْرَفْتُمْ؟» قَالَ نَاسٌ: أَهَلَّلْنَا بِالْحَجِّ، وَقَالَ آخَرُونَ: قَدِمْنَا مُتَمَتِّعِينَ. وَقَالَ آخَرُونَ: أَهَلَّلْنَا بِإِهْلَالِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ قَدِيمٌ وَلَمْ يَسُقْ هَدْيًا فَلْيَحْلِلْ، فَإِنِّي لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَذْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ حَتَّى أَكُونَ حَلَالًا». فَقَالَ لَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عُمْرَتُنَا هَذِهِ لِعَامِنَا، أَمْ لِلْأَبْدِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لِلْأَبْدِ».

٦٥٨٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عُمْرَتُنَا هِيَ لَنَا خَاصَّةٌ، أَمْ لِلْأَبْدِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لِلْأَبْدِ».

٦٥٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نُرِيدُ إِلَّا الْحَجَّ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، فَاسْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ، وَكَانَ مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ هَدْيٌ، وَقَدِمَ عَلَيَّ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِمَ أَهَلَلْتُ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلَلْتُ بِهِ، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَدْيٌ وَمِائَةٌ هَدْيٌ، فَقَالَ سُرَاقَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَجَّتُنَا هَذِهِ، لِعَامِنَا، أَمْ لِلْأَبْدِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لِلْأَبْدِ».

٦٥٨٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى أَبُو مَالِكٍ، ثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْدِ بْنِ غُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحُمْسِ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، فَدَخَلْنَا مَكَّةَ لِأَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ الْمُنْعَةُ لَنَا خَاصَّةٌ، أَمْ لِلْأَبَدِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لِلْأَبَدِ، دَخَلْتَ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٦٥٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ الطَّرِيقِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَهْلَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ لِأَرْبَعِ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحِلَّ وَنَجْعَلَهَا عُمْرَةً، فَأَحْلَلْنَا الْحِلَّ كُلَّهُ، فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّزْوِيَةِ أَمَرَنَا فَأَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: خَرَجْنَا مِنْ أَرْضِنَا، حَتَّى إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مِنَى إِلَّا أَرْبَعُ، نَخْرُجُ وَمَذَاكِيرُنَا تَقْطُرُ مَنِيًّا. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَنْتَهُمُونِي وَأَنَا أَمِينُ أَهْلِ السَّمَاءِ وَأَهْلِ الْأَرْضِ؟ أَمَا إِنِّي لَوْ اسْتَفْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَذْبَرْتُ مَا كَانَ الْهَدْيُ إِلَّا مِنْ مَكَّةَ». وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ.

٦٥٨٤ - حَدَّثَنَا وَزُّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ لَبِيدِ الْبَيْرُوتِيِّ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٦٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْخَطِيبُ الْأَهْوَايِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو الرَّبَالِيُّ، ثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، ثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَرْوَفٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْعُمْرَةُ لِعَامِنَا هَذَا، أَمْ لِلْأَبَدِ؟ قَالَ: «لَا بَلْ لِلْأَبَدِ».

٦٥٨٦ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرِ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، فَقَالَ: عُمْرَتُنَا لِعَامِنَا هَذَا، أَمْ لِلْأَبَدِ أَبَدٌ؟ فَسَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعُهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى، وَقَالَ: «دَخَلْتَ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ مَرَّتَيْنِ، لَا بَلْ لِلْأَبَدِ أَبَدٌ».

عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ

٦٥٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فِي وَجَعِهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ الضَّالَّةَ تَرُدُّ عَلَى حَوْضٍ إِبِلِي، هَلْ لِي أَجْرٌ إِنْ سَقَيْتُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، فِي الْكَبِدِ الْحَارَّةِ أَجْرٌ».

مُجَاهِدٌ عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ

٦٥٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعْمَلُ عَلَى مَا قَدْ جَفَّ بِهِ الْقَلَمُ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَوْ لِأَمْرِ مُسْتَقْبَلٍ؟ قَالَ: «يَا سُرَاقَةُ، اغْمَلْ لِمَا جَفَّ بِهِ الْقَلَمُ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، فَإِنَّ كَلًّا مُيَسَّرٌ».

عَلِيُّ بْنُ رَبَاحٍ عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ

٦٥٨٩ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدَّمِيَّاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا سُرَاقَةُ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَهْلِ النَّجَّةِ، وَأَهْلِ النَّارِ؟» فَقَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ، فَكُلُّ جَفَظَرِيٍّ جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ، وَأَمَّا أَهْلُ النَّجَّةِ فَالضُّعْفَاءُ الْمَغْلُوبُونَ».

٦٥٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، وَجَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانِ الْوَاسِطِيِّ، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِيرِ الْعُرُقِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ أَمِيرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا».

٦٥٩١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْعَوْفِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ (ح).

٦٥٨٧ - رواه عبد الرزاق (١٩٦٩٢) وأحمد (١٧٥/٣) وابن ماجه (٣٦٨٦) وابن حبان (٨٦٠).
٦٥٩١ - ورواه ابن ماجه (٣٦٦٧) قال في الزوائد رجال إسناده ثقات إلا أن علي بن رباح لم يسمع من سراقه.

قلت: لم أر من قال ذلك فيما لدي من المراجع، ولا أظن ذلك.

وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَفْضَلِ الصَّدَقَةِ؟ ابْتِثْكَ مَرْدُودَةً إِلَيْكَ، لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ».

٦٥٩٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَاهِرَامَ الْأَيْدَجِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا شَاهِينُ بْنُ حَيَّانَ، أَخُو فَهْدٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَهُ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَعْظَمِ الصَّدَقَةِ؟ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الصَّدَقَةِ أَجْرًا ابْتِثْكَ، مَرْدُودَةً إِلَيْكَ، لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ».

طَاوُسُ عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ

٦٥٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ بْنِ جُعْشَمِ الْمَذَلِجِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعْمَلُ شَيْئًا قَدْ فُرِعَ مِنْهُ، أَمْ نَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ؟ قَالَ: «بَلْ لِعَمَلٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفِيمَ الْعَمَلِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مَيْسَرٍ لَهُ عَمَلُهُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، الْآنَ الْجَدُّ، الْآنَ الْجَدُّ.

٦٥٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ يُونُسَ الْعَقِيلِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّمَرِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الضَّالُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَجَّ، قَامَ إِلَيْهِ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَعَلَ بِنَا فِعْلٌ قَوْمٌ كَأَنَّمَا وَلِدُوا الْيَوْمَ، فَلَمَّا أَتَوْا الْبَيْتَ أَمَرَهُمْ فَطَافُوا بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قَامَ فِي أَعْلَى الْوَادِي، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٦٥٩٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، قَالَا:

ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٦٥٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيَّانِ، قَالَا: ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عُثْبَةَ، عَنْ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ الزَّرَّادِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

النَّزَالُ بْنُ سَبْرَةَ، عَنْ سُرَاقَةَ

٦٥٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، قَالَ: أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ جَمِيعًا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، عَنْ عَمِّهِ سُرَاقَةَ

٦٥٩٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، عَنْ عَمِّهِ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قَبَضَهُ اللَّهُ فِيهِ، فَسَأَلْتُهُ، فَمَا سَأَلْتُهُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرَنِيهِ، حَتَّى إِنِّي لَأَذْكُرُ شَيْئًا اللَّيْلَةَ فِيمَا أَذْكُرُهُ، قَالَ: فَكَانَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ أَنْ قُلْتُ لَهُ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُفْرِغُ فِي حَوْضِهِ، فَتَرَدُّ عَلَيْهِ الْهَمْلُ مِنَ الْإِبِلِ وَالضَّالَّةِ، أَلَهُ أَجْرٌ فِي أَنْ يَسْقِيَهَا؟ فَقَالَ: «لَكَ فِي كُلِّ كَبِدٍ حَرَى أَجْرٌ».

٦٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ عَمِّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قَبَضَهُ اللَّهُ فِيهِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٥٩٦ - ورواه النسائي (١٧٩/٥) وابن ماجه (٢٩٧٧) وأحمد (١٧٥/٤).

٦٥٩٨ - ورواه ابن ماجه (٣٦٨٦) وفي الأصل عن عم أبيه.

كَعْبُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، عَنْ أَخِيهِ سُرَاقَةَ (*)

٦٦٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا حَسَّانُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّالَةِ تَرُدُّ عَلَى حَوْضِهِ، هَلْ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ إِنْ أَشْبَعَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ».

٦٦٠١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ الْمُدَلِّجِيِّ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ سُرَاقَةَ، يَقُولُ: جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارٍ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، دِيَةً كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِمَنْ قَتَلَهُمَا، أَوْ أَسْرَهُمَا، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: يَا سُرَاقَةَ، إِنِّي رَأَيْتُ أَنْفًا أَسْوَدَةً بِالسَّاحِلِ، أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، قَالَ سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلَانًا وَفُلَانًا انْطَلَقُوا بَعَاءً، قَالَ: ثُمَّ مَا لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ إِلَّا سَاعَةً، حَتَّى قُمْتُ فَدَخَلْتُ بَيْتِي، فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ لِي فَرَسِي، وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ تَحِيسُهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُمْحِي، فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ، فَحَطَطْتُ بِرُمُحِي فِي الْأَرْضِ، وَخَفَضْتُ عَالِيَةَ الرُّمَحِ، حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُهَا فَرَفَعْتُهَا تَقَرُّبُ بِي، حَتَّى رَأَيْتُ أَسْوَدَتَهُمْ، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُمْ حِينٌ يَسْمَعُونَ الصَّوْتَ عَثَرْتُ بِي فَرَسِي، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ بِيَدِي إِلَى كِنَانَتِي، فَأَخْرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا، أَضْرَهُمْ، أَمْ لَا؟ فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، أَنْ لَا أَضْرَهُمْ، فَارَكِبْتُ فَرَسِي، وَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ، فَارَفَعْتُهَا تَقَرُّبُ بِي مِنْهُمْ أَيْضًا، حَتَّى إِذَا دَنَوْتُ سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ، وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ يُكْثِرُ الْإِلْتِفَاتِ، سَاحَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتْ الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، فَزَجَرْتُهَا، فَتَهَضَّتْ، فَلَمْ تَكُذْ تَخْرُجْ يَدَاهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً، إِذْ لَأَتَرِ يَدَيْهَا عُثَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِنَ الدُّخَانِ.

(*) هذا العنوان بالأصل مؤخر عن الحديث بعده فقدماه.

٦٦٠١ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ضَمَّنَ حَدِيثَ رَقْمِ (٩٧٤٣) وَأَحْمَدُ (١٧٥/٤) (١٧٦) وَابْنُ خَارِيزِمٍ (٤٩٠٦). وَكَذَا فِي الْمَخْطُوطَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَالَّذِي فِي مَصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكٍ، وَذَكَرَ مُحَقِّقُ الْمَصْنَفِ شَيْخُنَا إِجَازَةً أَنَّهُ فِي نَسْخَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ وَهُوَ خَطَأٌ. وَالصَّحِيحُ فِي الْعَنْوَانِ أَنْ يَكُونَ هَكَذَا مَالِكُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ عَنْ أَخِيهِ سُرَاقَةَ.

قَالَ مَعْمَرٌ: قُلْتُ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: مَا الْعُثَانُ؟ فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: هُوَ الدُّخَانُ مِنْ غَيْرِ نَارٍ.

قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَاسْتَفْسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ أَنْ لَا أَضْرَهُمَا، فَتَادَيْتُهُمَا بِالْأَمَانِ، فَوَقَفَا، وَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ، وَقَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مِنْهُمْ مَا لَقِيتُ مِنَ الْحَبْسِ عَنْهُمْ، أَنَّهُ سَيُظْهِرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ، وَأَخْبَرْتُهُمْ مِنْ أَخْبَارِ سَفَرِهِمْ، وَمَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الرِّادَ وَالْمَتَاعَ، فَلَمْ يَرْزُؤُونِي شَيْئًا، وَلَمْ يَسْأَلُونِي إِلَّا أَنْ أَخْفِ عَنَّا، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ مُوَادَعَةٍ، آمَنْ بِهِ، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ، فَكَتَبَهُ لِي فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدَمٍ، ثُمَّ مَضَى.

٦٦٠٢ - حَدَّثَنَا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَطَّارُ الْمَكِّيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَائِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ الْمُدَلِجِيُّ، أَنَّ أَبَاهُ مَالِكًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَخَاهُ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ مَكَّةَ مُهَاجِرًا إِلَى الْمَدِينَةِ جَعَلَتْ قُرَيْشٌ لِمَنْ رَدَّهُ عَلَيْهِمْ مِائَةَ نَاقَةٍ، قَالَ: فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي نَادِي قَوْمِي جَاءَ رَجُلٌ مِنَّا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَكْبَةَ ثَلَاثَةَ مَرَّاتٍ عَلَى أَنْفَا، إِنِّي لَأُظَنُّهُ مُحَمَّدًا، قَالَ: فَأَوْمَأْتُ إِلَيْهِ، أَنْ اسْكُتْ، وَقُلْتُ: إِنَّمَا هُمْ بَنُو فُلَانٍ يَتَّبِعُونَ ضَالَّةً لَهُمْ. قَالَ: لَعَلَّهُ، ثُمَّ سَكَتَ، فَمَكَثْتُ قَلِيلًا، وَقُمْتُ، فَأَمَرْتُ بِفَرَسِي، فَقَبِدْتُ إِلَى بَطْنِ الْوَادِي، فَأَخْرَجْتُ سِلَاحِي مِنْ وَرَاءِ حُجْرَتِي، ثُمَّ أَخَذْتُ قِدَاحِي الَّتِي اسْتَفْسِمُ بِهَا، ثُمَّ لَبِسْتُ لَأْمَنِي، ثُمَّ أَخْرَجْتُ قِدَاحِي، فَاسْتَفْسَمْتُ بِهَا، وَقَالَ: فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ لَا يَضُرُّهُ، وَكُنْتُ أَرْجُو أَنْ أَرَدَّهُ، فَأَخَذَ الْمِائَةَ النَّاقَةَ، فَرَكِبْتُ عَلَى أَثَرِهِمْ، فَبَيْنَمَا فَرَسِي يَسْتَدُّ بِي عَثَرَ، فَسَقَطْتُ عَنْهُ، فَأَخْرَجْتُ قِدَاحِي، فَاسْتَفْسَمْتُ فَخَرَجَ السَّهْمُ الَّذِي أَكْرَهُ لَا يَضُرُّهُ، فَأَبَيْتُ إِلَّا أَنْ أَتْبِعُهُ، فَرَكِبْتُهُ، فَلَمَّا بَدَأَ لِي الْقَوْمُ، فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِمْ عَثَرَ بِي فَرَسِي، وَذَهَبَتْ يَدَاهُ فِي الْأَرْضِ، فَسَقَطْتُ، فَاسْتَخَرَجَ يَدَهُ، وَأَتْبَعَهَا دُخَانٌ مِثْلُ الْعُثَانِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ مَنَعَ مِنِّي، وَأَنَّهُ ظَاهِرٌ، فَتَادَيْتُهُمْ، فَقُلْتُ: أَنْظِرُونِي، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَا أَرِيكُمْ، وَلَا يَبْدُوْكُمْ مِنِّي شَيْءٌ تَكْرَهُونَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ لَهُ: مَاذَا يَبْتَغِي؟» فَقُلْتُ: اكْتُبْ لِي كِتَابًا بَيْنِي وَبَيْنَكَ آيَةً، قَالَ: «اُكْتُبْ يَا أَبَا بَكْرٍ»، قَالَ: فَكَتَبَ لِي، ثُمَّ أَلْقَاهَا إِلَيَّ، فَرَجَعْتُ، فَسَكَتُ، فَلَمْ أَذْكَرْ شَيْئًا مِمَّا كَانَ، حَتَّى إِذَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَكَّةَ، وَفَرَّغَ مِنْ أَهْلِ حُنَيْنٍ، خَرَجْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعِيَ الْكِتَابُ الَّذِي كَتَبَ لِي، قَالَ: فَبَيْنَمَا أَنَا عَامِدٌ لَهُ، دَخَلْتُ

بَيْنَ ظَهْرَيَّ كَتِيبَةً مِنْ كِتَابِ الْأَنْصَارِ، فَطَفِقُوا يَفْرَعُونِي بِالرَّمَاكِ، وَيَقُولُونَ: إِلَيْكَ إِلَيْكَ، حَتَّى إِذَا دَنَوْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ أَنْظُرُ إِلَى سَاقِيهِ فِي عَرَزِهِ كَأَنَّهَا جُمَارَةٌ، فَدَفَعْتُ يَدَيَّ بِالْكِتَابِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا كِتَابُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ وَقَاءٍ وَبَرٍّ، اذْنَهُ». فَأَسْلَمْتُ. ثُمَّ تَذَكَّرْتُ شَيْئًا أَسْأَلُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَمَا ذَكَرْتُ شَيْئًا إِلَّا أَنِّي قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصَّلَاةُ تَغْشَى حِيَاضَنَا قَدْ مَلَأَتْهَا لِابِلِي، هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ أَنْ أَسْقِيَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَيْدٍ حَرَى أَجْرٍ»، فَأَنْصَرَفْتُ، فَسُفْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدَقَتِي.

٦٦٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الشُّشْرِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، ثنا عَمِّي، ثنا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ الْمُدَلِجِيُّ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ مُهَاجِرًا إِلَى الْمَدِينَةِ، جَعَلْتُ قُرَيْشٌ لِمَنْ رَدَّهَ مِائَةَ نَاقَةٍ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي نَادِي قَوْمِي، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَكْبَةً ثَلَاثَةَ مَرَّاتٍ عَلَيَّ آتِفًا، إِنِّي لَأَرَاهُ مُحَمَّدًا، قَالَ: فَأَوْمَأْتُ إِلَيْهِ، أَنْ اسْكُتْ، إِنَّمَا هُمْ بَنُو فُلَانٍ يَنْغُونَ ضَالَّةً لَهُمْ، فَلَبِثْتُ قَلِيلًا، ثُمَّ قُمْتُ، فَدَخَلْتُ، فَأَمَرْتُ بِفَرَسِي فَقَبِذْتُ إِلَى بَطْنِ الْوَادِي، وَأَخْرَجْتُ سِلَاحِي مِنْ وَرَاءِ حُجْرَتِي، ثُمَّ أَخَذْتُ قِدَاحِي الَّذِي أَسْتَقْسِمُ بِهِ، وَلَبِسْتُ لَامَتِي، ثُمَّ أَخْرَجْتُ قِدَاحِي، فَاسْتَقْسَمْتُ، فَخَرَجَ السَّهْمُ الَّذِي أَكْرَهُ أَنْ لَا أَضْرَهُ، قَالَ: وَكُنْتُ أَرْجُو أَنْ أُرَدَّهُ، فَأَخَذْتُ الْمِائَةَ النَّاقَةَ، فَرَكِبْتُ عَلَى أَثَرِهِ، فَبَيْنَمَا فَرَسِي يَسْتَدُّ بِي عَثَرَ، فَسَقَطْتُ عَنْهُ، فَأَخْرَجْتُ قِدَاحِي فَاسْتَقْسَمْتُ بِهِ، فَخَرَجَ السَّهْمُ الَّذِي أَكْرَهُ، لَا أَضْرَهُ، فَأَبَيْتُ إِلَّا أَنْ أَتْبِعُهُ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي، فَلَمَّا بَدَأَ لِي الْقَوْمُ فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِمْ، عَثَرَ بِي فَرَسِي، وَذَمَّيْتُ يَدَاهُ فِي الْأَرْضِ، وَسَقَطْتُ عَنْهُ، فَاسْتَخَرَجَ يَدِي، فَاتَّبَعَهُمَا دُخَانٌ مِثْلُ الْعَصَا، فَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ مُنِعَ مِنِّي، وَأَنَّهُ ظَاهِرٌ، فَتَنَادَيْتُهُمْ، فَقُلْتُ: أَنْظِرُونِي، فَوَاللَّهِ لَا أَذِيتُكُمْ وَلَا يَأْتِيَكُمْ مِنِّي شَيْءٌ تَكْرَهُوهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا تَبْغِي؟» قُلْتُ: اكْتُتِبَ لِي كِتَابًا يَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ آيَةً. قَالَ: «اكْتُتِبَ لَهُ يَا أَبَا بَكْرٍ». قَالَ: فَكُتِبَ لِي كِتَابًا، ثُمَّ أَلْقَاهُمْ (*) إِلَيَّ، قَالَ: فَارْجِعْتُ، فَسَكْتُ، فَلَمْ أَذْكَرْ شَيْئًا مِمَّا كَانَ، حَتَّى إِذَا فَتَحَ اللَّهُ ﷻ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ، وَفَرَعَ مِنْ حُنَيْنٍ خَرَجْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِالْقَاءِ، وَمَعِيَ الْكِتَابُ الَّذِي كُتِبَ لِي، فَبَيْنَمَا أَنَا عَامِدٌ لَهُ دَخَلْتُ بَيْنَ كَتِيبَةٍ مِنَ كِتَابِ الْأَنْصَارِ،

(*) كذا في النسخة المصورة من فيض الله وفي الأصل ثم ألقاها والصواب ثم ألقاها.

فَجَعَلُوا يَفْرَعُونِي بِالرَّمَاكِ، وَيَقُولُونَ: إِلَيْكَ إِلَيْكَ، حَتَّى دَنَوْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ أَنْظُرَ إِلَى سَاقِهِ فِي عَرَزِهِ كَأَنَّهَا جُمَارَةٌ، فَرَفَعْتُ يَدِي بِالْكِتَابِ، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا كِتَابُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ وَقَاءٍ وَبَرٍّ»، فَأَسْلَمْتُ، وَسُقْتُ إِلَيْهِ صَدَقَةٌ مَالِي.

عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ

٦٦٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَمَتَّعْنَا مَعَهُ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهِيَ لَنَا، أَوْ هِيَ لِلْأَبَدِ؟ قَالَ: «لِلْأَبَدِ».

رَجُلٌ غَيْرُ مُسَمًّى، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ

٦٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، زَعَمَ أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ مِنْ بَنِي مُذَلِّجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَجُلٌ كَالْمُسْتَهْزِئِ: أَمَا عَلَّمَكُمُ كَيْفَ تَخْرُونَ؟ قَالَ: بَلَى، وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، أَمَرْنَا أَنْ نَتَوَكَّلَ عَلَى الْيُسْرَى، وَأَنْ نَنْصِبَ الْيُمْنَى.

٦٦٠ - سُرَاقَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ خُنَسَاءِ الْأَنْصَارِيِّ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ مُؤْتَةِ

٦٦٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ مُؤْتَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ مِنْ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي مَازِنِ بْنِ النَّجَّارِ، سُرَاقَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ خُنَسَاءَ.

٦٦١ - سُرَاقَةُ بْنُ الْحُبَابِ الْأَنْصَارِيُّ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٦٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ،

٦٦٠٤ - ورواه النسائي (١٧٩/٥).

٦٦٠٥ - قال في المعجم (٢٠٦/١) وفيه رجل لم يسم. قلت بل رجلان لم يسميا.

عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، ثُمَّ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ، سُرَاقَةُ بْنُ الْحَبَابِ.

٦٦٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الثُّمَالِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْأَنْصَارِ، سُرَاقَةُ بْنُ الْحَبَابِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْعَجْلَانِ.

٦٦٠٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ، مُرَّةُ بْنُ سُرَاقَةَ بْنِ حَبَابٍ، هَكَذَا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ.



مَنْ اسْمُهُ سَوَاءٌ

٦٦٢ - سَوَاءٌ وَحَبَّةُ ابْنِ خَالِدِ الْعَامِرِيَّانِ

مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَيْبَعَةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَهُ شَبَابُ الْعُصْفَرِيِّ (*)

٦٦١٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَامِ أَبِي شُرْحَبِيلَ، عَنْ حَبَّةَ، وَسَوَاءِ ابْنِ خَالِدٍ، قَالَا: دَخَلْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُعَالِجُ شَيْئًا، فَأَعْبَاهُ، فَقَالَ: «لَا تَبْأَسَا مِنَ الرَّزْقِ، مَا تَهْزِهَزَتْ رُءُوسُكُمْ»، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قَشْرٌ، ثُمَّ يَرْزُقُهُ اللَّهُ.

٦٦١١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ حَدَّثَنَا، أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَامِ بْنِ شُرْحَبِيلَ، عَنْ حَبَّةَ، وَسَوَاءِ ابْنِ خَالِدٍ، قَالَا: دَخَلْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٦١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيٍّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَامِ أَبِي شُرْحَبِيلَ، عَنْ سَوَاءِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.



(*) انظر كتاب الطبقات له (١/١٣٣).

٦٦١٠ - ورواه أحمد (٤/٤٦٩) وابن ماجه (٤١٦٥) قال في الزوائد: إسناده صحيح، وسلام بن شرحبيل ذكره ابن حبان في الثقات، ولم أر من تكلم فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات، قلت: لا اعتداد بتوثيق ابن حبان، ولذا قال الحافظ في التقريب مقبول أي عند المتابعة ولا متابع هنا، فالحديث ضعيف. وتقدم (٣٤٧٩ و ٣٤٨٠).

مِنْ اسْمِهِ سَخْبَرَةٌ

٦٦٣ - سَخْبَرَةُ الْأَزْدِيِّ

٦٦١٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَلَّى الرَّازِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ سَخْبَرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أُعْطِيَ فَشَكَرَ، وَابْتُلِيَ فَصَبَرَ، وَظَلَمَ فَاسْتَغْفَرَ، وَظَلِمَ فَغَفَرَ، ثُمَّ سَكَتَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَهُ؟ قَالَ: «أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ».

٦٦١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيُّ، ثَنَا رَبِيعُ أَبُو عَسَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَلَّى، عَنْ زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٦١٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَلَّى، عَنْ زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ سَخْبَرَةَ، قَالَ: مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ، وَهُوَ يُذَكِّرُ، فَقَالَ: «اجْلِسَا فَإِنِّي كَمَا عَلَى خَيْرٍ»، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، قَامَا، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ لَنَا: «اجْلِسَا، فَإِنِّي كَمَا عَلَى خَيْرٍ» أَلْنَا خَاصَّةً، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةٍ؟ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَطْلُبُ الْعِلْمَ، إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً مَا تَقَدَّمَ».

٦٦١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيُّ، ثَنَا رَبِيعُ أَبُو عَسَانَ الرَّازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَلَّى، عَنْ زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ، عَنْ سَخْبَرَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُذَكِّرُ، فَمَرَّ رَجُلَانِ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْلِسَا»، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٦١٣ - قال في المجمع (٢٨٤/١٠) وفيه أبو داود الأعمى وهو متروك.

٦٦١٥ - قال في المجمع (١٢٣/١) قلت عند الترمذي منه (من طلب العلم كان كفارة لما مضى) فقط (٢٧٨٦) رواه الطبراني وفيه أبو داود الأعمى وهو كذاب.

مَنْ اسْمُهُ السَّائِبُ

٦٦٤ - السَّائِبُ بْنُ أَبِي السَّائِبِ الْمَخْزُومِيُّ، وَاسْمُ أَبِي السَّائِبِ نُمَيْلَةُ

مِنْ أَخْبَارِهِ

٦٦١٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَوَيْهِ الْقَطَّانُ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ مُوسَى الْخُثَلِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، حَدَّثَنِي مَوْلَايَ، قَالَ: بَعَثَ مَعِيَ أَهْلِي قَدَحَ لَبَنٍ وَزُبْدٍ إِلَى آلِهِتِهِمْ، فَلَذَبْتُ بِهِ، فَلَقَدْ خِفْتُ أَنْ أَكَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَوَضَعْتُهُ، إِذْ جَاءَ كَلْبٌ، فَشَرِبَ اللَّبَنَ، وَأَكَلَ الزُّبْدَ، وَبَالَ عَلَى الصَّنَمِ.

مَا أَسَدَ السَّائِبُ

٦٦١٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرٍ الضَّبِّيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خَنِيمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ، أَنَّهُ كَانَ يُشَارِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْإِسْلَامِ فِي التَّجَارَةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ أَتَاهُ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأَخِي، وَشَرِيكِي لَا يُدَارِي وَلَا يُمَارِي، يَا سَائِبُ، قَدْ كُنْتَ تَعْمَلُ أَعْمَالًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا تُتَقَبَلُ مِنْكَ، وَهِيَ الْيَوْمَ تُتَقَبَلُ مِنْكَ». وَكَانَ ذَا سَلَفٍ وَصِلَةٍ.

٦٦١٩ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ عَنَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا

٦٦١٧ - ورواه الدارمي (٣).

٦٦١٨ - ورواه أحمد (٤٢٥/٣) هكذا مطولا، ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣١٢) مختصرا.

٦٦١٩ - ورواه أحمد (٤٢٥/٣) وأبو داود (٤٨١٥) وابن ماجه (٢٢٨٧) وفي إسناده اضطراب. قال في المعجم (١٩٠/٨) ورجال أحمد رجال الصحيح.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ قَائِدِ السَّائِبِ، عَنِ السَّائِبِ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «كُنْتُ شَرِيكِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكُنْتُ خَيْرَ شَرِيكِ، لَا تُدَارِي وَلَا تُمَارِي».

٦٦٢٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ قَائِدِ السَّائِبِ، عَنِ السَّائِبِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيَّ وَيَذْكُرُونِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِهِ». قَالَ: صَدَقْتَ بِأَبِي وَأُمِّي، كُنْتُ شَرِيكِي، فَنِعَمَ الشَّرِيكَ، كُنْتُ لَا تُدَارِي وَلَا تُمَارِي.

٦٦٢١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مَوْلَى السَّائِبِ، عَنِ السَّائِبِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اشْرَبُوا مِنْ سِقَايَةِ الْعَبَّاسِ، فَإِنَّهُ مِنَ السُّتَةِ.

٦٦٥ - السَّائِبُ بْنُ حَبَابٍ

مَوْلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ الْوَلِيدِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ رِبْعَةَ بْنِ رِبْعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَاظٍ

٦٦٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَمَّانِيِّ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ حَبَابٍ يَشُمُّ ثَوْبَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: مِمَّ ذَلِكَ رَجَمَكَ اللَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا وَضُوءَ إِلَّا مِنْ رِيحٍ، أَوْ سَمَاعٍ».

٦٦٢١ - قال في المجمع (٢٨٦/٣) وفيه راو لم يسم وبقي رجاله ثقات. قلت: ليس في إسناده من لم يسم.

٦٦٢٢ - قال في المجمع (٢٤٢/١) وفيه عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف الحديث، ولم أر أحدا وثقه والله أعلم. ورواه ابن ماجه (٥١٦) عن ابن أبي شيبة عن ابن عياش به إلا أنه قال السائب بن يزيد ورواه أحمد (٤٢٦/٣) كرواية المصنف.

٦٦٦ - السَّائِبُ بْنُ خَلَادٍ الْجُهَنِيُّ

٦٦٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالُوا: ثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي أَبِي خَلَادُ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ السَّائِبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ، فَلْيَتَمَسَّحْ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ».

٦٦٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْمُصِصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ الرَّهَاطِيُّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ابْنِ خَلَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِمِثْلِهِ.

٦٦٧ - السَّائِبُ بْنُ خَلَادٍ بْنُ سُؤَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ

٦٦٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْقُرْجِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ هَاشِمٍ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، يَذْكُرُ أَنَّ خَلَادَ بْنَ السَّائِبِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا، رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى وَجْهِهِ.

٦٦٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، قَالَا: ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَمَرَ أَصْحَابِي، أَوْ مَنْ مَعِيَ، أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلِيَّةِ، أَوْ بِالْإِهْلَالِ، وَقَالَ: إِنَّهَا مِنْ شِعَارِ الْحَقِّ».

٦٦٢٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

٦٦٢٣ - قال في المجموع (٢١١/١) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٣٣ مجمع البحرين) وفي حماد بن الجعد وقد أجمعوا على ضعفه. قلت ليس حماد في سند الأوسط ولا في سند الرواية (٦٦٢٤).

٦٦٢٥ - قال في المجموع (١٦٩/١٠) وفيه حفص بن هاشم بن عتبة وهو مجهول. قلت ورواه أحمد (٥٦/٤) من طريق آخر فيه ابن لهيعة.

٦٦٢٦ - ورواه مالك (٢٤٤/١) وأبو داود (١٧٩٧) والترمذي (٨٣٠) والنسائي (١٦٢/٥) وابن ماجه (٢٩٢٢) والحاكم (٤٥٠/١) وصححه الترمذي والحاكم ووافقه الذهبي. ورواه أحمد (٥٥/٤) والحميدي (٨٥٣).

«أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مُرْ أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ، فَإِنَّهُ مِنْ شِعَارِ الْحَقِّ».

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ ابْنُ جُرَيْجٍ كَتَمَنِي حَدِيثًا، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، لَمْ أَخْبِرْهُ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَدَّثَنِي بِهِ، فَقَالَ لِي: يَا أَعْوَرُ، تُخْبِرُ عَنَّا الْأَحَادِيثَ، فَإِذَا ذَهَبَ أَهْلُهَا أَخْبَرْتَنَا بِهَا، لَا أَرَوْهُ عَنْكَ، فَكَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ ابْنُ جُرَيْجٍ يُحَدِّثُ بِهِ فِي كُتُبِهِ، كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ.

٦٦٢٨ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ سُؤَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مُرْ أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ، أَوْ قَالَ: بِالتَّلْيَةِ».

٦٦٢٩ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ خَلَادُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ سُؤَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مُرْ أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْيَةِ أَوْ الْإِهْلَالِ». لَا أَذْرِي أَيُّنَا وَهَلَّ، أَنَا أَوْ عَبْدُ الْمَلِكِ فِي الْإِهْلَالِ وَالتَّلْيَةِ؟

٦٦٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْحَلَالِ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٦٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشْفِيُّ، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ خَلَادٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

٦٦٣٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَمَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

٦٦٣٣ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صُغَيْصَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٦٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرُقِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صُغَيْصَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٦٣٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا أَبُو صُمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٦٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْرِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ، قَالَتْ: ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ، فَأَخَفَهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا».

٦٦٣٧ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ غَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْرِيُّ، ثَنَا غُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ خَلَادٍ، عَنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَعْنَهُ، وَغَضِبَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا».

٦٦٣٤ - ورواه أبو نعيم في الحلية (٣٧٢/١).

٦٦٣٦ - قال في المجمع (٣٠٧/٣) وفيه من لم أعرفه.

٦٦٣٧ - قال في المجمع (٣٠٦/٣) وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

٦٦٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْسٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَلَادٍ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «جَاءَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، كُنْ عَجَاجًا نَبَاجًا». يَعْنِي بِالْعَجِّ: التَّلْبِيَّةُ، وَالتَّجُّ: الدَّمَاءُ.

٦٦٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى التَّيْمِيُّ، عَنْ أَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ سُوَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ زَرْعَ أَحَدِكُمْ مِنَ الْعَوَافِي، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ أَجْرًا».

٦٦٤٠ - السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ الْكِنْدِيُّ ابْنُ أُخْتِ النَّمْرِ بْنِ قَاسِطٍ (*)

٦٦٤٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: مَاتَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ، وَيُقَالُ: تُوفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَتَمَانِينَ.

مَا أَسْنَدَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ

يَزِيدُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ

٦٦٤١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السُّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ لَا عِبًا جَادًا، وَإِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ عَصَا صَاحِبِهِ، فَلْيَرُدَّهَا إِلَيْهِ».

٦٦٣٨ - ورواه أحمد (٥٦/٤) قال في المعجم (٢٢٤/٣) وفيه ابن إسحاق وهو ثقة، ولكنه مدلس ولم ينسبه إلى المعجم، وابن إسحاق قد عنعن عندهما.

٦٦٣٩ - ورواه أحمد (٥٥/٤) قال في المعجم (٦٧/٤) وإسناده حسن. وتقدم (٤١٦٤). وقال (٦٨/٤) وفيه عبدالله بن موسى التيمي وهو ثقة لكنه كثير الخطأ، وبقيه رجاله ثقات.

(*) قال الحافظ في الإصابة (٢٧/٤) هو النمر بن جبل وهم من قال إنه النمر بن قاسط.

٦٦٤١ - ورواه أحمد (٢٢١/٤) وأبو داود (٤٩٨٢) والترمذي (٢٢٤٩). والبخاري في الأدب المفرد (٢٤١) والبيهقي (٩٢/٦) والدولابي في الكنى (١٤٥/٢) والبعوي في شرح السنة (٢٥٧٢) وعند الجميع عن عبدالله بن السائب بن يزيد عن أبيه عن جده. وهو حديث صحيح. قال في المعجم (١٧٢/٤) وفيه عبدالله بن يزيد بن السائب ولم أجد من ترجمه وبقيه رجاله رجال الصحيح.

الزُّهْرِيُّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ

٦٦٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْوُهَيْي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مُؤَدَّنٌ وَاحِدٌ، لَمْ يَكُنْ يُؤَدَّنُ لَهُ غَيْرُهُ، فَكَانَ إِذَا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَدَّنَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ كَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ كَذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ عُمَرُ ﷺ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ عُثْمَانُ كَثُرَ النَّاسُ، فَأَمَرَ بِالنِّدَاءِ الْأَوَّلِ بِالسُّوقِ عَلَى دَارٍ لَهُ يُقَالُ لَهَا: الزُّورَاءُ، فَكَانَ يُؤَدَّنُ لَهُ عَلَيْهَا، فَإِذَا جَلَسَ عُثْمَانُ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ أَدَّنَ مُؤَدَّنَهُ الْأَوَّلَ، فَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ الصَّلَاةَ.

٦٦٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشَيْبِيُّ، ثنا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، قَالَا: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ لَهُ مُؤَدُّنٌ، وَكَانَ إِذَا قَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ أَذَّنَ، فَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ، فَكَانَ ذَلِكَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَزَمَنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رضي الله عنه فَشَا النَّاسُ وَكَثُرُوا، فَأَمَرَ مُؤَدُّنَا، فَأَذَّنَ بِالزُّورَاءِ قَبْلَ خُرُوجِهِ، يُعْلِمُ النَّاسَ أَنَّ الْجُمُعَةَ قَدْ حَضَرَتْ.

٦٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ الْأَوَّلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ أَدَنَ، فَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ، فَكَانَ ذَلِكَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَزَمَنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رضي الله عنه فَشَا النَّاسُ وَكَثُرُوا، فَأَمَرَ مُؤَدِّنَا، فَأَدَنَ بِالزُّوْرَاءِ قَبْلَ خُرُوجِهِ.

٦٦٤٥ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ عَنَّامَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، مِثْلَهُ.

٦٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنَعَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (ح).

٦٦٤٢ - ورواه أحمد (٤٤٩/٣-٤٥٠) والبخاري (٩١٢ و ٩١٣ و ٩١٥ و ٩١٦) وأبو داود (١٠٧٤) و١٠٧٥) والنسائي (١٠٠/٣-١٠١) والترمذي (٥١٥) وصححه ابن ماجه (١١٣٥) والشافعي (٤٦٠) وابن الجارود (٢٩٠) والبيهقي (١٩٢/٢ و ٢٠٥) وإسحاق بن راهويه وابن خزيمة (١٨٣٧) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبخاري في شرح السنة (١٠٧١).

وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ، ثَنَا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ النَّدَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عِنْدَ الْمِنْبَرِ، وَأَوَّلُ مَنْ أَخَذَ النَّدَاءَ الْأَخِيرَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٦٦٤٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَلْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ أَخْبَتِ النَّمِرِ بْنِ قَاسِطٍ أَنَّ النَّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ وَإِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حَتَّى إِذَا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَثُرَ النَّاسُ، فَرَادَ النَّدَاءَ الثَّالِثَ عَلَى الزُّورَاءِ.

٦٦٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَفَّافِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ الْأَذَانَ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، فَلَمَّا كَانَ خِلَافَةُ عُثْمَانَ كَثُرَ النَّاسُ، وَأَمَرَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ الثَّالِثِ، فَأَذَنَ بِهِ عَلَى الزُّورَاءِ.

٦٦٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَفَّافِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ عَبَّاسَةَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: إِنَّمَا أَمَرَ بِالتَّأْذِينَ الثَّالِثِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عُثْمَانُ، حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ مُؤَذِّنٍ وَاحِدٍ، وَإِنَّمَا كَانَ الْأَذَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ.

٦٦٥٠ - حَدَّثَنَا مُطَلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ التَّأْذِينَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٦٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ قُرَّةَ، وَعُقَيْلٍ، وَيُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ الْأَذَانَ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٦٦٤٧ - ٦٦٤٨ - المراد الأذان الثالث في الأحداث لا في الترتيب، إذ أنه في الترتيب الأول.

٦٦٥٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا عَمِّي، ثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ابْنَ أَخْبَ نَمِرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ: إِنَّمَا أَمَرَ بِالتَّأْذِينَ الثَّلَاثِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ مُؤَدِّنٍ وَاحِدٍ، فَكَانَ التَّأْذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ.

٦٦٥٣ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالُوا: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كُنْتُ فِيْمَنْ خَرَجَ مِنَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثِيَابَةِ الْوَدَاعِ، يَتَلَقَّى النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ.

٦٦٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، وَسُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَقَّافُ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ شُرَيْحًا الْحَضْرَمِيَّ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ».

٦٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِي، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الثُّغَمَانَ بْنَ رَاشِدٍ، يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، ذَكَرَ عِنْدَهُ مَخْرَمَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيَّ، فَقَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ».

٦٦٥٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَّةَ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ (ح).

٦٦٥٣ - رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٤٩/٣) وَالبخاري (٣٠٨٣ و ٤٤٢٦ و ٤٤٢٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٧٦٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٧٢).

٦٦٥٤ - قَالَ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ (٣٣٥/٤) صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٥٦/٣ - ٢٥٧) عَنْ سُوَيْدِ بْنِ وَهْبٍ رَوَاةٌ مَخْرَمَةُ بْنُ شُرَيْحٍ فَانْظُرْهُ. قُلْتُ: وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٤٩/٣) وَهُوَ الْآتِي بَعْدَ هَذَا الْحَدِيثِ. وَانْظُرْ مَا قَبْلَهُ.

٦٦٥٥ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٩٩/٣).

٦٦٥٦ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٤٩/٣) فِي الْمَجْمَعِ (١٩٠/١) وَفِيهِ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ وَهُوَ ثِقَةٌ مَدْلَسٌ. وَرَوَاهُ الْمُصَنِّفُ فِي مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ (١٧٠٠) وَصَرَّحَ عَنْهُ بَقِيَّةُ التَّحْدِيثِ.

وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْفًى، ثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: «لَمْ يُقَصَّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، حَتَّى كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَصَّ تَيْمِيمَ الدَّارِيِّ، وَاسْتَأْذَنَ عُمَرَ ﷺ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَصَّ قَائِمًا».

٦٦٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ الْخَلْبِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ الرُّصَافِيُّ، ثَنَا جَدِّي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَذْوَى، وَلَا صَفَرٌ، وَلَا هَامَةٌ».

٦٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ الْبُخْتَرِيُّ الطَّائِيُّ، ثَنَا يَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَوْطِيُّ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا عَذْوَى، وَلَا صَفَرٌ، وَلَا هَامٌ».

٦٦٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ عَتَّابٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا عَذْوَى، وَلَا صَفَرٌ، وَلَا هَامٌ».

٦٦٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ ابْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ سَلَمَةَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ، وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخَذَ مِنْ مَجُوسِ فَارِسَ، وَأَخَذَهَا عُثْمَانُ ﷺ مِنْ بَرْبَرٍ.

٦٦٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلِ الْخِطَّاطِ، قَالَ: ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خُطْبَتَيْنِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا.

٦٦٥٧ - ورواه أحمد (٤٤٩/٣ - ٤٥٠) ومسلم (٢٢٢٠) والطحاوي (٣٧٨/٢).

٦٦٥٨ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٩٩١).

٦٦٦٠ - ورواه مالك (٢٠٦/١ - ٢٠٧) عن الزهري قال بلغني قال في المعجم (١٣/٥) ورجاله رجال الصحيح غير الحسن بن سلمة بن أبي كبشة وهو ضعيف.

٦٦٦١ - قال في المعجم (١٨٧/٢) وفيه محمد ابن إسحاق وهو مدلس. لكن له شواهد.

٦٦٦٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ﷺ لَمْ يَتَّخِذَا قَاضِيًا، وَأَوَّلُ مَنْ اسْتَقْضَى عُمَرُ ﷺ، قَالَ لَهُ: رَدَّ عَنِّي النَّاسَ فِي الدَّرْهَمِ وَالذَّرْهَمَيْنِ.

٦٦٦٣ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّوْفَلِيُّ الْمَدَنِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَامِيُّ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، عَنْ عِمْسَى بْنِ سَبْرَةَ وَأَبِي عُبَادَةَ الزُّرْقِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ خَاتَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، حَتَّى هَلَكَ، ثُمَّ فِي يَدِ عُمَرَ حَتَّى هَلَكَ، ثُمَّ فِي يَدِ عُثْمَانَ حَتَّى سَقَطَ فِي بَيْتِ أَرِسَ.

٦٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَتْ الدِّيَةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ: أَرْبَعَةُ أَسْنَانٍ، خَمْسَةٌ وَعِشْرِينَ حِقَّةً، وَخَمْسَةٌ وَعِشْرِينَ جَذَعَةً، وَخَمْسَةٌ وَعِشْرِينَ بَنَاتِ لَبُونٍ، وَخَمْسَةٌ وَعِشْرِينَ بَنَاتِ مَجَاضٍ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ ﷺ، وَمَضَرَ الْأَمْصَارَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُونَ الْإِبِلَ، فَقَوَّمُوا الْإِبِلَ أَوْقِيَّةً أَوْقِيَّةً، فَكَانَتْ أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ، ثُمَّ غَلَّتِ الْإِبِلُ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: قَوَّمُوا الْإِبِلَ، فَكَانَتْ أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ، ثُمَّ غَلَّتِ الْإِبِلُ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: قَوَّمُوا الْإِبِلَ، فَكَانَتْ ثَلَاثَةُ أَوَاقٍ، فَكَانَتْ اثْنَتَيْ عَشَرَ أَلْفًا، فَجَعَلَ عَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، وَعَلَى أَهْلِ الْإِبِلِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَعَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفَ دِينَارٍ، وَعَلَى أَهْلِ الْخُلَلِ مِئْتَيْ حُلَّةٍ قِيَمَةُ كُلِّ حُلَّةٍ خَمْسَةُ دَنَانِيرٍ، وَعَلَى أَهْلِ الضَّأْنِ أَلْفَ ضَائِتَةٍ، وَعَلَى أَهْلِ الْمَغَزِ أَلْفَ مَاعِزَةٍ، وَعَلَى الْبَقَرِ مِئْتَيْ بَقَرَةٍ.

٦٦٦٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ، ثَنَا

٦٦٦٢ - ورواه في الأوسط (١٨٧ مجمع البحرين) قال في المعجم (٩٦/٤) وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن وبقيته رجاله رجال الصحيح. قلت: هو هنا ضعيف.

٦٦٦٣ - قال في المعجم (١٥٣/٥) وفيه عيسى بن بشر بن عباد ولم أعرفه. قلت ليس فيه عيسى بن بشر، ولعله عيسى بن سبرة فتحرف، وعيسى بن سبرة متروك.

٦٦٦٤ - قال في المعجم (٣١/١٠) وفيه رشدين بن سعد وحديثه في الرقاق ونحوها حسن وبقيته رجاله ثقات.

٦٦٦٥ - قال في المعجم (١٨/٣) وفيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف ووثقه ابن معين في رواية. قلت: وحسنه شيخنا.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ رَشِيدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، وَعُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَسَمَ الْفَيْءَ الَّذِي آفَأَهُ اللَّهُ بِحَتِّينِ مِنْ غَنَائِمِ
هَوَازِنَ، فَأَقْسَمَ فِي أَهْلِ مَكَّةَ مِنْ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهِمْ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارُ، فَلَمَّا سَمِعَ
ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ فِي مَنَازِلِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ هَهُنَا لَيْسَ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلْيَخْرُجْ
إِلَى رَحْلِهِ»، ثُمَّ تَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَحَمِدَ اللَّهُ ﷻ، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، قَدْ
بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ فِي هَذِهِ الْمَغَانِمِ الَّتِي آثَرْتُ بِهَا أَنْاسًا أَتَأَلَّفُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، لَعَلَّهُمْ
أَنْ يَشْهَدُوا بَعْدَ الْيَوْمِ وَقَدْ أَدْخَلَ اللَّهُ قُلُوبَهُمُ الْإِسْلَامَ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ،
أَلَمْ يَمُنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ بِالْإِيمَانِ، وَخَصَّكُمْ بِالْكَرَامَةِ، وَسَمَّاكُمْ بِأَحْسَنِ الْأَسْمَاءِ:
أَنْصَارَ اللَّهِ، وَأَنْصَارَ رَسُولِهِ؟ وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ
وَادِيًا، وَسَلَكَتُمْ وَادِيًا لَسَلَكَتُ وَادِيَكُمْ، أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِهَذِهِ الْغَنَائِمِ،
الشَّاقِ، وَالنَّعَمِ، وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟»، فَلَمَّا سَمِعَتِ الْأَنْصَارُ قَوْلَ
النَّبِيِّ ﷺ، قَالُوا: رَضِينَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُونِي فِيمَا قُلْتُ؟»، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، وَجَدْنَا فِي ظُلْمَةٍ فَأَخْرَجَنَا اللَّهُ بِكَ إِلَى النُّورِ، وَوَجَدْنَا عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ
النَّارِ فَأَنْقَذَنَا اللَّهُ بِكَ، وَوَجَدْنَا ضَلَالًا فَهَدَانَا اللَّهُ بِكَ، فَرَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ
دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، قَاضِئُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شِئْتَ فِي أَوْسَعِ الْحِلِّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«أَمَّا وَاللَّهِ لَوْ أَجَبْتُمُونِي بِغَيْرِ هَذَا الْقَوْلِ، لَقُلْتُ: صَدَقْتُمْ، لَوْ قُلْتُمْ: أَلَمْ تَأْتِنَا طَرِيدًا
فَأَوْنَيْنَاكَ، وَمُكْذِبًا فَصَدَّقْنَاكَ، وَمُخْذُولًا فَتَصَرَّنَاكَ، وَقِيلَنَا مَا رَدَّ النَّاسُ عَلَيْكَ؟ لَوْ قُلْتُمْ
هَذَا لَصَدَقْتُمْ»، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: بَلْ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ الْمَنُّ، وَالْفَضْلُ عَلَيْنَا، وَعَلَى غَيْرِنَا،
ثُمَّ بَكَوْا، فَكَثُرَ بَكَائُهُمْ، فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ، وَرَضِيَ عَنْهُمْ، فَكَانُوا بِالَّذِي قَالَ لَهُمْ
أَشَدَّ اغْتِيَاظًا، وَأَفْضَلَ عِنْدَهُمْ مِنْ كُلِّ مَالٍ.

خُصَيْفَةُ أَبُو يَزِيدَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ

٦٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الشُّسْرِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ الْوَاسِطِيُّ،
ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّوْفَلِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَوَارِيَ يَتَغَنَّيْنِ، يَقُلْنَ: نَحْيُونَا
نَحْيِيَّكُمْ، فَوَقَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ دَعَاهُنَّ، فَقَالَ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا، وَلَكِنْ قُولُوا:

٦٦٦٦ - قال في المجمع (١٨/٣) وفيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف ووثقه ابن
معين في رواية. قلت: وحسنه شيخنا.

حَيَّانًا وَإِيَّاكُمْ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُنْتَرَحَّصُ لِلنَّاسِ فِي هَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّهُ نِكَاحٌ لَا سِفَاحٌ، أَشْهَدُوا بِالنِّكَاحِ» أَنَّى أَعْلَنُوهُ.

٦٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الصَّائِغُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْنَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا هَلَكَ ابْنُهُ طَاهِرٌ، ذَرَفَتْ عَيْنُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَكَيتَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَ تَذْرِفُ، وَإِنَّ الدَّمْعَ يَغْلِبُ، وَإِنَّ الْقَلْبَ يَخْرُنُ، وَلَا نَعْصِي اللَّهَ».

٦٦٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّصْرِ الصَّائِغُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْنَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْكِبْرِ؟ وَأَيْنَ هُوَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَيْسَ الصُّوفُ، أَوْ حَلَبُ الشَّاةِ، أَوْ أَكَلَ مَعَ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَيْسَ فِي قَلْبِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ كِبَرٌ».

يَزِيدُ بْنُ حُصَيْنَةَ عَنِ السَّائِبِ

٦٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْنَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَاهَرَ يَوْمَ أُحُدٍ بَيْنَ دِرْعَيْنِ.

٦٦٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْنَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «بِحَسْبِ امْرِئٍ أَنْ يَدْعُوَ، أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ».

٦٦٦٧ - قال في المجمع (١٨/٣) وفيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف. قلت وأبوه يزيد منكر الحديث جدا.

٦٦٦٨ - قال في المجمع (٩٩/١) وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي منكر الحديث جدا. قلت: وابنه يحيى ضعيف كما تقدم.

٦٦٦٩ - ورواه أحمد (٤٤٩/٣) والترمذي في الشمائل (١١٠) وابن ماجه (٢٨٠٦) والبيهقي في شرح السنة (٢٦٥٩) من حديث السائب وهو حديث صحيح. وأبو داود (٢٥٧٣/٣) عن السائب عن رجل.

٦٦٧٠ - قال في المجمع (١٨٠/١٠) ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث. قلت: ليس مطلقا كما قدمنا مرارا وهو هنا ضعيف.

٦٦٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَسْوَدِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَزَالُ أُمِّي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا صَلُّوا الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَطْلَاعِ النُّجُومِ».

٦٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذْكُونِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَسْمُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا مَا كَانَ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

٦٦٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَكُونُ فِي مَجْلِسٍ، فَيَقُولُ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ». فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٦٧٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِخَمْسٍ: بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَادَّخَرْتُ شَفَاعَتِي لِأُمَّتِي، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ شَهْرًا أَمَامِي، وَشَهْرًا خَلْفِي، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُجِلَّتْ لِي الْفَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي».

٦٦٧٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، ثَنَا

٦٦٧١ - ورواه أحمد (٤٤٩/٣) قال في المجمع (٣١٠/١) ورجاله موثقون. قلت: وله شواهد.

٦٦٧٢ - قال في المجمع (٧١/٥) وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك ونقل عن ابن معين في رواية لا بأس به وضعفه في روايتين. وانظر الضعيفة (٢٩٤٥).

٦٦٧٣ - ورواه أحمد (٤٥٠/٣) قال في المجمع (١٤١/١٠) ورجالهما رجال الصحيح.

٦٦٧٤ - قال في المجمع (٢٥٩/٨) وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك. قلت: وله شواهد. انظر الضعيفة (٥٩٥٣).

٦٦٧٥ - انظر ما قبله، حيث في إسناده إسحاق بن أبي فروة وهو متروك.

إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُرُوءَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْنَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: اشْتَكَيْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ يَرْقِينِي بِالْقُرْآنِ، وَنَفَثَ عَلَيَّ بِهِ. وَاللَّفْظُ لِهَشَامِ بْنِ عَمَّارٍ.

سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ السَّائِبِ

٦٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنَعَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ الْكِنْدِيَّ، ابْنَ أُخْتِ النَّبِيِّ، يَقُولُ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ زِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ، وَأُفِرَّتِ صَلَاةُ السَّفَرِ.

٦٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ زِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ، وَأُفِرَّتِ صَلَاةُ السَّفَرِ.

مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ

٦٦٧٨ - حَدَّثَنَا الْيَقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى (ح).

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ.

٦٦٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٦٦٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا بَشَرُ بْنُ عِيسَى بْنِ مَرْحُومِ الْعَطَّارِ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ، أَوْ غَيْرِهِ، شَكَّ بَشَرُ، عَنْ

٦٦٧٦ - قال في المجمع (١٥٥/٢) ورجاله رجال الصحيح.

٦٦٧٨ - انظر (٦٦٨١) ورواه البخاري (٨٨٥٨).

٦٦٧٩ - قال في المجمع (١٤٧/١) ورجاله موثقون.

٦٦٨٠ - ورواه البخاري (١٩٠ و ٣٥٤١ و ٥٦٧٠ و ٥٣٥٢) ومسلم (٣٢٤٥) والترمذي (٣٧٢٣).

السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي يَشْتَكِي، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَشَرِبْتُ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَرَأَيْتُ خَاتَمَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ.

الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ السَّائِبِ

٦٦٨١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُرِّيُّ، عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ لِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مُدٍّ وَثُلُثُ بِمِثْلِكُمْ الْيَوْمَ، فَزَيْدٌ فِيهِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ: وَقَالَ السَّائِبُ: حُجَّ بِي فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ.

٦٦٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَزَابِيُّ، قَالَا: ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، قَالَ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجَعَ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوءِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَتَنَظَّرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ.

٦٦٨٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، قَالَ: كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَبَعْضُ زَمَنِ عُمَرَ ﷺ لَا نَجْلِدُ فِي الْخَمْرِ، حَتَّى عَتَوْا فِيهَا، فَجَلَدَ عُمَرُ ﷺ أَزْبَعَيْنَ، فَلَمْ يُبْكِنُوا، فَجَعَلَ عُمَرُ ﷺ فِيهَا ثَمَانِينَ، وَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا سَكَرَ افْتَرَى، وَقَالَ الْبُهْتَانُ.

٦٦٨٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَتْوَيْهِ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَتَيْتُ بِرَجُلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا سَرَقَ جُلًّا بَعِيرًا، أَوْ جُلًّا

٦٦٨١ - ورواه البخاري (١٨٥٩ و ٦٧١٢ و ٧٣٣٠) والترمذي (٩٣٠) والنسائي (٥٤/٥).

٦٦٨٣ - ورواه البخاري (٦٧٧٩) والنسائي في الكبرى من غير هذا الطريق عن الجعيد به (٥٢٧٩) ورواه النسائي في الكبرى من طريق حاتم به (٥٢٧٨).

٦٦٨٤ - قال في المعجم (٢٤٨/٦) ورجاله رجال الصحيح.

دَائِبَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا إِحَالُهُ فَعَلَ»، ثُمَّ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا سَرَقَ. قَالَ: «مَا إِحَالُهُ فَعَلَ»، حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ شَهَادَاتٍ، فَقَالَ: «ادْهَبُوا بِهِ، فَاقْطَعُوهُ، ثُمَّ اتَّوْنِي بِهِ»، فَقَطَعُوهُ، ثُمَّ جَاؤُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «وَيْحَكَ، تَبَّ إِلَى اللَّهِ». قَالَ: تَبَّتْ إِلَى اللَّهِ. قَالَ: «اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ».

٦٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُزَيْنٍ بْنُ جَامِعِ الْبَصْرِيِّ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّنَانِيُّ، عَنِ الْجَعْفِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ إِذْ جَاءَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ سُهَيْلٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَفِي وَجْهِهِ أَثَرُ السُّجُودِ، فَلَمَّا أَنْ رَأَاهُ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: الزُّبَيْرُ. قَالَ: لَقَدْ أَفْسَدَ هَذَا وَجْهَهُ، أَمَا وَاللَّهِ، مَا هِيَ السِّمَاءُ الَّتِي سَمَّاها اللَّهُ، وَلَقَدْ صَلَّيْتُ عَلَى وَجْهِهِ ثَمَانِينَ سَنَةً مَا أَثَرُ السُّجُودِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

٦٦٨٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجَعْفِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَتَعْرِفِينَ هَذِهِ؟» قَالَتْ: لَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: «هَذِهِ قَيْنَةُ بَنِي فُلَانٍ أَتُحِبِّينَ أَنْ تُغْنِيكَ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. فَغَشَّيَهَا، فَقَالَ: «لَقَدْ نَفَعَ الشَّيْطَانُ فِي مَنْحَرِهَا».

يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ

٦٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخْرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْظَلٍ مِنْ تَحْتِ أَسْتَارِ الْكُغْبَةِ، فَقَتَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ بَعْدَ هَذَا صَبْرًا».

أَبُو مَوْدُودٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْمَدَنِيِّ عَنِ السَّائِبِ

٦٦٨٨ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّوْفَلِيُّ الْمَدَنِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ

٦٦٨٥ - قال في المعجم (١٠٧/٧) ورجاله ثقات.

٦٦٨٦ - ورواه أحمد (٤٤٩/٣) قال في المعجم (١٣٠/٨) ورجال أحمد رجال الصحيح.

٦٦٨٧ - ورواه في الأوسط (٢٤٣) مجمع البحرين) قال في المعجم (١٧٥/٦) وفيه أبو معشر نجيب وهو ضعيف.

٦٦٨٨ - انظر (٦٦٥٣).

الْحِزَامِيُّ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ الصَّحَّاحِ، حَدَّثَنِي أَبُو مُؤَدُّودٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، خَرَجَ النَّاسُ يَتَلَقَّوْنَهُ، فَخَرَجَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، قَالَ السَّائِبُ: فَكُنْتُ فِيمَنْ تَلَقَّاهُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، حَتَّى لَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَنِيَةِ الْوَدَاعِ.

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمُغِيرَةِ النَّوْفَلِيُّ عَنِ السَّائِبِ

٦٦٨٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّوْفَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ السُّحُورُ التَّمْرُ». وَقَالَ: «يَرْحُمُ اللَّهُ الْمُتَسَحِّرِينَ».

٦٦٩٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ».

٦٦٩١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا خَلْفَهُ يُقَلِّبُ الْحَصَى، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَنْ قَلَّبَ الْحَصَى؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. فَقَالَ: «ذَلِكَ حَقْلُكَ فِي صَلَاتِكَ».

دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الْفَرَّاءُ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ

٦٦٩٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّثَرِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْبَكْرِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: عَوَّذَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ تَفْلًا.

٦٦٨٩ - قال في المجمع (١٥١/٣) وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف. وهذا قصور إذ فيه خالد بن يزيد العمري وهو متهم.

٦٦٩٠ - قال في المجمع (٤٣/٥) وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف عند جميع الأئمة إلا في رواية عن ابن معين وضعفه وانظر ما قبله.

٦٦٩١ - قال في المجمع (٨٧/٢) وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وقد وضعفه الأئمة ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى.

٦٦٩٢ - قال في المجمع (١١٣/٥) رواه الطبراني في الأوسط (٣٩٧ مجمع البحرين) والكبير وفيه عبدالله بن يزيد البكري وهو ضعيف.

عَطَاءُ مَوْلَى السَّائِبِ عَنِ السَّائِبِ

٦٦٩٣ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُوسَى الرَّامَهُزْمِيُّ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا عَطَاءُ مَوْلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَخِي النَّجَرِ بْنِ قَاسِطٍ، قَالَ: كَانَ وَسَطَ رَأْسِ السَّائِبِ أَسْوَدَ، وَبَقِيَّةُ رَأْسِهِ وَلَحْيَتُهُ أَبْيَضَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مِثْلَ رَأْسِكَ هَذَا قَطُّ، هَذَا أَبْيَضَ وَهَذَا أَسْوَدُ، قَالَ: أَوَلَا أَخْبَرَكَ يَا بَنِي؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: إِنِّي كُنْتُ مَعَ صَبْيَانٍ نَلْعَبُ، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَضْتُ لَهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ، مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ أَخُو النَّجَرِ بْنِ قَاسِطٍ، فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسِي، وَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ». قَالَ: فَوَاللَّهِ لَا يَبْيَضُ أَبَدًا، أَوْ قَالَ: «لَا يَزَالُ هَكَذَا أَبَدًا».

الرُّبَيْرُ بْنُ الْخَرِيتِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ

٦٦٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثَّوْرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا الرُّبَيْرُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ الْخَرِيتِ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَلَ حَسَنًا، فَقَالَ لَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَاسٍ: لَقَدْ وَلَدَ لِي عَشْرًا مَا قَبَلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرْحُمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحُمُ النَّاسَ».

إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ السَّائِبِ

٦٦٩٥ - حَدَّثَنَا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعْدِ الْعَطَّارُ الْمَكِّيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَرَامِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَمِّي عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، فَبَعَثَنِي إِلَيْهِ، فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْخِ، فَقُلْ لَهُ يَقُولُ لَكَ عَمِّي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ: هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَذَهَبْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: نَعَمْ، قَدْ رَأَيْتُهُ ﷺ، وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ أَنَا وَغُلَمَةٌ مَعِي، فَوَجَدْنَاهُ يَأْكُلُ تَمْرًا فِي قِنَاعٍ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَفَبَضَّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ قُبْضَةً، وَمَسَحَ عَلَى رُءُوسِنَا.

٦٦٩٣ - ورواه في الأوسط (٣٦٥) مجمع البحرين) والصغير (٢٤٩/١) قال في المعجم (٤٠٩/٩) ورجال الكبير رجال الصحيح غير عطاء مولى السائب وهو ثقة ورجال الصغير والأوسط ثقات.
٦٦٩٤ - قال في المعجم (١٥٦/٨) ورجاله ثقات.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ عَنِ السَّائِبِ

٦٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ الْعَلَّافُ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ السُّخْتِ: ثَمَنُ الْكَلْبِ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ، وَكَسْبُ الْحَجَّامِ».



٦٦٩٦ - قال في المعجم (٨٧/٤) وفيه جماعة لم أعرفهم. ورواه النسائي في الكبرى من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن عبد الله عن السائب.

مَنْ اسْمُهُ سُلَيْكٌ

٦٦٩ - سُلَيْكُ بْنُ عَمْرِو وَيُقَالُ ابْنُ هُذْبَةَ الْعَطَفَانِيُّ

٦٦٩٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَالثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ سُلَيْكٌ مِنْ عَطَفَانَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا سُلَيْكُ، فَمَنْ فَارَكَكَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ».

٦٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْقُطَيْبِيُّ، وَدَاوُدُ بْنُ رُسَيْدٍ، قَالَا: ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَأَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْعَطَفَانِيُّ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَجُوزُ فِيهِمَا».

٦٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عُثْرَدٌ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ طَلْحَةَ يَغْنِي ابْنَ نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، أَنَّ سُلَيْكًا جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا».

٦٦٩٧ - رواه عبدالرزاق (٥٥١٤).

٦٦٩٨ - ورواه أحمد (٣٠٨/٣) و٣١٩ و٣٦٣) والبخاري (٩٣٠ و٩٣١ و١١٦٦) ومسلم (٨٧٥) وأبو داود (١١٠٣) والترمذي (٥٠٨) والنسائي (١٠٣/٣٧ و١٠٧) وابن ماجه (١١١٢).

٦٦٩٩ - ورواه أحمد (٢٩٧/٣ و٣١٦-٣١٧ و٣٨٩) ومسلم (٨٧٥) وأبو داود (١١٠٤).

٦٧٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ: «أَرَكُنْتَ رَكْعَتَيْنِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَارْكَعْ».

٦٧٠١ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، أَوْ قَدْ خَرَجَ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

٦٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمَرَ الضَّبِّي (ح).

وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فُدْخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَصَلِّ». قَالَ: فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ.

٦٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا أَبِي، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ غَطَفَانَ جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «اسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وَأَخِفْهُمَا».

٦٧٠٤ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

٦٧٠٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَلَّافُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ.

٦٧٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «هَلْ صَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَمُ فَارْكَعْ».

٦٧٠٠ - ورواه عبد الرزاق (٥٥١٣).

٦٧٠٤ - رواه الحميدي (١٢٢٣).

٦٧٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، وَعَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخُطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ: «صَلَّيْتُ بِمَا فُلَانٌ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَمَ فَارَكْعُ؟»

٦٧٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْفَرَاتِ الْفَرَّازُ، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْعَطْفَانِيُّ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخُطُبُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ.

٦٧٠٩ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: دَخَلَ سُلَيْكُ بْنُ عَمْرِو الْعَطْفَانِيُّ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخُطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

٦٧١٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَتَّاثُ الْكُوفِيُّ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْعَطْفَانِيُّ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخُطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا.

٦٧١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، خَتَنُ عَمْرِو بْنِ عَوْذٍ الْوَاسِطِيِّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْذٍ، ثَنَا هُشَيْنٌ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْعَطْفَانِيُّ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخُطُبُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا، وَقَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخُطُبُ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا».

٦٧١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي كُبَيْشَةَ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُلَيْكِ الْعَطْفَانِيِّ، أَنَّهُ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخُطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَكَعْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَجَوَّزُ فِيهِمَا».

مَا أَسْنَدَ سُلَيْكٌ

٦٧١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُرُوزِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَيُّوبَ الضَّبِّيُّ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ السُّكَّرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سُلَيْكِ الْعَطْفَانِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تَوَضَّأُوا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوَضَّأُوا مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، وَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ».

٦٧٠ - أَبِي اللَّحْمِ وَاسْمُهُ...

٦٧١٤ - حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ عُمَيْرًا، مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي اللَّحْمِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الرِّبْتِ، وَهُوَ مُقَنَّعٌ بِكَفِّهِ يَدْعُو.



٦٧١٣ - قال في المعجم (٢٥٠/١) وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة وسفيان وضعفه الناس.

٦٧١٤ - ورواه أحمد (٢٢٣/٥) وأبو داود (١١٥٦) والنسائي (١٥٨/٣-١٥٩) والترمذي (٥٥٤) إلا أن أحمد جعله من مسند عمير وكذا أبو داود. ثم لا يظهر لي وجه ذكر أبي اللحم في حرف السين إذ الاختلاف في اسمه مشهور وليس فيها اسم أوله السين. ثم راجعت المصورة فرأيت أن الكاتب كتب في أوله وفي آخره: لا يعني أنه زائد.

مَنْ اسْمُهُ سِيدَانُ

٦٧١ - سِيدَانُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

٦٧١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو عُبَيْدَةَ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى الشَّامِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَسِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِيدَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِ، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْقَلْبِ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ يَسْمَعُونَ؟ قَالَ: «يَسْمَعُونَ كَمَا تَسْمَعُونَ، وَلَكِنْ لَا يُجِيبُونَ».



٦٧١٥ - قال في المجمع (٩١/٦) وعبد الله بن سيدان مجهول. كذا في المجمع وكذا الإصابة عبد الله.

مِنْ اسْمِهِ سُرَّقٌ

٦٧٢ - سُرَّقٌ

٦٧١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ الْمُؤَصِّلِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّزَّيِيُّ، قَالَ: ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزَّنَجِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، قَالَ: كُنْتُ بِمُضَرَ، فَقَالَ لِي رَجُلٌ: أَلَا أَذُوكَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، فَأَشَارَ إِلَى رَجُلٍ بِجَنْبِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا سُرَّقٌ، قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي أَنْ تُسَمَّى بِهَذَا الْإِسْمِ وَأَنْتَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَانِي سُرْقًا، فَلَنْ أَدَعَ ذَلِكَ أَبَدًا، قَالَ: قُلْتُ: وَلِمَ سَمَّاكَ سُرْقًا؟ قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ بِبَعِيرَيْنِ لَهُ يَبِيعُهُمَا، فَأَبْتَعْتُهُمَا مِنْهُ، فَقُلْتُ لَهُ: انْطَلِقْ حَتَّى أُعْطِيكَ، فَدَخَلْتُ بَيْتِي وَقَضَيْتُ بِشْمَنِ الْبَعِيرَيْنِ حَاجَتِي، وَتَعَيَّيْتُ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ الْأَعْرَابِيَّ قَدْ خَرَجَ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا الْأَعْرَابِيُّ مُقِيمٌ، فَأَخَذَنِي، فَقَدَّمَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: قَضَيْتُ بِشْمَنِهَا حَاجَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَقْضِهِ. قُلْتُ: لَيْسَ عِنْدِي. قَالَ: «أَنْتَ سُرَّقٌ، اذْهَبْ بِهِ يَا أَعْرَابِيَّ فَبِعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ حَقَّكَ»، فَجَعَلَ النَّاسُ يَسُومُونَهُ، وَيَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ، فَيَقُولُ: مَاذَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ نَقْدِيَهُ مِنْكَ. قَالَ: «قَوْلَ اللَّهِ إِنَّ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَخْوَجُ إِلَى اللَّهِ مِنِّي، اذْهَبْ فَقَدْ أَغْتَنَّاكَ».

٦٧١٦ - قال في المعجم (١٤٢/٤) وفيه مسلم بن خالد الزنجي وثقه ابن معين وابن حبان وضعفه جماعة. ورواه الحاكم (٥٤/٢) وصححه على شرط البخاري ووافقه الذهبي. وعبدالرحمن بن البيلماني ضعيف.

٦٧١٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّعِثِ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ سُرْقٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِشَاهِدٍ وَيَمِينٍ.

٦٧٣ - سَابِقُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (*) لَمْ يَخْرُجْ



٦٧١٧ - ورواه ابن ماجه (٢٣٧١) في الزوائد التابعي مجهول ولم يخرج لسرق هذا غير هذا الحديث الذي أخرجه المصنف.

(*) قال الحافظ في الإصابة (٢٧٤/٤) ذكره خليفة بن خياط في الصحابة في موالى النبي ﷺ وكناه أبا سلام، وهو وهم وإنما جاء الحديث عن سابق بن حية عن خادم النبي ﷺ.

مَنْ اسْمُهُ سَابِطٌ

٦٧٤ - سَابِطُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ

٦٧١٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَصِيبَ أَحَدُكُمْ بِمُصِيبَةٍ، فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِي، فَإِنَّهَا أَكْثَرُ الْمَصَائِبِ عِنْدَهُ».



٦٧١٨ - قال في المجمع (٢/٣) وفيه أبو بردة عمرو بن يزيد وثقه ابن حبان وضعفه غيره. قلت: ويحيى الجماني ضعيف. لكن للحديث شواهد ذكرها شيخنا في سلسلة الصحيحة (٩٧/٣ - ٩٨) وصححه بشواهده، فراجع. أما الحافظ فقال في الإصابة (٣/٤) وروى بقي بن مخلد والباوردي وابن شاهين من طريق أبي بردة عن علقمة بن مرثد عن عبد الرحمن بن سابط عن أبيه عن النبي - ثم ذكر الحديث - وإسناده حسن، لكن اختلف فيه على علقمة.

مِنْ اسْمِهِ سَيَّارٌ

٦٧٥ - سَيَّارُ بْنُ يَلْزُقٍ أَبُو أَبِي الْعُشْرَاءِ الدَّارِمِيُّ وَاسْمُ أَبِي الْعُشْرَاءِ بِلَانُ

٦٧١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، وَعَارِمُ أَبُو الثُّغَمَانِ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْإِمْقَادُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ (*) : ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعُشْرَاءِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا يَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا مِنَ الْخَلْقِ أَوْ اللَّبَيَّةِ؟ قَالَ: «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخْذِهَا لَأَجْرَأَتْ عَنْكَ».

٦٧٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ بَكْرِ بْنِ الشُّرُودِ الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعُشْرَاءِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا فِي الْخَلْقِ أَوْ اللَّبَيَّةِ؟ قَالَ: «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخْذِهَا لَأَجْرَأَتْ عَنْكَ».

٦٧٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَخْرَمُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو مَخْذُومَةَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعُشْرَاءِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا فِي الْخَلْقِ؟ قَالَ: «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخْذِهَا لَأَجْرَأَتْ عَنْكَ».

٦٧٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَمَّالِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ أَحْمَدُ بْنُ

٦٧١٩ - ورواه أحمد (٢٣٤/٤) وأبو داود (٢٨٠٨) والترمذي (١٥١٠) والنسائي (٢٢٨/٧) وأبو العشاء مجهول فهو ضعيف.

(*) كذا في المخطوطة والصواب قالوا.

٦٧٢٢ - قال في المجمع (٢٨/٤) وفيه عبدالرحمن بن قيس الضبي ولم أجد من ترجمه وبقي رجاله ثقات. قلت: وأبو العشاء مجهول.

الْفُرَاتِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسِ الضَّبِّيُّ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعُشْرَاءِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْغَتِيرَةِ فَحَسَّنَهَا.

٦٧٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَبَارٍ، ثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا سَعْدُ أَبُو الرَّضِيِّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُضْعَبٍ الْفَرَقَسَانِيُّ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعُشْرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي يَمُوتُ، فَتَقَلَّ عَلَيْهِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رُضَاضِ الْبُرَاقِ عَلَى جَسَدِهِ.



٦٧٢٣ - أبو العشاء مجهول، وفي محمد بن مصعب كلام وخاصة في روايته عن حماد بن سلمة ولم أر ترجمة لسعد أبي الرضا.

مِنْ اسْمِهِ سِيَابَةُ

٦٧٦ - سِيَابَةُ بْنُ عَاصِمٍ السُّلَمِيُّ

٦٧٢٤ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، أُنَا سِيَابَةُ بْنُ عَاصِمٍ السُّلَمِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ يَوْمَ حُتَيْنَ: «أَنَا ابْنُ الْعَوَاتِكِ».

٦٧٧ - سَيْمُونُ

٦٧٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ مَنَدَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ قَطَنِ الْبُخَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ صُبَيْحٍ، أَخُو الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، حَدَّثَنِي سَيْمُونُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَسَمِعْتُ مِنْ فِيهِ إِلَى أُذُنِي، وَحَمَلْنَا قَمَحًا مِنَ الْبُلْقَاءِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَبِعْنَا وَأَرَدْنَا أَنْ نَشْتَرِيَ ثَمَرَ الْمَدِينَةِ، فَمَنَعُونَا، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَخَبَّرْنَاهُ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِينَ مَنَعُونَا: «أَمَا يَكْفِيكُمْ رُخْصُ هَذَا الطَّعَامِ بِغَلَاءِ هَذَا الثَّمَرِ الَّذِي يَحْمِلُونَهُ، ذَرُّوهُمْ يَحْمِلُونَهُ». وَكَانَ سَيْمُونُ مِنْ بُلْقَاءِ نَضْرَانِيَا شَمَّاسًا، فَأَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً.

٦٧٢٤ - قال في المعجم (٢١٩/٨) ورجاله رجال الصحيح. قلت: ورواه البيهقي في الدلائل من طريق محمد بن هشيم به. ورواه سعيد بن منصور في سننه (٢٨٤١) عن هشيم عن يحيى بن سعيد بن عمرو القرشي عن سيابة به، وللحديث شاهد من حديث جابر رواه ابن عساكر (١٢٨/١٥) بلفظ «خذها وأنا ابن العواتك» قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٩٧/٤) وهذا إسناد رجاله ثقات غير إسحاق بن زيد وهو الخطابي الحراني ترجمه ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ثم قال: فالحديث بهذه الطرق حسن على أقل الدرجات.

٦٧٢٥ - قال في المعجم (٩٩/٤) وفيه جماعة ولم أجد من ترجمهم. ونسبه الحافظ في الإصابة (٢٣٨/٤) إلى ابن قانع وابن منده أيضاً، ثم ظاهر سياق خبره عند الخطيب في المؤلف أنه أسلم بعد النبي ﷺ.

مَنْ اسْمُهُ سَنْدَرٌ

٦٧٨ - سَنْدَرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى زُنْبَاعِ الْجَذَامِيِّ

٦٧٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا أَبُو الْأَسْوَدِ الثُّمَرِيُّ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ لَقِيطِ التَّجِيبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنْدَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ الزُّنْبَاعِ بْنِ سَلَامَةَ الْجَذَامِيِّ، فَغَضِبَ عَلَيْهِ فَأَخْصَاهُ وَجَدَعَهُ، وَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَأَغْلَظَ لِلزُّنْبَاعِ الْقَوْلَ، وَأَعْتَقَهُ مِنْهُ، قَالَ: أَوْصِي بِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَوْصِي بِكَ كُلِّ مُسْلِمٍ».



٦٧٢٦ - قال في المعجم (٢٣٩/٤) رواه البزار (١٢٠ - ١٢١ زوائد البزار) والطبراني وفيه عبدالله ابن سندر ولم أعرفه وبقيته رجاله ثقات. وانظر (٥٢٧٠ و ٥٢٧١).

مِنْ اسْمِهِ سَعْرٌ

٦٧٩ - سَعْرُ الدُّوْلِيِّ

٦٧٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَائِمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي مَرَاةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي سَعْرِ الدُّوْلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ فِي نَاحِيَةِ مَكَّةَ، فَجَاءَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ وَأَنَا بَيْنَ ظَهْرَانِي غَنَمِي، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ. فَقُلْتُ: مَرْحَبًا بِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ وَأَهْلًا، فَمَا تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ صَدَقَةً عَنْكَ. قَالَ: فَجِئْتُ بِشَاةٍ مَاخِضٍ حِينَ وَلَدْتُ. فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا، قَالَ: «لَيْسَ حَقُّنَا فِي هَلِوٍ»، قُلْتُ: فَفِيمَ حَقُّكَ؟ قَالَ: «فِي الثَّنِيَّةِ وَالْجَذَعَةِ الْمَلْجَبَةِ».



٦٧٢٧ - ورواه أحمد (٤١٤-٤١٥ و ٤١٥) وأبو داود (١٥٦٦) والنسائي (٣٢/٥-٣٣) وأبو عبيد في الأموال (١٠٩٠) والبيهقي (٩٦/٤) كلهم من طريق آخر.

مَنْ اسْمُهُ سَمُرَةٌ

٦٨٠ - سَمُرَةُ بْنُ مِغِيرٍ أَبُو مَخْذُورَةَ الْجَمَحِيُّ مُؤَدِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَهُوَ سَمُرَةُ بْنُ مِغِيرٍ بْنِ وَهَبٍ بْنِ دُعْمُوصِ بْنِ سَعْدِ بْنِ جُمَحٍ،
وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ، قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ اسْمُهُ أَوْسُ بْنُ مِغِيرٍ

٦٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْقَزَّازُ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْصِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَبِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ حَمْدَوَيْهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا عَفَّانُ، قَالُوا: ثَنَا هَمَّامٌ، ثَنَا عَامِرُ
الْأَخْوَلُ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، أَنَّ ابْنَ مُحَيْرِيزٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا مَخْذُورَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، الْأَذَانُ: «اللَّهُ
أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ،
حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ
أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْإِقَامَةُ مَثْنَى مَثْنَى».

٦٧٢٨ - ورواه أحمد (٤٠٨/٣) و٤٠٨-٤٠٩ و٤٠١/٦) ومسلم (٣٧٩) وأبو داود (٤٩٦) و٤٩٧ و٤٩٨
و٤٩٩ و٥٠٠ و٥٠١) والترمذي (١٩١) والنسائي (٤٠٥/٢) والدارمي (١١٩٩) وابن الجارود
(١٦٢) وابن ماجه (٧٠٩) وابن خزيمة (٣٧٧ و٣٧٨ و٣٧٩) وابن حبان (١٦٧٢ و١٦٧٣)
و(١٦٧٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٠/١) والبيهقي (٣٩٢/١-٣٩٣) وما بين
المعكوفين بن رواية فاطمة فقط، وليس عند المصنف في مسند الشاميين (٣٥٤٨) وكلمة الأذان
بين المعكوفين من مسند الشاميين.

٦٧٢٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيٍّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ غَامِرِ الْأَخْوَلِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَخْذُومَةَ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ يَعُودُ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

٦٧٣٠ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدَّمِيَّاطِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ الْبَيْرُوتِيُّ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ غَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَخْذُومَةَ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً.

٦٧٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو مُوسَى، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُومَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَيْرِيزٍ حَدَّثَهُ، وَكَانَ يَتِيمًا فِي حِجْرِ أَبِي مَخْذُومَةَ، فَجَهَّزَهُ إِلَى الشَّامِ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي مَخْذُومَةَ: إِنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ، فَأَخْشَى أَنْ أَشَالَ عَنْ تَأْذِينِكَ؟ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا مَخْذُومَةَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: خَرَجْتُ فِي نَفَرٍ، وَكُنَّا بِبَغْضِ الطَّرِيقِ، فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَصَرَخْنَا نَحْكِيهِ لِيَسْمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّوْتَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا، فَوَقَفْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْتُكُمْ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدْ ارْتَفَعَ؟» فَأَشَارَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ إِلَيْي، وَصَدَّقُوا، فَأَرْسَلَهُمْ كُلَّهُمْ وَحَبَسَنِي، قَالَ: «فَقُمُ فَأَذِّنْ بِالصَّلَاةِ». فَقُمْتُ، وَلَا شَيْءَ أَكْرَهُ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مِمَّا يَأْمُرُنِي بِهِ، فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ، فَقَالَ: «قُلِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ لِي: «ارْجِعْ فَمَدَّ

٦٧٢٩ - رواه النسائي (٢/٤-٥).

٦٧٣١ - ورواه البيهقي (١/٣٩٣).

مِنْ صَوْتِكَ، قُلْتُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

ثُمَّ دَعَانِي حِينَ قَضَيْتُ التَّأْذِينَ، فَأَعْطَانِي صُرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَاصِيَةِ أَبِي مَخْذُورَةَ، ثُمَّ أَمَرَهَا عَلَى وَجْهِهِ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، ثُمَّ عَلَى كَبِدِهِ، ثُمَّ بَلَغَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صُرَّةَ أَبِي مَخْذُورَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُزِنِي بِالتَّأْذِينَ بِمَكَّةَ. قَالَ: «قَدْ فَعَلْتُ». وَذَهَبَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَلْبِي مِنْ كَرَاهِيَةٍ، وَعَادَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَحَبَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَابِ بْنِ أُسَيْدٍ عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَذَنْتُ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٧٣٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورِ الرُّمَانِيِّ الْمِصْبِصِيُّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَزَابِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِقَالٍ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُورَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُورَةَ، يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَخْذُورَةَ، يَقُولُ: أَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ حَرْفًا حَرْفًا: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

٦٧٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مَخْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَمَرَ جَدَّهُ أَبَا مَخْذُورَةَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٧٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ مَوْلَاهُمُ، عَنْ أَبِيهِ الشَّيْخِ مَوْلى أَبِي مَخْذُورَةَ، وَعَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُورَةَ، قَالَا: قَالَ أَبُو مَخْذُورَةَ: خَرَجْتُ فِي عَشْرَةِ فِتْيَانٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ،

وَهُمْ أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيْنَا، فَأَذَّنُوا وَفَعَلْنَا نَسْتَهْزِئُ بِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اثْنُونِي بِهَؤُلَاءِ الْفُتَيَانِ»، فَقَالَ: «أَذَّنُوا»، فَأَذَّنُوا، فَكُنْتُ آخِرَهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ، هَذَا الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ، أَذْهَبَ فَأَذَّنَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَقُلْ لِعَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُوذِّنَ لِأَهْلِ مَكَّةَ». وَمَسَحَ عَلَى نَاصِيَتِهِ، فَقَالَ: «قُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ ارْجِعْ، فَقُلْ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَرَّتَيْنِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِذَا أَذَّنْتَ بِالْأُولَى مِنَ الصُّبْحِ، فَقُلْ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَقُلْهَا مَرَّتَيْنِ، كَذَ قَامَتِ الصَّلَاةُ، سَمِعْتَ؟» فَكَانَ أَبُو مَخْذُورَةَ: لَا يَجُزُّ نَاصِيَتَهُ، وَلَا يَرْفُقُهَا؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَيْهَا، قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: عُثْمَانُ الَّذِي رَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثَ هُوَ عُثْمَانُ بْنُ السَّائِبِ مَوْلَى بَنِي جُمَحٍ.

٦٧٣٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُيَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي سُنَّةَ الْأَذَانِ، فَمَسَحَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ، قَالَ: تَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، تَرْفَعُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، تَخْفِضُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، فَإِنْ كَانَ صَلَاةُ الصُّبْحِ، قُلْتُ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

٦٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: صَعِدْتُ إِلَى ابْنِ أَبِي مَخْذُورَةَ فَوْقَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَعْدَ مَا أَدَّنَ، فَقُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ أَذَانِ أَبِيكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يَبْدَأُ فَيَكْبُرُ، فَيَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، مَرَّةً مَرَّةً، ثُمَّ يَرْجِعُ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى يَأْتِيَ إِلَى آخِرِ الْأَذَانِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

٦٧٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْهَذِيلُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَخْذُومَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَنِّي عَبْدَ الْمُطَلِّبِ السَّقَايَةَ، وَلِيَنِّي عَبْدَ الدَّارِ الْحِجَابَةَ، وَجَعَلَ الْأَذَانَ لَنَا وَلِمَوَالِينَا.

٦٧٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَانَ، عَنْ أَبِي مَخْذُومَةَ، قَالَ: كُنْتُ أُوَدِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَأَقُولُ إِذَا قُلْتُ فِي الْأَذَانِ الْأَوَّلِ: «حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ».

٦٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّنَاطِيُّ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاسٍ، ثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزُ بْنُ رُقَيْعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَخْذُومَةَ، يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا صَبِيًّا، فَأَذْنْتُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى حَيٍّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيٍّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَقُّ فِيهَا: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ».

٦٧٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُونِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا مَخْذُومَةَ: كَيْفَ كُنْتَ تُوَدِّنُ لِلنَّبِيِّ ﷺ؟ أَيْ شَيْءٍ كُنْتَ تَجْعَلُ آخِرَ أَذَانِكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَتْنِي الْأَذَانَ، وَأَتْنِي الْإِقَامَةَ، وَأَجْعَلُ آخِرَ أَذَانِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

٦٧٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ زُرَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي مَخْذُومَةَ، قَالَ: كَانَ آخِرَ الْأَذَانِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

٦٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْرَقِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ خَالِدِ الْبَحَارِيِّ [الْبَحْرَانِيُّ]، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حَمْزَةَ، عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَصْقَلَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا مَخْذُومَةَ عَنْ آخِرِ الْأَذَانِ؟ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ.

٦٧٣٧ - ورواه أحمد (٤٠١/٦) قال في المجمع (٣٣٦/١) بعد أن نسب لأحمد فقط وفيه راو لم يسم. وقال (٢٨٥/٣) رواه أحمد والطبراني في الأوسط (١٥٤) مجمع البحرين) والكبير وفيه هذيل بن بلال الأشعري وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره.

٦٧٣٨ - ورواه عبد الرزاق (١٨٢١).

٦٧٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مَخْذُومَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مَخْذُومَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَمْنَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى فِطْرِهِمْ وَنُحُورِهِمْ».

٦٧٤٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مَخْذُومَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مَخْذُومَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَذْنَتِ الْمَغْرِبَ فَأَخْذَرَهَا مَعَ الشَّمْسِ حَذْرًا».

٦٧٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِدَّوسِ بْنِ كَامِلِ السَّرَاجِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُومَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقْتُ الْمَغْرِبِ اخْذَرَهَا مَعَ الشَّمْسِ».

٦٧٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ مَجْزَأَةَ، أَنَّ أَبَا مَخْذُومَةَ كَانَتْ لَهُ قِصَّةٌ فِي مُقَدِّمِ رَأْسِهِ، إِذَا قَعَدَ أَرْسَلَهَا، فَتَبْلُغُ الْأَرْضَ، فَقَالُوا لَهُ: أَلَا تَخْلِقُهَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَيْهَا بِيَدِهِ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَخْلِقُهَا حَتَّى أَمُوتَ، فَلَمْ يَخْلِقُهَا حَتَّى مَاتَ.

٦٧٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحْيِرِيزٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحْيِرِيزٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا مَخْذُومَةَ وَلَهُ شَعْرٌ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا تَأْخُذُ شَعْرَكَ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَحِفَّ شَعْرًا مَسَحَ [أَمْرًا] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَيْهِ.

٦٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: كُنْتُ إِذَا قَدِمْتُ عَلَى أَبِي مَخْذُومَةَ سَأَلَنِي

٦٧٤٣ - قال في المعجم (٢/٢) وإسناده حسن. قلت: فيه يحيى الحماني وهو ضعيف.

٦٧٤٤ - قال في المعجم (٣١١/١) وإسناده حسن. قلت: فيه أيضاً يحيى الحماني.

٦٧٤٥ - قال في المعجم (٣١١/١) وإسناده حسن.

٦٧٤٦ - قال في المعجم (١٦٥/٥) وفيه أيوب بن ثابت المكي قال أبو حاتم: لا يصح حديثه.

٦٧٤٧ - في رواية فاطمة أمر بدل مسح.

٦٧٤٨ - فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وأوس بن خالد هو ابن أبي أوس مجهول.

عَنْ رَجُلٍ، وَإِذَا قَدِمْتُ عَلَى الرَّجُلِ سَأَلَنِي عَنْ أَبِي مَخْذُورَةَ، فَقُلْتُ لِأَبِي مَخْذُورَةَ: إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكَ سَأَلْتَنِي عَنْ فُلَانٍ، وَإِذَا قَدِمْتُ عَلَيْهِ سَأَلَنِي عَنْكَ؟ فَقَالَ: كُنْتُ أَنَا، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَفُلَانٌ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْرِجْكُمْ مَوْتًا فِي النَّارِ»، فَمَاتَ أَبُو هُرَيْرَةَ، ثُمَّ مَاتَ أَبُو مَخْذُورَةَ، ثُمَّ مَاتَ الرَّجُلُ.

٦٨١ - سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ الْفَزَارِيُّ، نَزَلَ الْبُصْرَةَ وَمَاتَ بِهَا

مِنْ أَخْبَارِهِ

٦٧٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِوسٍ بْنُ كَامِلٍ السَّرَّاجُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِاللهِ الْهَرَوِيُّ، ثَنَا هُشَيْنٌ، أَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أُمَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَتَرَكَ ابْنَةً سَمُرَةَ وَكَانَتْ امْرَأَةً جَمِيلَةً، فَقَدِمَتِ الْمَدِينَةَ، فَخُطِبَتْ فَجَعَلَتْ، تَقُولُ: لَا أَتَزَوَّجُ رَجُلًا إِلَّا رَجُلًا يَكْفُلُ لَهَا بِنَفَقَةِ ابْنِهَا سَمُرَةَ، حَتَّى يَبْلُغَ، فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى ذَلِكَ، وَكَانَتْ مَعَهُ فِي الْأَنْصَارِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْرِضُ غُلَمَانَ الْأَنْصَارِ فِي كُلِّ عَامٍ، فَمَنْ بَلَغَ مِنْهُمْ بَعَثَهُ، فَعَرَضَهُمْ ذَاتَ عَامٍ، فَمَرَّ بِهِ غُلَامٌ، فَبَعَثَهُ فِي الْبُعْثِ، وَغَرَضَ عَلَيْهِ سَمُرَةُ مِنْ بَعْدِهِ فَرَدَّهُ، فَقَالَ سَمُرَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَجَزْتَ غُلَامًا، وَرَدَدْتَنِي، وَلَوْ صَارَ عَيْنِي لَصَرَغْتُهُ؟ قَالَ: «قُدُونَكَ، فَصَارِعُهُ»، قَالَ: فَصَرَغْتُهُ، فَأَجَازَنِي فِي الْبُعْثِ.

مَا أَسْنَدَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ

عَامِرُ الشَّعْبِيِّ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ

٦٧٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشَيْبِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَقَالَ: «هَئِنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ؟ إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَخْبُوسٌ بِبَابِ الْجَنَّةِ بِدِينِ عَلَيْهِ».

٦٧٤٩ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٣١٩/٥) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مَرْسَلًا وَرِجَالَهُ ثِقَاتٌ.

٦٧٥٠ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (١١/٥ و ١٣ و ٢٠) وَالتَّيْمِيُّ (١٣٨١) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٣٢٥) وَالنَّسَائِيُّ (٣١٥/٧) وَالحَاكِمُ (٢٥/٢ و ٢٦) وَالبَيْهَقِيُّ (٤٩/٦) قَالَ شَيْخُنَا فِي أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ (ص ١٥) أَخْرَجَهُ بَعْضُهُمْ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ سَمُرَةَ وَبَعْضُهُمْ أَدْخَلَ بَيْنَهُمَا سَمْعَانَ بْنَ مَشْنَجٍ وَهُوَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ كَمَا قَالَ الْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَعَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي صَحِيحٌ فَقَطْ. وَقَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٢٩/٤) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَفِيهِ أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: لِيْنَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَهَذِهِ عِبَارَةٌ سَهْلَةٌ فِي التَّضْعِيفِ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ. لَكِنْ فِيهِ زِيَادَةٌ: فَقَالَ رَجُلٌ: عَلَيَّ دِينُهُ يَا رَسُولَ اللهِ.

٦٧٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّلَانِيِّ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضُ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ هَهُنَا مِنْ رَهْطِ فُلَانٍ؟ إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ اخْتَبَسَ عَنِ الْجَنَّةِ بِدَيْنٍ كَانَ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْدُوهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا أَنْ تُسْلِمُوهُ».

٦٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ الْحُسَيْنِ أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ؟» فَتَادَى ثَلَاثًا لَا يُجِيبُهُ أَحَدٌ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا أَجَابَهُ، فَقَالَ: «سَمِعْتُ نِدَائِي؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنَّ فُلَانًا الَّذِي تُؤَفِّي مِنْكُمْ قَدْ اخْتَبَسَ عَنِ الْجَنَّةِ، مِنْ أَجْلِ الدَّيْنِ الَّذِي عَلَيْهِ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَاقْدُوهُ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَأَسْلِمُوهُ إِلَى عَذَابِ اللَّهِ».

٦٧٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّثَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «هَهُنَا مِنْ بَنِي النَّجَّارِ أَحَدٌ؟» فَتَادَى ثَلَاثًا، فَأَجَابَهُ رَجُلٌ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَالَ: «هَلْ سَمِعْتَ نِدَائِي؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنْ صَاحِبَكُمْ فُلَانًا اخْتَبَسَ عَنِ الْجَنَّةِ مِنْ أَجْلِ الدَّيْنِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَاقْدُوهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَأَسْلِمُوهُ».

٦٧٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّظَرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ: «هَهُنَا مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَحَدٌ؟» فَسَكَتَ الْقَوْمُ، وَكَانَ إِذَا ابْتَدَأَهُمْ بِشَيْءٍ سَكَتُوا، ثُمَّ قَالَ: «هَهُنَا مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَحَدٌ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: هَذَا فُلَانٌ، قَالَ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَحْبُوسٌ دُونَ الْجَنَّةِ بِدَيْنِهِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: عَلَيَّ دَيْنُهُ.

٦٧٥٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَتَّاتُ الْكُوفِيُّ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمْعَانَ بْنِ مُشْتَجٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا سَعِيدُ الْوَرَّاقُ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ

الشَّعْبِيُّ، عَنْ سَمْعَانَ بْنِ مُشْنَجٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ آلِ فُلَانٍ؟» قَالَ: فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُومَ فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ؟ أَمَا إِنِّي لَمْ أَتُوهُ بِاسْمِكَ إِلَّا لَخَيْرٍ، إِنَّ فُلَانًا - رَجُلٌ مَاتَ - مَأْسُورٌ بِدِينِهِ». قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَهْلَهُ وَمَنْ يَحْزَنُ بِأَمْرِهِ. قَالَ: فَقَضَوْا مَا عَلَيْهِ حَتَّى مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ.

٦٧٥٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ سَمْعَانَ.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ سَمُرَةَ

٦٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثنا حَجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالُوا: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَاذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ».

عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ الْوَالِئِيُّ عَنْ سَمُرَةَ

٦٧٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ،

أَنَا وَقَاءُ بْنُ إِيَاسٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ، فَتَنَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَزْفَرِ.

مَيْمُونُ بْنُ أَبِي شَيْبٍ عَنْ سَمُرَةَ

٦٧٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ (ح).

٦٧٥٧ - ورواه أحمد (١٤/٥) و٢٠-٢١ (٢٠) ومسلم في مقدمة صحيحه (٩/١) وابن ماجه (٣٩) وابن حبان في صحيحه (٢٩) وفي كتاب المجروحين (٧/١).

٦٧٥٨ - ورواه أحمد (١٧/٥) قال في المعجم (٥٨/٥) وفيه وقاء بن إيَّاس وثقه أبو حاتم وابن حبان والثوري وضعفه غيرهم، وبقي رجاله ثقات.

٦٧٥٩ - رواه عبد الرزاق (٦١٩٨ و٦١٩٩) وأحمد (١٠/٥ و١٢ و١٣ و١٧ و١٨ و١٩ و٢٠ و٢١ و٢١) =

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبُسُوءُ هَذِهِ الثِّيَابُ الْبَيَاضُ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَانَكُمْ، فَإِنَّهَا أَظْهَرُ وَأَطْيَبُ».

٦٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبُسُوءُ الثِّيَابُ الْبَيَاضُ، فَإِنَّهَا أَظْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَانَكُمْ».

٦٧٦١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبُسُوءُ الثِّيَابُ الْبَيَاضُ، فَإِنَّهَا أَطْيَبُ وَأَظْهَرُ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَانَكُمْ».

٦٧٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزْدَادَ الثَّوْرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ سَجَّادَهُ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَظْهَرَ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ، فَالْبُسُوءُ وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَانَكُمْ».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٦٧٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا هَمَّامٌ، ثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا، فَقَامَ وَسَطَهَا.

٦٧٦٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَيزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى امْرَأَةٍ، فَقَامَ وَسَطَهَا.

= والنسائي (٣٤/٤) والترمذي (٢٩٦٢) وابن ماجه (٣٥٦٧) وابن الجارود (٥٢٣) والحاكم (١٨٥/٤) والبيهقي (٤٠٢/٤ و ٤٠٣) وهو حديث صحيح كما قال الترمذي والحاكم والذهبي والحافظ في الفتح (١٣٥/٣). وسيأتي (٦٩٧٥ - ٦٩٧٧) من غير هذا الطريق.

٦٧٦٣ - ورواه أحمد (١٤/٥ و ١٩) والبخاري (١٣٣١ و ١٣٣٢) ومسلم (٩٦٤) وأبو داود (٣١٧٩) والنسائي (٧٢/٤) والترمذي (١٠٤٠) وابن ماجه (١٤٩٣) وابن الجارود (٥٤٤) والطبراني (٧٧٧) والطحاوي (٤٩٠/١) والبيهقي (٣٣/٤ - ٣٤).

٦٧٦٤ - رواه ابن أبي شيبة (٣١٢/٣).

٦٧٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي الْبَطْنِ، فَصَلَّى عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ وَسَطَهَا.

زَيْدُ بْنُ عُقْبَةَ الْفَرَارِيُّ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٦٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرَزَابِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَسَائِلُ كدُوحٍ يَكْدَحُ الرَّجُلُ بِهَا وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ».

٦٧٦٧ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْفَطْرَانِيُّ، قَالَا: ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا الْمَسَائِلُ كدُوحٍ يَكْدَحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ ذَا سُلْطَانٍ أَوْ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا».

٦٧٦٨ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ كدُ يَكْدُ بِهَا أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ ذَا سُلْطَانٍ، أَوْ أَمْرًا لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ».

٦٧٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو التُّعْمَانِ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ الْمَسَائِلُ كدُ يَكْدُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ ذَا سُلْطَانٍ أَوْ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا».

٦٧٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّمَيْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثنا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ الْمَسَائِلُ كَذُّ يَكْذُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ ذَا سُلْطَانٍ أَوْ فِي أَمْرِ لَا بُدَّ مِنْهُ».

٦٧٧١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ، أَوْ فُلَانٍ بْنِ عُقْبَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ الْمَسَائِلُ كَذُّ يَكْذُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ ذَا سُلْطَانٍ أَوْ فِي أَمْرِ لَا بُدَّ مِنْهُ».

٦٧٧٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى الْأَشْثَانِيُّ، ثَنَا زَائِدُهُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ الْمَسَائِلُ كَذُّ يَكْذُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ».

٦٧٧٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْقَاسِيَةِ».

٦٧٧٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْقَاسِيَةِ».

٦٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا وَسْعَرٌ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْقَاسِيَةِ».

٦٧٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ،

٦٧٧١ - رواه ابن أبي شيبة (٢٠٨/٣).

٦٧٧٣ - ورواه أحمد (٧/٥ و ١٣ و ١٤ و ١٩) قال في المعجم (٢٠٤/٢) ورجال أحمد ثقات.

٦٧٧٤ - رواه ابن أبي شيبة (١٧٦/٢).

عَنْ مَعْبِدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ».

٦٧٧٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» فِي الْأُولَى، وَفِي الثَّانِيَةِ: «هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ».

٦٧٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، وَسُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» فِي الْأُولَى، وَفِي الثَّانِيَةِ «هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ».

٦٧٧٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى الْأَسْنَانِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ».

٦٧٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الدَّاهِرِيُّ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَقْدُ الرَّجُلُ السَّيْرَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ.

٦٧٨١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَا: ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَاعَ لَهُ مَتَاعٌ أَوْ سُرِقَ لَهُ مَتَاعٌ فَوَجَدَهُ فِي يَدِ رَجُلٍ يَعْينُهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَيَرْجِعُ الْمُشْتَرِي عَلَى الْبَائِعِ بِالثَّمَنِ».

٦٧٨٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُمُّ شَهْرَانِ سِتِّينَ يَوْمًا».

٦٧٨٠ - ورواه أبو داود (٢٥٧٢) وسيأتي (٩٩١٠ و ٦٩٣٥ و ٦٩٤٩) وفي إسناده هذا أبو بكر الداهري.

٦٧٨١ - ورواه أحمد (١٣/٥) وابن ماجه (٢٣٣١). وفي إسناده الحجاج بن أرتاة وهو ضعيف.

٦٧٨٢ - ورواه البزار (٩٧١) زوائد البزار قال في المعجم (١٤٧/٣) وإسناده ضعيف. وسيأتي (٧٠٣٥).

٦٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أُسَيْدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الرَّازِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَا يُيَمُّ شَهْرَانِ سِتِينَ يَوْمًا».

حُصَيْنُ بْنُ أَبِي الْحَرِّ عَنْ سَمُرَةَ

٦٧٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطْرَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحَرِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَبَامَةُ».

٦٧٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحَرِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَبَامًا، فَحَجَّمَهُ بِقُرْنٍ وَشَرْطَلَةٍ شَفْرَةٍ، فَرَأَاهُ أَغْرَابِيُّ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَامَ تَدْعُ هَذَا يَقْطَعُ لَحْمَكَ؟ قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا هَذَا الْحَجْمُ، وَهُوَ خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ».

٦٧٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ أَبِي الْحَرِّ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا حَبَامًا، وَأَمَرَهُ أَنْ يَحْجُمَهُ، فَأَخْرَجَ مَحَاجِمًا لَهُ مِنْ قُرُونٍ، فَأَلْزَمَهُنَّ إِيَّاهُ، ثُمَّ شَرَطَهُ بِظَرْفِ شَفْرَةٍ، وَهَبَ الدَّمَ فِي إِنَاءٍ عِنْدَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ عَلَامَ تُمْكِنُ هَذَا مِنْ جِلْدِكَ يَقْطَعُهُ؟ فَقَالَ: «هَذَا الْحَجْمُ»، قَالَ: «هُوَ خَيْرٌ مَا يَتَدَاوَى بِهِ النَّاسُ».

٦٧٨٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّثَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا شَيْتَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحَرِّ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٧٨٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (ح).

٦٧٨٥ - قال في المجموع (٩٢/٥) ورجاله رجال الصحيح خلا حصين بن أبي الحر وهو ثقة.

٦٧٨٦ - هكذا في الأصل محاجما والصواب محاجم.

٦٧٨٨ - ورواه أحمد (١٩/٥) والبيهقي (١٢١٦) ورجاله ثقات كما قال في المجموع (٣٧/٤) وعند أحمد عن حصين رجل من بني فزاره وليس عنده عن رجل من بني فزاره ولعل نسخة الحافظ الهيثمي كانت كذلك.

وَحَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: سَأَلَ أَغْرَابِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقَطَعَ عَلَيْهِ خُطْبَتَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ وَهُوَ عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي الضَّبَابِ؟ قَالَ: «مُسِخَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، اللَّهُ أَعْلَمُ فِي أَيِّ الدَّوَابِّ مُسِخَتْ».

٦٧٨٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُرِّ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: سَأَلَ أَغْرَابِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا تَقُولُ فِي الضَّبَابِ؟ فَقَالَ: «مُسِخَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَيِّ الدَّوَابِّ مُسِخَتْ».

٦٧٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُرِّ، عَنْ أَبِي الْحُرِّ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

الرَّبِيعُ بْنُ عَمِيلَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٦٧٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَمِيلَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ ﷻ أَرْبَعٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ».

٦٧٩٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْمُفْعَدُ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَمِيلَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ ﷻ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ».

٦٧٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ

٦٧٩١ - ورواه أحمد (١٠/٥ و ٢١) ومسلم (٢١٣٧) وعند أحمد (١١/٥ و ٢٠) بلفظ - أربع ومن من القرآن - ورجاله رجال الصحيح كما في المعجم (١٠/٨٨).

٦٧٩٣ - ورواه مسلم (٢١٣٦) ورواه أيضاً أبو داود (٤٩٣٧ و ٤٩٣٨) والترمذي (٢٩٩٢). كذا في المخطوطة ولا أفلح.

مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَمِّينَ غُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رِبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحًا، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَنْتُمْ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ، فَيَقَالُ: لَا، إِنَّمَا هُوَ أَرْبَعٌ، وَلَا تَزِيدُوا عَلَيْهِنَ».

٦٧٩٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْمُفْعَدُ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَايِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحَادَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تُسَمِّ عِبْدَكَ رِبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا يَسَارًا».

٦٧٩٥ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ عَنَّامَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَايِيُّ، ثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: «نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ: نَافِعٍ، وَأَفْلَحَ، وَرِبَاحٍ، وَيَسَارٍ».

ثُعْلَبَةُ بْنُ عَبَادِ الْعَبْدِيِّ عَنْ سَمُرَةَ

٦٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي عَبَادٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ، لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ.

٦٧٩٧ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِّيَّيُّ، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْهَرَوِيُّ، ثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثُعْلَبَةَ بْنِ عَبَادِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ فِي خُطْبَتِهِ، يَقُولُ: بَيْنَا أَنَا وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَرْمِي غَرَضًا، إِذْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَكَانَتْ فِي عَيْنِ النَّاطِرِ عَلَى قَدَرِ رُمَحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ، ثُمَّ أَشْرَقَتْ حَتَّى اسْوَدَّتْ كَأَنَّهَا تَنُومَةُ، فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا، لِيُحَدِّثَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ فِي شَأْنِ أُمَّتِهِ حَدِيثًا، فَأَنْتَهَيْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا

٦٧٩٥ - رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٦٦/٨).

٦٧٩٦ - انظر ما بعده. ورواه الترمذي (٥٥٩) وابن ماجه (١٢٦٤) والنسائي (١٤٨/٣) (١٤٩) قال الحافظ: وسنده قوي.

٦٧٩٧ - انظر ما بعده.

الْمَسْجِدُ مَلَأَنَ بِنَارًا، وَوَافَقَ ذَلِكَ خُرُوجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَقْدَمَ وَصَلَّى بِالنَّاسِ وَنَحْنُ بَعْدَهُ، فَقَامَ بِنَا كَأَطْوَلَ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةٍ، لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا، ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطْوَلَ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلَاةٍ، لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا، ثُمَّ سَجَدَ بِنَا كَأَطْوَلَ السُّجُودِ مَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَوَافَقَ تَجَلِّيَ الشَّمْسِ فَعُودَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتْنَى عَلَيْهِ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ رَسُولٌ، أَذْكُرْكُمْ بِاللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي، قَبْلْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي كَمَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُبْلَغَ، وَإِنْ كُنْتُ بَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي؟» فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ، وَنَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ، وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ كُشُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ، وَهَذَا الْقَمَرِ، أَوْ زَوَالِ الثُّجُومِ عَنْ مَظَالِعِهَا لِمَوْتِ رِجَالٍ مِنْ عُظَمَاءِ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُمْ قَدْ كَذَبُوا، وَلَكِنْ هُوَ آيَاتُ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَغْتَبِرُ بِهَا عِبَادُهُ، لِيَنْظُرَ مَنْ يُحَدِّثُ لَهُ مِنْهُمْ تَوْبَةً، فَقَدْ أُرِيتُ فِي مَقَامِي وَأَنَا أَصْلِي مَا أَنْتُمْ لَأَقُونَ فِي دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَّابًا، آخِرُهُمُ الْأَعْوَرُ الدَّجَالُ، مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي نَحْيَى، شَيْخٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حُجْرَةٍ عَائِشَةٍ، وَإِنَّهُ مَتَى خَرَجَ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللَّهُ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ لَمْ يَنْفَعْهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَ بِهِ لَمْ يُعَاقَبْ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِ سَلَفَ، وَإِنَّهُ سَيُظْهِرُ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا إِلَّا الْحَرَمَ، وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ، حَضْرًا شَدِيدًا وَيُؤْزَلُونَ أَزْلًا شَدِيدًا». قَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «يُضْحِكُ فِيهِمْ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ، فَيَهْرُمُهُ اللَّهُ وَجُنُودُهُ، حَتَّى إِنْ جَذَمَ الْحَايِطُ وَعُضَضَ الشَّجَرُ لِيَتَأَدَّى الْمُؤْمِنُ، يَقُولُ: هَذَا كَاثِرٌ اسْتَتَرَ بِي، تَعَالَى فَاقْتُلْهُ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ كَذَلِكَ حَتَّى تَرَوْنَ أَشْيَاءَ مِنْ شَأْنِكُمْ يَتَفَاقَمُ فِي أَنْفُسِكُمْ حَتَّى تَسْأَلُونَ بَيْنَكُمْ: هَلْ ذَكَرَ نَبِيُّكُمْ مِنْ هَذَا ذِكْرًا؟ وَحَتَّى تَزُولَ الْجِبَالُ عَنْ مَرَاتِبِهَا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَى ذَلِكَ الْقَبْضُ الْقَبْضُ»، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: أَيِ الْمَوْتِ.

٦٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْرِيُّ، ثنا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عِبَادٍ، قَالَ: شَهِدْتُ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ وَهُوَ يَخْطُبُ،

٦٧٩٨ - ورواه أبو داود (١١٧٢) والنسائي (١٤٠/٣) وابن ماجه مختصرا وابن حبان (٥٩٧ و ٥٩٨) والحاكم (٣٢٩/١ - ٣٣١) ورواه أحمد (١٦/٥) قال في المجمع (٣٤٢/٧) ورجال أحمد رجال الصحيح غير ثعلبة بن عباد وثقه ابن حبان. وكذا رواه أحمد (١٦/٥ - ١٧ و ١٧). ورواه البيهقي (٣٣٩/٣).

فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَعَلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَرْمِي غَرَضَيْنِ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَكَانَتْ فِي عَيْنِ النَّاطِرِ قَيْدَ رُمَحٍ أَوْ رُمَحَيْنِ مِنَ الْأَفْقِ، فَاسْوَدَّتْ حَتَّى أَضَاءَتْ كَأَنَّهَا تَنُومَةُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، قَوْلَالَهُ لِيُحَدِّثَنَّ لَهُ مِنْ أَمْرِ هَذِهِ الشَّمْسِ الْيَوْمَ فِي أَمْتِهِ حَدِيثًا، قَالَ: فَدَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ، فَاسْتَقْدَمَ فَصَلَّى، فَقَامَ بِنَا كَأَطْوَلَ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، مَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا، ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطْوَلَ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، مَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا، ثُمَّ سَجَدَ بِنَا كَأَطْوَلَ مَا سَجَدَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، مَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَةً أُخْرَى مِثْلَهَا ثُمَّ جَلَسَ، فَوَافَقَ جُلُوسَهُ تَجَلَّى الشَّمْسُ، فَسَلَّمَ وَانْصَرَفَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَدْ بَلَغْتُ رِسَالَةَ رَبِّي لَمَّا أَخْبَرْتُمُونِي، وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَةِ رَبِّي لَمَّا أَخْبَرْتُمُونِي»، قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَغْتَ رِسَالَةَ رَبِّكَ، وَنَصَحْتَ لَأَمْنِكَ، وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ. ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ كُثُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ، وَخُشُوفَ هَذَا الْقَمَرِ، وَزَوَالَ النُّجُومِ عَنْ مَطَالِعِهَا لِمَوْتِ رِجَالٍ عَظَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُمْ قَدْ كَذَبُوا، وَلَكِنْ إِنَّمَا هِيَ آيَاتُ اللَّهِ، يَتَغَيَّرُ بِهَا عِبَادُهُ، لِيَنْظَرَ مَنْ يُخْدِتُ لَهُ مِنْهُمْ تَوْبَةً، وَإِنِّي وَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مَا أَنْتُمْ لَا تَقُونَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ، مُنْذُ قُمْتُ أَصْلَى، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَّابًا، آخِرُهُمُ الْأَعْوَرُ الدَّجَالُ، مَنسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي يَحْيَى، شَيْخُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حُجْرَةٍ عَائِشَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُ مَتَى يَخْرُجُ فَسَوْفَ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللَّهُ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ فَلَيْسَ يَنْفَعُهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَقَاتَلَهُ فَلَيْسَ يُعَاقَبُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا غَيْرَ الْحَرَمِ، وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَإِنَّهُ يَسُوقُ النَّاسَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيُحْصِرُونَ حَضْرًا شَدِيدًا»، قَالَ: وَأَخْبِسُهُ أَنَّهُ قَالَ: «فَيُضَيِّحُ فِيهِمْ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَقْتُلُهُ وَجُنُودُهُ، حَتَّى إِنْ الْحَجَرَ أَوْ جَذَمَ الْحَايِطَ لِيَنَادِيَ: يَا مُسْلِمُ، أَوْ يَا مُؤْمِنُ، هَذَا كَافِرٌ مُسْتَبَرٌّ بِي، فَتَقَاتِلْهُ، وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حَتَّى تَرُونَ أُمُورًا عَظَمَاءَ يَتَفَاقِمُ شَأْنُهَا فِي أَنْفُسِكُمْ، وَتَسَاءَلُونَ بَيْنَكُمْ: هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ﷺ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا ذِكْرًا؟» ثُمَّ قَالَ: «عَلَى إِفْرِ ذَلِكَ الْقَبْضُ».

٦٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا أَبِي، قَالَا: ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ

الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ خُطْبَةَ يَوْمَا لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَعُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَرْمِي غَرَضَيْنِ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ قَدَرُ رُمْحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ فِي عَيْنِ النَّاطِرِينَ مِنَ الْأَفْقِ، اسْوَدَّتْ حَتَّى أَضَاءَتْ كَأَنَّهَا تَتَوَمَّ، فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَاللَّهِ، لَيُخْبِرُنَّ شَأْنَ هَذِهِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أُمْتِهِ حَدَنَّا. فَذَهَبْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ يَتَأَرَّزُ، يَغْنِي مُمْتَلِيٌّ، فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ، فَاسْتَقْدَمَ، فَقَامَ بِنَا كَأَطْوَلَ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، مَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا، ثُمَّ رَكَعَ كَأَطْوَلَ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، مَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا، ثُمَّ سَجَدَ كَأَطْوَلَ مَا سَجَدَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَوَافَقَ تَجَلِّيَ الشَّمْسِ جُلُوسُهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ حَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ رَسُولٌ، فَأَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَّا أَخْبَرْتُكُمْوَنِي، فَبَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي كَمَا يَتَّبِعِي لَهَا أَنْ تُبَلِّغَ؟ وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَدْ بَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَّا أَخْبَرْتُكُمْوَنِي؟» فَقَامَ النَّاسُ، فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ، وَتَصَحَّحَتْ لَأُمَّتِكَ، وَقَضِيَتْ الَّذِي عَلَيْكَ. ثُمَّ سَكَتُوا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ كُفُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ، وَكُفُوفَ هَذَا الْقَمَرِ، وَزَوَالِ هَذِهِ النُّجُومِ عَنْ مَطَالِعِهَا لِمَوْتِ رِجَالٍ مِنْ عُظَمَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُمْ قَدْ كَذَبُوا، وَلَكِنْ إِنَّمَا هِيَ آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ﷻ يَغْتَبِرُ بِهَا عِبَادُهُ لِيَنْظُرَ مَنْ يُخْبِرُ لَهُ مِنْهُمْ تَوْبَةً، وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ رَأَيْتُ مِنْذُ أَقَمْتُ أَصْلِي مَا أَنْتُمْ لَا قُوَّةَ فِي أَمْرِ دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَّابًا، آخِرُهُمُ الدَّجَالُ الْأَعْوَرُ، مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيَسْرَى كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي تَيْحَى، سَيَخِي مِنَ الْأَنْصَارِ حِينَئِذٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِنَّهُ مَتَى يَخْرُجُ فَإِنَّهُ سَوْفَ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللَّهُ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَاتَّبَعَهُ لَمْ يَنْفَعَهُ صَالِحُ عَمَلِهِ سَلَفَ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ لَمْ يُعَاقَبْ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ، وَإِنَّهُ سَبْطَهُرٌ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا إِلَّا الْحَرَمَ، وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَإِنَّهُ يَخْضَرُ الْمُسْلِمِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيُلْزَلُونَ أَرْزَالًا شَدِيدًا، ثُمَّ يَهْلِكُهُ اللَّهُ وَجُنُودُهُ، حَتَّى لَإِنْ جِذِمَ الْحَائِطُ وَأَضِلَّ الشَّجَرَةُ، لَيَقُولَ: يَا مُؤْمِنُ، أَوْ يَا مُسْلِمُ، هَذَا كَافِرٌ تَعَالَى أَفْتَلَهُ، وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حَتَّى تَرَوْا أُمُورًا عَظَامًا يَتَفَاقَمُ شَأْنُهَا فِي أَنْفُسِكُمْ، ثُمَّ تَسَاءَلُونَ بَيْنَكُمْ هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ﷺ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا ذِكْرًا؟ وَحَتَّى تَزُولَ جِبَالٌ عَنْ مَرَاتِبِهَا، ثُمَّ عَلَى إِنْزَالِ ذَلِكَ الْقَبْضِ»، وَقَبِضَ أَصَابِعَهُ، وَأَشَارَ يَمِينًا وَشِمَالًا، ثُمَّ شَهِدْتُ خُطْبَةَ لِسَمُرَةَ، فَذَكَرَ فِيهَا هَذَا الْحَدِيثَ فَمَا قَدَّمَ كَلِمَةً وَلَا أَخَّرَهَا عَنْ مَوْضِعِهَا.

الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ (*)

بَابُ قِتَادَةِ عَنِ الْحَسَنِ

٦٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، وَمُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَا: ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْجَوَارِ.

(*) رواية الحسن البصري عن سمرة.

بالإضافة إلى كون الإمام الورع الحسن بن أبي الحسن يسار البصري مدلساً ومشهوراً بالإرسال، فإن في روايته عن سمرة اختلافاً بين القناد من أهل الحديث، وإذا تتبعنا ما قاله هؤلاء القناد ظهر لنا أن في ذلك أربعة مذاهب:

أحدها: أن الحسن سمع من سمرة مطلقاً.

قال الإمام البخاري في تاريخه الكبير (٩٠/١/٢) قال لي علي - يعني ابن المديني - سماع الحسن من سمرة صحيح، وأخذ بحديثه «من قتل عبده قتلناه». وقال الحاكم في مستدركه (٣٥/٢) احتج البخاري بالحسن عن سمرة، وقال (٢١٥/١) لا ينوهم متوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة، وقد سمع منه، وصحح الحاكم أحاديثه، منها حديث السكتة المشهور أنه حفظ عن رسول الله ﷺ سكتتين، سكتة إذا كبر، وسكتة إذا فرغ من قراءته عند ركوعه، وقال فيه: إنه صحيح على شرط الشيخين.

وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٢٧١/٢) قال أبو عيسى الترمذي: قلت للبخاري: قولهم لم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقبة، قال: قد سمع منه أحاديث كثيرة، وجعل روايته عنه سماعاً وصححها. وقال أيضاً في مكان آخر: قال الترمذي (ص ٥٨٨) ترتيب العلل الكبير: سألت البخاري عن حديث «من قتل عبده قتلناه» فقال: كان علي بن المديني يقول به، وأنا أذهب إليه، وسماع الحسن عن سمرة عندي صحيح.

وقال الترمذي في جامعه (٥٣٥/١) في باب ما جاء في صلاة الوسطى: قال علي بن عبد الله: حديث الحسن عن سمرة حديث صحيح وقد سمع منه، وكذا قال أيضاً في باب بيع الحيوان نسيته (٤٣٦/٤) سماع الحسن من سمرة صحيح، كذا قال علي بن المديني وغيره.

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٣٧/١) يقولون: لم يسمع الحسن من سمرة غير حديث العقبة هكذا قال ابن معين وغيره، وقال البخاري: قد سمع منه أحاديث كثيرة وصحح سماعه من سمرة فيما ذكره أبو عيسى عن البخاري.

وقال ابن الجوزي في تحقيقه: وقول علي بن المديني إن أحاديث سمرة صحاح، يعني أنه قد سمعها منه، يقدم على قول يحيى بن سعيد إن أحاديثه عنه كتاب وعلى قول ابن حبان إنه لم يشأه سمرة.

وأما أبو داود فقد قال في سنته بعد الحديث (رقم ٤٥٢) دلت هذه الصحيفة على أن الحسن سمع من سمرة.

فقال الحافظ في ترجمته من التهذيب: لم يظهر لي وجه الدلالة بعد.

وأما صاحب عون المعبود فقد قال (٢٦٣/٣) وجه دلالتها وتعلقها بالباب أن هذا اللفظ الذي رواه سليمان بن سمرة عن أبيه بقوله: أما بعد فإن رسول الله ﷺ الخ من ألفاظ الصحيفة التي أملاها =

= سمرة ورواها عنه ولده سليمان، فأراد أبو داود أن سليمان بن سمرة كما صح سماعه من أبيه بهذه الصحيفة وغيرها، كذلك الحسن البصري صح سماعه بهذه الصحيفة وغيرها من سمرة، لأن كلاً من سليمان بن سمرة والحسن البصري من الطبقة الثالثة، فدل على أن الحسن سمع من سمرة كما أن سليمان سمع من سمرة لأنهما من الطبقة الثالثة، فلما سمع سليمان من أبيه فلا مانع أن يكون الحسن سمع منه.

وقد صحح الترمذي حديثه في غير ما موضع:

- ١- منها حديث نهى عن بيع الحيوان نسيئة فقد رواه (١٢٥٥) وقال: حديث حسن صحيح، وقال سماع الحسن من سمرة صحيح هكذا قال علي بن المديني وغيره.
- ٢- حديث «جار الدار أحق بالدار» فقد رواه (١٣٨٠) وقال: حسن صحيح.
- ٣- حديث احتلاب المواشي بغير إذن الأرباب فقد رواه (١٣١٤) وقال: حسن غريب صحيح، وقال: قال علي بن المديني: سماع الحسن من سمرة صحيح، وقد تكلم بعض أهل الحديث في رواية الحسن عن سمرة وقالوا: إنما يحدث عن صحيفة سمرة.
- ٤- حديث الصلاة الوسطى صلاة العصر وقال بعد أن رواه (١٨٦) حديث صحيح.
- ٥- حديث: «لا تلعنوا بلعنة الله ولا بغضب الله» فقد رواه (٢٠٤٢) وقال: حديث حسن صحيح.
- ٦- حديث: «الحسب الكرم والمال» فقد رواه (٣٣٢٥) وصححه.
- ٧- حديث: «على اليد ما أخذت حتى يؤدي» على ما نقله الشيخ تقي الدين في الإمام. وفي نسخة أنه حسن فقط.

المذهب الثاني: أن الحسن لم يسمع من سمرة مطلقاً.

روى البيهقي (٣٦-٣٥/٨) عن العباس بن محمد أنه قال: سمعت يحيى بن معين يقول: لم يسمع الحسن من سمرة شيئاً، هو كتاب، قال يحيى في حديث الحسن عن سمرة «من قتل عبده قتلناه» ذاك في سماع البغداديين، ولم يسمع الحسن من سمرة، وأما علي بن المديني فكان يثبت سماع الحسن من سمرة. وروى (٣٥/٨) عن شعبة قال: لم يسمع الحسن من سمرة.

وقال عثمان بن سعيد الدارمي: قلت ليحيى بن معين الحسن لقي سمرة؟ قال: لا، وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول: لم يسمع الحسن من سمرة، وقال الغلابي ثنا يحيى بن معين عن أبي النضر عن شعبة قال: لم يسمع الحسن من سمرة، وقد تكلم بعضهم مع يحيى بن معين في هذا، فأنكر يحيى سماعه فاحتج عليه بقول ابن سيرين: مثل الحسن: ممن سمعت حديث العقيقة؟ فقال: من سمرة، وقال يحيى بن سعيد القطان: أحاديث سمرة التي يروها الحسن سمعنا أنها كتاب.

وقال ابن حبان في صحيحه (٢٢٢/٣) ووصف الصلاة بالسكنة: الحسن لم يسمع من سمرة شيئاً.

وقال البردعي الحافظ: قتادة عن الحسن عن سمرة ليست بصحاح لأنه من كتاب ولا يحفظ عن الحسن عن سمرة حديث يقول فيه سمعت سمرة إلا حديثاً واحداً (*)، وهو حديث العقيقة ولا يثبت، رواه قريش بن أنس عن أشعث عن الحسن عن سمرة ولم يروه غيره وهو وهم كذا قال. وقوله عن أشعث وهم، فقد قال أبو يعلى: حدثنا أبو موسى حدثني قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين عن الحسن فذكره.

(*) يرد عليه حديث النهي عن المثلة الآتي عند الإمام أحمد في مسنده.

= وقال البخاري في صحيحه (٥٤٧٢) ثنا عبدالله بن أبي الأسود ثنا قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديث العقبة؟ قال: من سمرة. قال البرديجي: والذي صح للحسن سماعاً من الصحابة أنس وعبدالله بن مغفل وعبدالرحمن بن سمرة وأحمد بن جزء، فعلى هذا المذهب يكون حديثه عن سمرة مرسلًا. وروى أبو إسحاق الصريفي عن ابن عون قال: دخلت على الحسن فإذا بيده صحيفة فقلت: ما هذا؟ فقال: هذه صحيفة كتبها سمرة لابنه، قال فقلت: سمعها من أبيه؟ فقال: لا. وأما أبو محمد بن حزم فاضطرب قوله فيه في المحلى فقال في العارية (١٧٢/٩) الحسن لم يسمع من سمرة، وقال في الشفعة (١٠٣/٩) لم يسمع منه إلا حديث العقبة وحده. وقال (٧٢٥/٧) لا يصلح للحسن سماع من سمرة إلا حديث العقبة وحده. المذهب الثالث: أنه لم يسمع منه إلا حديث العقبة، وقد تقدم ذلك من طريق البخاري وغيره، وأخرجها أيضاً أحمد في عله، وقال النسائي: الحسن عن سمرة كتاب ولم يسمع منه إلا حديث العقبة. وقال عبدالغني بن سعيد المصري: لا يصح للحسن عن سمرة إلا حديث واحد وهو حديث تفرد به قريش بن أنس عن حبيب، وقد دفع قوم آخرون قول قريش وقالوا: ما يصح له سماع. وقال ابن عساكر في أطرافه: حديثه عنه كتاب إلا حديث العقبة. وقال الدارقطني في سننه (٣٣٦/١) الحسن مختلف في سماعه من سمرة وقد سمع منه حديثاً واحداً وهو حديث العقبة فيما زعم قريش بن أنس عن حبيب الشهيد. قال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (١٢/٥) حدثنا هشيم ثنا حميد عن الحسن قال جاء رجل فقال إن عبداً له أبى وإنه نذر إن قدر عليه أن يقطع يده فقال الحسن ثنا سمرة قال: قلما خطب رسول الله ﷺ خطبة إلا أمر فيها بالصدقة ونهى فيها عن المثلة. وهذا يقتضي أنه سمع منه غير حديث العقبة. وقال البيهقي في خلافاه: كان علي بن المديني يثبت سماعه منه لأنه كان في عهد عثمان ابن أربع عشرة سنة وأشهر، ومات سمرة في عهد زياد، قال: ولم يخرج البخاري ومسلم عن الحسن عن سمرة إلا حديث العقبة فإنه يبين فيه سماعه عن سمرة. قلت: قد علمت أن البخاري أخرجه بدون ذكر لفظه كما تقدم وأما مسلم فلم يخرج به. وقال البيهقي في سننه (٣٥/٨) أكثر أهل العلم بالحديث رغبوا عن رواية الحسن عن سمرة، وذهب بعضهم إلى أنه لم يسمع منه غير حديث العقبة. وقال في باب النهي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة: أكثر الحفاظ لا يثبتون سماع الحسن من سمرة غير حديث العقبة. وقال عبدالحق في أحكامه: إن هذا المذهب هو الصحيح. وعبارة ابن الطلاع في أحكامه في هذه الترجمة: الحسن عن سمرة ليس بحجة، ومراده ما ذكرنا من التوقف في سماعه منه ليس إلا. المذهب الرابع: ذكر الإمام النووي في كلامه على الوسيط في الجنائيات في كلامه على حديث الحسن عن سمرة «من قتل عبده قتلناه» إن أصحابنا أجابوا بأجوبة، منها أنه مرسل، لأن الحسن لم يسمع من سمرة إلا ثلاثة أحاديث ليس هذا منها. والذي يظهر لنا أن الحسن سمع من سمرة حديث العقبة وهو ما أنفق عليه ثلاثة مذاهب =

٦٨٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ، وَأَبُو خَلِيفَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سُرَّةَ الْبَغْدَادِيُّ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَبِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ وَالْأَرْضِ مِنْ غَيْرِهِ».

٦٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَزَّازُ، ثَنَا أَبُو عُمَرَ الْخَوْصِيُّ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ مِنْ غَيْرِهِ».

٦٨٠٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْه، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِشَفْعَةِ الدَّارِ».

٦٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الدَّقِيقِيُّ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَقَّانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ».

٦٨٠٥ - حَدَّثَنَا الْمُؤَمِّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَيَّارِ الشَّيرَازِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْمُثَنَّى الْبَاهِلِيُّ، ثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْجَوَارِ.

٦٨٠٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزَّازُ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ».

٦٨٠٧ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ».

= من المذاهب الأربعة، وإذا ثبت سماع الحسن من سمرة في الجملة فنحن نقول بأن كل حديث صحيح السند إلى الحسن يصرح فيه الحسن بالسماع من سمرة فهو سماع، وأما ما لا يصرح فيه بالسماع فلا نثبت سماعه لأنه مدلس فإذا عنعن أو أنان أو قال قال سمرة أو ذكر سمرة الخ فلا تحمله على السماع. والله الموفق.

٦٨٠١ - ورواه أحمد (٨/٥ و ١٢ و ١٣ و ١٧ و ١٨ و ٢٢) وأبو داود (٣٥٠٠) والترمذي (١٣٨٠) وصححه.

بَابُ

٦٨٠٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ».

٦٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُدُوعِيُّ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ».

٦٨١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ».

٦٨١١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ».

٦٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَرَظَارِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ».

٦٨١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ».

٦٨١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الدَّقِيقِيُّ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ فَضِيلٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ،

٦٨٠٨ - ورواه أحمد (١٠/٥ و ١١ و ١٢ و ١٨) وأبو داود (٤٤٢٠) والترمذي (١٤٣٢) وحسنه النسائي (٢١/٨) وابن ماجه (٢٦٦٣) والدارمي (٢٣٦٣) والحاكم (٣٦٧/٤) وقال صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه وله شاهد من حديث أبي هريرة، ثم ذكره.

عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ».

٦٨١٥ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعْدَوَيْهِ الطَّاحِي البَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى، وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ، وَمَنْ خَصَى عَبْدَهُ خَصَيْنَاهُ».

٦٨١٦ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَصَى عَبْدَهُ خَصَيْنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ أَنْفَهُ جَدَعْنَاهُ».

بَابُ

٦٨١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْقَرَارُ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْحَوْضِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، وَيُوسُفُ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَا: ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَّتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ».

٦٨١٨ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَّتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ».

٦٨١٩ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٨٢٠ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فِيهَا وَنِعِمَّتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ».

بَابُ

٦٨٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مُنَادِيَهُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ أَنْ يُنَادِيَ: «الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ».

٦٨٢٢ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَصَابَتْْنَا السَّمَاءُ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَادَى: «الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ».

بَابُ

٦٨٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ الدَّمَشَقِيِّ، ثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَحَافِظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ، وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى، وَأَنْبَأَنَا أَنَّهَا صَلَاةُ الْعَصْرِ.

٦٨٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، فِي قَوْلِهِ ﷺ: «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى» [البقرة: ٢٣٨]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ».

٦٨٢٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِصْمَعِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ».

٦٨٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ مَرْزُوقٍ

٦٨٢١ - ورواه أحمد (٨/٥ و ١١ و ١٥ و ١٦ و ٢٢) وأبو داود (٣٥٠) والترمذي (٤٩٥) والنسائي (٩٤/٣) وابن خزيمة (١٧٥٧) والدارمي (١٥٤٨).

٦٨٢٣ - ورواه أحمد (٧/٥ و ٨ و ١٣ و ٢٢) والترمذي (٨٢ و ٤٠٦٧) وقال: حسن صحيح. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٤٠).

الرَّازِيُّ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْمَغْصِرِ».

بَابُ

٦٨٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، وَابْنُ عَائِشَةَ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الْغُلَامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ».

٦٨٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْقَرَارِيُّ، ثَنَا أَبُو عَمَرَ الْخَوْصِيُّ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ، يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُخْلَقُ رَأْسُهُ».

٦٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّنَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ غُلَامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، وَيُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُخْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى».

٦٨٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ، يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُسَمَّى، وَيُخْلَقُ رَأْسُهُ».

٦٨٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشْفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهْنٌ بِعَقِيقَتِهِ، يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُلَطَّخُ رَأْسُهُ، وَيُسَمَّى».

٦٨٢٧ - ورواه أحمد (٧/٨ و ١٢ و ١٧ - ١٨ و ٢٧) وأبو داود (٢٨٢٠ و ٢٨٢١) والنسائي حديث صحيح حيث قال (٥٤٧٢) حدثني عبدالله بن أبي الأسود حدثنا قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد قال أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسلته فقال من سمرة بن جندب. وانظر الفتح (٥٩٣/٩).

٦٨٣٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْغُلَامُ رَهْنٌ بِعَقِيْقَتِهِ، يُعْقُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُخْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى».

بَابُ

٦٨٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشْفِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا بِالْخِيَارِ».

٦٨٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُرَازِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا».

٦٨٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُرَازِيُّ، ثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، وَيَأْخُذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا رَضِيَ مِنَ التَّبَعِ».

٦٨٣٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا».

٦٨٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَخْرَمِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْرَمٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا».

٦٨٣٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّلْمِيُّ الْقَزَّالِيُّ، ثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرَّفَاعِيُّ، ثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا».

٦٨٣٣ - ورواه أحمد (١٢/٥) و١٧ و٢١ و٢٢ و٢٣ والنسائي (٢١٥/٧) وابن ماجه (٢١٨٣) وفي سماع الحسن من سمرة غير حديث العقيقة خلاف.

٦٨٣٥ - ورواه الحاكم (١٦/٢) ثم قال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه الزيادة.

بَابُ

٦٨٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلَيَّانٌ، فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ بَيْعاً مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا».

٦٨٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ

(ج).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّمَارِيُّ، ثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَائِشَةَ، وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، قَالُوا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا زَوَّجَ الرَّجُلَانِ الْمَرْأَةَ، فَلِأَوَّلِ أَحَقَّ، وَإِذَا اشْتَرَى الرَّجُلَانِ بَيْعاً، فَلِأَوَّلِ أَحَقَّ».

٦٨٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَرَارِيُّ، ثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نِكَحْتَ الْمَرْأَةَ [مِنْ] زَوْجَيْنِ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَإِذَا بَاعَ الْبَيْعَ مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا».

٦٨٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الدَّقِيقِيُّ الشُّسْرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ فَضْلٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَنْكَحَهَا وَلَيَّانٌ جَمِيعاً فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ بَيْعاً مِنْ رَجُلَيْنِ جَمِيعاً فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا».

٦٨٤٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، ثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَكَحَ الْوَلَيَّانِ فَهِيَ (*) لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَإِذَا بَاعَ الْمُحْجِرَانِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا».

٦٨٣٩ - ورواه أحمد (٨/٥) و١١ و١٢ و١٨ و١٩-٢٢) وأبو داود (٢٠٧٤) والنسائي (٣١٤/٧) والترمذي (١١١٦) وابن ماجه (٢١٩١) بالنسبة للبيع فقط. ورواه الحاكم (٣٥/٢) و١٧٥-١٧٥ وصححه على شرط البخاري ووافقه الذهبي. ورواه الدارمي (٢٢٠٠). ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٤٩). قال الحافظ في التلخيص (١٦٥/٣) حسنه الترمذي وصححه أبو زرعة وأبو حاتم والحاكم... وصحته متوقفة على ثبوت سماع الحسن من سمرة فإن رجاله ثقات. قلت: الحسن مدلس ولم يصرح بالسماع فهو ضعيف.

٦٨٤١ - ما بين المعكوفين من زيادتنا لأن المعني يقتضيه ولموافقة الفقرة الثانية.

(*) في المخطوطة فهو وهو خطأ.

بَابُ

٦٨٤٤ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي، وَأَبُو خَلِيفَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ».

٦٨٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَا: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ».

٦٨٤٦ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ عَتَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا».

بَابُ

٦٨٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ الْمُصْبِيعِيِّ، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً.

٦٨٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ، قَالُوا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً.

٦٨٤٩ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَطَّارِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ (ح).

٦٨٤٤ - ورواه أحمد (٨/٥ و ١٣ و ٢٢) وأبو داود (٣٥٣٢) والترمذي (١٣٦٠).

٦٨٤٧ - ورواه أحمد (١٢/٥ و ٢١ و ٢٢) وأبو داود (٣٣٤٠) والنسائي (٢٩٢/٧) والترمذي (١٢٥٥) وقال: حسن صحيح وفيه ما سبق من سماع الحسن من سمرة بالإضافة إلى تدليس الحسن ولم يصرح بالسماع.

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشَيُّ، وَيُوسُفُ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، قَالَا:
ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، قَالَا:
ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ
بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً.

٦٨٥٠ - حَدَّثَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَيَّارِ الشِّيرَازِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ
الْمُثَنَّى الْبَاهِلِيُّ، ثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ
سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً.

٦٨٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ
الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً.

بَابُ

٦٨٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
(ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مُحَمَّدٍ التَّمَّارُ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَائِشَةَ، وَحَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ
غِيَاثٍ، قَالُوا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ،
قَالَ: «مَنْ مَلَكَ ذَا رَجِمٍ مَخْرُومٍ فَهُوَ حُرٌّ».

٦٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، ثَنَا عَفَّانُ (ح).

٦٨٥٢ - ورواه أحمد (٥/١٨ و ٢٠) وأبو داود (٣٩٣٠) والترمذي (١٣٧٦) وقال: هذا حديث لا
نعرفه مسنداً إلا من حديث حماد بن سلمة، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن قتادة عن الحسن
عن عمر شيئاً من هذا. ورواه النسائي في الكبرى. قال علي بن المديني حديث منكر وقال
البخاري لا يصح.

٦٨٥٣ - ورواه أحمد (١٦/٥ و ٢٢) والبيزار (٢/٢١٢ زوائد البيزار) قال في المعجم (١٥٢/٣) ورجال
أحمد وأحد إسناده الطبراني والبيزار رجال الصحيح، بعد أن نسب إلى الأوسط والصغير أيضاً.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى ثَلَاثَةِ آخِرِينَ».

٦٨٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، وَالْحَسَنُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، قَالَا: ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْضَرُوا الْجُمُعَةَ، وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ لَهُ الْمَنْزِلَةُ فِي الْجَنَّةِ، فَيَتَأَخَّرُ عَنِ الْجُمُعَةِ، فَيُؤَخَّرُ عَنْهَا».

٦٨٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعَيْبِ السُّمَّاسَارِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ كُحْلًا وَلَعُوقًا، فَإِذَا كَحَلَ الْإِنْسَانَ مِنْ كُحْلِهِ نَامَتْ عَيْنَاهُ عَنِ الذِّكْرِ، وَإِذَا لَعَقَهُ مِنْ لَعُوقِهِ ذَرَبَ لِسَانَهُ بِالشَّرِّ».

٦٨٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَعْيَنَ الْبَغْدَادِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَرُدْ عَلَيَّ قَوْمٌ مِمَّنْ كَانَ مَعِيَ، فَإِذَا رَقَعُوا إِلَيَّ رَأْسَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: رَبِّي، أَصْحَابِي أَصْحَابِي؟ فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَدْكَ».

٦٨٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْخَوْطِيُّ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، ثَنَا عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَزُولَ الْجِبَالُ عَنْ أَمَاكِنِهَا، وَتَزُولَ الْأُمُورُ الْعِظَامُ الَّتِي لَمْ تَكُونُوا تَرَوْنَهَا».

٦٨٥٤ - ورواه أحمد (١٠/٥) والمصنف في الصغير (١٢٥/١ - ١٢٦) من هذا الطريق. ورواه أحمد (١١/٥) وأبو داود (١٠٩٥) والحاكم (٢٨٩/١) والبيهقي (٢٣٨/٣). قال في المجموع (١٧٧/٢) بعد أن نسب إلى الصغير فقط: وفيه الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف. مع أنه بهذا السند في المسند وفي الكبير.

٦٨٥٥ - قال في المجموع (٩٦/٥) رواه البزار (٢٨٥ - ٢٨٦) زوائد البزار) بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح خلا سعيد بن بشير وقد وثقه شعبة وغيره وضعفه ابن معين وغيره. ولم ينسبه إلى الطبراني. وقال (٢٦٢/٢) بعد أن نسب للطبراني وفيه الحكم بن عبد الملك القرشي وهو ضعيف. قلت: والحسن بن بشر قال ابن خراش منكر الحديث.

٦٨٥٦ - قال في المجموع (٣٦٥/١٠) رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح غير علي بن زيد وقد وثق على ضعف فيه، ورواه الطبراني بإسنادين ورجال كرجال أحمد. قلت: ليس عند أحمد كما أن الطبراني لم يروه إلا بسند واحد ورواه في الأوسط (٤٧٢) مجمع البحرين) بنفس السند.

٦٨٥٧ - قال في المجموع (٣٢٦/٧) وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف.

٦٨٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلَاعَنُوا بِلَغْنَةِ اللَّهِ، وَلَا بِغَضَبِ اللَّهِ، وَلَا بِالنَّارِ».

٦٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْجَارُودِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلَاعَنُوا بِلَغْنَةِ اللَّهِ، وَلَا بِغَضَبِ اللَّهِ، وَلَا بِالنَّارِ».

٦٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ السَّائِبِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَجَدَ عَيْنَ مَالِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَيَتَّبِعِ النَّبِيَّ مَنْ بَاعَهُ».

٦٨٦١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ عَمْرِو السَّلَفِيُّ الْجَمْعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْجَمْعِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ عَرَفَ مَالَهُ، فَلْيَأْخُذْهُ، وَيَطْلُبِ النَّبِيَّ يَبْعُهُ حَيْثُ كَانَ».

٦٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عَمَرَ الْخَوْصِيُّ، ثَنَا مُرْجَى بْنُ رَجَاءٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، وَحَدَّثَنَا عُيَيْنُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتَ حَتَّى تُؤَدِّي».

٦٨٥٨ - ورواه أحمد (١٥/٥) وأبو داود (٤٨٨٥) والترمذي (٢٠٤٢) والحاكم (١٤٨/١) وصححه الترمذي والحاكم ووافقه الذهبي وفيه عننة الحسن البصري، وله شواهد.
٦٨٦٠ - ورواه أحمد (١٣/٥) وأبو داود (٣٥١٤) والنسائي (٣١٣/٧-٣١٤). وانظر الضعيفة (٢٠٦١).
٦٨٦٢ - ورواه أحمد (٨/٥) و١٢/١٣ وأبو داود (٣٥٤٤) والترمذي (١٢٨٤١) والدارمي (٢٥٩٩) وابن ماجه (٢٤٠٠) والنسائي في الكبرى وابن أبي شيبة في المصنف (١٤٦/٦) والحاكم (٤٧/٢) والبيهقي (٩٠/٦) والقضاعي في مستند الشهاب (٢٨٠) وهو حديث ضعيف لأن الحسن مدلس وقد عنعنه.

بَابُ

٦٨٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشْفِيُّ، وَيُوسُفُ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَاطَ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ لَهُ».

٦٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّابُونِيُّ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا هُرَيْثُ بْنُ سَفْيَانَ الْبَجَلِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَاطَ حَاطِطًا عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ».

٦٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحَاطَ حَاطِطًا فَهِيَ لَهُ».

٦٨٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمِصْبِيحِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لَوْزَيْنٌ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحَاطَ عَلَى أَرْضٍ حَاطِطًا فَهِيَ لَهُ».

٦٨٦٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ، ثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَاطَ حَاطِطًا عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ».

بَابُ

٦٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، ثَنَا خَالِدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ،

٦٨٦٣ - ورواه أحمد (١٢/٥ و ٢١) وأبو داود (٣٠٦١) وابن أبي شيبة (٧٦/٧) والمصنف في مسند الشاميين (٢٦٢٨) وأبو داود الطيالسي (١٣٩٦) والنسائي في الكبرى وابن الجارود في المتقى (١٠١٥) والبيهقي (١٤٢/٦) وله شواهد.

٦٨٦٤ - كان مكان ما بين المعكوفين بياضا بالمخطوطة فملأناه وسواء كان عن هريم أو ثنا هريم، واخترنا ثنا لأن قبله ثنا يحيى ويحتمل أن تكون عن هريم.

٦٨٦٨ - ورواه الضياء وهو ضعيف وانظر الضعيفة (٣١٠١).

حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَلَبَ عَلَى مَاءٍ فَهُوَ لَهُ». وَقَالَ وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ: فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ.

٦٨٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رَاشِدِ الدَّمَشَقِيِّ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ الْمُهَاجِرُ الْأَعْرَابِيَّ.

٦٨٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْقُرَظِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، ثَنَا كُثَيْبُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ السَّيْنِ.

٦٨٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «سَامُ أَبُو الْعَرَبِ، وَحَامُ أَبُو الْحَبَشِ، وَيَافُثُ أَبُو الرُّومِ».

٦٨٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «وُلِدَ نُوحٌ: سَامٌ، وَيَافُثُ، وَحَامٌ».

٦٨٧٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ، وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُلِدَ نُوحٌ ثَلَاثَةً: سَامٌ، وَيَافُثُ، وَحَامٌ».

٦٨٧٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ

٦٨٦٩ - ضعيف لما تقدم. وسيأتي (٧٠٦٦).

٦٨٧٠ - قال في المعجم (١٠٤/٤) ورجاله موثقون.

٦٨٧١ - ورواه الحاكم (٥٤٦/٢) وصححه ووافقه الذهبي. وأورده شيخنا في ضعيف الجامع الصغير (٣٢١٤).

٦٨٧٢ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٤٢).

٦٨٧٣ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٤٣).

٦٨٧٤ - ورواه ابن ماجه (٢٢٤٤) قال في الزوائد: رجال إسناده ثقات إلا أن سعيد بن أبي عروبة اختلط بآخرة وعبد بن سليمان روى عنه قبل. وسماع الحسن من سمرة فيه مقال. قلت وتدلّيس الحسن وقد عنعن. فهو ضعيف.

سُلَيْمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ».

٦٨٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكَنَةً إِذَا كَبَّرَ، وَسَكَنَةً إِذَا قَرَعَ مِنْ قِرَاءَةِ السُّورَةِ. فَقَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَتَبُوا إِلَى أَبِي بِن كَعْبٍ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبَ أَبِي صَدَقَ سَمُرَةَ. وَيَقُولُ: إِنَّ سَمُرَةَ حَفِظَ الْحَدِيثَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي سَمِينَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكَنَتَانِ.

٦٨٧٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى مَاثِيَةٍ، فَإِنْ رَأَى فِيهَا صَاحِبَهُ فَلْيَسْتَأْذِنَهُ، فَإِنْ أَذِنَ لَهُ، فَلْيَخْلِبْ وَلْيَشْرَبْ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا فَلْيَصَوِّثْ ثَلَاثًا، فَإِنْ جَاءَ فَلْيَسْتَأْذِنَهُ، وَإِلَّا فَلْيَخْلِبْ وَلْيَشْرَبْ، وَلَا يَحْمِلْ».

٦٨٧٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ، ثَنَا سَيْفُ بْنُ عُيَيْدٍ، ثَنَا سَرَّارُ بْنُ مُجَشَّرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِمَاثِيَةٍ، فَلْيُنَادِ ثَلَاثًا، فَإِنْ أَجَابَهُ أَحَدٌ، وَإِلَّا حَلَبَ وَشَرَبَ».

٦٨٧٥ - ورواه أحمد (٧/٥ - ١١ - ١٢ و ١٥ و ٢٠ و ٢١) وأبو داود (٧٦٢ و ٧٦٣) وابن ماجه (٨٤٥) وهذه رواية الأكثرين وكذلك ابن حبان (١٧٩٨) والحاكم (٢١٥/١). ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٥٠).

وأما رواية أحمد (٢١/٥ و ٢٣) وأبي داود (٧٦٤ و ٧٦٥) والترمذي (٢٥١) وابن ماجه (٨٤٤) فهي مخالفة لتلك وفيها عنعة الحسن البصري وهو مدلس بالإضافة إلى أنها رواية الأقلين.

٦٨٧٧ - ورواه أبو داود (٢٦٠٢) والترمذي (١٣١٤) وله شاهد.

٦٨٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُصْبِصِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ بِلَالٍ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشَدُّ حَسْرَاتِ بَنِي آدَمَ عَلَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ حَسَنَاءٌ جَمِيلَةً، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا، فَمَاتَتْ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَسْتَرْضِعُ لَابْنِهِ، وَرَجُلٌ كَانَ عَلَى فَرَسٍ فِي غَزْوَةٍ، فَرَأَى الْغَنِيمَةَ، فَسَابَقَ أَصْحَابَهُ إِلَيْهَا، حَتَّى إِذَا قَرُبَ مِنْهَا وَقَعَ الْفَرَسُ، فَمَاتَ، وَوَاقَعَ أَصْحَابَهُ الْغَنِيمَةَ، فَاقْتَسَمُوهَا، وَرَجُلٌ كَانَ لَهُ زَرْعٌ وَنَاضِجٌ، فَلَمَّا اسْتَوَى زَرْعُهُ، وَاسْتَخْصَدَ، مَاتَ نَاضِجُهُ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَشْتَرِي بِهِمْ».

٦٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُصْبِصِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الْمُهْجَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي شَاةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي دَجَاجَةً».

٦٨٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُصْبِصِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا يَتَبَاهَوْنَ بِهِ، أَتَاهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةٍ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً».

٦٨٨٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَرِيرٍ الصُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ أَنْ يَلْبِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ فِي الصَّلَاةِ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ.

٦٨٧٩ - قال في المجموع (٢٧٣/٤) رواه البزار (١٤٩/ زوائد البزار للحافظ ابن حجر) والطبراني في الكبير والأوسط (١٠٨ مجمع البحرين) وإسناده حسن ليس فيه غير سعيد بن بشير وقد وثقه جماعة. وانظر (٧٠٦٤) وما بين المعكوفين من رواية فاطمة ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٣٧).

٦٨٨٠ - ورواه ابن ماجه (١٠٩٣) قال في الزوائد: إسناده صحيح. أي إسناده ابن ماجه. وسيأتي (٦٩٦٨) ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٤٤).

٦٨٨١ - ورواه الترمذي (٢٥٦٠) وقال: حسن غريب وقد روى الأشعث بن عبد الملك هذا الحديث عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا، ولم يذكر فيه عن سمرة، وهو أصح. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٤٥).

٦٨٨٢ - في إسناده سعيد بن بشير وهو ضعيف قال في المجموع (٩٤/٢) رواه البزار والطبراني في الكبير وإسناده ضعيف. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٤٦).

٦٨٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ بِلَالٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتَدِلَ فِي السُّجُودِ وَلَا نَسْتَوْفِرَ.

٦٨٨٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَرِيرٍ الصُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتَدِلَ فِي السُّجُودِ وَلَا نَسْتَوْفِرَ.

٦٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ هِيَ رَبْوَةُ الْجَنَّةِ الْعُلْيَا الَّتِي هِيَ أَوْسَطُهَا وَأَحْسَنُهَا».

٦٨٨٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَرِيرٍ الصُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفِرْدَوْسُ رَبْوَةُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَاهَا وَأَوْسَطُهَا، وَمِنْهَا تَفْجَرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ».

٦٨٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لِيَقُمَ الْأَعْرَابُ خَلْفَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، لِيَقْتَدُوا بِهِمْ فِي الصَّلَاةِ».

٦٨٨٣ - ورواه أحمد (١٠/٥) قال في المعجم (١٢٧/٢) وفيه سعيد بن بشير وفيه كلام. وقال (١٣٢/٢) وفي الاحتجاج به اختلاف. ورواه الحاكم (٢٧١/١) وصححه على شرط البخاري وعنده سعيد بن أبي عروبة بدل سعيد بن بشير.

٦٨٨٤ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٤٧).

٦٨٨٥ - قال في المعجم (٣٩٨/١٠) رواه الطبراني والبخاري (١/٣٣١) زوائد البزار باختصار وزاد فيه فإذا سألتهم الله فسلوه الفردوس، وأحد أسانيد الطبراني رجاله وثقوا وفي بعضهم ضعف. ورواه البزار من طريق آخر قال في المعجم: وفيه يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف.

٦٨٨٦ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٤٨).

٦٨٨٧ - قال في المعجم (٩٤/٢) وفيه سعيد بن بشير وقد اختلف في الاحتجاج به. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٥٦).

٦٨٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ صَدَقَةَ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ مَرْوَانَ الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ، وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَانِ: الْحَرَضُ عَلَى الْمَالِ، وَطُولُ الْعُمُرِ».

٦٨٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ الْأَنْطَاطِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَهْلِ النَّارِ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَتِهِ، وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَإِلَى جَفْوَتِهِ، وَإِلَى تَرْفُوتِهِ».

٦٨٩٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَزْقِ الْجَنْصِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًى، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ.

٦٨٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]، فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ».

٦٨٩٢ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَيَابِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ (ح).
وَشُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَسْأَلَةُ كُدُوحٌ وَخُدُوحٌ فِي وَجْهِ الرَّجُلِ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ أَبَاهُ، أَوْ الْأَمِيرَ الَّذِي عَلَيْهِ».

٦٨٩٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ (ح).

٦٨٨٨ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٥٧) والحديث وإن كان إسناده غير صحيح. فهو في الصحيح من حديث أنس.

٦٨٨٩ - سيأتي (٦٩٦٩ و ٦٩٧٠) ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٥٤).

٦٨٩٠ - انظر (٦٨٩٩) ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٤١) وانظر الضعيفة (٢٥٦٤).

٦٨٩١ - قال في المعجم (١١٣/٢) وفيه سعيد بن بشير وفيه كلام.

٦٨٩٣ - ورواه أحمد (١٧/٥) والنسائي (٥٩/٦) والترمذي (١٠٨٩) وابن ماجه (١٨٤٩) وله شواهد.

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَّةٍ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّبَلُّلِ. ثُمَّ قَرَأَ قَتَادَةُ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَحَمَلْنَا لَهُمُ آزُوجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨].

٦٨٩٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَزْرَعَرَةُ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، يَوْمَ حَجِّ أَبُو بَكْرٍ ﷺ بِالنَّاسِ».

٦٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، وَمُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَبُو خَلِيفَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حِيَانَ الْمَازَنِي، قَالُوا: ثَنَا شَاذُّ بْنُ الْفَيَّاضِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ حَوَاءَ كَانَتْ لَا يَعْيشُ لَهَا وَلَدٌ، فَقَالَ لَهَا الشَّيْطَانُ: سَمِّيه عَبْدَ الْحَارِثِ فَإِنَّهُ يَعْيشُ، فَسَمَّوْهُ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَخِي الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ، فَحَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيفًا لَمْ يَسْتَيْنِ، فَمَرَّتْ بِهِ لَمَّا اسْتَبَانَ حَمْلُهَا».

٦٨٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (ح). وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسَارٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَيْتُ يُعَذَّبُ بِكَيْءِ الْحَيِّ».

٦٨٩٤ - قال في المجمع (٢٩/٧) ورجاله رجال الصحيح إلا أن معاذ بن هشام قال وجدت في كتاب أبي. ٦٨٩٥ - ورواه الترمذي (٥٠٧٣) وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قَتَادَةَ. وأحمد (١١/٥) والحاكم (٥٤٥/٢) وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي. ورواه ابن بشار في الأمالي (٢/١٥٨) وابن جرير (١٥٥١٣) وابن أبي حاتم وابن مردويه في تفاسيرهم. قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٢٧٤/٢) هذا معلول من ثلاثة أوجه: أحدها: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري وقد وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به، ثم ذكر له متابعاً. الثاني: أنه قد روي من قول سمرة نفسه ليس مرفوعاً.

الثالث: أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا، فلو كان عنده هذا مرفوعاً لما عدل عنه، انظر تفسير ابن كثير (٢٧٤/٢ - ٢٧٥) والبيان في أقسام القرآن (ص ٢٤٦) لابن القيم. قلت: العلة الحقيقية أن الحسن مدلس بل كثير التدليس، فإذا قال في حديث عن فلان ولم يصرح بالسماع ضعف الاحتجاج به. وما أعل به الحافظ ابن كثير يدل على ضعف الحديث هذا. كما أن في سماع الحسن من سمرة خلافاً مشهوراً، وإذا لم يصرح بالسماع فلا يقبل كما هو هنا. ٦٨٩٦ - قال في المجمع (١٦/٣) وفيه عمر بن إبراهيم الأنصاري وفيه كلام وهو ثقة.

٦٨٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَدَوِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَحُجُّوا وَاعْتَمِرُوا، وَاسْتَقِيمُوا، يُسْتَقَمَ بِكُمْ».

٦٨٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ».

٦٨٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ، ثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْهَذَلِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ، فَرُدُّوا عَلَيْهِ».

٦٩٠٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الْمَدَنِيِّ، ثَنَا الْمُنْهَالُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اقْتُلُوا شُبُوحَ الْمُشْرِكِينَ، وَاسْتَحْيُوا شُرَحَّهُمْ».

٦٨٩٧ - ورواه الصغير (٥٢/١) والأوسط (١٤١ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٠٥/٣) وفيه عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره. وقال (٤٦/١) وقد استشهد به البخاري ووثقه أحمد وابن حبان وضعفه آخرون.

٦٨٩٨ - ورواه أبو داود الطيالسي (١٥٥٢) قال في المجمع (٢٧٦/٤) رواه البزار (١٤٢٠ زوائد البزار) والطبراني وفيه عمران القطان وثقه أحمد وابن حبان وفيه ضعف. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٥٣). وهو صحيح من حديث ابن عمر.

٦٨٩٩ - في إسناده إسماعيل بن عياش وأبو بكر الهذلي وهما ضعيفان ورواه عن هشام بن ماجه (٩٢١). وتقدم من طريق آخر (٦٨٩٠) وفي إسناده ضعيف ومذلسان. وانظر الضعيفة (٢٥٦٤).

٦٩٠٠ - ورواه أحمد (١٣-١٢/٥) وأبو داود (٢٦٥٣) والترمذي (١٦٣٢) وقال حديث حسن صحيح. وأورده شيخنا في ضعيف الجامع الصغير.

٦٩٠١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتُلُوا شُبُوحَ الْمُشْرِكِينَ، وَاسْتَخْبُوا شُرَحَّهُمْ».

٦٩٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتُلُوا شُبُوحَ الْمُشْرِكِينَ، وَاسْتَخْبُوا شُرَحَّهُمْ».

٦٩٠٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: «كَانَ شِعَارُ الْمُهَاجِرِينَ: عَبْدُ اللَّهِ، وَشِعَارُ الْأَنْصَارِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ».

٦٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، مِثْلَهُ.

٦٩٠٤/٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التَّسْتُرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الرَّزِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْزِلْ فِي أَرْضِنَا زَيْتَهَا وَسَكَنَهَا».

٦٩٠٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَرَقِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُوقِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَاكِنُوا الْمُشْرِكِينَ، وَلَا تُجَامِعُوهُمْ، فَمَنْ سَاكَنَهُمْ أَوْ جَامَعَهُمْ، فَهُوَ مِنْهُمْ».

٦٩٠٢ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٣٩).

٦٩٠٣ - ورواه أبو داود (٢٥٧٨) وفي إسناده الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف بالإضافة إلى الحسن البصري وهو مدلس.

٦٩٠٤/٢ - قال في المجموع (٢١٥/٢) رواه الطبراني والبخاري ٦٦٢ كشف الاستار ٧٥-٧٦ زوائد البزار) للمحافظ ابن حجر باختصار وإسناده حسن صحيح، يعني إسناده البزار. وسيأتي (٦٩٢٨) و(٦٩٥٢) وانظر الضعيفة (٤١٦٨).

٦٩٠٥ - ورواه أبو داود (٢٧٧٠) من طريق آخر عن سمرة. ورواه الحاكم (١٤١/٢ - ١٤٢) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. وفيه عنقه.

٦٩٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَرَقِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُقِيُّ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى أَيْمَانِنَا، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

٦٩٠٧ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَزَابِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الْخَرَانِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ مِقْسَمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى نِسَائِنَا، وَأَنْ يَرُدَّ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

٦٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَعَبِيدُ الْعُجْلِيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِلَالٍ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا».

٦٩٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ، وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَازِيُّ، قَالَا: ثنا يَعْلَى بْنُ عَبَّادٍ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ».

٦٩١٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الْأَهْوَازِيُّ الْكَاتِبُ، ثنا رَاشِدُ بْنُ سَلَامِ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا يَعْلَى بْنُ عَبَّادٍ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْزُرَ الرَّجُلُ السَّيْرَ بَيْنَ إِضْبَعَيْنِ.

٦٩٠٦ - ورواه أبو داود (٩٨٨) من طريق أبي الجماهر عن سعيد بن بشير عن قتادة به ورواه ابن ماجه (٩٢٢) والبخاري كما في البدر المنير (٢/٥٨٣) من طريق عبد الأعلى به، قال ابن القطان: إسناده ابن ماجه جيد. ورواه الحاكم (٢٧٠/١) من طريق أبي الجماهر به وصححه ووافقه الذهبي مع أن في إسناده سعيد بن بشير وهو ضعيف. ورواه البغوي في شرح السنة (٧٠٠) والبيهقي (١٨١) وليس عند أحدهم على أيماننا بل على أمتنا أو على الإمام، ولكن هكذا هو في المخطوطة.

٦٩٠٨ - قال في المجمع (٢٦٣/٤) ورواه البزار (١٤٣٧ زوائد البزار) والطبراني في الكبير والأوسط (٢٠٠ مجمع البحرين) ورجال البزار ثقات. قلت: وكذا رجال الطبراني وله شواهد في الصحيح وغيره عن جماعة من الصحابة.

٦٩٠٩ - قال في المجمع (١٦٩/٣) رواه البزار (١٠٠٣ زوائد البزار) والطبراني في الكبير وفيه يعلى بن عباد وهو ضعيف.

٦٩١٠ - انظر (٦٧٨٠).

٦٩١١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، قَالَا: ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَحِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَنَهُ الْجُمُعَةُ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَنُصْفُ دِينَارٍ».

٦٩١٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّي، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَسَبُ الْمَالُ، وَالْكَرَمُ التَّقْوَى».

٦٩١٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَسَبُ الْمَالُ، وَالْكَرَمُ التَّقْوَى».

٦٩١٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ، ثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ».

٦٩١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ، ثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْضِعُ الْإِزَارِ السَّاقُ، وَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَفَّيْنِ».

٦٩١٦ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا

٦٩١١ - ورواه أحمد (٨/٥) وأبو داود (١٠٤٠) والنسائي (٨٩/٣) وابن ماجه (١١٢٨).

٦٩١٢ - ورواه أحمد (١٠/٥) والترمذي (٣٣٢٥) وابن ماجه (٤٢١٩) والحاكم (١٦٣/٢) وصححه على شرط البخاري ووافقه الذهبي. وصححه فقط (٣٢٥/٤) ووافقه الذهبي والدارقطني (٣٠٢/٣) والبيهقي (١٣٥/٧ - ١٣٦) والبغوي في شرح السنة (٣٥٤٥) والقضاعي في مسند الشهاب (٢١) وفي رواية سلام أبي مطيع عن قتادة ضعيف والحسن عنعن وهو مدلس، ولكن له شاهدان من حديث أبي هريرة عند الدارقطني (٣٠٢/٣) وبريدة عند أحمد (٣٥٣/٥) والنسائي (١٦٤/٦) وابن حبان (١٢٣٣) والدارقطني (٣٠٢/٣) والحاكم (١٦٢/٢) والبيهقي (١٣٥/٧) والقضاعي (٩٨٢) وانظر تعليقنا على مسند الشهاب ورقم (٢٠) و(٢١).

٦٩١٤ - قال في المجمع (٩٧/٨) فيه عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة وهو متروك. ولكنه صحح من حديث غيره. ورواه القضاعي في مسند الشهاب (٤) من طريق آخر عن الحسن به فانظره.

٦٩١٦ - قال في المجمع (١٤/٧) رواه الطبراني والبخاري (٢٠٣/٢ - ٢) وزوائد البزار وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو ضعيف.

يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُوسَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: «تَزَلَّتْ ﴿الْيَوْمَ أَكُنْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْمَتُ عَلَيْكُمْ نَفْسِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾» [المائدة: ١٣] يَوْمَ عَرَفَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

٦٩١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا كِنَانَةُ بْنُ جَبَلَةَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبُكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ».

٦٩١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّرَّاجِ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ خَالِدِ الرَّقِّي، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ مُرَّةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ، جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدَّجَالَ خَارِجٌ، وَإِنَّهُ أَغَوْرُ عَيْنِ الشَّمَالِ، فِيهَا ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ، وَإِنَّهُ يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَيُخَيِّبُ الْمَوْتَى، وَيَقُولُ لِلنَّاسِ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَمَنْ قَالَ: أَنْتَ رَبِّي، فَقَدْ افْتَرَى، وَمَنْ قَالَ: رَبِّي اللَّهُ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ عَصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». وَاللَّفْظُ لِلْخَلِيلِ بْنِ مُرَّةَ.

٦٩١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنِ كَامِلِ السَّرَّاجِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الدَّجَالُ خَارِجٌ، وَهُوَ أَغَوْرُ عَيْنِ الشَّمَالِ، عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ، وَإِنَّهُ يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَيُخَيِّبُ الْمَوْتَى، وَيَقُولُ لِلنَّاسِ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَمَنْ قَالَ: أَنْتَ رَبِّي، فَقَدْ فُتِنَ، وَمَنْ قَالَ: رَبِّي اللَّهُ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ عَصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَلَا فِتْنَةَ عَلَيْهِ، فَبَلِّغْ فِي الْأَرْضِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَجِيءُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ مُصَدِّقًا بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَقْتُلُ الدَّجَالَ، وَإِنَّمَا هُوَ قِيَامُ السَّاعَةِ».

٦٩١٧ - ورواه أحمد (١٠/٥) وابن ماجه (٣٩٤٦) من غير هذا الطريق وفيه عننة الحسن وهو مدلس، وله شاهد في الصحيح من حديث جندب وتقدم.

٦٩١٨ - قال في المعجم (٣٣٦/٧) رواه الطبراني وأحمد (١٣/٥) ورجال رجال الصحيح ورواه البزار بإسناد ضعيف. وسيأتي (٧٠٨٢).

يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَارُودِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ».

يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السُّوَيْطِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، ثنا عَفَّانُ، قَالَا: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ يَمْلَأَ اللَّهُ أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْعَجَمِ، ثُمَّ يَجْعَلُهُمْ أَسَدًا لَا يَفْرُونَ، فَيَقْتُلُونَ مُقَاتِلِيكُمْ، وَيَأْكُلُونَ فَيَأْكُمُ».

٦٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَذَلِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يَفِرُّ مِنَ الْمَوْتِ كَمَثَلِ الثَّمَلِ، تَطْلُبُهُ الْأَرْضُ بِدَيْنٍ، فَجَعَلَ يَسْمَعُ، حَتَّى إِذَا أَغْبَى وَانْتَهَرَ دَخَلَ جُحْرَهُ، فَقَالَتْ لَهُ الْأَرْضُ: يَا ثَمَلُ، دَيْنِي؟ فَخَرَجَ، وَلَهُ حُصَاصٌ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى تَقَطَّعَتْ عُنُقُهُ، فَمَاتَ».

٦٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حُبَابٍ الْمُصْبِيعِيُّ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ».

٦٩٢١ - ورواه أحمد (١١/٥) و١٧ و٢١ و٢١ - ٢٢ و٢٢ (٢٢) والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح كذا قال في المجمع (٣١٠/٧) ورواه أبو نعيم (٢٤/٢ - ٢٥) وفيه عننة الحسن وهو مدلس، ورواه البزار (١/٢٣٦) زوائد البزار للحافظ ابن حجر) والحاكم في المستدرک (٥١٩/٤) وصححه من حديث حذيفة فرداه الذهبي بقوله: بل محمد بن يزيد بن سنان واه كآبيه. أما الهيثمي فقال (٣١١/٧) فيه يزيد بن سنان أبو فروة وهو متروك، وورد من حديث أنس وفيه مجهول، ومن حديث عبدالله بن عمرو وفيه ضعيفان، انظر المجمع (٣١٠/٧ - ٣١١).

٦٩٢٢ - قال في المجمع (٣٢٠/٢) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (١٤) مجمع البحرين) وفيه معاذ بن محمد الهذلي قال العقيلي: لا يتابع على رفع حديثه. ورواه الرامهرمزي في الأمثال (ص ١١٠) من طريق آخر وفيه من تكلم فيه. وعند الجميع فيه عننة الحسن وهو مدلس.

٦٩٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ طَارِقِ الْوَاسِطِيِّ، ثنا يُونُسُ بْنُ عَظِيَّةَ الصَّفَّارُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْكَحَ الْوَلِيَّانِ فَلَاوُلَّ أَحَقُّ، وَإِذَا بَاعَ الْبَيْعَانِ فَلَاوُلَّ أَحَقُّ».

٦٩٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَيَانَ الْمُطَرِّزُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو مَعْمَرٍ صَالِحُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا سَلَامُ بْنُ أَبِي خُبْرَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ مَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ، وَأَنْ نَجْعَلَ ذَلِكَ وَثْرًا».

٦٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ».

٦٩٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا هَارُونُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ».

مَطَرُ الْوَرَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ الدَّمَشَقِيَّانِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْجَمَاهِرِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو إِذَا اسْتَسْقَى: «اللَّهُمَّ ضَعْ فِي أَرْضِنَا بَرَكَتَهَا وَزَيْتَهَا وَسَكَنَهَا».

٦٩٢٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَطَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ تَلْقَى الْجَلْبِ حَتَّى تَبْلُغَ السُّوقَ.

٦٩٢٥ - قال في المعجم (٢٥٢/٢) رواه البزار (٧١٣ و ٧١٤) والطبراني في الأوسط (٩٣-٩٤) مجمع البحرين) والكبير وأبو يعلى وإسناده ضعيف. قلت: قال البزار: تفرد به سلام وهو بصري ضعيف قدرى. في المخطوطة ما قل أو كثر وهو خطأ مخالف لما في المراجع الأخرى. مع أنه في الأوسط بنفس الإسناد.

٦٩٢٨ - انظر (٢/٦٩٠٤).

٦٩٢٩ - ورواه أحمد (١١/٥) والبزار (١٢٧٠ و ١٢٧١) والطبراني في الأوسط (١٧٢) مجمع البحرين) بيع الحاضر للباد فقط قال في المعجم (٨٢/٤) ورجال أحمد رجال الصحيح.

٦٩٣٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثَنَا شَبَابُ الْمُضَفَّرِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَطْرِ الْوَرَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَبِغُ حَاضِرٌ لِيَادٍ».

٦٩٣١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَطْرِ الْوَرَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ، يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُسَمَّى، وَيُحْلَقُ».

٦٩٣٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التُّسْتَرِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْغُرُوْقِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بِشِيرٍ، عَنْ مَطْرِ الْوَرَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكُفَّارِ: «اقْتُلُوا شُيُوْخَهُمْ، وَاسْتَخِيُوا شَرَحَهُمْ».

٦٩٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ مَرْوَانَ الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بِشِيرٍ، عَنْ مَطْرِ الْوَرَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا خَطَبَ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِنْطِئِهِ.

أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بِنْدَارٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ».

٦٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَقْدَّ الرَّجُلُ السَّيْرَ بَيْنَ إِبْصَعَيْهِ.

أَبُو حُرَّةٍ وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا طَلْقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ النَّجَّارُ، عَنْ أَبِي حُرَّةٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ غُلَامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ، يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ، وَيُسَمَّى».

٦٩٣٣ - قال في المجموع (٢/٢١٦) ورجاله موثقون إلا أني لم أجِدَ محمد بن راشد الأصبهاني شيخ الطبراني. قلت: وسعيد بن بشير ضعيف.

٦٩٣٤ - انظر (٦٩١٧).

هَشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَا: ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْمُؤَدَّدُ، ثَنَا هَشَامُ بْنُ حَسَّانَ الْقِرْدَوِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ».

عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٣٨ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَخَفْصُ بْنُ الْمُنْقَرِي، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً جَيَالًا وَجْهًا.

٦٩٣٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَجَاءِ الْعَدَوِيِّ، ثَنَا شَاهِبُ بْنُ أَبِي حَارِثٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دُعِيَ إِلَى سُلْطَانٍ فَلَمْ يُجِبْ، فَهُوَ ظَالِمٌ، لَا حَقَّ لَهُ».

مَجَاعَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَجَاعَةَ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ الْبَصْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً.

٦٩٤١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَجَاعَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالشُّفْعَةِ».

حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ (ح).

٦٩٣٨ - ورواه البيهقي (١٧٩/٢) والدارقطني (٣٥٨-٣٥٩) وابن عدي في الكامل ومن طريقه عبدالحق في أحكامه، وروح بن عطاء ضعيف قدرى، وعننه الحسن.

٦٩٣٩ - قال في المجمع (١٩٨/٤) وفيه روح بن عطاء وثقه ابن عدي وضعفه الأئمة.

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْكُتُ سَكْتَتَيْنِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا قَرَعَ مِنَ الْقِرَاءَةِ. فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَتَبُوا فِي ذَلِكَ إِلَى أَبِي بَنِي كَنْبٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ أَنْ صَدَقَ سَمُرَةُ.

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ أَبِي رَائِظَةَ الْغَنَوِيِّ الْأَعُورِ، عَنِ الْحَسَنِ

٦٩٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، ثَنَا الْقَيْصُ بْنُ وَثِيْقٍ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عَنَسَةُ الْأَعُورُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ أَعْبِيدَ لَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَأَقْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ، وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً.

يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، كَاسِبٌ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ، وَيَحْتُ عَلَى الصَّدَقَةِ.

حُسَامُ بْنُ مِصْكٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ حُسَامِ بْنِ مِصْكٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتُ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ.

إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا

٦٩٤٣ - قال في المجمع (٢١١/٤) قلت: حديث عمران في الصحيح - عند مسلم (١٦٦٨) - رواه الطبراني في الكبير والأوسط (١٨٠ مجمع البحرين) وفيه القيص بن وثيق وهو كذاب.

٦٩٤٤ - ورواه أحمد (١٢/٥ و ٢٠) ورواه أبو داود (٢٦٥٠).

٦٩٤٦ - قال في المجمع (٢٢٥/٢ - ٢٢٦) رواه أحمد (١٥/٥ و ٢٠) والبخاري والطبراني في الكبير من طريق... ورجال أحمد ثقات.

إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْرَوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَتَغْرُبُ فِي قَرْنَيْ شَيْطَانٍ».

٦٩٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْحُمَى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَأَبْرِدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ».

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا حُمَّ دَعَا بِقِرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَفْرَعَهَا عَلَى قَرْنِهِ، فَأَغْتَسَلَ.

٦٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتْلَعَ بِلُغَةِ اللَّهِ، أَوْ بِعَضِيهِ، أَوْ بِالنَّارِ.

٦٩٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْطَعَ أَحَدُنَا الشَّيْءَ، أَوْ السَّيْرَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ عَتَبَيْنِ: عَتَبَ الْقَطْعِ، وَيَغْرُزُ بِيَدِهِ.

٦٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بَاعِذْنِي مِنْ ذُنُوبِي كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَنَقِّنِي مِنْ خَطِيئَتِي كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ».

٦٩٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَكْرِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ مُسْلِمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَرَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كُنَّا ثَلَاثَةً أَنْ نُقَدِّمَ أَحَدَنَا، فَيَكُونُ إِمَامًا، وَإِذَا كُنَّا اثْنَيْنِ صَفَّفْنَا صَفًّا.

٦٩٤٧ - قال في المجمع (٩٤/٥) رواه الطبراني والبخاري (١/٢٨٥) زوائد البزار وفيه إسماعيل بن مسلم وهو متروك.

٦٩٤٩ - انظر (٦٧٨٠).

٦٩٥٠ - قال في المجمع (١٠٦/٢) وإسناده حسن.

٦٩٥١ - ورواه الترمذي (٣٢٣) وله شواهد ولذا حسنه.

٦٩٥٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ الْمَكِّيَّ، يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْزِلْ فِي أَرْضِنَا زَيْتَهَا، وَأَنْزِلْ فِي أَرْضِنَا سَكَنَهَا، وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ».

٦٩٥٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الطُّوسِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْبُضْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَصِلَ رَمَضَانَ بِصَوْمٍ.

٦٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا مَطَرَتِ السَّمَاءُ، سَمِعْنَا مُنَادِيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

٦٩٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، وَالْمُحَارِبِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفَلَامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، يُعَقُّ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُسَمَّى، وَيُخْلَقُ رَأْسُهُ».

٦٩٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا أَبُو مُعَمَّرٍ صَالِحُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي خُبْرَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَقُمْ مِنْ مَقْعَدِهِ، وَلْيَجْلِسْ أَخَاهُ فِي مَكَانِهِ».

٦٩٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا أَبُو مُعَمَّرٍ صَالِحُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي خُبْرَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِقْعَاءِ فِي الصَّلَاةِ.

٦٩٥٢ - انظر (٦٩٠٤).

٦٩٥٣ - قال في المجمع (١٥٨/٣) رواه البزار والطبراني في الكبير وإسناده ضعيف. وقال (١٤٨/٣) وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف.

٦٩٥٦ - قال في المجمع (١٨٠/٢) رواه البزار (٦٣٦ و ٦٣٧) والطبراني في الكبير وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف. ورواه البيهقي (١٢٠/٢) وسيأتي (٧٠٠٣ و ٧٠٠٤) وانظر سلسلة الصحيحة (٤٦٨).

٦٩٥٧ - قال في المجمع (١٣٦/٢) وفيه سلام بن أبي خبزة وهو متروك.

مُبَارَكُ بْنُ قُضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٥٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأُبُلِّيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُبَارَكُ بْنُ قُضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ».

٦٩٥٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأُبُلِّيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُبَارَكُ بْنُ قُضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْمُنَافِقُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ».

٦٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الصَّابُونِيُّ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُوقِيُّ، ثَنَا خِلَادُ بْنُ بَزِيعٍ الْهَرَانِيُّ صَاحِبُ الْمَحَامِلِ، عَنْ مُبَارَكِ بْنِ قُضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهِيمَةُ، وَأَنْ يُؤْكَلَ لَحْمُهَا إِذَا صُبِرَتْ.

جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّرَّاجُ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَمِينَةَ، ثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْجُوْدَانِيُّ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي اجْتَنَحَ مَالِي، قَالَ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ».

أَبُو بَكْرِ الْهَذَلِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا

٦٩٥٨ - قال في المجمع (٢١/٥) فيه من لم أعرفه. وانظر (٦٩٦٣).

٦٩٥٩ - قال في المجمع (٣٣/٥) رواه البزار و(١/٢٧٣) زوائد البزار) الطبراني وله في رواية المنافع بدل الكافر وفيه الوليد بن محمد الأيلي وقد روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد وقد أورده ابن عدي في الكامل.

٦٩٦٠ - قال الذهبي في الميزان (٦٥٦/١) والمتن محفوظ لكنه بسند آخر. قال في المجمع (٣١/٤) وفيه خلاد بن بزيع ولم يجرحه أحد ولم يوثقه.

٦٩٦١ - قال في المجمع (١٥٤/٤) رواه البزار (١٢٦٠) والطبراني في الكبير والأوسط (١٧٠) مجمع البحرين) وفيه عبدالله بن إسماعيل الجوداني قال أبو حاتم: لين، وبقيّة رجال البزار ثقات.

٦٩٦٢ - قال في المجمع (١٩٤/٨) وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف. قلت: ورواه المصنف في مكارم الأخلاق (١٣١) والبيهقي في الشعب والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٧٩).

مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْهَذَلِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ اللِّسَانُ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا صَدَقَةُ اللِّسَانِ؟ قَالَ: «الشَّفَاعَةُ يُفَكُّ بِهَا الْأَسِيرُ، وَيُحَقَّقُ بِهَا الدَّمُ، وَتَجْرُ بِهَا الْمَعْرُوفُ وَالْإِحْسَانُ إِلَى أَخِيكَ، وَتَدْفَعُ عَنْهُ الْكَرْبَهَةَ».

٦٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ، ثنا فَهْرٌ يَخْبِي بْنُ زِيَادٍ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ كَافِي الثَّمَانِيَةِ».

٦٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَقِيلٍ الْمُقْرِي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمٍ الْهَجَمِيُّ، ثنا عَزُّونُ بْنُ عُمَارَةَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ الْهَذَلِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصَدَّقَ النَّاسُ بِصَدَقَةٍ مِثْلَ عِلْمٍ يُنْشَرُ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَبُو الْأَشْعَثِ، عَنْ سُمُرَةَ

٦٩٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا عَفَّانُ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجَمْعِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الطَّوِيلُ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ كَأَنَّ دُلُوءًا دَلَّتْ مِنَ السَّمَاءِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا، فَشَرِبَ شَرْبًا ضَعِيفًا، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ ﷺ، فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا حَتَّى تَضْلَعَ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ ﷺ، فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا، فَشَرِبَ حَتَّى تَضْلَعَ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ ﷺ، فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا، فَاشْتَطَّتْ مِنْهُ، وَانْتَضَحَ عَلَيْهِ مِنْهَا.

٦٩٦٣ - ورواه البزار (١/٢٧٢) وزائد البزار) ولفظه (طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة ويد الله تعالى مع الجماعة) قال في المجمع (٢١/٥) وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف جداً وانظر (٦٩٥٨).

٦٩٦٤ - قال في المجمع (١/١٦٦) وفيه عون بن عمارة وهو ضعيف. قلت وأبو بكر الهذلي ضعيف جداً.

٦٩٦٥ - ورواه أحمد (٢١/٥) قال في المجمع (١٨٠/٧) بعد أن نسبته إلى أحمد فقط ورجاله ثقات.

هَيَّاجُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٦٩٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ هَيَّاجِ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْمَثَلَةِ، وَيَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ.

يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٦٩٦٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَّم، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِقِصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ، فَوَضَعَتْ بَيْنَ يَدَيِ الْقَوْمِ، فَتَعَاقَبُوهَا إِلَى الظُّهْرِ مِنْ غَدَاةٍ؛ يَقُومُ قَوْمٌ، وَيَجْلِسُ آخَرُونَ، فَقَالَ رَجُلٌ لِسَمُرَةَ: أَكَانَتْ تُمَدُّ؟ فَقَالَ سَمُرَةُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَعْجَبُ؟ مَا كَانَتْ تُمَدُّ إِلَّا مِنْ هَهْنَا، وَأَشَارَ يَدِي إِلَى السَّمَاءِ.

أَبُو أَيُّوبَ الْعَتَكِيُّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٦٩٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ مَثَلَ الْمُهْجَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَالنَّاجِرِ بَدَنَةً، وَكَذَايِحِ الْبَقَرَةِ، وَكَذَايِحِ الشَّاةِ، وَكَذَايِحِ الطَّيْرِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمُضْفُورَةِ.

أَبُو نَضْرَةَ الْمُنْذِرُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَهْلُ النَّارِ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى كَفْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرَاقِيهِ».

٦٩٦٧ - ورواه أحمد (١٢/٥ و ١٨) والترمذي (٣٧٠٤) وقال حسن صحيح.

٦٩٦٨ - انظر (٦٨٨٠) ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٧٦٥).

٦٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَنَبَرٍ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوتِهِ».

الْأَسْقَعُ بْنُ الْأَسْلَعِ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّوْطِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَا: ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدَ، عَنْ أَبِي قَزَعَةَ، عَنِ الْأَسْقَعِ بْنِ الْأَسْلَعِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَحْتَ الْكَمِيْنِ مِنَ الْإِرَارِ فِي النَّارِ».

أَبُو الدَّهْمَاءِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٦٩٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثَّنَتَرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الرَّازِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَضُرُّ أَحَدَكُمْ مَا يَسُدُّ بِهِ الْجُوعَ إِذَا أَصَابَ حَلَالًا».

الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صَفْرَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٦٩٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّوْطِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ،

٦٩٧٠ - ورواه أحمد (١٠/٥ و ١٨) ومسلم (٢٨٤٥).

٦٩٧١ - ورواه أحمد (٩/٥ و ١٥).

٦٩٧٢ - قال في المجمع (١٦٤/٤) وفيه الحسن بن دينار وهو ضعيف.

٦٩٧٣ - ورواه أحمد (١٥/٥).

عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُهَلَّبَ بْنَ أَبِي صُفْرَةَ يَخْطُبُ، يَقُولُ: قَالَ سُمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تُصَلُّوا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ، وَلَا حِينَ تَسْقُطُ، فَإِنَّهَا تَسْقُطُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَتَغِيبُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ».

٦٩٧٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُهَلَّبَ بْنَ أَبِي صُفْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلَّى بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ عَلَى قَرْنَيْ شَيْطَانٍ.

أَبُو الْمُهَلَّبِ عَمُّ أَبِي قِلَابَةَ الْجَرَمِيِّ، عَنْ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٦٩٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْبَيَاضِ، لِيَلْبَسَهُ أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهَا مِنْ خِيَارِ ثِيَابِكُمْ».

٦٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمِّ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْبَيَاضِ، لِيَلْبَسَهُ أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهُ مِنْ خِيَارِ ثِيَابِكُمْ».

٦٩٧٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ سُمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الثِّيَابِ الْبَيَاضِ، فَلِيَلْبَسَهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ». وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ عَلِيٍّ أَبَا الْمُهَلَّبِ.

أَبُو مَجْلَزٍ لَاحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٦٩٧٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ

٦٩٧٤ - ورواه الطيالسي (٣١٥) وابن أبي شيبة (٣٤٩/٢).

٦٩٧٥ - ورواه عبد الرزاق (٦١٩٨)، وانظر (٦٧٥٩).

٦٩٧٧ - ورواه ابن أبي شيبة (٢٦٦/٣).

٦٩٧٨ - قال في المعجم (٣٢٢/١) ورجاله رجال الصحيح. قلت: أبو مجلز لاحق بن حميد قال ابن المديني لم يلق سمره، ثم إنه مخالف للأحاديث الصحيحة.

الْأَخْوَلِ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا مِنَ الْغَدِ لِلْوَقْتِ».

قُدَامَةُ بْنُ وَبَرَةَ الْعَجَفِيُّ عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْقَزَّازُ، ثنا أَبُو عَمَرَ الْحَوْضِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَبَلٍ، ثنا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالُوا: ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ تَرَكَ جُمُعَةً مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيَنْصِفْ دِينَارٍ».

سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقُشَيْرِيُّ، عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، قَالَا: ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا هَمَّامٌ، ثنا سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ، إِمَامُ مَسْجِدِ بَنِي قُشَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَغُرَّتْكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ، وَلَا بَيَاضُ يُرَى بِأَعْلَى السَّحْرِ».

٦٩٨١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَوَادِ بْنِ حَنْظَلَةَ الْقُشَيْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَغُرَّتْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا هَذَا السَّوَادُ، حَتَّى يَنْفَجِرَ هَكَذَا»، وَقَالَ بِيَدِهِ عَرْضًا.

٦٩٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، وَأَبُو عَمَرَ الضَّرِيرُ (ح).

٦٩٧٩ - ورواه أحمد (٨/٥ و ٤١) وأبو داود (١٠٤٠ و ١٠٤١) والنسائي (٨٩/٣) وفي إسناده قدامة بن وبرة وهو مجهول وفي إسناده أبي داود الثاني جهالة وانقطاع ورواه ابن ماجه (١١٢٨) بسند آخر قال المنذري: منقطع.

٦٩٨٠ - ورواه أحمد (٧/٥ و ٩ و ١٣-١٤ و ١٨) ومسلم (١٠٩٤) والنسائي (١٤٨/٤) وأبو داود (٢٣٢٩) والترمذي (٧٠١) وأبو عوانة (٣٧٣/١).

وَحَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطَرَانِيُّ، ثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّيَادِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ سَوَادَةَ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعُكُمْ مِنَ السُّحُورِ أَذَانٌ بِلَالٍ وَلَا الصُّبْحُ الْمُسْتَطِيلُ، وَلَكِنَّ الصُّبْحَ الْمُسْتَطِيلُ فِي الْأُفُقِ». وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجِ بْنِ نَصِيرٍ.

٦٩٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثَّغَمَانِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدِّمِيُّ، قَالَا: ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَغْرَتُكُمْ مِنْ سُحُورِكُمْ أَذَانٌ بِلَالٍ وَلَا بَيَاضُ الصُّبْحِ هَكَذَا، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى يَطِيرَ فِي الْأُفُقِ»، وَعَرَضَ يَدَيْهِ.

أَبُو رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيُّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٦٩٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيِّ، ثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» قَالَ: فَتَقْصُصُ عَلَيْهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَقْصُصَ، قَالَ: فَقَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةُ اثْنَانِ، أَوْ آتِيَانِ فَابْتَعْثَانِي، وَقَالَا لِي: انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، فَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فَيَنْلَعُ رَأْسَهُ فَيَتَذَهَّدُ الْحَجَرُ فَيَذْهَبُ هَهُنَا، فَيَتْبَعُهُ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ، حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ فِعْلِ الْمَرْءِ الْأَوَّلَى، قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ يَكْلُوبُ مِنْ حَوِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي إِحْدَى شِقَاقِي وَجْهِهِ، فَيَسْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْهُ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَيْهِ، فَيَفْعَلُ بِهِ كَمَا فَعَلَ

٦٩٨٤ - ورواه أحمد (٨/٩) والبخاري (١١٤٣) و٣٣٥٤ و٤٦٧٤ و٦٠٩٦ و٧٠٤٧ مختصر ومطولان والنسائي في الكبرى، واستدركه الحاكم على الشيخين (٣٩٧/٤) فأخطأ. وانظر (٦٩٨٨ و ٦٩٨٩ و ٦٩٩٠). ورواه ابن أبي شيبة (١١/٦٢-٦٦).

[الْمَرَّةَ الْأُولَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى بِنَاءٍ مِثْلِ الثَّنُورِ، قَالَ: فَأَحْسِبُ أَنَّهُ قَالَ، فَسَمِعْنَا لَغَطًا وَأَصْوَاتًا، قَالَ: فَاطْلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءَ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَنَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ صَوَصُوا، قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، قَالَ: فَاَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ، حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: أَحْمَرُ مِثْلِ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ يَسْبُحُ، وَإِذَا عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبُحُ مَا يَسْبُحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً فَيَقْفَرُ لَهُ فَاهُ، فَيَلْقِمُهُ حَجَرًا، فَيَذْهَبُ فَيَسْبُحُ مَا يَسْبُحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ، كُلَّمَا رَجَعَ قَفَرَ لَهُ فَاهُ، فَالْقِمَهُ حَجَرًا، قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهٍ الْمَرَاةَ، كَأَنَّهُمَا مَا أَنْتَ رَأَى رَجُلًا الْمَرَاةَ، وَإِذَا نَارٌ يَحُشُّهَا وَيَسْمَى حَوْلَهَا. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا رَوْضَةً مُعْشَبَةً(*) فِيهَا مِنْ كُلِّ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرَانِي الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ، لَا أَكَادُ أَنْ أَرَى رَأْسَهُ طَوْلًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانِ رَأَيْتُهُمْ قَطُ، وَأَحْسَنُهُمْ، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ وَمَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، فَاَنْتَهَيْنَا إِلَى دَوْحَةٍ عَظِيمَةٍ لَمْ أَرِ دَوْحَةً قَطُ أَعْظَمَ مِنْهَا، وَلَا أَحْسَنَ، قَالَ: قَالَا لِي: ازِقْ فِيهَا، فَارْتَقَيْنَا، فَاَنْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَيْنٍ ذَهَبٍ وَلَيْنٍ فِضَّةٍ، فَأَتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَفْتَحْنَاهَا، فَفُتِحَ لَنَا، فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا فِيهَا رِجَالٌ شَطْرَ مَنْ خَلَقَهُمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى، وَشَطْرَ كَأَفْجَحِ مَا أَنْتَ رَأَى رَجُلًا، قَالَ: فَقَالَا: ادْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ، وَإِذَا نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ بِالْبَيَاضِ، قَالَ: فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا وَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُمْ الشَّوْءُ، وَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، قَالَ: قَالَا لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَذْنٍ، وَهِيَ هُوَ ذَاكَ مَنْزِلُكَ، فَسَمَا(**) بَصْرِي مُضْمِدًا، قَالَ: فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ، قَالَ: قَالَا: هُوَ ذَاكَ مَنْزِلُكَ، فَقُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، حَلْيَانِي، ذَرَانِي أَدْخُلْهُ، قَالَا لِي: أَمَّا الْآنَ فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟ قَالَ: قَالَا لِي: أَمَّا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ: أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُلْقِ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ، وَيَتَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشْرِشِرُ شِدْقَهُ، وَعَيْنُهُ وَمِنْخَرَاهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ، فَيَكْذِبُ الْكَذِبَةَ تَبْلُغُ

(*) في صحيح البخاري معتمدة.

(**) في المخطوطة فينما والتصحيح من صحيح البخاري.

الآفَاقَ، وَأَمَّا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْمَرَاءُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ، فَإِنَّهُمْ الرُّنَاءُ وَالرَّوَانِي، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي يَسْبَحُ فِي التَّنْهَرِ، وَيُلْقِمُ الْحَجَارَةَ، فَإِنَّهُ أَكَلُ الرِّبَا، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي عِنْدَهُ الْكَرْبَةُ الْمَرَاةُ، فَإِنَّهُ مَالِكُ حَازِنُ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا الْوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ عَلَى الْفِطْرَةِ. قَالَ: وَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرًا مِنْهُمْ حَسَنًا وَشَطْرًا مِنْهُمْ قَبِيحًا، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا، وَآخَرَ سَيِّئًا فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ».

٦٩٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، بِمِصْرَ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَطَاءٍ الْخُرَاعِيُّ،

ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْمُطَارِدِيِّ، عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا أَصْبَحَ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» قَالَ: وَإِنَّهُ أَصْبَحَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ اثْنَيْنِ أَتَيَانِي، فَقَالَا: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، حَتَّى انْتَهَيَا بِي عَلَى شَيْخٍ أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ، كَتِيبَ حَزِينٍ، عِنْدَهُ نَارٌ وَهُوَ يَحْشُهَا وَيُضْلِعُ مِنْهَا. فَقُلْتُ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ وَمَا هَذِهِ النَّارُ؟ فَقَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، حَتَّى انْتَهَيَا بِي إِلَى رَجُلٍ، وَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ، وَإِذَا بِيَدِهِ كَلْبٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَهُوَ يُشْرِشِرُ قَمَةً إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِهِذِهِ النَّاحِيَةِ الْآخَرَى، فَمَا يَفْرُغُ مِنْهَا حَتَّى تَعُودَ بِلَكَ النَّاحِيَةِ كَأَصَحِّ مَا كَانَتْ، فَقُلْتُ: يَا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا مَا هَذَانِ الرَّجُلَانِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى أَتَيَْا بِي إِلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ عَلَى قَفَاهُ، وَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ بِيَدِهِ صَخْرَةٌ، وَهُوَ يَنْلَعُ بِهَا رَأْسَهُ، فَيُدْهَدُهُ الْحَجَرُ مَكَانًا أَتَاكَ أَتَاكَ، فَيَذْهَبُ فَيَأْخُذُهُ، فَمَا يَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَرْجِعَ رَأْسُهُ كَأَصَحِّ مَا كَانَ، فَيَفْعَلُ نَحْوَ مَا فَعَلَ، فَقُلْتُ: يَا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، مَا هَذَانِ؟ قَالَا: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، حَتَّى انْتَهَيَا بِي إِلَى شَيْءٍ الْبِرْكَةِ، وَإِذَا فِيهَا رَجُلٌ يَسْبَحُ، وَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى شَفَةِ الْبِرْكَةِ بِيَدِهِ صَخْرَةٌ، فَيَجِيءُ السَّابِغُ فَيَفْرُغُ لَهُ قَاهُ، فَيُلْقِمُهُ ذَلِكَ الْحَجَرَ، فَقُلْتُ: يَا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، مَا هَذَانِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا بِي إِلَى شَيْءٍ التَّنُورِ، وَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ، فَيَأْتِيهِمْ لَهَبٌ أَسْفَلَ مِنْهُمْ فَيُضَوِّضُوا. فَقُلْتُ: يَا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، مَا هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا بِي إِلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ كَأَنَّهَا الْفِضَّةُ، وَإِذَا فِيهَا كُلُّ نَوْرٍ رُبِيعٍ، وَإِذَا رَجُلٌ أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ كَأَجْمَلٍ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ الرِّجَالِ، وَإِذَا عِنْدَهُ وَلَدَانِ فَهُوَ مُحَوِّشُهُمْ وَيُضْلِعُ مِنْهُمْ. فَقُلْتُ: يَا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ وَمَنْ هَؤُلَاءِ الْوِلْدَانِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ،

فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا بِي إِلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ كَأَنَّهَا الْفُضَّةُ، وَإِذَا فِيهَا نَهْرٌ يَجْرِي، وَيَجِيءُ قَوْمٌ يَصِفُ أَجْسَادِهِمْ كَأَحْسَنَ مَا أَنْتَ رَأَوْ، وَيَصِفُ أَجْسَادِهِمْ كَأَفْبَحَ مَا أَنْتَ رَأَوْ، فَيَدْخُلُونَ فِي ذَلِكَ النَّهْرِ كَأَنَّمَا أَمْرُوا بِهِ، فَيَخْرُجُونَ مِنْهُ كَأَنَّمَا دُهِنُوا بِالذَّهَانِ، فَقُلْتُ: يَا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا: انْطَلِقِ، انْطَلِقِ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُتَهَيَّ، وَهِيَ جَنَّةٌ عَذْنٌ، وَذَلِكَ مَنْزِلُكَ. قُلْتُ: يَا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، دَعَانِي فَأَدْخِلْنِي. قَالَا: لَا، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ، قُلْتُ: يَا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، قَالَا نُخْبِرُكَ:

أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةَ فَذَلِكَ مَالِكُ خَازِنُ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ يُسْرِسِرُ قَمِيَّهُ إِلَى قَفَاهُ وَمَنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ فَذَلِكَ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ، يَكْذِبُ الْكَذِبَةَ، فَيَشِيْعُ فِي الْأَفَاقِ، وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ يُنْلَعُ رَأْسُهُ، فَيُتْرَكُ كَأَنَّهُ خُبْرَةٌ، فَذَلِكَ الرَّجُلُ النَّمَامُ، وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ فِي الْبِرْكَةِ بُلْقَمَ حَجَرًا فَذَلِكَ الرَّجُلُ الَّذِي يَأْكُلُ مَالَ الْيَتِيمِ، وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ فِي شِبْهِ الشَّوْرِ فَأُولَئِكَ الزَّوَانِي وَالزَّنَاءُ، وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ الْأَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةَ فَذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ، وَالْوَلَدَانِ الَّذِينَ رَأَيْتَ فَذَلِكَ وَلَدَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَكُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَأَمَّا الَّذِينَ رَأَيْتَ يَصِفُ أَجْسَادَهُمْ كَأَحْسَنَ مَا أَنْتَ رَأَوْ، وَيَصِفُ أَجْسَادَهُمْ كَأَفْبَحَ مَا أَنْتَ رَأَوْ، فَأُولَئِكَ قَوْمٌ عَمِلُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرُ سَيِّئًا، فَيَغْفِرُ اللَّهُ لَهُمْ.

٦٩٨٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، ثنا هَارُونُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عُنْبَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَارِثِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ، قَالَ: «هَلْ مِنْكُمْ مَنْ رَأَى رُؤْيَا؟» فَيَعْبُرُهَا لَهُ، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ يَوْمًا، فَقَالَ: «هَلْ مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٍ رَأَى رُؤْيَا؟» فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «وَلَكِنِّي أَنَا رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ، أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَالَا لِي: انْطَلِقِ، فَمَرَّ بِي عَلَى رَجُلٍ فِي يَدِهِ صَخْرَةٌ، يَضْرِبُ بِهَا رَأْسَ رَجُلٍ فَيَنْشُرُ دِمَاعَهُ، فَتَعُودُ الصَّخْرَةُ فِي يَدِهِ، وَيَعُودُ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ. قَالَ: فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَا: انْطَلِقِ، فَمَرَّ بِي عَلَى رَجُلٍ فِي يَدِهِ كِلَابٌ مِنْ حَدِيدٍ يَشُقُّ بِهِ شِدْقَ رَجُلٍ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَقْصَاءُ أَحَدٍ فِي الْآخِرِ عَادَ هَذَا كَمَا كَانَ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَا لِي: انْطَلِقِ، فَمَرَّ بِي عَلَى رَجُلٍ فِي نَهْرٍ مِنْ دَمٍ وَقَدْ أَلْجَمَهُ، وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ يُوقِدُ نَارًا فِيهَا حِجَارَةٌ، كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَخَذَ حَجَرًا مِنْهَا فَأَلْقَاهُ فِيهِ فَرَجَعَ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقِ، فَمَرَّ بِي عَلَى بَيْتٍ أَسْفَلُهُ أَضِيقُ مِنْ أَغْلَاهُ، فِيهِ نَاسٌ عُرَاءُ،

يُوقَدُ النَّارُ تَحْتَهُمْ، كُلَّمَا أُوقِدَتْ ضَجُّوا فَإِذَا أُظْفِقَتْ سَكَتُوا. قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، فَمَرَّا بِي عَلَى شَجَرَةٍ، تَحْتَهَا رَجُلٌ يُوقَدُ نَاراً وَيُضْلِحُهَا، فَإِذَا تَفَرَّقَتْ جَمَعَهَا، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، حَتَّى أَتِيَا بِي وَسَطَ شَجَرَةٍ، فَإِذَا مَنَازِلُ حِسَانٍ. فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ، فَانْطَلَقَا بِي حَتَّى أَتِيَا بِي أَعْلَى الشَّجَرَةِ، فَإِذَا مَنَازِلُ هِيَ أَحْسَنُ مِنْهَا، وَإِذَا عُرِفَتْ ثَلَاثَةٌ. قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: عَلَى رِسْلِكَ، أَمَّا الَّذِي فِي يَدِهِ صَخْرَةٌ يَضْرِبُ عَلَى رَأْسِ الرَّجُلِ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ يَنَامُونَ عَنِ الصَّلَاةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذَا الَّذِي أُوتِيَ عِلْماً فَهُوَ يُوقِظُ لَهُ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتَ فِي يَدِهِ كِلَابٌ يَشُقُّ بِهِ شِدْقَ رَجُلٍ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ بِالنَّبِيِّمَةِ، وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ فِي نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فَأُولَئِكَ أَكَلَةُ الرِّبَا، وَأَمَّا الَّذِينَ رَأَيْتَ أَسْفَلَهُ أَضْيَقُ مِنْ أَغْلَاهُ، فِيهِ نَاسٌ غُرَاءُ فَأُولَئِكَ زُنَاةُ الْأُمَّةِ، وَكَذَلِكَ يَكُونُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ يُوقَدُ النَّارَ وَيُضْلِحُهَا فَمَالِكُ خَازِنِ النَّارِ، وَأَمَّا الْمَنَازِلُ الَّتِي رَأَيْتَ وَسَطَ الشَّجَرَةِ فِئَلُكَ مَنَازِلُ الْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً، وَهَذِهِ مَنَازِلُ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ، وَهَذِهِ الْغُرَفَةُ لَكَ، وَأَنَا جَبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ.

٦٩٨٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَيَّلَانَ الْعُمَانِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ، ثنا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ رَأَى رُؤْيَا فَلَيْسَ حَدَّثَ بِهَا»، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٩٨٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ، ثنا أَبِي، ثنا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَيُّكُمْ رَأَى رُؤْيَا؟» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٩٨٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٩٩٠ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الْمِصْبِصِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ

٦٩٨٨ - ورواه مسلم (٢٢٧٥) والترمذي (٢٣٩٦) من طريق وهب به مختصراً.

٦٩٨٩ - رَوَاهُ أَحْمَدُ (١٥-١٤/٥) وَابْنُ خَالٍ (٨٤٥) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧٩١) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٢٣٦) وَمُتَوَسِّطُونَ وَمُخْتَصَرُونَ. وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٠٥٣) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٦٩٨٤).

الْلَيْلَةَ رُؤْيَا؟» فَإِنْ أَحَدٌ مِنَّا رَأَى رُؤْيَا يَقُصُّهَا عَلَيْهِ، قَالَ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، فَسَأَلْنَا يَوْمًا: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» قُلْنَا: لَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي، فَأَخَذَا يَدَيَّ، فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُسْتَوِيَةٍ أَوْ فُضَاءٍ، فَمَرَرْتُ بِرَجُلٍ، وَرَجُلٍ قَائِمٍ عَلَى رَأْسِهِ بِبَدَنِهِ كَلُوبٌ مِنْ حَدِيدٍ يُدْخِلُهُ فِي شِدْقِهِ هَذَا، فَيَشْقُهُ حَتَّى يَبْلُغَ قَفَاءَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِشِدْقِهِ الْآخَرَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَيَلْتَمِسُ شِدْقَهُ هَذَا، فَيَعُودُ فَيَضَعُ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ. قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انْظُرْ لَنَا. فَانْظَرْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ عَلَى قَفَاءٍ، وَرَجُلٍ قَائِمٍ عَلَى رَأْسِهِ بِصَخْرَةٍ، أَوْ فَهْرٍ يَشْدُخُ بِهِ رَأْسَهُ، فَيَكْدُهُهُ الْحَجَرُ، فَيَنْطَلِقُ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ، [فَلَا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا حَتَّى يَلْتَمِسَ رَأْسَهُ] وَعَادَ رَأْسُهُ كَمَا هُوَ، فَعَادَ إِلَيْهِ فَضْرَبَهُ، فَهُوَ يَفْعَلُ بِهِ ذَلِكَ. قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انْظُرْ. فَانْظَرْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى بَيْتٍ قَدْ بَنَى بِنَاءَ التَّنُورِ أَغْلَاهُ صَبِيقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ، ثَوَقَدْ تَحْتَهُ نَارٌ، وَفِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ، فَإِذَا أَوْقَدَ تَحْتَهُ ارْتَفَعُوا، حَتَّى يَكَادُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهُ، وَإِذَا أُخِمِدَتْ رَجَعُوا فِيهَا، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا(*) : انْظُرْ. فَانْظَرْنَا، حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى وَسْطِ النَّهْرِ، وَرَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ يَزِيهِ الرَّجُلَ الَّذِي فِي النَّهْرِ كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ رَمَاهُ الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَبِثٌ كَانُ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انْظُرْ، فَانْظَرْنَا، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ خَمْرَاءٍ، فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ، فِي أَضْلَاهَا شَيْخٌ حَوْلَهُ صَبِيَانٌ وَنِسَاءٌ، وَرَجُلٌ عِنْدَ الشَّجَرَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ يُوقِدُهَا وَيَحْشُهَا. فَسَأَلْتُهُمَا، فَقَالَا: انْظُرْ. فَانْظَرْنَا حَتَّى أَتَيْنَا الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَانِي دَارًا، فَلَمْ أَرْ دَارًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، فِيهَا رِجَالٌ شُبُوحٌ، وَشَبَابٌ وَصَبِيَانٌ وَنِسَاءٌ، ثُمَّ صَعِدَا الشَّجَرَةَ، وَأَدْخَلَانِي دَارًا أُخْرَى، هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، وَأَفْضَلُ مِنْهَا، فِيهَا شُبُوحٌ وَشَبَابٌ، فَقُلْتُ لَهُمَا: إِنَّكُمَا قَدْ طَوَفْتُمَانِي مِنْذُ اللَّيْلَةِ، وَشَفَقْتُمَا عَلَيَّ، فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ. قَالَا: نَعَمْ، أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي رَأَيْتَ فَإِنَّهُ رَجُلٌ كَذَّابٌ، كَانَ يَكْذِبُ الْكَذِيبَةَ فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيَضَعُ مَا رَأَيْتَ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي يُشْدُخُ رَأْسَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَتَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ، وَلَمْ يَفْعَلْ بِمَا فِيهِ بِالنَّهَارِ، فَهُوَ يَفْعَلُ بِهِ مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ فِي الْبَيْتِ فَهُمْ زُنَاةٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ فِي النَّهْرِ الدَّمُ، فَهُوَ أَكِلُ الرِّبَا، وَأَمَّا الشَّيْخُ الَّذِي رَأَيْتَ فِي أَضْلِ الشَّجَرَةِ فَذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا الصَّبِيَانُ اللَّذَيْنِ رَأَيْتَ قُتُلَاؤُهُ النَّاسِ، وَأَمَّا النَّارُ الَّتِي رَأَيْتَ، وَالرَّجُلُ الَّذِي يُوقِدُهَا، فَتِلْكَ النَّارُ، وَذَلِكَ حَازِنُ النَّارِ.

(*) بالمخطوطة قال وهو خطأ.

وَأَمَّا الدَّارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتُ، دَارُ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ(*)، وَأَمَّا هَذِهِ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جِبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ. قُلْتُ لَهُمَا: أَخْبِرَانِي، أَبْنِ مَنْزِلِي؟ قَالَا(**): ازْفَعْ رَأْسَكَ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابَةِ. فَقَالَا: ذَاكَ مَنْزِلُكَ، فَقُلْتُ: دَعَانِي أَدْخُلْ مَنْزِلِي، فَقَالَا: إِنَّهُ قَدْ بَقِيَ لَكَ عَمَلٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ بَعْدُ، فَلَوْ قَدْ اسْتَكْمَلْتَ دَخَلْتَ مَنْزِلَكَ.

٦٩٩١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَذْرِ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ مَا تَدَاوَى بِهِ النَّاسُ الْحَبَامَةُ».

٦٩٩٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعُبَيْدِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْمُطَارِدِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضَّلَعِ، إِنْ أَفْتَنَهَا كَسَرَتْهَا، فَدَارَهَا تَعَشَّ بِهَا».

٦٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا عُفَيْةُ بْنُ مُكْرَمٍ الضَّبِّيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «هُمْ خَدَمُ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ سَمُرَةَ

٦٩٩٤ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُقْبِلٍ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا رِيحَانُ أَبُو عَسَانَ، ثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو هَمَامٍ الْخَارِجِيُّ، ثَنَا عَوْفُ بْنُ مَعْمَرٍ الْعَوْدِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ، قَالَ: سَأَلْتُ مَطْرَأَ الْوَرَّاقِ، فَقُلْتُ: أَيَقْرَأُ الرَّجُلُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَيَتَعَوَّدُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَفِي كُلِّ سُورَةٍ يَفْتَتِحُهَا؟ فَقَالَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(*) الذي في صحيح البخاري وغيره دار عامة المؤمنين.

(**) في المخطوطة قال وهو خطأ.

٦٩٩٢ - ورواه أحمد (٨/٥) وابن حبان (١٣٠٨). قال في المجمع (٣٠٣/٤) ورواه أحمد والبخاري (١٤٧٦) بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح وسمى الرجل أبا رجاء المطاردي والطبراني في الكبير والأوسط.

٦٩٩٣ - قال في المجمع (٢١٩/٧) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٢٨٧ مجمع البحرين) والبخاري (٢/١٩٩ زوائد البزار) وفيه عباد بن منصور وثقه القطان وفيه ضعف.

قَالَ: «هُمَا السَّكَّتَانِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ».

سُلَيْمَانُ بْنُ سَمُرَةَ عَنْ أَبِيهِ

٦٩٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ ابْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ».

٦٩٩٦ - حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا أَبُو مُضْعَبٍ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ».

٦٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ».

٦٩٩٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خُبَيْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَمُرَةَ، ثَنَا خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ لَنَا: «مَنْ قَتَلَ رَجُلًا، فَإِنَّ لَهُ سَلْبَهُ مِنَ الْفَيْءِ إِذَا مَا لَقَفَهَا».

٦٩٩٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَمَّانِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ ابْنِ لِسْمُرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ مَطِيرٍ، أَرَاهُ قَالَ: فِي السَّفَرِ، نَادَى مُتَادِيَهُ: أَنْ «صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

٦٩٩٥ - ورواه أحمد (١٢/٥) وابن ماجه (٢٨٣٨) والبيهقي (٣٠٩/٦).

٦٩٩٧ - سكرر هذا الإسناد كثيرا وانظر (٧٠٠٥) وسليمان بن موسى قال الحافظ فيه لين.

٦٩٩٨ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٠٠ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ».

٧٠٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا: ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُنَا كُلُّ لَيْلَةٍ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ مَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ، وَيَجْعَلُهَا وَثْرًا.

٧٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ كُلُّ لَيْلَةٍ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ مَا كَثُرَ، أَوْ قَلَّ، وَيَجْعَلُهَا وَثْرًا.

٧٠٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا: ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خُبَيْبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الْجُمُعَةِ، فَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ مَقْعَدِهِ».

٧٠٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي جُمُعَةٍ، فَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ مَقْعَدِهِ فِي مَكَانٍ آخَرَ».

٧٠٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا: ثَنَا

٧٠٠١ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٠٢ - انظر (٦٩٩٧) و (٧٠٠٥).

٧٠٠٣ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٠٤ - انظر (٦٩٩٧) و (٧٠٠٥) وتقدم (٦٩٥٦).

٧٠٠٥ - ورواه البزار قال في المعجم (٢٣٠/١٠) وفي إسناده الطبراني من لم أعرفهم وإسناده البزار ضعيف. قلت: كلهم مذكورون في كتب الجرح والتعديل، مروان قال أبو حاتم: صدوق صالح الحديث، ومحمد بن إبراهيم أورده ابن حبان في الثقات وقال: لا يعتبر بما انفرد به من الإسناد، وجعفر قال الحافظ: ليس بالقوي، وخبيب قال الحافظ مجهول، وسليمان قال الحافظ مقبول.

مَرْوَانَ بْنَ جَعْفَرِ السَّمُرِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَغْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا».

٧٠٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا: ثَنَا مَرْوَانَ بْنَ جَعْفَرِ السَّمُرِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَقُولُ لَنَا: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ كَانَ لَهُ وَادٌ مَلَأَنَ مَا بَيْنَ أَغْلَاهُ إِلَى أَسْفَلِهِ أَحَبَّ أَنْ يَمْتَلِئَ لَهُ وَادٍ آخَرُ، قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْ اسْتَظَفْتُ لَأَمْلَأَنَّكَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَمْتَلِئُ نَفْسُهُ مِنَ الْمَالِ حَتَّى يَمْتَلِئَ مِنَ الثَّرَابِ».

٧٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نُصَلِّيَ آيَةً سَاعَةً شِئْنَا مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، غَيْرَ أَنَّهُ أَمَرَنَا أَنْ نَجْتَنِبَ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَغُرُوبَهَا، وَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَغِيبُ مَعَهَا، وَيُظَلِّعُ مَعَهَا حِينَ تَظْلُعُ».

٧٠٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَرْوَانَ بْنُ جَعْفَرِ السَّمُرِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نُصَلِّيَ آيَةً سَاعَةً شِئْنَا مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، غَيْرَ أَنَّهُ أَمَرَنَا أَنْ نَجْتَنِبَ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَغُرُوبَهَا، وَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَغِيبُ مَعَهَا حِينَ تَغِيبُ، وَيُظَلِّعُ مَعَهَا حِينَ تَظْلُعُ».

٧٠٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَمُرَةَ،

٧٠٠٦ - قال في المعجم (٢٤٤/١٠) ورواه البزار وفي إسناده الطبراني من لم أعرفهم وفي إسناده البزار يوسف بن خالد السمتي وهو كذاب. وانظر ما قبله.

٧٠٠٧ - انظر (٦٩٩٧) وما قبله.

٧٠٠٨ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٠٩ - انظر (٦٩٩٧) و (٧٠٠٥).

قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُحَافِظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، وَأَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ الْوُسْطَى، وَبَيَّأَنَا أَنَّهَا صَلَاةُ الْعَصْرِ.

٧٠١٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نُحَافِظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ كُلِّهِنَّ، وَأَوْصَى بِالصَّلَاةِ الْوُسْطَى، وَبَيَّأَنَا أَنَّهَا صَلَاةُ الْعَصْرِ.

٧٠١١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنِ سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُوَاصِلَ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ، وَكَرِهَهُ، وَلَيْسَ بِعَزْمَةٍ.

٧٠١٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُوَاصِلَ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ، يَكْرَهُهُ، وَلَيْسَتْ بِالْعَزِيمَةِ.

٧٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنِ سَمُرَةَ، ثَنَا حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا نَلْعَنَ بِلُغَةِ اللَّهِ وَعَظَمِهِ.

٧٠١٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ نَتْلَاعَنَ بِلُغَةِ اللَّهِ أَوْ بِقَضِيهِ، وَنَهَانَا أَنْ نَتْلَاعَنَ بِالنَّارِ.

٧٠١٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

٧٠١٠ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠١١ - انظر (٦٩٩٧ و ٧٠٠٥).

٧٠١٢ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠١٣ - انظر (٦٩٩٧ و ٧٠٠٥).

٧٠١٤ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠١٥ - انظر (٧٠٠٥).

إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا إِذَا أَدْرَكْتَنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ، أَوْ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُومَ لَنَا رَجُلٌ مِنَّا، فَيَكُونُ لَنَا إِمَامًا، وَإِنْ كُنَّا اثْنَيْنِ أَنْ نَصِفَ مَعًا.

٧٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَدْرَكْتَنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ، أَوْ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ نَقْدِمَ لَنَا رَجُلًا مِنَّا، فَيَكُونُ إِمَامًا، وَإِنْ كُنَّا اثْنَيْنِ أَنْ نَصِفَ جَمِيعًا.

٧٠١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدٍ بْنُ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ يُحِبَّ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ إِذَا التَقَيْنَا.

٧٠١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كُنَّا فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ، أَوْ فِي حِينِ انْقِضَائِهَا، فَايْتَدَاوَا قَبْلَ التَّسْلِيمِ، يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ وَالسَّلَامُ وَالْمُلْكُ لِلَّهِ، ثُمَّ سَلِّمُوا عَلَى النَّبِيِّ، ثُمَّ سَلِّمُوا عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعَلَى أَنْفُسِكُمْ».

٧٠١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا كَانَ حِينُ التَّسْلِيمِ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ، أَوْ حِينَ انْقِضَائِهَا، فَايْتَدَاوَا قَبْلَ التَّسْلِيمِ، فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ وَالصَّلَوَاتُ وَالسَّلَامُ وَالْمُلْكُ لِلَّهِ، ثُمَّ سَلِّمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ سَلِّمُوا عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعَلَى أَنْفُسِكُمْ».

٧٠١٦ - انظر (٦٩٩٧ و ٧٠٠٥).

٧٠١٧ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠١٨ - انظر (٦٩٩٧ و ٧٠٠٥).

٧٠١٩ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى الْكُوفِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بن سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا فِي الصَّلَاةِ، وَرَفَعْنَا مِنْ رُءُوسِنَا مِنَ السُّجُودِ، أَنْ نَظْمِثَنَّ عَلَى الْأَرْضِ جُلُوسًا، وَلَا نَسْتَوْفِرَ عَلَى أَطْرَافِ الْأَقْدَامِ.

٧٠٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، ثنا حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى الرَّجُلَ أَنْ يَتَبَتَّلَ، وَحَرَّمَ وَلُوجَ بُيُوتِ الْمُؤْمِنِينَ.

٧٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى الرَّجُلَ أَنْ يَتَبَتَّلَ، وَيُحَرَّمَ وَلُوجَ بُيُوتِ الْمُؤْمِنِينَ.

٧٠٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بن سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَتَمَ غَالًا فَهُوَ مِثْلُهُ، وَمَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ، وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ».

٧٠٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بن سَمُرَةَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بن سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بن سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَتَمَ غَالًا فَإِنَّهُ مِثْلُهُ، وَمَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ، وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ».

٧٠٢٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

٧٠٢٠ - قال في المجمع (١٣٦/٢) وإسناده حسن وقد تكلم الأزدي في بعض رجاله بما لا يقدح. وانظر (٦٩٩٧ و ٧٠٠٥) فكيف يكون إسناده حسنا؟

٧٠٢١ - قال في المجمع (٢٥٢/٤) وإسناده حسن. وانظر (٦٩٩٧ و ٧٠٠٥) فكيف يكون إسناده حسنا؟

٧٠٢٢ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٢٣ - انظر (٦٩٩٧ و ٧٠٠٥).

٧٠٢٤ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٢٥ - انظر (٧٠٠٥).

إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سُمْرَةَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ سُمْرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سُمْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُمْرَةَ بْنِ حُبَيْبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا تَبَايَعَ مِنَّا الرُّجُلَانِ، فَإِنْ أَحَدُهُمَا يَبِيعُهُ بِالْخِيَارِ حَتَّى يُقَارَّ صَاحِبَهُ، وَيُخَيَّرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، فَيُخْتَارُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا هَوَاهُ مِنَ الْبَيْعِ.

٧٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُمْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْمَسَاجِدِ أَنْ تُصْنَعَ فِي دِيَارِنَا، وَتُصْلَحَ صُنْعَتُهَا وَتُطَهَّرَ.

٧٠٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُمْرَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِالْمَسَاجِدِ أَنْ تُصْنَعَ فِي دِيَارِنَا، وَتُحَسِّنَ صُنْعَتُهَا وَتُطَهَّرَ.

٧٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُمْرَةَ، قَالَ: أَنَا، يَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ، رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ يَسْتَفْتِيهِ عَنِ الرَّجُلِ: مَا الَّذِي يَجِلُّ لَهُ؟ وَالَّذِي يَحْرُمُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ وَنُسْكِهِ، وَمَاشِيَّتِهِ، وَعِثْرِهِ، وَفَرْعِهِ مِنْ نِتَاجِ إِبِلِهِ وَغَنَمِهِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِلُّ لَكَ الطَّيِّبَاتِ، وَأَحْرَمُ عَلَيْكَ الْخَبَائِثِ، إِلَّا أَنْ تَفْتَقِرَ إِلَى طَعَامٍ فَتَأْكُلَ مِنْهُ حَتَّى تَسْتَفْنِي عَنْهُ»، وَأَنَّهُ سَأَلَهُ الرَّجُلُ جَبِينَيْهِ، فَقَالَ: مَا فَقرِي الَّذِي أَكُلُ ذَلِكَ إِذَا بَلَغْتُهُ، أَمْ غِنَايَ الَّذِي يُغْنِينِي عَنْهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتَ تَرْجُو نِتَاجًا فَتَبْلُغْ بِلُحُومِ مَاشِيَّتِكَ إِلَى نِتَاجِكَ، أَوْ كُنْتَ تَرْجُو غَنِيمًا فَتُصِيبُ مَذْرَكًا(*)، فَتَبْلُغْ إِلَيْهِ بِلُحُومِ مَاشِيَّتِكَ إِلَى نِتَاجِكَ، أَوْ كُنْتَ تَرْجُو فَائِدَةً مَالِهَا، فَتَبْلُغْهَا بِلُحُومِ مَاشِيَّتِكَ، وَإِذَا كُنْتَ لَا تَرْجُو مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَأَطْعِمِ أَهْلَكَ مَا بَدَا لَكَ حَتَّى تَسْتَفْنِي عَنْهُ». قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَمَا غِنَايَ الَّذِي أَدْعُهُ إِذَا وَجَدْتُهُ؟ قَالَ: «إِذَا رَوَيْتَ أَهْلَكَ غُبُوقًا مِنَ اللَّبَنِ، فَاجْتَنِبْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكَ مِنَ الطَّعَامِ».

٧٠٢٦ - انظر (٦٩٩٧ و ٧٠٠٥).

٧٠٢٧ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٢٨ - قال في المجموع (٢٨/٤) وإسناده حسن. قلت: وانظر (٦٩٩٧ و ٧٠٠٥) فكيف يكون إسناده حسناً؟ وسيأتي (٧٠٤٦).

(*) كذا في المخطوطة وانظر (٧٠٤٦).

وَأَمَّا مَا لَكَ فَإِنَّهُ مَسْئُورٌ كُلُّهُ، لَيْسَ مِنْهُ حَرَامٌ، خَيْرَ أَنْ فِي تَنَاجُكَ مِنْ إِلَيْكَ فَرَعًا،
وَفِي تَنَاجُكَ مِنْ غَنَمِكَ فَرَعًا، تَغْدُوهُ مَا شِئْتُكَ حَتَّى تَسْتَفْنِي، ثُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأُظْمِئَهُ
أَهْلَكَ، وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْ بِلُحْمِهِ»، وَأَمَرَهُ أَنْ يَغْتَرَّ مِنَ الْغَنَمِ مِنْ كُلِّ مِائَةِ عَشْرًا.

٧٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ
مُوسَى، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ
جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِرَفِيقِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ الَّذِي هُوَ تِلَادُهُ، وَهُمْ فِي
عَمَلِهِ، لَا يُرِيدُ بِيَعَهُمْ، وَكَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ لَا نُخْرِجَ عَنْهُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ شَيْئًا، وَكَانَ يَأْمُرُنَا
أَنْ نُخْرِجَ الصَّدَقَةَ مِنَ الَّذِي يُعَدُّ لِلْبَيْعِ.

٧٠٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ
سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَبِّ، وَقَالَ:
«إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ سَابًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ، فَلَا يَفْتَرِي عَلَيْهِ، وَلَا يَسُبُّ وَالِدَيْهِ، وَلَا يَسُبُّ
قَوْمَهُ، وَلَكِنْ إِنْ كَانَ يَغْلَمُ ذَلِكَ، فَلْيَقُلْ: إِنَّكَ لَبَجِيلٌ، أَوْ لَيَقُلْ: إِنَّكَ جَبَانٌ، أَوْ لَيَقُلْ:
إِنَّكَ كَذُوبٌ، أَوْ لَيَقُلْ: إِنَّكَ لَوُومٌ».

٧٠٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ
سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
يَقُولُ لَنَا: «لَا تَخْلِفُوا بِالطَّوَاغِيتِ، وَلَا تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، وَاخْلِفُوا بِاللَّهِ، فَإِنَّهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ
أَنْ تَخْلِفُوا بِهِ، وَلَا تَخْلِفُوا بِشَيْءٍ مِنْ دُونِهِ».

٧٠٣٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

٧٠٢٩ - قال في المعجم (٦٩/٣) روى أبو داود منه (١٥٤٧) كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي
نعد للبيع فقط وفي إسناده ضعف. وانظر (٦٩٩٧ و ٧٠٠٥). وسيأتي (٧٠٤٧).

٧٠٣٠ - ورواه البزار (٢/١٧٨) زوائد البزار وفي إسناده البزار متروك وفي إسناده الطبراني مجاهيل كذا
في المعجم (٧٤/٨). وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٣١ - قال في المعجم (١٧٧/٤) ورواه البزار (٢/١٥٥) مختصرا وفي إسناده الطبراني
مساتير وفي إسناده البزار ضعيف. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٣٢ - ورواه البزار قال في المعجم (١٥٢/٧) وإسنادهما ضعيف. وانظر (٧٠٠٥).

قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَقْرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كَمَا أَقْرَأْنَاهُ، وَقَالَ: «إِنَّهُ أَنْزَلَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، لَا تَخْتَلِفُوا فِيهِ، وَلَا تُحَاجُّوا فِيهِ، فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ، فَأَقْرَأُوهُ كَالَّذِي أَقْرَأْتُمُوهُ».

٧٠٣٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بن سَمُرَةَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْعَرَبَ بَنُو سَامٍ بن نُوحٍ، وَإِنَّ الرُّومَ بَنُو يَافَثَ بن نُوحٍ، وَإِنَّ الْحَبْشَةَ بَنُو حَامٍ بن نُوحٍ».

٧٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بن خُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بن سَمُرَةَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بن سَمُرَةَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بن سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ شُغِلَ أَحَدُنَا مِنَ الصَّلَاةِ، أَوْ نَسِيَهَا حَتَّى يَذْهَبَ جِئْنَهَا الَّذِي تُصَلِّي فِيهِ، أَنْ نُصَلِّيَهَا مَعَ النَّبِيِّ تَلِيهَا مِنَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ.

٧٠٣٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ لَا يَكْمُلُ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً». قَالَ مُوسَى بْنُ هَارُونَ: مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَا يَكْمُلُ كُلُّ شَهْرٍ ثَلَاثِينَ، أَيْ أَنَّهُ أَخْيَانًا يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ.

٧٠٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بن سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَسْبِقُوا قَارِئَكُمْ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالْقِيَامِ، وَلَكِنْ لِيَسْبِقْكُمْ فَإِنَّكُمْ تُذَرِّكُونَ مَا سُبِقْتُمْ بِهِ فِي ذَلِكَ، إِذَا كَانَ هُوَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالْقِيَامِ قَبْلَكُمْ، فَتَذَرِّكُوا مَا فَاتَكُمْ بِهِ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ».

٧٠٣٣ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٣٤ - ورواه البزار (٣٩٧) كشف الأستار وفي إسناده يوسف بن خالد السمطي وهو كذاب. قلت: وليس هو إسناده الطبراني. وانظر المعجم (٣٢١/١-٣٢٢) وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٣٥ - تقدم في (٦٧٨٢). وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٣٦ - قال في المعجم (٧٨/٢) وروى البزار (٤٧) كشف الأستار) بعضه وهو ضعيف. وقال الحافظ في زوائد البزار: فيه ضعف بين. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٣٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ سُمْرَةَ، عَنْ حُثَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سُمْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ لَنَا: «إِذَا قَاتَلْتُمُ الْمُشْرِكِينَ فَاقْتُلُوا شُيُوخَهُمْ، فَإِنَّ أَلْبَنَهُمْ قُلُوبًا شَرُّهُمْ».

٧٠٣٨ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا نَفَتْ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَنْفُثْ قُدَّامَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَنْفُثْهَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ، فَبُذِلَتْهَا بِالْأَرْضِ».

٧٠٣٩ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنَّهُ مَنْ ضَلَّ لَهُ مَالٌ أَوْ اشْتَرَقَ فَعَرَفَهُ، وَجَاءَ عَلَيْهِ سَنَةٌ، فَإِنَّ مَالَهُ يُؤَدَّى إِلَيْهِ، وَإِنَّ الَّذِي ابْتَاعَهُ يَبِيعُ ثَمَنَهُ عِنْدَ بَيْعِهِ الَّذِي ابْتَاعَ مِنْهُ.

٧٠٤٠ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ زَمَنَ الْفَتْحِ: «إِنَّ هَذَا عَامُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، قَالَ: اجْتَمَعَ حَجُّ الْمُسْلِمِينَ وَحَجُّ الْمُشْرِكِينَ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ، وَاجْتَمَعَ حَجُّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ وَالنَّصَارَى وَالْيَهُودَ الْعَامَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ، وَلَمْ يَجْتَمِعْ مُنْذُ خُلِقَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ كَذَلِكَ قَبْلَ الْعَامِ، وَلَا يَجْتَمِعُ بَعْدَ الْعَامِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

٧٠٤١ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى النِّسَاءَ أَنْ يَضْطَجِعْنَ مَعَ بَعْضٍ، إِلَّا بَيْنَهُنَّ ثِيَابٌ، وَأَنْ يَضْطَجِعَ الرَّجُلُ مَعَ صَاحِبِهِ، إِلَّا وَبَيْنَهُمَا ثَوْبٌ.

٧٠٤٢ - بِإِسْنَادِهِ، عَنْ سُمْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْهَى الْمُسْلِمَ أَنْ يَسْتَلَّ عَلَى الْمُسْلِمِ السَّلَاحَ.

٧٠٣٧ - من هنا إلى الحديث (٧٠٦٤) في أسانيد عند المصنف من لم يعرفه الحافظ الهيثمي وإن البزار رواها من طريق يوسف بن خالد السمطي وهو متروك. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٣٨ - ورواه البزار (٤١٢ كشف الأستار) وانظر ما قبله.

٧٠٣٩ - ورواه البزار (٢/١٦٧ زوائد البزار) قال في المجمع (١٧٨/٦) بعد أن تسبه إلى البزار فقط وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف. وانظر ما بعده. وقال (٢٩/٧) ورجاله موثقون لكن متنه منكر. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٤٠ - قال في المجمع (٢٩١/٧) وفيه من لم أعرفه. ورواه البزار وفي إسناده يوسف بن خالد السمطي وهو متروك.

٧٠٤١ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٤٢ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٤٣ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ».

٧٠٤٤ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «أَبْكُم مَّا صَنَعَ طَعَامًا قَدَرَ مَا يَكْفِي رَجُلَيْنِ، فَإِنَّهُ يَكْفِي ثَلَاثَةً، أَوْ صَنَعَ لثَلَاثَةً فَإِنَّهُ يَكْفِي أَرْبَعَةً، أَوْ لَأَرْبَعَةً فَإِنَّهُ يَكْفِي خَمْسَةً، فَتَكْنَحُوا ذَلِكَ مِنَ الْعَدَدِ».

٧٠٤٥ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَشْهَدَ الْجُمُعَةَ، وَلَا نَتَغَيَّبَ عَنْهَا، وَإِذَا انْتَدَبَ الْمُؤْمِنُونَ بِنَذِيرَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَقَامُوا، فَإِنْ أَحَدَهُمْ هُوَ أَحَقُّ بِمَقْعَدِهِ إِذَا رَجَعَ إِلَيْهِ.

٧٠٤٦ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ يَسْتَفْتِيهِ فِي الَّذِي يَحْرُمُ عَلَيْهِ، وَالَّذِي يَحِلُّ لَهُ، وَفِي نُسُكِهِ، وَمَا شِيبَتِهِ، وَفِي عَنَزِهِ، وَفَرَعِهِ مِنْ نَتَجِ إِبِلِهِ وَغَنَمِهِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَحِلُّ لَكَ الطَّيِّبَاتُ، وَيَحْرُمُ عَلَيْكَ الْخَبَائِثُ، إِلَّا أَنْ تَفْتَقَرَ إِلَى طَعَامٍ لَا يَحِلُّ لَكَ فَتَأْكُلَ مِنْهُ حَتَّى تَسْتَفْتِيَ عَنْهُ».

وَأَنَّهُ سَأَلَ رَجُلٌ حَبِشِيًّا، فَقَالَ: مَا فَفَرِي، وَمَا الَّذِي آكُلُ مِنْ ذَلِكَ إِذَا بَلَغْتُهُ، وَمَا غِنَايَ الَّذِي يُغْنِينِي عَنْهُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتَ تَرْجُو نَتَجًا، فَتَبْلُغْ بِلُحُومِ مَا شِيبَكَ إِلَى نَتَجِكَ، أَوْ كُنْتَ تَرْجُو غَنًا تَطْنُهُ مَذْرَكَكَ، فَتَبْلُغْ بِلُحُومِ مَا شِيبَكَ، أَوْ كُنْتَ تَرْجُو مِيرَةً تَنَالُهَا، فَتَبْلُغْ إِلَيْهَا مِنْ لُحُومِ مَا شِيبَكَ، وَإِنْ كُنْتَ لَا تَرْجُو مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَأَطْعِمِ أَهْلَكَ مِمَّا بَدَا لَكَ حَتَّى تَسْتَفْتِيَ عَنْهُ»، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: مَا غِنَايَ الَّذِي أَدْعُهُ إِذَا وَجَدْتُهُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَوَيْتَ أَهْلَكَ غَبُوقًا مِنَ اللَّبَنِ، فَاجْتَنِبْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكَ مِنَ الطَّعَامِ، أَمَّا مَا لَكَ فَإِنَّهُ مَيْسُورٌ لَكَ كُلُّهُ، لَيْسَ فِيهِ حَرَامٌ غَيْرَ أَنْ فِي نَتَجِكَ مِنْ إِبِلِكَ فَرْعًا، وَفِي نَتَجِكَ مِنْ غَنَمِكَ فَرْعًا، تَقْدُوهُ مَا شِيبَكَ حَتَّى

٧٠٤٣ - قال في المعجم (١٧٠/٢) بعد أن نسب إلى البزار (ص ٩٩ زوائد البزار للمحافظ ابن حجر فقط) وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف. وانظر (٧٠٠٥). وفي المخطوطة ما يكفي رجلاً وهو خطأ.

٧٠٤٤ - قال في المعجم (١٧٩/٢) وفي إسناده ضعيف. وانظر (٧٠٠٥). ولم ينسبه إلى البزار مع أنه رواه (٦٢٢) كشف الأستار).

٧٠٤٥ - انظر (٧٠٠٥) وتقدم (٧٠٢٨) قال في المعجم (١٦٤/٤) رواه الطبراني والبزار باختصار كثير وفي إسناده الطبراني مساتير، وإسناده البزار ضعيف.

٧٠٤٦ - انظر (٧٠٠٥) وتقدم (٧٠٢٩).

تَسْتَفِينِي، ثُمَّ إِنْ شِئْتَ أَطْعَمْتُهُ أَهْلَكَ، وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ، وَأَمْرُهُ لِيَغْتَبِرَ مِنَ الْغَنَمِ مِنْ كُلِّ سَائِمَةٍ غَيْرَةٍ.

٧٠٤٧ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِرَقِيقِ الرَّجُلِ، وَالْمَرْأَةِ الَّذِينَ هُمْ تِلَادِهِ وَهُمْ عَمَلَتُهُ لَا يُرِيدُ بَيْعَهُمْ، فَكَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ لَا نُخْرِجَ عَنْهُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ شَيْئًا، وَكَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الصَّدَقَةَ مِنَ الرَّقِيقِ الَّذِي يُعَدُّ لِلْبَيْعِ.

٧٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُثَيْبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، [ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ سَمُرَةَ، عَنْ حُثَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطِيئَتِي، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ أَنْ تَصُدَّ عَنِّي وَجْهَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي عَنْ خَطِيئَتِي، كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ أَخْبِنِي مُسْلِمًا، وَأَمْتِنِي مُسْلِمًا».

٧٠٤٩ - وَبِإِسْنَادِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَنَا يَوْمًا: «قَدْ قِيلَ لِي: اقْرَأْ عَلَى ابْنِ الْخَطَّابِ»، فَقَدَّاهُ فَأَمَرَ أَنْ يَخْضَرَ الْقُرْآنَ إِذَا أُنْزِلَ، لِيَقْرَأَهُ عَلَيْهِ.

٧٠٥٠ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّهْبَةِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَأْمُرُ الرُّفُقَةَ بِلَحْمِ الشَّاةِ، وَهُمْ يَطْبُخُونَ، يَقُولُ: «لَا تَطْعَمُوهُ».

٧٠٥١ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ لَنَا: «إِنَّ الْمَرْأَةَ كَالضَّلَعِ، إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُقِيمَ الضَّلْعَ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تُقِيمَهَا حَتَّى تَكْسِرَهَا، أَوْ تَرْتَكَهَا وَهِيَ عَوِجَاءٌ».

٧٠٥٢ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ

٧٠٤٧ - ورواه البزار (٥٢٣) كشف الاستار قال في المجمع (١٠٦/٢) وإسناده ضعيف.

٧٠٤٨ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٤٩ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالبَزَارُ بِإِسْنَادِهِ وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعِيفٌ وَإِسْنَادُ الطَّبْرَانِيِّ فِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُمْ كَذَا فِي الْمَجْمَعِ (٣٣٧/٥) وَانْظُرْ (٧٠٠٥).

٧٠٥٠ - انظر (٧٠٠٥) وتقدم (٦٩٩٢).

٧٠٥١ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٠١/٨) وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُمْ. وَانْظُرْ (٧٠٠٥) وَالضَّعِيفَةُ (٢٩٨٠).

٧٠٥٢ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٣٦٣/١٠) وَفِيهِ مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ وَثِقَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَقَالَ الْأَزْدِيُّ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ وَبِقِيَّةِ رَجَالِهِ ثِقَاتٌ. قُلْتُ: بَلْ فِيهِ غَيْرُهُ مِمَّنْ تَكَلَّمُ فِيهِمْ وَانْظُرْ (٧٠٠٥).

الْقِيَامَةِ كُلُّ اثْنَيْنِ مِنْهُمْ خَلِيلَانِ دُونَ سَائِرِهِمْ، قَالَ: فَخَلِيلِي مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ خَلِيلُ اللَّهِ إِبْرَاهِيمُ ﷺ.

٧٠٥٣ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَتَّبَعُونَ أَتْبَهُمْ أَكْثَرُ أَصْحَابًا مِنْ أُمَّتِهِ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ يَوْمَئِذٍ أَكْثَرَهُمْ كُلَّهُمْ وَارِدُهُ، فَإِنَّهُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ قَائِمٌ عَلَى حَوْضٍ مِلَانٍ، مَعَهُ عَصَا، يَدْعُو مَنْ عَرَفَ مِنْ أُمَّتِهِ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ سِمًا يَعْرِفُهُمْ بِهَا نَبِيُّهُمْ».

٧٠٥٤ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ الْأَمَمُ أُمَّةٌ ضَرَبَ لَهُمْ مَثَلٌ كَمَثَلِ أَجْرَاءِ اثْتَجَرَهُمْ رَجُلٌ، يَغْمَلُونَ لَهُ يَوْمًا كَلَّةً، وَجَعَلَ لَهُمْ قِيرَاطًا، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ سَيِّمُوا، فَقَالُوا لِلرَّجُلِ: حَاسِبْنَا، فَحَاسَبَهُمْ، فَكَانَ لَهُمْ نِصْفُ قِيرَاطٍ، فَقَالَ: مَنْ يَكْتُلْ لِي عَمَلِي إِلَى اللَّيْلِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ. قَبَايَعُهُ قَوْمٌ آخَرُونَ، فَعَمِلُوا، حَتَّى إِذَا كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ سَيِّمُوا، فَقَالُوا: حَاسِبْنَا. فَحَاسَبَهُمْ، فَكَانَ لَهُمْ نِصْفُ قِيرَاطٍ، وَأَحَبَّ الرَّجُلُ أَنْ يُفْضَى لَهُ عَمَلُهُ قَبْلَ اللَّيْلِ، فَاتَّخَذَ قَوْمًا عَلَى أَنْ يُكْمِلُوا مَا عَبَّرَ مِنْ عَمَلِهِ إِلَى اللَّيْلِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ»، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا أَنْتُمْ أَصْحَابُ الْقِيرَاطَيْنِ».

٧٠٥٥ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَسْتَفْتِيهِ فِي الْكَلَالَةِ: أَنْبِئْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلَالَةُ الرَّجُلِ يُرِيدُ إِخْوَةً مِنْ أُمَّةٍ وَأَيُّهُ؟ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ آيَةَ الْكَلَالَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ النَّسَاءِ، ثُمَّ عَادَ الرَّجُلُ يَسْأَلُهُ، فَكَلَّمَا سَأَلَهُ قَرَأَهَا، حَتَّى أَكْثَرَ وَصَحِبَ الرَّجُلُ، فَاشْتَدَّ صَحْبُهُ مِنْ جِرْصٍ عَلَى أَنْ يَبِينَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْآيَةَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى مَا أُعْطِيتُ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى مَا أُعْطِيتُ»، حَتَّى أَزَادَ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ جِئْنِيذُ الرَّجُلِ، وَسَكَتَ.

٧٠٥٦ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى رَبَّ النَّخْلِ أَنْ يَدِينَ

٧٠٥٣ - قال في المعجم (٧٠/١٠) وفيه لم أعرفهم. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٥٤ - قال في المعجم (٢٨/٤) وفيه إسناده ضعف. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٥٥ - ورواه البزار باختصار قال في المعجم (١٠٣/٤) وفيه مروان بن جعفر السمري وثقه ابن أبي حاتم وقال الأزدي يتكلمون فيه. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٥٦ - ورواه البزار قال في المعجم (١٧٣/٧) وفيه إسناده الطبراني من لم أعرفه وإسناده البزار ساقط. وانظر (٧٠٠٥) وانظر الضعيفة (٣٢٧١).

فِي ثَمَرٍ نَخْلِهِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْ ثَمَرَتِهَا، مَخَافَةَ أَنْ يَدِينَ بِدَيْنٍ كَثِيرٍ، تَفْسُدُ الثَّمَرَةُ، فَلَا تُؤْفَى عَنْهُ، وَكَانَ يَنْهَى رَبَّ الزَّرْعِ أَنْ يَدِينَ فِي زَرْعِهِ حَتَّى يَبْلُغَ الْحَصَدَ، وَكَانَ يَنْهَى رَبَّ الذَّهَبِ إِذَا بَاعَهَا بِطَعَامٍ فِي الثَّمَرِ أَنْ يَبِيعَ الطَّعَامَ بِالذَّهَبِ حَتَّى يُكَالَ الطَّعَامُ، فَيَقْبِضَهُ مَخَافَةَ الرَّبَا.

٧٠٥٧ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَنَا: «إِنْ أَبَا بَخْرٍ تَأَوَّلَ الرُّلْيَا، وَإِنَّ الرُّلْيَا الصَّالِحَةَ حَظٌّ مِنَ النُّبُوَّةِ».

٧٠٥٨ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَعَنَ الْمُشْرِكِينَ فِي الصَّلَاةِ يَبْدُو بِقُرَيْشٍ، ثُمَّ يَتْبَعُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ قَبَائِلَ كَثِيرَةً مِنَ الْعَرَبِ، فَقِيلَ لَهُ مَرَّةً: الْعَنَ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، يَقُولُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَلْعَنَ قَبِيلَةً: «اللَّهُمَّ الْعَنَ كُفَّارَ قُرَيْشٍ بَنِي فُلَانٍ».

٧٠٥٩ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَنَا: «لَا يَجِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَجْدَعَ عَبْدَهُ، وَلَا يُغْصِبَهُ، وَمَنْ نَعْلَمُهُ فَعَلَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا نَفَعْلُ بِهِ وَمِثْلَهُ».

٧٠٦٠ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا يُقَطَّعُ طَرِيقٌ، وَلَا يُنْمَعُ قَضْلُ مَاءٍ، وَلَا ابْنُ السَّبِيلِ عَارِيَةُ الدَّلْوِ وَالرِّشَا وَالْحَوْضِ إِنْ لَمْ يَكُنْ آدَاءُهُ بِمَنْتِهِ، وَيُخْلَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرِّكِيَّةِ يَسْقِي، وَلَا يُنْمَعُ الْمُخْفَرُ إِذَا نَزَلَ الْحَافِرُ خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ ذِرَاعًا عَطَنًا لِلْمَاشِيَةِ».

٧٠٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

٧٠٥٧ - وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٥٨ - وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٥٩ - قال في المعجم (١٣٥/٤) وفي إسناده مساتير. في رواية فاطمة ابن سبيل.

٧٠٦٠ - ورواه البزار (١٩٢٤) وإسناده ضعيف كما في المعجم (١٧٥/٨). وانظر (٧٠٠٥) وفي رواية فاطمة يأمر يقوله يقرى الضيف.

٧٠٦١ - قال في المعجم (٢٥٦/٢) وفي إسناده بعض الضعف ورواه البزار بإسناد ضعيف. وقال (١٢/٣) رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ورواه البزار وفي بعضها أشد حشرات بني آدم على ثلاث رجل كانت له امرأة حسناء جميلة - فذكر نحوه باختصار وله سندان أحدهما حسن ليس فيه غير سعيد بن بشير وقد وثق. وسيأتي (٧٠٨٤). وكذا قال (٢٧٣/٤). وتقدم (٦٨٧٩). وانظر (٧٠٠٥).

إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ سَمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرِي الضَّيْفَ.

٧٠٦٢ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُخْلَبَ مَاشِيَةُ الرَّجُلِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَيَقُولُ: «إِنَّمَا أَلْبَانُهَا كَمَا فِي حَقِيلَتِكُمْ لَيْسَ أَحَدُهُمَا بِأَحْلَى مِنَ الْآخَرِ».

٧٠٦٣ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْخَسِفُ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنْكُمْ، وَلَا لِشَيْءٍ تُحْدِثُونَهُ، وَلَكِنَّ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَغْيِرُ بِهَا عِبَادَهُ لِيَشْكُرَ مَنْ يَخَافُهُ وَيَذْكُرُهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ بَعْضَ آيَاتِ اللَّهِ ﷻ فَأَنْزِعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ، فَادْكُرُوهُ وَاحْشَوْهُ»، وَكَانَ صَلَّى لَنَا يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ وَعَظَنَا، وَذَكَّرَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَا رَأَيْتُمْ فِي شَيْءٍ فِي الدُّنْيَا لَهُ لَوْنٌ، وَلَا تُبْثَنُ بِهِ فِي الْجَنَّةِ، وَلَا فِي النَّارِ إِلَّا وَقَدْ صُوِّرَ لِي فِي قَبْلِ هَذَا الْجِدَارِ مُنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ صَلَاتِي هَذِهِ، فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِ مَنْظُورًا فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ».

٧٠٦٤ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لَنَا: «لَيْسَ فِي الدُّنْيَا حَسَدٌ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ: الرَّجُلُ يَحْسُدُ الرَّجُلَ أَنْ يُعْطِيَهُ اللَّهُ الْمَالَ الْكَثِيرَ، فَيُنْفِقُ مِنْهُ فَيُكْثِرَ النَّفَقَةَ، يَقُولُ الْآخَرُ: لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ هَذَا لَأَنْفَقْتُ مِثْلَ مَا يُنْفِقُ وَأَحْسَنَ، فَهُوَ يَحْسُدُهُ، وَرَجُلٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَقُومُ بِهِ اللَّيْلَ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ لَا يَعْلَمُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَحْسُدُهُ عَلَى قِيَامِهِ، وَعَلَى مَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ﷻ الْقُرْآنَ، فَيَقُولُ: لَوْ عَلَّمَنِي اللَّهُ مِثْلَ هَذَا لَقُمْتُ مِثْلَ مَا يَقُومُ».

٧٠٦٥ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَنَا: «لَا تَلْقُوا الْأَجْلَابَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ سَوْفَهَا».

٧٠٦٢ - قال في المجموع (٢٠٩/٢) وفيه ضعيف. انظر (٧٠٠٥) وفيه رواية فاطمة ومن يذكره. وفي رواية فاطمة مثل مال وهذا على ما يتعلمه الله تعالى.

٧٠٦٣ - ورواه البزار (١٣٢٥) قال في المجموع (١٦٣/٤) وإسناد الطبراني فيه مستور وإسناد الطبراني ضعيف قلت: أحدهما البزار.

٧٠٦٤ - انظر (٧٠٠٥) وتقدم (٦٩٢٩).

٧٠٦٥ - انظر (٧٠٠٥) وتقدم (٦٨٦٩).

٧٠٦٦ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا تَبِيعُوا الْأَعْرَابَ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ أَوْ أَبَاهُ، أَوْ أُمُّهُ».

٧٠٦٧ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ بَاعَ أَرْضًا أَوْ دَارًا، فَإِنَّ جَارَ الْأَرْضِ، وَجَارَ الدَّارِ هُوَ أَحَقُّ بِابْتِنَاعِهَا إِذَا أَقَامَ ثَمَنَهَا».

٧٠٦٨ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِذَا أَنْكِحْتَ امْرَأَةً، يَنْكِحُهَا رَجُلَانِ شَيْءٌ، كِلَاهُمَا مَوْلَى فَأَحَقُّ النَّاكِحَيْنِ أَوْلَاهُمَا، وَالْبَيْعُ إِذَا ابْتَنَعَ رَجُلَانِ سِلْعَةً وَاحِدَةً فَإِنَّ أَحَقَّهُمَا بِهَا أَوْلَاهُمَا».

٧٠٦٩ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ الشَّعَارِ بِالنِّسَاءِ.

٧٠٧٠ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى ثَلَاثَةَ أَنْ يَتَّبِعِي اثْنَانِ مِنْهُمْ دُونَ الْآخَرِ.

٧٠٧١ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا عَزَوْنَا، فَدَعَا رَجُلٌ فِي أُخْرَى الْقَوْمِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الْأَوَّلُ، أَنْ يَنْتَظِرَهُ حَتَّى يَلْحَقَ.

٧٠٧١/٢ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى إِذَا دُعِيَ الرَّجُلُ عَلَى الطَّلَعِ أَنْ يَدْعُو مَعَهُ أَحَدًا، إِلَّا أَنْ يَأْمُرَهُ أَهْلُ الطَّلَعِ.

٧٠٦٦ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٦٧ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٦٨ - ورواه البزار وقال في المعجم (٢٦٦/٤) وإسنادهما ضعيف. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٦٩ - ورواه البزار (٢٠٥٧) قال في المعجم (٢٦٦/٨) وفي إسناده الطبراني من لم أعرفه، وفي إسناده البزار يوسف بن خالد السمطي وهو متروك. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٧٠ - ورواه البزار (٢٠٥٧) قال في المعجم (٢٦٦/٨) وفي إسناده الطبراني من لم أعرفه، وفي إسناده البزار يوسف بن خالد السمطي وهو متروك. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٧١ - قال في المعجم (٢٦٦/٥) رواه البزار (١٦٨٢) والطبراني وفيه يوسف بن خالد وهو ضعيف. أي في إسناده البزار، وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٧١/٢ - ورواه البزار (١٢٤٦ كشف الاستار) قال في المعجم (٥٥/٤) وإسناده ليس بالمطروح. قلت: بل إسناده البزار مطروح فيه يوسف بن خالد السمطي وتقدم حاله مراراً. وإسناده المصنف فيه من تقدم حالهم (٧٠٠٥). وانظر الضعيفة (٣٤٢٨).

٧٠٧٢ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَاهُ رَجُلٌ يَسْتَفْتِيهِ فِي أَكْلِ الصَّبِّ، فَقَالَ: «لَسْتُ أَمِيرًا بِهِ، وَلَا نَاهِيًا عَنْهُ أَحَدًا، غَيْرَ أَنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَسْنَا ظَالِمِيهِ».

٧٠٧٣ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا مَرَّةً بِاللَّيْلِ وَنَحْنُ عَلَى حُفْرَةٍ نَازِلُونَ، أَنْ نَأْكُلَ لَحْمَ حِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَأَمَرَنَا بِلَحْمٍ مَعَنَا، فَأَلْقَيْنَاهُ.

٧٠٧٤ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَنَا: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَرَّيْتُ أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا كَلَّهُ، ثُمَّ أَوْرَثْتُهُ».

٧٠٧٥ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَنَا: «إِنْ لَأَحَدِكُمْ يَوْمَ يَمُوتُ ثَلَاثَةَ أَخْلَاءَ: مِنْهُمْ مَنْ يَمْنَعُهُ مِمَّا يَسْأَلُ، فَذَلِكَ مَالُهُ، وَمِنْهُمْ خَلِيلٌ يَنْظِلُ مَعَهُ حَتَّى يَلِجَ الْقَبْرَ، وَلَا يُعْطِيهِ شَيْئًا، وَلَا يَضْحَكُهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأُولَئِكَ قَرَابَتُهُ، وَمِنْهُمْ خَلِيلٌ يَقُولُ: أَنَا وَاللَّهُ ذَاهِبٌ مَعَكَ حَيْثُ ذَهَبْتَ، وَلَسْتُ مُفَارِقَكَ أَبَدًا، فَذَلِكَ عَمَلُهُ، إِنْ كَانَ خَيْرًا، وَإِنْ كَانَ شَرًّا».

٧٠٧٦ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَنَا: «إِنَّكُمْ تُخْشَرُونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ تَجْتَمِعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٧٠٧٧ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى أَحَدَنَا أَنْ يَحْزَرَ السَّيْرَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، فَيَقُولُ: «إِنْ فِي ذَلِكَ عَيْنَيْنِ اثْنَيْنِ».

٧٠٧٨ - وَبِإِسْنَادِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِذَا خَاصَمَ الرَّجُلُ الْآخَرَ، فَدَعَا أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ إِلَى الرَّسُولِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمَا، مَنْ أَبَى أَنْ يَجِيءَ فَلَا حَقَّ لَهُ».

٧٠٧٢ - ورواه البزار (١٢١٨) البزار قال في المعجم (٣٧/٤) وفيه محمد بن إبراهيم بن خبيب ولم أعرفه. قلت: بل هو معروف وانظر (٧٠٠٥) وما قبله.

٧٠٧٣ - قال في المعجم (٤٩/٥) رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف. قلت: تقدم حاله، ولم ينسبه إلى الطبراني، وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٧٤ - قال في المعجم (١٢٤/٣) وفيه إسناده ضعيف. (٧٠٠٥).

٧٠٧٥ - قال في المعجم (٢٥٢/١٠) رواه البزار والطبراني بإسناد ضعيف. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٧٦ - ورواه البزار قال في المعجم (٣٤٣/١٠) وإسناده الطبراني حسن. قلت: وهذا مخالف لما سبق وسيأتي من كلامه على هذا الإسناد. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٧٧ - وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٧٨ - قال في المعجم (١٩٨/٤) وفيه إسناده مساتير. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٧٩ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ وَلِلْمُسْلِمَاتِ كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ.

٧٠٨٠ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا مُطِرْنَا فِي السَّفَرِ، وَتَوَدَّيَ بِالصَّلَاةِ، مِنْ كَرَاهِيَةٍ أَنْ يَشُقَّ عَلَيْنَا، يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ أَنْ: «صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

٧٠٨١ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَنَا: «إِنِّي أَنْغَبُظُ عَلَيْكُمْ وَأَعْذَرُكُمْ، ثُمَّ أَدْعُو اللَّهَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ: اللَّهُمَّ مَا لَعَنْتَهُمْ أَوْ شَتَمْتَهُمْ أَوْ تَغَيَّبْتَ عَلَيْهِمْ، فَاجْعَلْ لَهُمْ بَرَكَةً وَرَحْمَةً وَمَغْفِرَةً وَصَلَاةً، فَإِنَّهُمْ أَهْلِي وَإِنِّي لَهُمْ نَاصِحٌ».

٧٠٨٢ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ عَيْنِ الشَّمَالِ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، وَإِنَّهُ يَبْرِيءُ الْأَكْمَةَ، وَالْأَبْرَصَ، وَيُخَيِّي الْمَوْتَى، وَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَمَنْ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ، فَقَالَ: رَبِّيَ اللَّهُ، ثُمَّ أَبَى ذَلِكَ، حَتَّى يَمُوتَ، فَلَا عَذَابَ عَلَيْهِ وَلَا فِتْنَةَ، وَمَنْ قَالَ: أَنْتَ رَبِّي، فَقَدْ فُتِنَ»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ يَلْبَثُ فِي الْأَرْضِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَجِيءُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَشْرِقِ، مُصَدِّقًا بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَعَلَى مِلَّةِهِ، ثُمَّ يَقْتُلُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ».

٧٠٨٣ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوْفَ تَرَوْنَ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ أَشْيَاءَ تَسْتَكْبِرُونَهَا عِظَامًا، تَقُولُونَ: هَلَكْنَا، حَدَّثَنَا بِهَذَا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَادْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَاعْلَمُوا أَنَّهَا أَوَائِلُ السَّاعَةِ»، حَتَّى قَالَ: «سَوْفَ تَرَوْنَ جِبَالًا تَزُولُ قَبْلَ حَقِّ الصَّبْحَةِ»، وَكَانَ يَقُولُ لَنَا: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَذُلَّ الْحَجَرُ عَلَى الْيَهُودِيِّ مُحْتَبِئًا كَانَ يَطْرُدُهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، فَاطَّلَعَ قُدَّامَهُ، فَاحْتَفَى، فَيَقُولُ الْحَجَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا مَا تَبَغَيْ».

٧٠٨٤ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَيْسَ فِي

٧٠٧٩ - قال في المعجم (١٩٠/٢-١٩١) رواه البزار (٦٤١) والطبراني في الكبير وقال البزار: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وفي إسناد البزار يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف.

٧٠٨٠ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٨١ - قال في المعجم (٢٦٧/٨) وفيه لم أعرفهم. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٨٢ - انظر (٧٠٠٥) وتقدم (٦٩١٨ و٦٩١٩).

٧٠٨٣ - قال في المعجم (٣٢٧/٧) رواه الطبراني والبزار باختصار وإسناده ضعيف، وفيه من لم أعرفهم. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٨٤ - انظر (٧٠٦٤).

الدُّنْيَا حَسْرَةً إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: رَجُلٌ كَانَ لَهُ سَقَمٌ، وَلَهُ سَائِيَةٌ يَسْقِي عَلَيْهَا أَرْضَهُ، فَلَمَّا اسْتَدَّ ظِلًّا أَرْضِهِ، وَخَرَجَ بِمَارِهَا مَاتَتْ سَائِيَتُهُ، فَبَجِدُ حَسْرَةً عَلَى سَائِيَتِهِ الَّذِي قَدْ عَلَّمَهُ السَّقَمُ أَنْ يَجِدَ مِثْلَهُ، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى ثَمَرَةِ أَرْضِهِ أَنْ تَفْسَدَ قَبْلَ أَنْ يُجِلَّ لَهَا حَبْلَةٌ، وَرَجُلٌ كَانَ لَهُ قَرَسٌ جَوَادٌ، فَلَقِيَ جَمْعًا مِنَ الْكُفَّارِ، فَلَمَّا دَنَا بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ انْهَزَمَ أَغْدَاءُ اللَّهِ، فَسَبَقَ الرَّجُلُ عَلَى قَرَسِهِ، فَلَمَّا كَرَبَ أَنْ يَلْحَقَ كُسِرَتْ بِهِ قَرَسُهُ، وَتَرَكَ قَائِمًا عِنْدَهُ، يَجِدُ حَسْرَةً عَلَى قَرَسِهِ أَنْ لَا يَجِدَ مِثْلَهُ، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى مَا قَاتَهُ مِنَ الظَّفَرِ الَّذِي كَانَ قَدْ أَشْرَفَ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ تَخَتَّ امْرَأَةٌ قَدْ رَضِيَ هَيَأَتَهَا وَدِينَهَا، فَتَفَسَّتْ غُلَامًا، فَمَاتَتْ بِنَفْسِهِ، فَبَجِدُ حَسْرَةً عَلَى امْرَأَتِهِ يَظُنُّ أَنَّه لَنْ يُصَادِفَ مِثْلَهَا، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى وَلَدِهَا يَخْشَى أَنْ يَهْلِكَ ضَبْعَةً قَبْلَ أَنْ يَجِدَ لَهُ مُرَضِيعَةً قَالَ: «وَهَذِهِ أَكْثَرُ أَوْلِيَاكَ الْحَسَرَاتِ».

٧٠٨٥ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بِأَمْرِ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ أَنْ يَكُونُوا فِي مُقَدِّمِ الصُّفُوفِ، وَيَقُولُ: «هُمْ أَعْلَمُ بِالصَّلَاةِ مِنَ الْأَعْرَابِ وَالسُّفَهَاءِ، وَيَأْتُمُّ بِهِمْ مَنْ وَرَاءَهُمْ، وَلَا أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ الْأَعْرَابُ قُدَّامَهُمْ، لَا يَذَرُونَ كَيْفَ الصَّلَاةِ».

٧٠٨٦ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً مُسْتَقَلَّةً عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ، عَرَضُ سَاقِهَا مَسِيرَةُ سَبْعِينَ سَنَةً».

٧٠٨٧ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ لَنَا: «إِنَّ اسْمَ الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ فِي الْكُتُبِ الْكَرَمُ، مِنْ أَجْلِ مَا كَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى الْخَلِيقَةِ، وَإِنَّكُمْ تَدْعُونَ الْحَاطِظَ مِنَ الْعِنَبِ الْكَرَمَ، وَإِنَّمَا اسْمُهُ الْحَفَرُ، وَالرَّجُلُ هُوَ الْكَرَمُ».

٧٠٨٨ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ الْفَرْدَوْسَ هِيَ رَبْوَةُ الْجَنَّةِ الْوُسْطَى الَّتِي هِيَ أَرْفَعُهَا وَأَحْسَنُهَا».

٧٠٨٥ - ورواه البزار (٥٠٦) وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٨٦ - قال في المعجم (٣٩٠/١٠) رواه البزار والطبراني وإسناد الطبراني حسن. قلت: كلا، وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٨٧ - ورواه البزار (١٩٨٩) قال في المعجم (٥٥/٨) وفي إسناد الطبراني مجاهيل وفي إسناد البزار يوسف بن خالد السمطي وهو متروك.

٧٠٨٨ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٨٩ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنِّي لَا أَجِدُ صِنْفًا مِنَ الدَّوَابِّ، الدَّابَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ مِنْ صَوَاحِبِهِ غَيْرَ الرَّجُلِ، يَجِدُ الرَّجُلُ هُوَ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ».

٧٠٩٠ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ رَهَنَ أَرْضًا بِدَيْنٍ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَقْضِي مِنْ ثَمَرَتِهَا مَا فَضَلَ بَعْدَ نَقْفَتِهَا، وَيَقْضِي ذَلِكَ لَهُ مِنْ حَبِّهِ ذَلِكَ الَّذِي عَلَيْهِ بَعْدَ أَنْ يَحْسِبَ لِصَاحِبِهَا الَّذِي عِنْدَهُ عَمَلُهُ، وَنَقْفَتُهُ بِالْعَدْلِ».

٧٠٩١ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا يَوْمَ وَرَدَ حَجْرٌ ثَمُودَ عَلَى رَكْبَةٍ عِنْدَ جَانِبِ الْمَدِينَةِ أَنْ نَشْرَبَ مِنْهَا، أَوْ نَسْقِيَ بِهَا، وَنَهَى أَنْ نُوَلِّجَ بُيُوتَهُمْ، وَنَبَأَنَا أَنَّ وَلَدَ النَّاقَةِ ارْتَقَى فِي قَارَةِ سَمِغَتِ النَّاسِ يَدْعُونَهَا كِنَانَةً، وَأَنَّ أُنْثَى وَلَدِ النَّاقَةِ مُبَيَّنٌّ فِي قَبْلِهَا.

٧٠٩٢ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ، فَأَقْبَلَ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ، يَقُولُ: «أَيُّونَ لِرَبَّنَا حَامِدُونَ، لِرَبَّنَا عَابِدُونَ».

٧٠٩٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّمُرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبٍ بْنِ سُمُرَةَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنِ سُمُرَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سُمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَهُ رَجُلٌ مَرَّةً: إِذَا جَاءَتِ الْأَحْزَابُ حَرَّمَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ سَفْيَ التَّخْلِ. فَقَالَ: «لَوْ أَنِّي أُحَرِّمُ عَلَيْكُمْ اخْتَرَقْتُمْ، وَإِنْ تَحَرِّمَ الْأَنْبِيَاءُ لَا تُطِيقُهُ الْجِبَالُ».

٧٠٩٤ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوقَ وَالزَّهْوَ، فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ غَلَا كَثِيرٌ مِنْهُمْ، حَتَّى كَانَتْ الْمَرْأَةُ الْقَصِيرَةُ تَتَّخِذُ خُفَيْنِ مِنْ خَسْبٍ تَحْشُوهُمَا، ثُمَّ تُوَلِّجُ فِيهِمَا رِجْلَيْهَا، ثُمَّ تَعْمَدُ إِلَى الْمَرْأَةِ الطَّوِيلَةِ، فَتَمْسِي بِمَعَهَا، فَإِذَا هِيَ قَدْ سَاوَتْ بِهَا، أَوْ كَانَتْ أَطْوَلَ مِنْهَا».

٧٠٨٩ - قال في المجمع (٣١٨/٥) وفيه من لم أعرفهم. ورواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف.

٧٠٩٠ - قال في المجمع (١٤٢/٤) وفيه إسناد مساتير. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٩١ - قال في المجمع (٢٩٠/١٠) وفيه من لم أعرفهم. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٩٢ - قال في المجمع (١٣٠/١٠) وفيه من لم أعرفهم ورواه البزار بإسناد ضعيف. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٩٤ - قال في المجمع (١٩٢/١) وفيه مروان بن جعفر وثقه ابن أبي حاتم وقال الأزدي يتكلمون فيه وقال الذهبي وله نسخة فيها مناكير. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٩٥ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا اسْتَسْقَى الْمَطَرَ: «اللَّهُمَّ أَنْزِلْ فِي أَرْضِنَا زَيْتَهَا، اللَّهُمَّ أَنْزِلْ فِي أَرْضِنَا سَكْنَهَا».

٧٠٩٦ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «بَثُّوْ غِفَارٍ وَأَسْلَمُوا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فِتْنَةً، يَقُولُونَ: لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا جَعَلَهُمُ اللَّهُ أَوَّلَ النَّاسِ فِيهِ، وَإِنَّهَا غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَالَمَهَا اللَّهُ».

٧٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَنَا: «إِنَّ أَحَدَكُمْ سَيُوشِكُ أَنْ يُحِبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ نَظْرَةً بِمَا لَهُ مِنْ أَهْلِ وَمَالٍ».

٧٠٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَنَا: «يُوشِكُ أَنْ تَكُونُوا فِي النَّاسِ كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، لَا يَضْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِالْمِلْحِ».

٧٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَغْتَضِّ أَحَدُكُمْ أَسِيرَ صَاحِبِهِ، إِذَا أَخَذَهُ قَتْلَهُ».

٧١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ إِلَّا أَنَا مُنْسِكٌ بِحُجْرَتِهِ أَنْ يَقَعَ فِي النَّارِ».

٧٠٩٥ - انظر (٧٠٠٥).

٧٠٩٦ - نال في المعجم (٤٦/١٠) رواه الطبراني والبخاري وفيه من لم أعرفهم. وانظر (٧٠٠٥).

٧٠٩٧ - نال في المعجم (١٨/١٠) رواه البخاري ولم يتكلم عليه. وقال (٣٩/٩) ورجاله ثقات. قلت: انظر (٦٩٩٧ و ٧٠٠٥).

٧٠٩٩ - نال في المعجم (٣٣٣/٥) رواه أحمد (١٨/٥) والطبراني وفيه إسحاق بن ثعلبة وهو ضعيف.

٧١٠٠ - نال في المعجم (١٨/١٠) رواه البخاري والطبراني وإسناد الطبراني حسن. بل فيه مجهولان وضعيف انظر الضعيفة (٨٥/٧).

٧١٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، ثنا حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَنَا: «مَنْ قُتِلَ مِنْكُمْ صَابِرًا مُقْبِلًا يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ».

٧١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، ثنا حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ شِعَارَ الْمُهَاجِرِينَ: يَا بَنِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَشِعَارَ الْخَزَرَجِ: يَا بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، وَشِعَارَ الْأَوْسِ: يَا بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، وَسَمَّى خَيْلَنَا: خَيْلَ اللَّهِ، إِذَا فَرَّغْنَا.

٧١٠٣ - وَإِسْنَادُهُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَرَّغْنَا بِأَمْرٍ بِالْجَمَاعَةِ، وَالصَّبْرِ، وَالسَّكِينَةِ، وَإِذَا قَاتَلْنَا.

٧١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يَنْتَهُمُ سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ».

٧١٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دُحَيْمٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَأُلِجُ هَذِهِ الْغُرْفَةَ مَا أَلْبِهَا حَبِيبًا إِلَّا خَشِيَ أَنْ يَكُونَ فِيهَا مَالٌ، فَأَتَوْنِي وَلَمْ أَتُفَقَّهُ».

[أم نافع مولاة سمرة عن سمرة]

٧١٠٥/٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ

٧١٠١ - قال في المجمع (٢٩٥/٥) رواه الطبراني والبخاري (١٧١١) وفي إسناده الطبراني مستور وبقيته رجاله ثقات وإسناده البزار ضعيف. وانظر (٧٠٠٥).

٧١٠٤ - قال في المجمع (٤٠٨/١٠) ورجاله وثقوا. ورواه البزار بإسناد ضعيف. وفي نسخة سبهون وهي الصحيحة.

٧١٠٥ - قال في المجمع (١٢٣/٣) وإسناده حسن. قلت: ليس بحسن وانظر (٧٠٠٥).

٧١٠٥/٢ - هذا الحديث مع العنوان من نسخة فيض الله. [أم نافع مولاة سمرة عن سمرة].

عَيَّاشٍ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ نَافِعٍ مَوْلَاةٍ سَمُرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جُنْدُبٍ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي غُلْمَةٍ، فَدَعَانِي فَاسْتَسْقَانِي، فَسَقَيْتُهُ فَدَعَا لِي.

٦٨٢ - سَمُرَةُ أَبُو جَابِرِ السَّوَائِي

٧١٠٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذْكُونِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْهَبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْهَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ سَمُرَةَ السَّوَائِي، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّا أَهْلُ بَادِيَةِ وَمَاشِيَةِ، فَهَلْ نَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ وَالْبَنَاهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: فَهَلْ نَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ وَالْبَنَاهَا؟ قَالَ: «لَا».



٧١٠٦ - قال في المجمع (٢٥٠/١) وإسناده حسن إن شاء الله. قلت: سليمان بن داود الشاذكوني متروك فكيف يكون إسناده حسناً.

الفهرس

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
باب السنين	١٣٤٧	٥٢٦ - سعد بن معاذ الأنصاري ثم الأشهل بدرى أحدي يكتى أبا عمرو، استشهد يوم الخندق	١٣٤٧
باب اهتزاز العرش لموت سعد	١٣٥١	٥٢٧ - سعد بن عباد الأنصاري ثم الخزرجي عقبي بدرى أحدي نقيب، يكتى أبا ثابت نزل بالشام وتوفي بها	١٣٥٥
ما أسند سعد بن معاذ	١٣٥٥	٥٢٨ - سعد بن الربيع الأنصاري رضي الله عنه بدرى عقبي	١٣٥٧
٥٢٩ - سعد بن مسعود الأنصاري، كان ينزل المدينة.	١٣٦٤	٥٣٠ - سعد بن خيثمة الأنصاري عقبي بدرى	١٣٦٧
٥٣٠ - سعد بن أبي ذباب الدوسي	١٣٦٨	٥٣١ - سعد بن مسعود الثقفي له صحبة	١٣٧٠
٥٣٨ - سعد بن عمارة السعدي، وكان ينزل المدينة	١٣٧٠	٥٣٢ - سعد بن عمارة ويقال له عمارة بن سعيد أبو سعيد الزرقني الأنصاري.	١٣٧٠
٥٣٩ - سعد بن تميم أبو بلال السكوني، كان ينزل الشام بدمشق	١٣٧٠	٥٣٣ - سعد بن زيد الأشهل بدرى	١٣٧٠
٥٤٠ - سعد بن خولة بدرى	١٣٧٠	٥٣٤ - سعد بن مالك بن ثعلبة أبو سعيد الخدري كان ينزل المدينة	١٣٧١
٥٤١ - سعد بن الأطول الجهني، كان ينزل البصرة	١٣٧١	وما أسند أبو سعيد الخدري [رضي الله عنه]	١٣٧٢
٥٤٢ - سعد أبو الحارث	١٣٧٦	٥٣٥ - سعد بن عائذ القرظ المؤذن الأنصاري	١٣٧٦
٥٤٣ - سعد بن محبصة أبو حرام الأنصاري			
٥٤٤ - سعد بن سويد الأنصاري استشهد يوم أحد			
٥٤٥ - سعد بن سلامة الأنصاري استشهد يوم جسر المدائن سنة خمس عشرة			
٥٤٦ - سعد بن يزيد الأنصاري بدرى ويقال سعد بن عثمان			
٥٤٧ - سعد بن سهيل الأنصاري بدرى			
٥٤٨ - سعد الأخرم، كان ينزل الكوفة، وقد اختلف في صحبه			

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٣٩٩	٥٦٧ - سعيد بن حريث المخزومي ...	١٣٨٦	٥٤٩ - سعد بن هلال لم يخترج
١٣٩٩	٥٦٨ - سعيد بن يربوع الصرم المخزومي	١٣٨٦	٥٥٠ - سعد بن أبي رافع
١٤٠٠	٥٦٩ - سعيد بن الربيع بن عدي بن مالك الأنصاري، استشهد يوم اليمامة ..	١٣٨٦	٥٥١ - سعد الظفري، كان ينزل المدينة
١٤٠٠	٥٧٠ - سعيد بن إياس أبو عمرو الشيباني	١٣٨٦	٥٥٢ - سعد بن المنذر الأنصاري، كان ينزل المدينة
١٤٠١	٥٧١ - سعيد بن عثمان بن خالد بن مخضرم	١٣٨٧	٥٥٣ - سعد بن جنادة العوفي، كان ينزل الكوفة
١٤٠١	٥٧٢ - سعيد بن عثمان بن خالد بن مخلد بن حارثة بن مالك بن غضب بن جشم بن الخزرج أبو عبادة الزرقني بدرى ويقال عبادة والصحيح أبو عبادة	١٣٨٨	٥٥٤ - سعد بن عبيد بن النعمان الأنصاري القاري بدرى
١٤٠١	٥٧٣ - سعيد بن سعيد بن العاص	١٣٨٩	٥٥٥ - سعد بن النعمان الأنصاري بدرى
١٤٠٢	٥٧٤ - سعيد بن أبي راشد	١٣٨٩	٥٥٦ - سعد مولى أبي بكر الصديق [عليه السلام]، كان ينزل البصرة
١٤٠٢	٥٧٥ - سعيد أبو العزيز غير منسوب	١٣٩٠	٥٥٧ - سعد بن جمان الأنصاري، استشهد يوم اليمامة
١٤٠٣	٥٧٦ - سعيد بن يزيد الأزدي	١٣٩١	٥٥٨ - سعد بن حارثة الأنصاري استشهد يوم اليمامة
١٤٠٣	٥٧٧ - سعيد بن عبيد القاري	١٣٩١	٥٥٩ - سعد بن حبان البلوي، حليف الأنصار استشهد يوم اليمامة حليف لهم
١٤٠٣	٥٧٨ - سعيد بن قيس بن صخر الأنصاري بدرى	١٣٩١	٥٦٠ - سعد بن المدحاس
١٤٠٤	٥٧٩ - سهل بن حنيف بن واهب بن حكيم	١٣٩١	٥٦١ - سعد مولى حاطب بن أبي بلتعة بدرى، استشهد يوم أحد
١٤٠٤	٥٨٠ - أسند سهل بن حنيف	١٣٩٢	٥٦٢ - سعد مولى خولي بدرى
١٤٠٥	٥٨١ - أسند سهل بن حنيف	١٣٩٣	٥٦٣ - سعيد بن عامر بن حليم الجمحي من اسمه سعيد
١٤٠٥	٥٨٢ - أسند سهل بن حنيف عن أبيه ..	١٣٩٣	٥٦٤ - سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف
١٤١٧	٥٨٣ - أسند سهل بن حنيف عن أبيه ..	١٣٩٥	٥٦٥ - أسند سعيد بن العاص
١٤١٨	٥٨٤ - أسند سهل بن حنيف	١٣٩٥	٥٦٦ - أسند سعيد بن العاص
١٤١٨	٥٨٥ - أسند سهل بن حنيف	١٣٩٧	٥٦٧ - أسند سعيد بن العاص
١٤١٩	٥٨٦ - أسند سهل بن حنيف	١٣٩٨	٥٦٨ - أسند سعيد بن العاص
١٤١٩	٥٨٧ - أسند سهل بن حنيف		

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
مما أسند سهل بن سعد	١٤٣٧	أبو وائل شقيق بن سلمة عن سهل بن	١٤١٩
أبو هريرة عن سهل بن سعد	١٤٣٧	حنيف	١٤٢١
سعيد بن المسيب عن سهل بن سعد ..	١٤٣٧	عبدالرحمن بن أبي ليلى عن سهل بن	١٤٢١
ما روى الزهري عن سهل بن سعد ...	١٤٣٧	حنيف	١٤٢١
باب	١٤٣٧	يسير بن عمرو عن سهل بن حنيف ...	١٤٢٣
باب	١٤٤٠	سعيد بن ذي حدان عن سهل بن حنيف	١٤٢٣
باب	١٤٤٦	الرباب عن سهل بن حنيف	١٤٢٣
العباس بن سهل بن سعد عن أبيه	١٤٤٧	٥٨٠ - سهل ابن الحنظلية الأنصاري من	
ما روى أبو حازم سلمة بن دينار عن		بني حارثة يقال الحنظلية أمه واسم	
سهل بن سعد	١٤٥٥	أبيه عفيف، كان ينزل الشام بدمشق	١٤٢٤
رواية المدني عن أبي حازم عبيد الله بن		٥٨١ - سهل بن أبي حثمة الأنصاري،	
عمر بن أبي حازم	١٤٥٥	كان ينزل المدينة	١٤٢٨
عمارة بن غزوة عن أبي حازم	١٤٥٥	٥٨٢ - سهل أبو إياس الأنصاري ثم	
محمد بن عجلان عن أبي حازم	١٤٥٦	الساعدي	١٤٣٢
مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن		٥٨٣ - سهل بن حارثة الأنصاري، كان	
أبي حازم	١٤٥٦	ينزل المدينة	١٤٣٣
هشام بن سعد عن أبي حازم	١٤٥٧	٥٨٤ - سهل بن مالك ابن أخي كعب،	
موسى بن يعقوب الزمعي عن أبي حازم		كان ينزل المدينة	١٤٣٣
حماد بن أبي حميد وهو محمد بن أبي		٥٨٥ - سهل بن صخر ويقال سهيل	
حميد المدني عن أبي حازم	١٤٦١	والضواب سهيل كان ينزل البصرة .	١٤٣٤
عبدالرحمن بن إسحاق المدني عن أبي		٥٨٦ - سهيل بن قيس الأنصاري، بدري	
حازم	١٤٦٢	استشهد يوم أحد	١٤٣٤
مالك بن أنس عن أبي حازم	١٤٦٣	٥٨٧ - سهل بن عدي الأنصاري بدري	١٤٣٤
محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب عن		٥٨٨ - سهل بن عامر الأنصاري،	
أبي حازم	١٤٦٥	استشهد يوم بئر معونة	١٤٣٥
أبو غسان محمد بن مطرف عن أبي		٥٨٩ - سهل بن عدي التميمي حليف	
حازم	١٤٦٥	الأنصار استشهد يوم اليمامة	١٤٣٥
موسى بن عبيدة الربدي عن أبي حازم .	١٤٧١	٥٩٠ - سهل بن عتيك عقي	١٤٣٥
عمر بن صهبان عن أبي حازم	١٤٧١	٥٩١ - سهل البلوي الأنصاري صاحب	
سليمان بن بلال عن أبي حازم	١٤٧٢	الصاعين الأنصاري كان ينزل المدينة	١٤٣٥
عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبي حازم	١٤٧٣	٥٩٢ - سهل بن سعد الساعدي يكتنأ أبا	
عبد الله بن جعفر بن نجيع المدني عن		العباس	١٤٣٦
أبي حازم	١٤٧٤	ذكر سن سهل بن سعد ووفاته	١٤٣٦

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
أبو بكر بن أبي سبرة عن أبي حازم . . .	١٤٧٥	أبو بكر بن أبي سبرة عن أبي حازم . . .	١٤٧٥
سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن أبي		سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن أبي	
حازم	١٤٧٦	حازم	١٤٧٦
إسماعيل بن قيس الأنصاري عن أبي		إسماعيل بن قيس الأنصاري عن أبي	
حازم	١٤٧٧	حازم	١٤٧٧
محمد بن جعفر بن أبي كثير عن أبي		محمد بن جعفر بن أبي كثير عن أبي	
حازم	١٤٧٧	حازم	١٤٧٧
عقاف بن خالد المخزومي عن أبي		عقاف بن خالد المخزومي عن أبي	
حازم	١٤٧٨	حازم	١٤٧٨
عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن		عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن	
الزبير عن أبي حازم	١٤٧٩	الزبير عن أبي حازم	١٤٧٩
زكريا بن منظور بن ثعلبة بن مالك		زكريا بن منظور بن ثعلبة بن مالك	
القرظي عن أبي حازم	١٤٧٩	القرظي عن أبي حازم	١٤٧٩
عبد العزيز بن المقلب عن أبي حازم . .	١٤٨٠	عبد العزيز بن المقلب عن أبي حازم . .	١٤٨٠
عبد الحميد بن سليمان أخو فليح عن أبي		عبد الحميد بن سليمان أخو فليح عن أبي	
حازم	١٤٨٠	حازم	١٤٨٠
يعقوب بن الوليد المدني عن أبي حازم	١٤٨٣	يعقوب بن الوليد المدني عن أبي حازم	١٤٨٣
عبد السلام بن مصعب أبو مصعب		عبد السلام بن مصعب أبو مصعب	
المدني عن أبي حازم	١٤٨٣	المدني عن أبي حازم	١٤٨٣
زهرة بن عمرو بن معبد عن أبي حازم .	١٤٨٤	زهرة بن عمرو بن معبد عن أبي حازم .	١٤٨٤
عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي		عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي	
حازم	١٤٨٤	حازم	١٤٨٤
سعيد بن خالد المدني عن أبي حازم . .	١٤٨٤	سعيد بن خالد المدني عن أبي حازم . .	١٤٨٤
عبد الله بن عامر الأسلمي عن أبي حازم	١٤٨٥	عبد الله بن عامر الأسلمي عن أبي حازم	١٤٨٥
وهب بن عثمان عن أبي حازم	١٤٨٥	وهب بن عثمان عن أبي حازم	١٤٨٥
بكر بن سليم الصواف المدني عن أبي		بكر بن سليم الصواف المدني عن أبي	
حازم	١٤٨٥	حازم	١٤٨٥
نجيح أبو معشر عن أبي حازم	١٤٨٦	نجيح أبو معشر عن أبي حازم	١٤٨٦
أبو ضمرة أنس بن عياض عن أبي حازم	١٤٨٦	أبو ضمرة أنس بن عياض عن أبي حازم	١٤٨٦
عبد الجبار بن أبي حازم، عن أبيه . . .	١٤٨٧	عبد الجبار بن أبي حازم، عن أبيه . . .	١٤٨٧
عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه . . .	١٤٨٧	عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه . . .	١٤٨٧
المكيون، عن أبي حازم	١٤٩٥	المكيون، عن أبي حازم	١٤٩٥
سفيان بن عيينة، عنه	١٤٩٥	سفيان بن عيينة، عنه	١٤٩٥
محمد بن عيينة أخو سفيان بن عيينة، عن		محمد بن عيينة أخو سفيان بن عيينة، عن	
أبي حازم	١٤٩٧	أبي حازم	١٤٩٧
زمنة بن صالح عن أبي حازم	١٤٩٧	زمنة بن صالح عن أبي حازم	١٤٩٧
محمد بن عبد الرحمن بن أبي مليكة، عن		محمد بن عبد الرحمن بن أبي مليكة، عن	
أبي حازم	١٤٩٨	أبي حازم	١٤٩٨
أبو حفص الطائفي، عن أبي حازم		أبو حفص الطائفي، عن أبي حازم	
واسمه عبد السلام بن حفص	١٤٩٨	واسمه عبد السلام بن حفص	١٤٩٨
عبد المهيمن بن عباس بن سهل عن أبي		عبد المهيمن بن عباس بن سهل عن أبي	
حازم	١٤٩٩	حازم	١٤٩٩
رواية البصريين عن أبي حازم	١٤٩٩	رواية البصريين عن أبي حازم	١٤٩٩
معمر بن راشد عن أبي حازم	١٤٩٩	معمر بن راشد عن أبي حازم	١٤٩٩
حماد بن سلمة، عن أبي حازم	١٥٠٠	حماد بن سلمة، عن أبي حازم	١٥٠٠
حماد بن زيد، عن أبي حازم	١٥٠١	حماد بن زيد، عن أبي حازم	١٥٠١
مبشر بن مكيّر شيخ من أهل المدينة نزل		مبشر بن مكيّر شيخ من أهل المدينة نزل	
البصرة عن أبي حازم	١٥٠٢	البصرة عن أبي حازم	١٥٠٢
وهيب بن خالد عن أبي حازم	١٥٠٣	وهيب بن خالد عن أبي حازم	١٥٠٣
يحيى بن قيس الكندي عن أبي حازم . .	١٥٠٣	يحيى بن قيس الكندي عن أبي حازم . .	١٥٠٣
يحيى بن عثمان أظنه بصري عن أبي		يحيى بن عثمان أظنه بصري عن أبي	
حازم	١٥٠٤	حازم	١٥٠٤
بحر بن كنيز السقاء عن أبي حازم . . .	١٥٠٤	بحر بن كنيز السقاء عن أبي حازم . . .	١٥٠٤
عمران بن محمد بن سعيد بن المسيّب		عمران بن محمد بن سعيد بن المسيّب	
أظنه بصري عن أبي حازم	١٥٠٥	أظنه بصري عن أبي حازم	١٥٠٥
فضيل بن سليمان التميمي عن أبي حازم	١٥٠٥	فضيل بن سليمان التميمي عن أبي حازم	١٥٠٥
عقبة بن محمد عن أبي حازم	١٥٠٧	عقبة بن محمد عن أبي حازم	١٥٠٧
يوسف بن خالد السمتي عن أبي حازم	١٥٠٧	يوسف بن خالد السمتي عن أبي حازم	١٥٠٧
عمر بن عليّ المقدمي عن أبي حازم . .	١٥٠٧	عمر بن عليّ المقدمي عن أبي حازم . .	١٥٠٧
رواية الكوفيين عن أبي حازم	١٥٠٨	رواية الكوفيين عن أبي حازم	١٥٠٨
سفيان الثوري عن أبي حازم	١٥٠٨	سفيان الثوري عن أبي حازم	١٥٠٨
المسعودي عن أبي حازم	١٥١١	المسعودي عن أبي حازم	١٥١١
موسى بن محمد الأنصاري عن أبي		موسى بن محمد الأنصاري عن أبي	
حازم	١٥١٢	حازم	١٥١٢
زائدة بن قدامة عن أبي حازم	١٥١٢	زائدة بن قدامة عن أبي حازم	١٥١٢
الجراح بن عيسى الأسدي عن أبي حازم	١٥١٣	الجراح بن عيسى الأسدي عن أبي حازم	١٥١٣

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
زياد وعلاقة ابنا زيد عن سهل بن سعيد	١٥٢٣	جرير بن عبد الحميد عن أبي حازم . . .	١٥١٣
قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب		صالح بن موسى القلقني عن أبي حازم	١٥١٣
الجمحي عن سهل بن سعيد	١٥٢٤	رواية المصريين عن أبي حازم	١٥١٤
٥٩٣ - سهيل بن بيضاء القرشي ثم		سعيد بن أبي هلال عن أبي حازم [عن	
الفهري بدري	١٥٢٤	سهل بن سعيد رضي الله عنه	١٥١٤
نسبه	١٥٢٤	يعقوب بن عبد الرحمن الزهري أصله	
٥٩٤ - سهيل بن رافع الأنصاري بدري	١٥٢٥	مدني نزل الإسكندرية عن أبي حازم .	١٥١٤
٥٩٥ - سهيل بن عبيد بن النعمان		أبو صخر حميد بن زياد عن أبي حازم .	١٥١٧
الأنصاري بدري	١٥٢٦	يحيى بن أيوب المصري عن أبي حازم	١٥١٨
٥٩٦ - سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن		عيسى بن موسى الأنصاري شامي عن	
عبد وة بن نصر بن مالك بن حسل بن		أبي حازم	١٥١٨
عامر بن لؤي يكنى أبا يزيد توفي في		خارجة بن مصعب الخراساني عن أبي	
الشام في طاعون حمواس سنة ثمان		حازم	١٥١٨
عشرة	١٥٢٦	يحيى بن العلاء البجلي الرازي عن أبي	
٥٩٧ - سهيل بن حنظلة	١٥٢٦	حازم	١٥١٩
٥٩٨ - سلمان الفارسي	١٥٢٧	يحيى بن ميمون الحضرمي عن سهل بن	
من أخبار سلمان ووفاته	١٥٢٧	سعيد	١٥١٩
ما أسند سلمان	١٥٣٤	أبو زرعة عمرو بن جابر الحضرمي عن	
أبو هريرة عن سلمان	١٥٣٤	سهل بن سعيد	١٥٢٠
أبو سعيد الخدري عن سلمان	١٥٣٤	نافع بن جبير بن مطعم عن سهل بن سعيد	١٥٢٠
كعب بن عجرة عن سلمان رضي الله عنه	١٥٣٥	بكر بن سودة عن سهل بن سعيد	١٥٢٠
ما روى ابن عباس عن سلمان رضي الله عنه	١٥٣٥	أبو عبدالله الغفاري عن سهل بن سعيد .	١٥٢١
أنس بن مالك عن سلمان رضي الله عنه	١٥٣٩	أبو سهيل نافع بن مالك عن سهل بن	
بريدة بن الحصيب الأسلمي عن سلمان رضي الله عنه	١٥٤٠	سعيد	١٥٢١
أبو الطفيل عامر بن واثلة عن سلمان رضي الله عنه	١٥٤٠	خارجة بن زيد بن ثابت عن سهل بن	
أبو الجعد الضمري عن سلمان رضي الله عنه	١٥٤٤	سعيد	١٥٢١
أبو سبرة الجعفي له صفة عن سلمان .	١٥٤٥	عبدالله بن عبيدة الربذي عن سهل بن	
عبد الرحمن بن يزيد التخمي عن سلمان	١٥٤٥	سعيد	١٥٢٢
أبو وائل شقيق بن سلمة عن سلمان	١٥٤٦	ابن أبي ذياب عن سهل بن سعيد	١٥٢٢
زيد بن وهب عن سلمان رضي الله عنه	١٥٤٧	وفاء بن شريح الحضرمي عن سهل بن	
مسروق بن الأجدع عن سلمان رضي الله عنه	١٥٤٧	سعيد	١٥٢٣
القرع الصبي عن سلمان رضي الله عنه	١٥٤٨	عمران بن أبي أنس عن سهل بن سعيد .	١٥٢٣
أبو ظبيان الجنبي عن سلمان رضي الله عنه	١٥٤٩	أبو يحيى الأسلمي عن سهل بن سعيد .	١٥٢٣

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
أبو الخليل عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٠	زاذان أبو عمرو عن سلمان رضي الله عنه	١٥٤٩
أبو عمرو البصري عن سلمان رضي الله عنه ...	١٥٧١	سلامة العجلي عن سلمان رضي الله عنه	١٥٥٢
أبو راشد عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧١	أبو عثمان النهدي عن سلمان رضي الله عنه ...	١٥٥٥
الحارث بن عميرة عن سلمان رضي الله عنه ..	١٥٧١	عاصم بن سلمان الأحول [عن أبي عثمان النهدي]	١٥٥٥
رجل من بني عيسى عن سلمان رضي الله عنه ..	١٥٧٢	سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي ..	١٥٥٨
عليق الكندي عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٢	ما روى ثابت البناني عن أبي عثمان عن سلمان رضي الله عنه	١٥٦٢
حامية بن رباب عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٣	سعيد الجريدي عن أبي عثمان، عن سلمان رضي الله عنه	١٥٦٣
محمد بن عدي عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٣	داود بن أبي هند عن أبي عثمان النهدي، [عن سلمان]	١٥٦٣
شرحيل بن السمط الكندي عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٣	عون بن أبي شداد عن أبي عثمان عن سلمان رضي الله عنه	١٥٦٤
عامر بن عبدالله عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٥	جعفر بن ميمون الأنماطي عن أبي عثمان عن سلمان	١٥٦٤
عامر بن عطية عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٥	أبو العوام الجزار عن أبي عثمان عن سلمان رضي الله عنه	١٥٦٥
أبو سخيلة كوفي عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٥	سليمان رضي الله عنه	١٥٦٥
أبو الأزهر مدني عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٦	علي بن زيد بن جدعان عن أبي عثمان عن سلمان رضي الله عنه	١٥٦٥
أبو الوقاص عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٦	عثمان بن غياث عن أبي عثمان عن سلمان رضي الله عنه	١٥٦٦
عبدالرحمن بن مسعود عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٧	أبو العلاء أظنه يزيد بن عبدالله بن الشخير عن سلمان رضي الله عنه	١٥٦٦
القاسم أبو عبدالرحمن عن سلمان رضي الله عنه	١٥٧٧	أبو قرّة الكندي عن سلمان رضي الله عنه	١٥٦٧
عبدالله بن وديعة عن سلمان	١٥٧٧	عمرو بن أبي قرّة عن سلمان رضي الله عنه ...	١٥٦٧
عطاء بن يسار عن سلمان الفارسي رضي الله عنه	١٥٧٨	أوس بن ضمعج عن سلمان رضي الله عنه	١٥٦٨
٥٩٩ - سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه كان ينزل البصرة وبها مات	١٥٧٨	أبو عبدالله الجذلي عن سلمان رضي الله عنه ..	١٥٦٨
٦٠٠ - سلمان بن خالد الغزاعي	١٥٨٢	سعيد بن المسيب عن سلمان	١٥٦٩
باب السنين من اسمه سلمة ٦٠١ - سلمة بن عمرو بن الأكوع الأسلمي	١٥٨٤	أبو مسلم مولى زيد بن صوحان عن سلمان	١٥٧٠
من أخباره	١٥٨٤		
ما أسند سلمة بن الأكوع	١٥٨٥		
أبو سلمة بن عبدالرحمن عن سلمة بن الأكوع	١٥٨٥		
عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن سلمة بن الأكوع	١٥٨٦		
الحسن بن محمد ابن الحنفية عن سلمة بن الأكوع	١٥٩٠		
سعيد المقبري عن سلمة بن الأكوع ..	١٥٩٠		

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
عطاة مولى السائب بن يزيد، عن سلمة	١٦٠٩	[إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه] .	١٥٩٠
يزيد بن خصيفة، عن سلمة	١٦٠٩	عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة [عن	
زيد بن عبدالرحمن، عن سلمة بن		أبيه] .	١٥٩٠
الأكوع	١٦١٠	سويد بن الخطاب، عن إياس بن سلمة	١٥٩٦
٦٠٢ - سلمة بن قيس الأشجعي	١٦١٠	أيوب بن عتبة، عن إياس بن سلمة	١٥٩٦
٦٠٣ - سلمة بن يزيد الجعفي	١٦١٢	عمر بن راشد اليمامي، عن إياس بن	
٦٠٤ - سلمة بن سلامة بن وقش		سلمة	١٥٩٧
الأنصاري عقي بدري	١٦١٣	يعلى بن الحارث المحاربي، عن	
٦٠٥ - سلمة بن صخر البياضي		إياس بن سلمة	١٥٩٧
الأنصاري	١٦١٤	أبو مريم عبدالغفار بن القاسم، عن	
٦٠٦ - سلمة المحبق الهذلي، واسم		إياس بن سلمة	١٥٩٨
المحبق صخر من بني لحيان	١٦١٧	موسى بن عبيدة الرذي، عن إياس بن	
٦٠٧ - سلمة بن نعيم الأشجعي	١٦١٩	سلمة	١٥٩٨
٦٠٨ - سلمة أبو عمرو بن سلمة الجرمي	١٦٢٠	محمد بن إياس بن سلمة، عن أبيه	١٥٩٩
٦٠٩ - سلمة بن نفيل السكوني، ثم		ابن أبي ذئب، عن إياس بن سلمة	١٦٠٠
الترغمي	١٦٢٢	علي بن يزيد بن حكيم الأسلمي، عن	
٦١٠ - سلمة بن نفع [لم يخرج]	١٦٢٤	إياس بن سلمة	١٦٠٠
٦١١ - سلمة بن جارية [لم يخرج]	١٦٢٤	موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن	
٦١٢ - سلمة بن هشام بن المغيرة		إياس بن سلمة	١٦٠١
المخزومي	١٦٢٤	أبو عيسى، عن إياس بن سلمة	١٦٠١
٦١٣ - سلمة بن أمية أخو يعلى بن		محمد بن بشير الأسلمي والربيع بن أبي	
أمية بن خلف الجمحي	١٦٢٥	صالح عن إياس بن سلمة	١٦٠٢
٦١٤ - سلمة بن سعد العنزي	١٦٢٥	عمر بن موسى الأنصاري، عن إياس بن	
٦١٥ - سلمة الخزاعي [لم يخرج]	١٦٢٦	سلمة	١٦٠٢
من اسمه سلامة	١٦٢٧	عمرو بن يحيى بن سعد بن زرارة، عن بن	
٦١٦ - سلامة، بن قيس الحضرمي	١٦٢٧	سلمة عن أبيه	١٦٠٢
من اسمه سالم	١٦٢٨	محمد بن إبراهيم التيمي، عن سلمة بن	
٦١٧ - سالم بن عبيد الأشجعي	١٦٢٨	الأكوع	١٦٠٣
٦١٨ - سالم مولى أبي حذيفة بن عتبة بن		ما روى موسى بن محمد بن إبراهيم بن	
ربيعة شهد بدراً، واستشهد يوم		عبدالرحمن بن أبي ربيعة عن سلمة بن	
اليمامة	١٦٣٠	الأكوع	١٦٠٤
من أخبار سالم ووفاته	١٦٣٠	يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة، عن سلمة	١٦٠٤
ما أسند سالم مولى أبي حذيفة	١٦٣٢	بريدة بن سفيان الأسلمي، عن سلمة	١٦٠٩

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
ثابت البناني، عن عبدالرحمن بن أبي		٦١٩ - سالم بن حرملة بن زهير العدوي	١٦٣٢
ليلي	١٦٤٧	٦٢٠ - سالم مولى رسول الله ﷺ	١٦٣٣
عدي بن ثابت، عن أبي ليلي	١٦٤٨	من اسمه سليم	١٦٣٤
٦٣١ - سفيان بن قيس بن أبان الثقفي	١٦٤٨	٦٢١ - سليم بن جابر أبو جري	
من اسمه سفينة	١٦٥٠	الهجيمي، ويقال جابر بن سليم بن	
٦٣٢ - سفينة أبو عبدالرحمن مولى		جابر	١٦٣٤
رسول الله ﷺ	١٦٥٠	٦٢٢ - سليم الأنصاري، ثم السلمي	
ما روى محمد بن المنكدر، عن سفينة	١٦٥٠	استشهد يوم أحد	١٦٣٧
عمر بن سفينة، عن أبيه	١٦٥٠	من اسمه سفيان	١٦٣٨
ثابت البجلي، عن سفينة	١٦٥١	٦٢٣ - سفيان بن الحكم الثقفي	١٦٣٨
عبدالرحمن بن أبي نعم، عن سفينة	١٦٥١	٦٢٤ - سفيان بن عبدالله الثقفي	١٦٣٨
أبو ريحانة عبدالله بن مطر، عن سفينة	١٦٥٢	من أخباره	١٦٣٨
سعيد بن جمهان، عن سفينة	١٦٥٢	وما أسند سفيان بن عبدالله	١٦٣٩
من اسمه سويد	١٦٥٥	٦٢٥ - سفيان بن عطية بن ربيعة الثقفي	١٦٤٠
٦٣٣ - سويد بن مقرن المزني	١٦٥٥	٦٢٦ - سفيان بن أسيد الحضرمي	١٦٤١
٦٣٤ - سويد بن الثمان الأنصاري	١٦٥٦	٦٢٧ - سفيان المحاربي	١٦٤١
٦٣٥ - سويد بن حنظلة	١٦٥٨	٦٢٨ - سفيان بن وهب الخولاني	١٦٤١
٦٣٦ - سويد بن قيس العبدي، يكنى أبا		٦٢٩ - سفيان بن أبي زهير الأزدي	
مرحب	١٦٥٩	الشنوي	١٦٤٢
٦٣٧ - سويد بن عامر لم يخرج	١٦٥٩	٦٣٠ - سفيان بن أبي العوجاء أبو ليلي	
٦٣٨ - سويد أبو عقبة	١٦٥٩	الأنصاري	١٦٤٤
٦٣٩ - سويد بن هيرة	١٦٦٠	ما روى عنه عبدالرحمن بن أبي ليلي	١٦٤٤
٦٤٠ - سويد أبو عبدالله الألهاني	١٦٦٠	الحكم بن عتيبة عن عبدالرحمن بن أبي	
٦٤١ - سويد بن غفلة، مخضرم	١٦٦١	ليلي	١٦٤٤
من اسمه سواد	١٦٦٢	عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي	
٦٤٢ - سواد بن قارب السدوسي	١٦٦٢	ليلي عن عمه عبدالرحمن بن أبي ليلي	١٦٤٥
٦٤٣ - سواد بن عمرو الأنصاري	١٦٦٥	أبو فروة مسلم بن سالم الجهني، عن	
من اسمه سواده	١٦٦٦	عبدالرحمن بن أبي ليلي	١٦٤٦
٦٤٤ - سواده بن الربيع الجرهمي	١٦٦٦	أبو فزارة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلي	١٦٤٦
من اسمه سليمان	١٦٦٧	عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلي، [عن	
٦٤٥ - سليمان بن صرد الخزاعي يكنى		أبيه]	١٦٤٦
أبا المطرف	١٦٦٧	قيس بن مسلم الجدلي، عن ابن أبي	
ما أسند سليمان بن صرد	١٦٦٧	ليلي	١٦٤٧

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٦٩٦	عروة بن الزبير عن سراقه بن مالك ...	١٦٦٩	٦٤٦ - سليمان بن أكيمة الليثي
١٦٩٦	مجاهد عن سراقه بن مالك	١٦٧٠	من اسمه سنان
١٦٩٦	علي بن رباح عن سراقه بن مالك	١٦٧٠	٦٤٧ - سنان بن سنان الأسلمي
١٦٩٧	طاوس عن سراقه بن مالك	١٦٧٠	٦٤٨ - سنان بن سلمة بن المحبق أبو
١٦٩٨	التزالي بن سبرة، عن سراقه	١٦٧٠	طريف الهذلي
١٦٩٨	عبد الرحمن بن كعب بن مالك بن	١٦٧١	٦٤٩ - سنان بن وبرة الجهني
١٦٩٨	جعشم، عن عمه سراقه	١٦٧١	٦٥٠ - سنان بن غرة
١٦٩٩	كعب بن مالك بن جعشم، عن أخيه سراقه	١٦٧٢	من اسمه سنين
١٧٠٢	عطاء بن أبي رباح عن سراقه بن مالك	١٦٧٢	٦٥١ - سنين أبو جميلة
١٧٠٢	رجل غير مسمى، عن سراقه بن مالك .	١٦٧٤	من اسمه سماك
١٧٠٢	٦٦٠ - سراقه بن عمرو بن عطية بن	١٦٧٤	٦٥٢ - سماك بن خرشة أبو دجاجة
١٧٠٢	خنساء الأنصاري استشهد يوم مؤتة	١٦٧٤	الأنصاري بدرى استشهد يوم اليمامة
١٧٠٢	٦٦١ - سراقه بن الحباب الأنصاري	١٦٧٦	من اسمه سليط
١٧٠٢	استشهد يوم حنين مع رسول الله ﷺ	١٦٧٣	٦٥٣ - سليط أبو سليمان الأنصاري
١٧٠٤	من اسمه سواء	١٦٧٦	بدرى
١٧٠٤	٦٦٢ - سواء وحبّة ابنا خالد العامريّان	١٦٧٦	٦٥٤ - سليط بن ثابت بن وقش
١٧٠٤	من بني عمرو بن عامر بن ربيعة بن	١٦٧٧	الأنصاري استشهد مع رسول الله ﷺ
١٧٠٤	عامر. قاله شهاب المصفرى	١٦٧٧	يوم أحد
١٧٠٥	من اسمه سخيرة	١٦٧٨	من اسمه سبرة
١٧٠٥	٦٦٣ - سخيرة الأزدي	١٦٧٨	٦٥٥ - سبرة بن معبد بن عوسجة الجهني
١٧٠٦	من اسمه السائب	١٦٧٨	وقد اختلف في نسبه
١٧٠٦	٦٦٤ - السائب بن أبي السائب	١٦٧٨	الربيع بن سبرة عن أبيه
١٧٠٦	المخزومي، واسم أبي السائب نميلة	١٦٨٦	٦٥٦ - سبرة بن فاتك الأسدي أخو خريم
١٧٠٦	من أخباره	١٦٨٧	٦٥٧ - سبرة بن أبي فاكو
١٧٠٦	ما أسند السائب	١٦٨٧	٦٥٨ - سبرة بن أبي سبرة الجعفي جد
١٧٠٦	٦٦٥ - السائب بن خباب مولى فاطمة	١٦٨٧	خيثة بن عبد الرحمن
١٧٠٧	بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة بن	١٦٨٨	من اسمه سراقه
١٧٠٧	ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف .	١٦٨٨	٦٥٩ - سراقه بن مالك بن جعشم
١٧٠٨	٦٦٦ - السائب بن خلاد الجهني	١٦٨٨	المدللجي، كان ينزل في ناحية
١٧٠٨	٦٦٧ - السائب بن خلاد بن سويد بن	١٦٨٨	المدينة
١٧٠٨	ثعلبة الأنصاري	١٦٨٨	ما أسند سراقه بن مالك
١٧٠٨	٦٦٨ - السائب بن يزيد الكندي ابن	١٦٨٨	ابن عباس عنه
١٧١١	أخت التمر بن قاسط	١٦٨٨	جابر بن عبد الله عن سراقه بن مالك ..

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
من اسمه سيَّارٌ	١٧٣٤	ما أسند السائب بن يزيد	١٧١١
٦٧٥ - سيَّار بن بلزق أبو أبي العشاء		يزيد بن السائب بن يزيد عن أبيه	١٧١١
الذَّارمي واسم أبي العشاء بلان ..	١٧٣٤	الزَّهري عن السائب بن يزيد	١٧١٢
من اسمه سيابة	١٧٣٦	خصيفة أبو يزيد عن السائب بن يزيد	١٧١٧
٦٧٦ - سيابة بن عاصم السلمي	١٧٣٦	يزيد بن خصيفة عن السائب	١٧١٨
٦٧٧ - سيمويه	١٧٣٦	سعد بن سعيد الأنصاري عن السائب	١٧٢٠
من اسمه سنذرٌ	١٧٣٧	محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد	١٧٢٠
٦٧٨ - سنذر أبو عبدالله مولى زنباع		الجعيد بن عبدالرحمن عن السائب	١٧٢١
الجدامي	١٧٣٧	يوسف بن يعقوب عن السائب بن يزيد	١٧٢٢
من اسمه سمرٌ	١٧٣٨	أبو مودود عبدالعزيز بن أبي سليمان	
٦٧٩ - سمرٌ الدؤلي	١٧٣٨	المدني عن السائب	١٧٢٢
من اسمه سمرة	١٧٣٩	عبدالملك بن المغيرة التوفلي عن	
٦٨٠ - سمرة بن معير أبو محذورة		السائب	١٧٢٣
الجمحي	١٧٣٩	داود بن قيس الفراء عن السائب بن يزيد	١٧٢٣
٦٨١ - سمرة بن جندب الفزاري، نزل		عطاء مولى السائب عن السائب	١٧٢٤
البصرة ومات بها	١٧٤٥	الزبير بن الخريت عن السائب بن يزيد	١٧٢٤
من أخباره	١٧٤٥	إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله،	
ما أسند سمرة بن جندب	١٧٤٥	عن السائب	١٧٢٤
عامر الشعبي عن سمرة بن جندب	١٧٤٥	إبراهيم بن عبدالله بن قارظ عن	
عبدالرحمن بن أبي ليلى عن سمرة	١٧٤٧	السائب	١٧٢٥
علي بن ربيعة الوالي عن سمرة	١٧٤٧	من اسمه سليكٌ	١٧٢٦
ميمون بن أبي شبيب عن سمرة	١٧٤٧	٦٦٩ - سليك بن عمرو ويقال ابن هبة	
عبدالله بن بريدة عن سمرة بن جندب	١٧٤٨	الغطفاني	١٧٢٦
زيد بن عقبة الفزاري عن سمرة بن		ما أسند سليكٌ	١٧٢٩
جندب	١٧٤٩	٦٧٠ - أبي اللحم واسمه	١٧٢٩
حصين بن أبي الحر عن سمرة	١٧٥٢	من اسمه سيدان	١٧٣٠
الربيع بن عميلة، عن سمرة بن جندب	١٧٥٣	٦٧١ - سيدان أبو عبدالله	١٧٣٠
ثعلبة بن عباد العبدى عن سمرة	١٧٥٤	من اسمه سرقٌ	١٧٣١
الحسن بن أبي الحسن البصري عن		٦٧٢ - سرقٌ	١٧٣١
سمرة بن جندب	١٧٥٨	٦٧٣ - سابق مولى رسول الله ﷺ لم	
باب قتادة عن الحسن	١٧٥٨	يخرج	١٧٣٢
باب	١٧٦٢	من اسمه سابقٌ	١٧٣٣
باب	١٧٦٣	٦٧٤ - سابق أبو عبدالرحمن الجمحي	١٧٣٣

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
باب	١٧٦٤	باب	١٧٦٤
باب	١٧٦٤	باب	١٧٦٤
باب	١٧٦٥	باب	١٧٦٥
باب	١٧٦٦	باب	١٧٦٦
باب	١٧٦٧	باب	١٧٦٧
باب	١٧٦٨	باب	١٧٦٨
باب	١٧٦٨	باب	١٧٦٨
باب	١٧٦٩	باب	١٧٦٩
باب	١٧٧٢	باب	١٧٧٢
باب	١٧٧٢	باب	١٧٧٢
يحيى بن أبي كثير عن الحسن، عن		يحيى بن أبي كثير عن الحسن، عن	
سمرة	١٧٨٤	سمرة	١٧٨٤
يونس بن عبيد عن الحسن، عن سمرة	١٧٨٤	يونس بن عبيد عن الحسن، عن سمرة	١٧٨٤
مطر الوراق، عن الحسن عن سمرة	١٧٨٥	مطر الوراق، عن الحسن عن سمرة	١٧٨٥
أشعث بن عبد الملك، عن الحسن، عن		أشعث بن عبد الملك، عن الحسن، عن	
سمرة	١٧٨٦	سمرة	١٧٨٦
أبو حرة واصل بن عبد الرحمن، عن		أبو حرة واصل بن عبد الرحمن، عن	
الحسن، عن سمرة	١٧٨٦	الحسن، عن سمرة	١٧٨٦
هشام بن حسان، عن الحسن، عن		هشام بن حسان، عن الحسن، عن	
سمرة	١٧٨٧	سمرة	١٧٨٧
عطاء بن أبي ميمونة عن الحسن عن		عطاء بن أبي ميمونة عن الحسن عن	
سمرة	١٧٨٧	سمرة	١٧٨٧
مجااعة بن الزبير العتكي، عن الحسن		مجااعة بن الزبير العتكي، عن الحسن	
عن سمرة	١٧٨٧	عن سمرة	١٧٨٧
حميد الطويل، عن الحسن، عن سمرة	١٧٨٧	حميد الطويل، عن الحسن، عن سمرة	١٧٨٧
عنبسة بن أبي رائلة الغنوي الأعور، عن		عنبسة بن أبي رائلة الغنوي الأعور، عن	
الحسن	١٧٨٨	الحسن	١٧٨٨
يزيد بن إبراهيم التستري، عن الحسن،		يزيد بن إبراهيم التستري، عن الحسن،	
عن سمرة	١٧٨٨	عن سمرة	١٧٨٨
حسام بن مصك، عن الحسن، عن سمرة	١٧٨٨	حسام بن مصك، عن الحسن، عن سمرة	١٧٨٨
إسماعيل بن مسلم المكي، عن الحسن،		إسماعيل بن مسلم المكي، عن الحسن،	
عن سمرة	١٧٨٨	عن سمرة	١٧٨٨
مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن		مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن	
سمرة	١٧٩١	سمرة	١٧٩١
جرير بن حازم عن الحسن عن سمرة	١٧٩١	جرير بن حازم عن الحسن عن سمرة	١٧٩١
أبو بكر الهذلي، عن الحسن، عن سمرة	١٧٩١	أبو بكر الهذلي، عن الحسن، عن سمرة	١٧٩١
عبد الرحمن أبو الأشعث، عن سمرة	١٧٩٢	عبد الرحمن أبو الأشعث، عن سمرة	١٧٩٢
هياج بن عمران، عن سمرة بن جندب	١٧٩٣	هياج بن عمران، عن سمرة بن جندب	١٧٩٣
يزيد بن عبد الله بن الشخير، أبو العلاء،		يزيد بن عبد الله بن الشخير، أبو العلاء،	
عن سمرة بن جندب	١٧٩٣	عن سمرة بن جندب	١٧٩٣
أبو أيوب العتكي، عن سمرة بن جندب	١٧٩٣	أبو أيوب العتكي، عن سمرة بن جندب	١٧٩٣
أبو نضرة المنذر بن مالك، عن سمرة	١٧٩٣	أبو نضرة المنذر بن مالك، عن سمرة	١٧٩٣
الأسقع بن الأسلع، عن سمرة	١٧٩٤	الأسقع بن الأسلع، عن سمرة	١٧٩٤
أبو الذهماء عن سمرة بن جندب	١٧٩٤	أبو الذهماء عن سمرة بن جندب	١٧٩٤
المهلب بن أبي صفرة عن سمرة بن		المهلب بن أبي صفرة عن سمرة بن	
جندب	١٧٩٤	جندب	١٧٩٤
أبو المهلب عم أبي قلابة الجرمي، عن		أبو المهلب عم أبي قلابة الجرمي، عن	
سمرة بن جندب	١٧٩٥	سمرة بن جندب	١٧٩٥
أبو مجلز لاحق بن حميد، عن سمرة بن		أبو مجلز لاحق بن حميد، عن سمرة بن	
جندب	١٧٩٥	جندب	١٧٩٥
قدامة بن وبرة العجيفي عن سمرة	١٧٩٦	قدامة بن وبرة العجيفي عن سمرة	١٧٩٦
سودة بن حنظلة القشيري، عن سمرة	١٧٩٦	سودة بن حنظلة القشيري، عن سمرة	١٧٩٦
أبو رجاء العطاردي، عن سمرة بن		أبو رجاء العطاردي، عن سمرة بن	
جندب	١٧٩٧	جندب	١٧٩٧
محمد بن سيرين عن سمرة	١٨٠٣	محمد بن سيرين عن سمرة	١٨٠٣
سليمان بن سمرة عن أبيه	١٨٠٤	سليمان بن سمرة عن أبيه	١٨٠٤
أم نافع مولاة سمرة عن سمرة	١٨٢٥	أم نافع مولاة سمرة عن سمرة	١٨٢٥
٦٨٢ - سمرة أبو جابر السوائي	١٨٢٦	٦٨٢ - سمرة أبو جابر السوائي	١٨٢٦

